القاموس الجامع

للمصطلحات الفقهية

الشيخ عبد الله عيسى إبراهيم الغديري

دار المحجة البيضاء

دار الرسول الأكرم

القاموس الجامع

للمصطلحات الفقهية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

القاموس الجامع

للمصطلحات الفقهية

الشيخ عبد الله عيسى إبراهيم الغديري

دار الرسول الأكرم (ص)
دار المحجة البيضاء

الطبعة الأولى
١٤١٨هـ/١٩٩٨م

دار المحجة البيضاء
بيروت - لبنان - حارة حريك - ص.ب: ١٤/٥٤٧٩
ت: ٠٣/٢٨٧١٧٩ - ٠١/٥٥٢٨٤٧ - فاكس: ٠١/٦٠١٠١٩ - ٠١/٦٠٣٣٧٩

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على محمد خاتم النبيين وعلى آله الطيبين الطاهرين.

وبعد... إن كل كتاب يتعذر فهمُهُ ومضمونه للقراء لابد من توضيحه أو توضيح الغامض من مفرداته ومصطلحاته حتى يتم تحقيق الفهم المطلوب للمضمون وهذا أمر يكون موضع اهتمام عموم أفراد المجتمع بل عليهم (بحكم التكليف) أن يفهموا ذلك بكل بصيرة ووضوح وذلك هو اختصاص فقه الشريعة الذي يختلف عن كافة الاختصاصات في ضرورة جعله في متناول يد المختصين من العلماء وأفراد الجمهور.

ولتعذر فهم أغلب المصطلحات الفقهية الواردة في كتب الفقه والرسائل العملية فقد يوجب ذلك القيام بتوضيح هذه الاصطلاحات الغامضة لتكون الرسائل العملية وغيرها من كتب الفقه في متناول أيدي جميع المكلفين.

ولهذا الغرض بذلت جهدي في شرح الكلمات الغريبة وتفسير المفردات المتداولة في كتب الفقه ليكون دليلاً ومسعفاً في فهم عبارات

الفقهاء ومسائلهم وكذلك يكون لطالب العلم الذي يغنيه عن الرجوع إلى الكثير من المصادر و يكون أيضاً لعامة الناس وقد جمعت في هذا الكتاب جل الألفاظ الغامضة المبثوثة في الكتب الفقهية وقد ذكرت في هذا الكتاب كثيراً من المصادر المعتمدة منها المجمع والمراد به مجمع البحرين للطريحي والتحرير والمراد به رسالة الإمام الخميني قدس سره والمصباح وهو المصباح المنير للفيومي وكتاب الحدود والحقايق وهو للقاضي شرف الدين البريدي والينابيع وهو الينابيع الفقهية والدراية وهي دراية الشهيد الثاني وكتاب التعريفات للسيد الشريف علي بن محمد الجرجاني أسأل الله تعالى أن يجعل ما قدمت منزهاً عن كل غرض لا يرتضيه وطاهراً من أي شرك خفي.

أ

ما أوله الألف

الآجنْ: هو الماء الذي تغير لونه أو طعمه بغير النجاسة . (المجمع)

الآجَرْ: جمع والمفرد أجرة ، وهي الطين الذي يبنى به في العهد القديم .

الآفَةْ: هي العاهة التي تفسد الزرع .

آفَةٌ سَماوِيَّةٌ: هي التلف أو النقص الحاصل للشيء بالقهر من غير قصد مقابل الحاصل من العاقل القاصد . (التحرير)

آمِينْ: اسم فعل بمعنى (اللهم استجب) وتقال عادة عقيب الدعاء والعامة تقولها بعد الفاتحة في الصلاة لكنه عند الامامية هو مبطل للصلاة اذا أتى بها بنية الجزئية ، ولا تضر ان كانت بنية الذكر المطلق (كذا قيل) .

الآياتُ: والمفرد آية وهي العلامة والدلالة الكونية على عظمة الخالق وقدرته وحكمته ، قال تعالى «ومن آياته الليل والنهار والشمس والقمر» فصلت ٣٧ .

الإباحَةُ: الاطلاق ، أباحه : أظهره وأحله وأطلقه ، ويقال : أباح الشيء . الاباحة عند الأصوليين : حكم يقتضي التخيير بين الفعل والترك .

أبازيرْ: أي التوابل المستعملة غالبا في الطعام والشراب ونحوهما .

الإباقْ: أَبَقَ العَبْدُ : أي هرب من سيده من غير خوف ولا كد عمل ، وعن الأزهري : الاباق هروب العبد من سيده من غير قيد الخوف والكد ، والجمع أباق مثل كافر وكفار.

الأَبالِسَةُ: الشّياطِينُ ، وعن الكفعمي : وهم ذكور واناث يتوالدون ولا يموتون بل يخلدون في الدنيا كما يخلد ابليس ، قال : وابليس هو أب الجن والجن ذكور واناث يتوالدون ويموتون وأما الجان فهو أب الجن ، وقيل : انه مسخ الجن كما أن القردة والخنازير مسخ الناس والكل خلقوا قبل آدم عليه السلام .

إبّانْ: إبّانُ الشّيءِ : (بالكسر والتشديد) وقته ، يقال كل الفاكهة في إبانها : أي في وقتها .

الإبتِهالُ: قال تعالى «ثم نَبْتَهِلُ» ٣/٦١ ــ أي نلعن بأن ندعوا الله على الظالمين ، يقال : بهله الله أي لعنه ، وصفة المباهلة : أن تشبك أصابعك في أصابع من تباهله وتقول «اللهم رب السماوات السبع والأرضين السبع ورب العرش العظيم إن كان فلان جحد الحق وكفر به فأنزل عليه حسبانا من السماء وعذابا أليما» ــ كذا في الحديث ، ووقت المباهلة : ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس ، ويوم المُباهلة: هو اليوم الرابع والعشرون من ذي الحجة وقيل الخامس والعشرون منه ، وقيل : الأول أشهر. والإبتهال بالدعاء : هو رفع اليدين ومدهما أمام الوجه وذلك عند الرفعة ثم الدعاء ، وفي حديث آخر «الإبتهال أن تبسط يديك وذراعيك الى السماء تجاوز بهما رأسك ، وعن النهاية : الإبتهال أن تمد يديك جميعا وأصله التضرع في السؤال ، وفي الحديث «ثم ابتهل باللعنة على قاتل أميرالمؤمنين عليه السلام»

أي اجتهد باللعنة عليه.

الابتِياعُ: الشَراءُ، يقال إبتْعتُهُ بكذا..

الأَبدالُ: قوم من الصالحين لا تخلو الدنيا منهم إذا مات واحد أبدل الله مكانه آخر، وفي القاموس: الأبدال قوم يقيم الله بهم الأرض وهم سبعون، أربعون بالشام وثلاثون بغيرها لا يموت أحدهم إلا قام مقامه آخر من سائر الناس، وفي الحديث «إن جامعت ليلة الجمعة بعد العشاء الآخرة فإنه يرجى أن يكون الولد من الإبدال».

الأَبْرَقُ: من الخيل: الذي فيه لونان، وكل شيء اجتمع فيه لونان سواد وبياض فهو أبرق.

الإبرِيسَمُ: هو الحرير الخالص.

الأَبْطَحُ: هو مسيل وادي مكة وهو مسيل واسع فيه دقائق الحصى أوله عند منقطع الشعب بين وادي منى وآخره متصل بالمقبرة التي تسمى بالمعلى عند أهل مكة. ويجمع على الأباطح. وفي الفقيه: سمي الأبطح أبطح لأن آدم عليه السلام أمر أن ينبطح في بطحاء جمع فانبطح حتى انفجر الفجر. وبطح المسجد (بتشديد الطاء): ألقى فيه البطحاء وهو دقائق الحصى، والبطحاء: الأرض المستوية.

أبّنَ: (بتشديد الباء) أبّن فلان يؤبّن بكذا: أي يذكر، وفي ذكر مجلس رسول الله (ص) «لا تؤبن فيه الحرم» أي لا تذكر.

إبْنُ السّبيلِ: هم أبناء الطريق الذين يكونون في الأسفار في طاعة الله فينقطع عليهم ويذهب مالهم، فعلى الإمام أن يزودهم من مال الصدقات أي (الزكوات) وأما «إبن السبيل» الخمس فهو ممن ينتسب الى عبدالمطلب بالأب، والأم خلاف، وهم الآن أولاد أبي طالب والعباس والحرث وأبي

لهب . (كذا في المجمع)

الأَبيلُ: راهب النصارى ، وكانوا يسمون عيسى(ع) أبيل الأبيلين .

الأَتُون كالتّنورِ: أخدود الجيار والجصاص ونحوهما ، موقد نار الحمام . (عن أقرب الموارد) .

الأَثاثُ: متاع البيت ، وقال ابن زيد : الأثاث المال أجمع ـ الإبل والغنم والعبيد والمتاع ، وفي رواية : هو الثياب والأكل والشرب .

الإِثْلَبْ: (بكسر الهمزة وفتح اللام) فتات الحجارة والتراب .

الإِثِلِبْ: (بكسر الهمزة واللام) هو أكبر الحجر، وفي الحديث «الولد للفراش وللعاهر الاثلب» قيل معناه الرجم وقيل كناية عن الخيبة .

الإِثْمُ: هو الذنب وجمعه آثام .

الإِثْمُ: الخمر، واطلاق الاثم على الخمر مجازاً بمعنى أنه ينشأ عنها الاثم .

الأَثمانْ: هو بيع الصرف وهو بيع الذهب بالذهب وبيع الفضة بالفضة وبيع أحدهما بالآخر سواء كانا مسكوكين للمعاملة بهما أم غير مسكوكين وهو المراد حين يقول الفقهاء في هذا الباب هو بيع النقدين ، وحين يقولون اذا باع النقد أو أحد النقدين فيعنون ما يعم المسكوك منهما وغير المسكوك . (الكلمة)

الأَثْمَدْ: حجر يكتحل به .

الاجِارَةُ: اسم للأجرة ، ثم اشتهرت في العقد. اصطلاحا : تمليك منفعة رقبة بعوض معلوم .

الإِجارَةُ: هي اما أن تكون تمليك منفعة عمل بعوض معلوم كقول العامل : آجرتك نفسي على أن أخيط ثوبك بدينار. واما أن تكون الاجارة

تمليك عينٍ بعوض معلوم كقول صاحب الدار: آجرتك داري بعشرة دنانير عن كل شهر، فيقول المستأجِر في كلتا الحالتين: قبلت.

الإجِارَةُ بالمعاطاةِ: هي أن يدفع المالك العين الى المستأجر بقصد انشاء الاجارة وتمليك منفعتها المعينة بعوض معلوم، وأن يستلم المستأجر العين بقصد انشاء القبول.

إجانَةُ: اناء تغسل فيه الثياب، ما حول الغراس شبه الحوض والجمع أجاجين. (أقرب الموارد)

الإجْباءُ: هو بيع الزرع قبل بدو صلاحه، وفي الحديث «من أجبى فقد أربى».

الإجتِرارُ: هو أن يجر الحيوان الطعام الذي أكله الى فمه فيمضغه مرة ثانية، وفي الحديث «كل شيء يجتر فسؤره حلال ولعابه حلال» والمراد بالحلال فيه هو الطاهر، والاجترار في الابل والبقر أكثر من غيرهما في الحيوانات.

الإجْتِماعُ: ضد الافتراق.

الإجتِهادُ: من إجْتَهَدَ يَجْتَهِدُ إجْتِهاداً فهو مُجْتَهِدٌ، والإجْتِهادُ في اللغة مأخوذ من الجهد وهو بذل الوسع للقيام بعمل ما، و(اصطلاحا) هو القدرة العلمية على استخراج الحكم الشرعي من دليله المقرر له. (فتاوى الصدر)

أجْحَفَ: أجحف السيل بالشيء اجحافا: ذهب به، وأجحفت السنة اذا كانت ذات جدب وقحط، وأجحف بعبده: كلفه ما لا يطيق ثم استعمل الاجحاف في النقص الفاحش.

الأجْسامُ المُحترَمةُ: هي كل جسم يحرم وضعه في النجاسة كورق القرآن والتربة الحسينية على مشرفها أفضل الصلاة والتحية وغيرهما من

تراب قبور المعصومين(ع) وكذا المأكولات كالخبز والكيك وغيرهما .

الأَجَلُ: مدة الشيء وجمعه آجال . والأجل : الوقت الذي يحدد لانتهاء الشيء أو حلوله كقولك ضربت له أجلا . والأجل : الموت ، يقال جاء أجله اذا حان موته . والأجل : العذاب والعقوبة ، قال تعالى «ان أجل الله اذا جاء لا يؤخر» أي عذابه . والأجل : عدة النساء بعد الطلاق ، قال تعالى «واذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن» .

الإجْماعُ: (لغة) هو الاتفاق والعزم على الأمر. وفي (الاصطلاح العلمي) هو اتفاق مخصوص ، فالاجماع من قوم هو جمعهم في الاراء وان كانوا متفرقين في الأبدان ، وفي الحديث «خذ بما أجمع عليه أصحابك واترك الشاذ الذي ليس بمشهور» . واما الاجتماع : فهو يكون في الأبدان وان كانوا متفرقين في الآراء . والاجماع اما محصل أو منقول :ـ

الإجْمَاعُ المُحَصَّلُ: هو أن يستقرىء الفقيه ويتتبع أقوال الفقهاء وآراءهم ، فيجد أنهم مجمعين على حكم من الأحكام ومتفقين عليه .

الاجماعُ المنقولُ: هو الاجماع الذي ينقل الى الفقيه من دون أن يفتش ويستقرىء آراء الفقهاء في ذلك الحكم.. أما الحكم الذي وقع فيه الخلاف الى قولين فقط بأن يقول بعض بالحرمة وبعض بالحلية فهذا يسمى اجماعا مركبا . (هذا ما يظهر من الجواهر)

الأَجَمَةُ: الشجر الملتف ، وجمعها آجام .

الإجْهاضُ: أجهضت الناقة والمرأة ولدها اجهاضا : أسقطته ناقص الخلق . (المجمع)

الأجوفانِ: البطن والفرج . (المجمع)

الإحتباءُ: الجلوس على الإليتين ومد الساقين وتشبيك اليدين

والرجلين. (مناسك الحج للامام)

الإحتضارُ: إحتضر: حضره الموت، وفلان محتضر أي قريب من الموت، ومنه: (اذا احتضر الإنسان وجه) يعني الى القبلة. وفي الحديث «ذكر الموت وهو السوق» سمي بالإحتضار، قيل: لحضور الموت والملائكة الموكلين به واخوانه وأهله عنده.

الإحتقانُ: هي عملية إدخال الدواء الى بطن المريض عن طريق الدبر، سواء كان الدواء مائعا أم جامدا، والإحتقان بالمائع مبطل للصوم عندهم.

الإحتلامُ: رؤية اللذة في النوم أنزل أم لم ينزل. (المجمع)

الإحْتياطُ: هو أسلوب للإطمئنان بالوصول الى الحكم الواقعي المطلوب، والإحتياط على أقسام: —

الإحتياط اللازم: هو الإحتياط الواجب.

الإحتياط الواجب: أمر يطابق الإحتياط ولم يفت الفقيه به.

الإحتياط المستحب: احتياط لم يفت به الفقيه فلا تلزم مراعاته، وفي مثل هذه المسائل يمكن للمقلد أن يرجع الى فتوى مجتهد آخر.

الإحْتياطُ المسبوقُ بالفتوى: هو الإحتياط الذي تكون الفتوى قبله، مثاله: الأقوى وجوب تسبيحة واحدة في الركعات الأخيرة لكن الأحوط ثلاث.

الإحتياطُ الملحوقُ بالفتوى: هو الإحتياط التي تكون الفتوى بعده، مثاله: الأحوط الإتيان بجلسة الإستراحة بل الأقوى الإتيان بها.

الإحتياطُ: (في فتاوى السيد الصدر) هو أن يأتي المكلف بكل شيء يحتمل فيه الوجوب ولا يحتمل تحريمه على الإطلاق، وأن يترك كل شيء يحتمل فيه التحريم ولا يحتمل فيه الوجوب بحال.

الإحرامُ: المنع، التحريم. شرعا: هو الدخول في حرمات مخصوصة أي إلتزامها، غير أنه لا يتحقق شرعا إلا بالنية مع الذكر أو الخصوصية.

الإحرامُ: نية الدخول في الحج أو العمرة. وهي مصدر أحرم الرجل يحرم: إذا أهلّ بالحج أو العمرة وباشر أسبابها وشروطها من خلع المخيط واجتناب الأشياء التي منع الشرع منها. الإحرام: توطين النفس على اجتناب المحرمات من الصيد والطيب والنساء وأمثال ذلك.

الإحصانُ: المنع، التزويج، العفة، الحرية. في الشريعة لا يقع إلا على معنيين: على الزواج الذي يكون فيه الوطء وعلى العقد فقط. وينقسم الى خمسة أقسام: ــ

١ ــ الاحصان في الزنا الذي يوجب الرجم على الزاني وهو الوطء بنكاح محرم.

٢ ــ الاحصان في المقذوف وهو العفة.

٣ ــ الحرية.

٤ ــ التزويج.

٥ ــ الاسلام. (هذا ما جاء في شرح اللمعة)

الإحليلُ: يقع على ذكر الرجل وفرج المرأة.

الأُخْتُ: وأخوات الانسان ثلاث: ــ

١ ــ الأنثى التي ولدها أب الانسان وأمه فهي أخته من أبيه وأمه.

٢ ــ الأنثى التي ولدها أب الانسان من امرأة غير أمه فتكون أخته من أبيه.

٣ ــ الأنثى التي ولدتها أم الانسان من رجل غير أبيه فتكون أخته من أمه. فتكون أخت الانسان هي: بنت أبيه أو بنت أمه أو بنت أبيه وأمه

معا .

الإخْتِبارُ: هو أن تدخل المرأة قطنة في باطن الفرج وتمهل عليها فترة من الزمن ثم تخرجها وتنظر، ويكون هذا الاختبار عند الشك في انقطاع دم الحيض ويكون عند الشك في معرفة أقسام الاستحاضة .

إختبارُ المسافةِ الشرعيةْ : هو الفحص والتجربة ويكون ذلك بالذراع أو الفوت أو تركيب مقياس الكيلومتر.

إخراجُ الزكاةِ: هو دفعها الى الفقير أو الى الحاكم الشرعي .

إخطارُ النيةِ: أي الحديث الفكري والإحضار بالبال . (التحرير)

الإخلاصُ: هو أن يكون قصد القربة مجرداً من جميع الشوائب ولا تريد أن يحمدك عليه أحد إلا الله سبحانه فالنية بهذا القصد تسمى إخلاصاً، والشيء الخالص في اللغة : هو كلما صفى وتخلص ولم يمتزج بغيره سواء كان ذلك الغير أدون منه أم لا ، وفي الحديث عن أبي عبدالله(ع) في قول الله تعالى «ليبلوكم أيكم أحسن عملا» الملك آية ٣ ـــ قال(ع) «ليس يعني أكثركم عملا ولكن أصوبكم عملا وإنما الإصابة خشية الله والنية الصادقة والخشية و(الحسنة) ثم قال الإبقاء على العمل حتى يخلص أشد من العمل ، والعمل الخالص الذي لا تريد أن يحمدك عليه أحد إلا الله عزوجل والنية أفضل من العمل ألا وإن النية هي العمل ثم تلا قول الله عزوجل «قل كل يعمل على شاكلته» الإسراء آية ٨٤ـ يعني على نيته» . . .

الأداءُ: هو الاتيان بالعبادة في وقتها المحدد لها .

الإدامُ: ما يؤتدم به مائعـاً كان أو جامداً من الطعام ، والجمع أدم مثل كتاب وكتب . يقال : أدمت الخبز اذا أصلحت إساغته بالإدام ، وهو ما يجعل مع الخبز فيطيبه .

الأَدبسُ من الطيرِ والخيلِ: الذي في لونه غبرة بين السواد والحمرة، وعن حياة الحيوان أنه قال: وهذا النوع قسم من الحمام البري، وهو أصناف ــ مصري وحجازي وعراقي وهي متقاربة.

إدراكُ الثَّمَرِ: هو نضوجه وينعه.

الأَدْرَمُ: راجع الدرم في حرف (الدال).

الإدغامْ: الكبير منه: هو ادراج الحرف المتحرك بعد اسكانه في حرف مماثل له مع كونهما في كلمتين. والصغير منه: هو ادراج الساكن الأصلي فيما يقاربه وادغام التنوين والنون الساكنة في حروف (يرملون). (التحرير)

أدنى الحلِّ: هو ميقات للإحرام للعمرة المفردة وهو مشتمل على خمسة مواقيت: الجعرانة، التنعيم، الجعفة، الحديبية، ذو الحليفة. وسمي أدنى الحل لأنه أقرب المواقيت الموجودة في الحل، والمراد بالحل ما يقابل حرم مكة.

أدْنى حياةْ الصيد التي يحتاجُ معها الى الذبحِ: هي أن يدركه الإنسان وهو يطرف بعينه ويركض الأرض برجله ويتحرك بذنبه وطرف العين هو تحركها بالنظر أو تحركها أجفانها بالإنطباق والإنفتاح والركض بالرجل هو أن يضرب بها الأرض أو غيرها، وقد جعلت هذه الأمور علامات على وجود الحياة في الحيوان في مثل هذه الحالات. (الكلمة)

الأدواريْ: هو الجنون الذي لا يستمر بل تكون له أدوار بأن يشفى في وقت ويجن في آخر.

الأذان: النداء للصلاة، الإعلام. وشرعا: هو الإعلام بدخول وقت الصلاة بألفاظ مشروعة. وهو الأقوال المخصوصة التي هي وحي من الله تعالى بالضرورة من مذهب الجعفرية.

الأذانُ: هو اللسان العام عند أهل ذلك الصقع أو أهل تلك المدينة يشير الى أن عقيدتهم توحيد الله وأن سبيلهم الدعوة الى الله تعالى وأن سيرتهم السعي الى مرضاة الله تعالى وطلب الفلاح من عنده سبحانه .

الإذْخِرُ: (بكسر الخاء) الواحدة إذخرة وجمعه أذاخر: نبات طيب الرائحة ، هو الحشيش الأخضر، قيل : هو معروف عند أهل مكة .

الإذْنُ: ويصنف الى ثلاثة :ـــ

ــ **الإذنُ الصريح:** هو كأن يقول المالك : أذنت لك بالتصرف في داري بالصلاة فقط وغيرها لأن ظواهر الألفاظ معتبرة عند العقلاء .

ــ **الإذنُ بالفحوى:** كأن يقول: أذنت لك في التصرف بالقيام والقعود والنوم والأكل من مالي ففي الصلاة بالأولى يكون راضيا لأنه يكفي الظهور اذا احرزت الدلالة اللفظية عرفا وتكفي الدلالة على الرضا التقديري بمعنى أنه لو التفت المالك لرضا .

ــ **الإذنُ بشاهد الحال:** هو كأن يكون هناك قرائن وشواهد تدل على رضا المالك كالمضايف والرباع المفتوحة الأبواب، قيل: وإن لم يحصل القطع أو الظن بالرضا أما في غيرها من الخانات والحمامات ونحو ذلك فلا بد من العلم بالرضا ويكفي العلم العادي وهو الإطمئنان .

الأراك : شجر يستاك بقضبانه ، واحدته : أراكة ، نبات شجيري من فصيلة الأراكية كثير الفروع له ثمار حمر دكناء تؤكل كعناقيد العنب ، ينبت في البلاد الحارة ويوجد في صحراء مصر الجنوبية والشرقية .

الأراكْ : موضع بعرفة من ناحية الشام قرب نمرة وهو حد من حدود عرفة .

الإربِيانْ: المسمى في لسان أهل هذا الزمان بالروبيان : من جنس السمك الذي له فلس فيجوز أكله . (التحرير)

الإرتداد: والمرتد هو المسلم المنكر لله والرسول أو لضرورة من ضروريات الدين الذي يرجع الى انكار الله والرسول(ص) . والمرتد اما فطري أو ملي :ــ

ــ **المُرْتَدُّ الفُطْرِيّ**: هو الذي يولد من أب أو أم أو أبوين مسلمين ويكون مسلما ثم يكفر.

ــ **المُرْتَدُّ المِلّـيّ**: هو الذي يولد من أب وأم غير مسلمين ويظهر كفره ثم يسلم ثم يكفر. (زبدة الأحكام) ... وفي الحديث «كل مسلم بين مسلمين إرتد عن الاسلام وجحد محمدا(ص) ونبوته وكذبه فإن دمه مباح» .

الإرتِماسْ: يقال إرتمس في الماء : إنغمس فيه حتى غطى رأسه ، ومنه الحديث «من دان الله بالرأي لم يزل دهره في ارتماس» أي لا يزال دهره منغمسا في الضلال . ويصنف الرأس في كتب الفقه تحت ثلاثة أقسام :ــ

١ــ الرأس : يراد به كرة الرأس وهي منبت الشعر، وهو الذي يحرم تغطيته على المحرم في حج أو عمرة .

٢ــ الرأس : هو عبارة عن منبت الشعر الى الأذنين وهو الذي يحرم على الصائم أن يغمسه في الماء .

٣ــ هو ما تقدم كله من الرأس بالاضافة الى الرقبة بكاملها وهذا هو الجزء الأول من البدن الذي يجب غسله على المحدث بالأكبر.

الإرْثُ: (بفتح الراء) هو الذي يلحقه في أول كلامه ريح فيتعذر عليه النطق في أول كلامه فقط قبل أن يتكلم فإذا تكلم انطلق لسانه.

الإِرْثُ: (لغة) هو بقية الشيء، ويستعمل أيضا (لغة) بمعنى الميراث، وهو الذي ينتقل من المرء بعد موته. (اصطلاحا) يراد منه المعنى الثاني (كذا قيل).

الإرْجُوحَةُ: هي خشبة أو شبهها تعلق بحبل أو شبهه ويركبها الصبيان.

الأَرْشُ: دية الجراحة. الأرش: ما يسترد من ثمن المبيع اذا ظهر به عيب، وجمعه أروش، ومنها أروش الجنايات لأنها جابرة للنقص. قال في المصباح: وأصله الفساد من قولهم (أرشت بين القوم تأريشا) أي أفسدت.

أرْض: —

١ — **الأَرْضُ التي فتِحتْ عُنْوَة**: هي كل أرض دخلت دار الإسلام نتيجة للجهاد المسلح في سبيل الدعوة كأراضي العراق ومصر وإيران وسوريا وأجزاء كثيرة من العالم الاسلامي.

٢ - **الأرْضُ الجادِسةُ**: هي الأرض التي لم تعمر ولم تحرث، وفي الحديث «من كانت له أرض جادسة قد عرفت له في الجاهلية حتى أسلم فهي لربها».

٣ — **الأَرْضُ الخَرَاجِيّة**: هي الأرض التي فتحها المسلمون عنوة أي أخذها المسلمون بقوة من أيدي الكفار، وكانت حين الفتح عامرة أي عامرة بالبناء أو بالزرع، لأشجار وغير ذلك، كسواد العراق والشام وخراسان. وسوف يأتي معنى الخراج في حرف الخاء.

٤ — **أرْضُ السِلْمِ**: هي كل أرض دخل أهلها في الاسلام واستجابوا للدعوة من دون أن يخوضوا معركة مسلحة دفاعا عن أرضهم وانما أسلموا للدعوة بمجرد وصولها إليهم كأراضي المدينة المنورة واندونيسيا والبحرين وعدة نقاط متفرقة في العالم الاسلامي.

٥ ــ **أرْضُ السّوادِ**: هي كل أرض عامرة بخضرة الزرع والأشجار، وانما أطلق المسلمون هذا الاسم على الأرض العراقية لأنهم حين خرجوا من أرضهم القاحلة في جزيرة العرب يحملون الدعوة الى العالم ظهرت لهم خضرة الزرع والأشجار في أراضي العراق فسموا خضرة العراق سوادا لأنهم كانوا يجمعون بين الخضرة والسواد في الاسم. (اقتصادنا)

٦ ــ **أرْضُ الصُلْحِ**: هي الأرض التي هجم عليها جيش الاسلام لفتحها أي لإنضمامها الى حوزة الاسلام فلم يسلم أهلها بل بقوا على كفرهم ولم يقاوموا جيش المسلمين بالسلاح وانما أسلموا أمرهم الى المسلمين ورضوا أن يعيشوا في كنف الاسلام مسالمين بعد الاتفاق على شيء مع المسلمين.

٧ ــ **الأَرْضُ العامِرَةُ حينَ الفَتْحِ**: على قسمين: ــ

ــ الأرض التي تجسدت فيها جهود بشرية سابقة قد بذلت في سبيل استثمار الأرض للزراعة أو الغرس أو البناء أو غير ذلك من المنافع البشرية.

ــ الأرض العامرة طبيعيا دون تدخل مباشر من الانسان كالغابات الغنية بالأشجار التي استمدت غناها من الطبيعة مثل المطر وغيره.

٨ ــ **الأَرْضُ الميِتَةُ**: هي كل أرض لا يصل اليها الإعمار البشري ولا الإعمار الطبيعي ولهذا تسمى ميتة في العرف الفقهي لأنها لا تنبض بالحياة ولا تزخر بأي نشاط.

الأَرَقُ: السهر. ولقد أرقت أي سهرت. ورجل أرق اذا سهر ليله. وأرقني تأريقا: أسهرني... أراقه: أهرقه.

الأَرْمَلْ: الرجل الذي لا إمرأة له. والأرملة: المرأة التي لا زوج لها.

الإسْباغْ: هو أكثر أفراد الغَسل بأن يجري الماء على الشيء المغسول

ويغمره كاملا ، ويقابله (مسمى الغسَل) يأتي تعريفه في حرف الميم ، وفي الحديث «قال رسول الله(ص) من أسبغ وضوءه وأحسن صلاته وأدى زكاة ماله وكف غضبه وسجن لسانه واستغفر لذنبه وأدى النصيحة لأهل بيت نبيه(ص) فقد استكمل حقيقة الإيمان وأبواب الجنان مفتحة له» .

الإسْبوعْ: (في الطواف) هو عبارة عن الطواف حول الكعبة المشرفة سبعة أشواط . الإسبوع من الطواف سبعة طوافات . (المجمع)

الإستِبَاحةْ: إستباح الشيء : عده مباحا ، إستأصله .

الإستِبْراءْ: إستبرأ طلب البراءة ، إستبرأت الشيء : طلبت آخره لقطع الشبهة عنه ، والإستبراء : طلب البراءة . قال تعالى «إنا برآء منكم ومما تعبدون» . وفي الحديث «من نام على سطح غير محجر فقد برئت منه الذمة» .

الإستِبْراءْ: هو السعي لتحقق الطهارة وعدم التلويث ، ويستعمل في :ـ

١ ــ الإستبراء من البول وهو إستعمال الخرطات التسع .

٢ ــ الإستبراء من المني وهو البول بعد خروج المني للتأكد من عدم وجود بقايا المني في المجرى .

٣ــ إستبراء الحيوان الآكل لنجاسة الإنسان بمعنى منعه من أكل النجاسة الى أن يصل الى الأكل الطبيعي ويعتاده .

٤ ــ إستبراء الأمة قبل بيعها بحيضة إن كانت تحيض وبخمسة وأربعين يوما من الوطء إن كانت لا تحيض وهي في سن من تحيض .

٥ ــ إستبراء الحائض : هو أن تكون المرأة قائمة فتلصق بطنها في جدار ونحوه ، وأن ترفع إحدى رجليها على الجدار ثم تدخل قطنة في باطن فرجها

وتصبر قليلا ثم تخرج القطنة وتحكم بما ترى .

٦ ـ إستبراء المستحاضة : هو أن تدخل المرأة قطنة وتصبر بمقدار يكفي لمعرفة حال الدم ، ثم تخرج القطنة وتنظرها فإن وجدت الدم قد لوث القطنة فالإستحاضة قليلة ، وإن رأت الدم قد غمس القطنة أو غمس بعض أطرافها ولم يسل إلى الخرقة فالإستحاضة متوسطة ، وإن غمس الدم القطنة وسال الى الخرقة أو الى خارج الفرج فالإستحاضة كثيرة .

الإستِجْمارْ: التطهير بالحجارة أو الخرق أو بالشيء القالع للنجاسة غير المحترم اذا لم يتجاوز الغائط حد المخرج . وفي الحديث «اذا إستجمرت فأوتر» أي فقف على المفرد دون الزوج .

الإسْتحاضَةْ: سيلان الدم من الرحم في غير أوقات العادة . وهي على عكس الحيض في الصفات لأن دم الإستحاضة في الأكثر يكون أصفر بارد رقيق يخرج بفتور بلا قوة وبلا لذع ، وقد يكون جامعا لصفات الحيض في بعض الأحيان . قيل : بإتفاق المسلمين : هو الدم الذي يخرج على جهة المرض وهو غير دم الحيض . فهو الدم الذي يسيل لا من الحيض بل من عرق يقال له العاذل ، وهو عرق فمه الذي يسيل في أدنى الرحم دون قعره .

أوقاتها هي :ـ

١ ـ الدم الذي يعرض للصبية قبل سن البلوغ .

٢ ـ أن يكون بعد اليأس .

٣ ـ الدم الذي تراه المرأة أقل من ثلاثة أيام ولم يكن دم جرح ولا قرح ولا بكارة .

٤ ـ الدم الذي يزيد على أيام العادة ويتجاوز العشرة .

٥ ـ الدم الذي يزيد على أكثر أيام انفاس .

٦ــ الدم الذي يكون مع الحمل على بعض الأقوال.

٧ــ الدم الذي يعرض للمرأة قبل أن يتخلل بين الدمين أقل الطهر.

٨ــ الدم الذي يأتي بعد إنتهاء أيام العادة مرّة ثانية بعد إنقطاع دم العادة اذا كان فاقداً لصفات الحيض (وقيل: بل حتى لو كان فيه صفات الحيض) يجب أن تجعله إستحاضة حتى لو كان في أثناء العشرة على كلا القولين المشار اليهما لأنه ليس في أيام العادة ولم يفصل أقل الطهر بين الدمين.

ــ وتنقسم الإستحاضة الى صغرى (قليلة) ووسطى (متوسطة) وكبرى (كثيرة) وقد مر تفصيلها في إستبراء المستحاضة.

الإستِحالةُ: إستحال الشيء إستحالة: تغير عن طبعه ووصفه، تحول من حال الى أخرى كما يقال: تحول الخمر الى خل، وتحولت العذرة الى دود، والخشبة الى رماد. إستحال: صار محالاً، والمحال غير الممكن.

الإستِحْبَابُ المُؤكّدُ: هو المستحب الذي أكد وشدد عليه الشارع، كغسل الجمعة والإقامة قبل الصلاة اليومية.

الإستِخارَةُ: هو طلب الخيرة. أستخيرك بعلمك: أي أطلب منك الخيرة متلبسا بعلمك بخيري وشري. وفي الحديث «من إستخار الله راضيا بما صنع الله خار الله له حتما».

الإستِخْفَافُ: في الحديث: «من استخف بصلاته لا يرد علي الحوض لا والله» أي من إستهان بها ولم يعبأ بها ولم يعظم شعائرها، والإستخفاف بالشيء الإهانة به، وفي الحديث عن الصادق(ع) «إن شفاعتنا لا تنال مستخفا بالصلاة».

الإسْتِدْبارُ: هو جعل القبلة وراء ظهره.

الإستِسْقَاءْ: طلب السقيا من الغير للنفس أو للغير. شرعا : طلب إنزال المطر من الله سبحانه عند حصول الجدب وهو الجفاف على وجه مخصوص ، ومنه صلاة الإستسقاء ودعاء الإستسقاء .

الإستِشْفَارْ: هو أن تأخذ المرأة خرقة طويلة عريضة تشد أحد طرفيها من قدام وتخرجها من بين فخذيها وتشد طرفها الآخر من وراء بعد أن تحشى بشيء من القطن ليمتنع به من سيلان الدم . (المجمع)

الإستِظهارْ: (لغة) هو الإستعانة بالشيء . و(إصطلاحا) هو الإحتياط ، يقال إستظهر للشيء : أي إحتاط له ، ومنه «أمر خراصوا النخل أن يستظهروا» أي يحتاطوا لأربابها ويدعو لهم قدر ما ينوبهم وينزل بهم من الأضياف وأبناء السبيل .

إستِظهارُ الحائِضِ: هو أن تضيف الحائض يوما أو أكثر على أيام حيضها وتطبق فيه جميع أحكام الحيض كما اذا كانت عادتها سبعة أيام وقد أكملت السبعة ولم ينقطع الدم فإنها تضيف اليوم الثامن (على الأقل) الى أيامها السبعة ، والإستظهار هو لمعرفة حال الدم في الأيام الإضافية بأن هل ينقطع أو يواصل ولكل منهما حكم يختص به .

الإستِعاذَةْ: هي اللجوء الى الله تعالى من شر الشيطان بقول : أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم . وشرحها :ــ

ــ **أَعوذُ:** أمتنع بالله .

ــ **السّمِيعُ:** لمقال الأخيار والأشرار ولكل المسموعات من الإعلان والإسرار .

ــ **العَليمُ:** بأفعال الأبرار والفجار وبكل شيء مما كان وما يكون وما لا يكون أن لو كان كيف يكون .

ـ **الشّيطانُ**: هو البعيد من كل خير.

ـ **الرّجيمُ**: المرجوم باللعن المطرود من بقاع الخير.

الإسْتفاضَةُ: إستفاض ويستفيض وإستفاضة، (لغة) هو الإنتشار، ومنه قولهم: خبر مستفيض أي إنتشر وإشتهر بين الناس. وقيل: الإستفاضة حجة يجوز التعويل عليها إن أفادت العلم أو الإطمئنان.

الإستِفْتاءُ: هو طلب الفتوى لمعرفة رأي المجتهد في مسألة ما.

الإستِقْبَالُ: هو إستقبال القبلة بصدره ومقاديم بدنه.

الإستِقْلالُ: من إستقل ويستقل، (لغة) الإنفراد والتحرر. و(اصطلاحا) الإستقلال في الولاية وهي نفوذ التصرف دون التوقف على إذن أحد آخر.

الإستِقْرَارُ: هو سكون بدن المصلي وهدوئه بأن لا تصدر منه حركات منافية للصلاة، والإطمئنان والإستقرار معنى واحد تقريبا.

الإستِماعُ: هو تعمد الإصغاء الى الصوت. وفي الحديث «من أصغى الى ناطق فقد عبده فإن كان الناطق عن الله فقد عبد الله وإن كان عن الشيطان فقد عبد الشيطان» ـ (بالمضمون).

الإستمناءْ: إستمنى الرجل: إستدعى منيه بأمر غير الجماع حتى دفق.

الإستِنَابَة: هي أن يجعل الإمام أو المأموون شخصا ينوب عن الإمام ليتم بهم الصلاة وذلك اذا حدث للإمام حادث منعه من إتمام الصلاة.

الإستِنْجَاءْ: هو غسل موضع البول والغائط بالماء.

الإستهلال: إرتفاع صوت الصبي بالبكاء وصياحه عند الولادة.

الولادة.

الإستِهلالْ: إستهل القوم الهلال: أي نظروه فرفعوا أصواتهم عند

رؤيته .

الإستِيعَابْ: الإستقصاء في كل شيء. إستوعبه : أخذه أجمع. إستوعب الحديث : تلقاه وإستوفاه. إستوعب المكان أو الوعاء الشيء : وسعه .

الإستيْلادْ: إستولد الرجل : طلب الولد . إستولد المرأة : أحبلها : وإستولدتها : أحبلتها .

الإسرَافْ: في معناه أقوال :ـــ

١ـــ أكل ما لا يحل .

٢ـــ مجاوزة القصد في الأكل مما أحل الله .

٣ـــ ما أنفق في غير طاعة الله تعالى ، وفي حديث الأصبغ بن نباتة عن أميرالمؤمنين(ع) «للمسرف ثلاث علامات : يأكل ما ليس له ويشتري ما ليس له ويلبس ما ليس له» قال في المجمع : كأن المعنى يأكل ما لا يليق بحاله أكله ويشتري ما لا يليق بحاله شراؤه ويلبس ما لا يليق بحاله لبسه .

الأُسْطُوانَةُ: (بضم الهمزة والطاء) السارية ، والجمع أساطين وأسطوانات على لفظ الواحدة . والأسطوانة : جسم يحده سطح أسطواني ومستويان متوازيان يقطعان راسمان السطح .

الأُسْطُوانَةُ: والجمع أساطين وأساطنة : العمود . يقال : هم أساطين الزمان أي أفراده وحكمائه(ع) .

الإسلام : هو على مراتب واختصاراً نبيّن مرتبة واحدة فقط وهي :

المرتبة الأولى : القبول لظواهر الأوامر والنواهي بتلقي شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله سواء وافقه القلب أم خالفه وبهذا الإقرار يمتاز المنتحل من غيره وبه يؤخذ بظاهر الإعتقادات والأعمال الدينية وبه تحقن الدماء

ويجوز التزويج ويملك الميراث وهذا الإسلام المراد من قوله : (قالت الأعراب امنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الإيمان في قلوبكم) [الحجرات ١٤] واكتفاء النبي (ص) بهذا إنما هو لحكمة توسعة الشوكة والحفظ لظاهر النظام الصالح ليكون ذلك كالقشر يحفظ به اللب الذي هو حقيقة الإسلام ويصان به عن مصادقة الآفات الطارئة ويتعقب الإسلام بهذا المعنى أول مراتب الإيمان وهو الإذعان القلبي بمضمون الشهادتين إجمالاً ويلزمه العمل في غالب الفروع .

الأشاجِعْ: أصول الأصابع التي تتصل بعصب ظاهر الكف ، والواحدة أشجع .

الإشارَةْ: الإيماء باليد أو الرأس وهي ترادف النطق في فهم المعنى كما لو استأذنه في شيء فأشار بيده أو رأسه أن يفعل أو لا يفعل .

الأشبَهْ: أي أشبه بأصول المذهب وقواعده . (الجواهر)

الإشتِباهُ في التّطبيقِ: إشتبهت الأمور وتشابهت : إلتبست فلم تتميز ولم تظهر (المجمع)، وفي (اللسان) تطابق الشيئان : تساويا والتطابق : الإتفاق ، وطابقت بين الشيئين اذا جعلتها على حذو واحد وألزقتها ، وقال : إنطبق غطاء كل شيء ، ويكون المعنى : إشتبهت الأمور على المكلف فجعل شيئا على شيء إشتباها ، وفيه تطبيق المفهوم على غير مصداقه إشتباها . (الإصطلاحات)

الإشتِراطُ في الإحرامِ: «فإن عرض لي عارض فحلني حيث حبستني» قيل في شرحه : هو من حل العقدة يحلها أي حل عقدي للإحرام حيث حبستني ، وحللت العقدة أحلها حلا : فتحتها .

الإشتِقَانْ: قيل : هو الأمير الذي يبعثه السلطان على حفظ البيادر

(المجمع) وفي الذكرى: هو أمير البيدر، والبيدر: هو المكان الذي يداس فيه الطعام، وقيل: هو البريد، وفي الحديث «أربعة لا يجب عليهم التقصير، وعد منهم الإشتقان»

الإشعار: وهو خاص بالإبل: وهو شق سنام الإبل الأيمن بأن يقوم المحرم من الجانب الأيسر للهدي ويشق سنامه من الجانب الأيمن ثم يلطخ (يصبغ) صفحة الهدي اليمنى بدمه (السيد الخوئي)، والإشعار والتقليد هما بمنزلة التلبية للمحرم ومن أشعر بدنة فقد أحرم وإن لم يتكلم بقليل ولا بكثير.

الإشكال: هو الإلتباس، يقال أشكل الأمر إشكالا: أي إلتبس ولم يعرف، والإشكال في الفتوى: هو إلتباس الأمر فيها وعدم معرفة الحق. قيل: ولو كان لدى المرجع إشكال في مسألة ما فيلزم على المقلد إما الإحتياط أو الرجوع الى غيره.

الإشهاد: يقال: أشهد فلانا على كذا: جعله شاهدا عليه.

أشْهرُ الحَجِّ: هي شوال وذو القعدة وعشرة من ذي الحجة.

الإصْحَار: أصحر الرجل: برز في الصحراء، وأصحر القوم إصحارا: برزوا في الصحراء، وأصحر المكان: إتسع.

الإصْرَار: أصر على الشيء: لزمه وداومه، وأكثر ما يستعمل في الشر والذنوب. والإصرار على الصغيرة له قسمان: ــ

١ــ الإصرار الذي هو العزم على فعل الصغيرة بعد الفراغ منها سواء كان المعزوم على فعله من جنس المفعول (أي نفس الصغيرة التي عملها) أم كان المعزوم على فعله صغيرة غيرها.

٢ــ الإصرار الفعلي وهو المداومة على واحدة من الصغائر بلا توان

والإكثار منها. وفي الحديث «ما صر من إستغفر» أي فلا إصرار على من أتبع ذنبه بالإستغفار، وفي آخر «لا كبيرة مع الإستغفار ولا صغيرة مع الإصرار» أي مع الإستغفار والندم تمحى عنه حتى الكبيرة ومع الإصرار تكون الصغيرة كبيرة. (مجمع البحرين)

إصْطِبْلْ: موضع الدواب بلغة أهل الشام. (المجمع)

(إصْطَلَحَ): المصطلحات الفقهية التي أوردها الفقيه المقداد السيوري صاحب (كنز العرفان) في مقدمة كتابه (التنقيح الرائع لمختصر الشرائع) يقول المقداد: إصطلح المصنف أي المحقق الحلي صاحب الشرائع في كتابه على عبارات نذكر تفسيرها: ــ

ــ فالأشهر: أي في الرواية.

ــ والأظهر: أي في الفتوى.

ــ والأشبه: أي بما دل عليه أصل المذهب من العمومات أو الإطلاقات في الأدلة.

ــ والأصح: أي ما يحتمل عنده غير المذكور.

ــ والأحوط: بمعنى أن العمل به يتيقن البراءة.

ــ والأكثر: أي القائل به أكثر.

ــ والأنسب: يرادف الأشبه.

ــ والأولى: هو ترجيح أحد القولين أو الإحتمالين على الآخر بوجه ما.

ــ والتردد: ما تعارض فيه الدليلان من غير حصول مرجح.

ــ وعلى قول: أي لم يجد عليه دليل.

ــ وقول مشهور: أي بين الفقهاء ولم نجد له دليلا.

ـــ والمراد بالشيخ : هو الطوسي رحمه الله .
ـــ وبالشيخين : هو مع المفيد .
ـــ والثلاثة : هما مع المرتضى .
ـــ وعلم الهدى : وهو المرتضى .

أَصْلُ التركَةِ: هو جميع المال الذي تركه الميت قبل أن يؤخذ منه شيء ، وفي الحديث عن الصادق(ع) «أول شيء بدأ به من المال الكفن ثم الدين ثم الوصية ثم الميراث» .

الأصلُ الموضوعيُّ: هو كما إذا كانت حلية السفر مشروطة بأمر وجودي كإذن المولى وإذن الزوج ، وكان مسبوقا بعدم الإذن أو كان الشك في إباحة السفر وعدمها من جهة الشك في حرمة غاية السفر وعدمها وكان الأصل في الغاية الحرمة .

الأَصْهبُ من الإبلِ: الذي يخالط بياضه حمرة . (المجمع)

أُصُولُ الزَرْعِ: الأصل هو أسفل كل شيء ، وجمعه أصول . (اللسان)

الأَضْحِيَةُ: هي الحيوانات التي تذبح أو تنحر يوم عيد الأضحى تبرعا لوجه الله ـــ تعالى شأنه ـــ .

الإِضْرارُ: أضره على الأمر: أكرهه عليه . أضر الرجل : صار ضريرا . أضره : جلب عليه الضرر. أضر الرجل : تزوج على ضره . أضر به : دنا منه دنوا شديدا ولصق به . أضر إليه : أسرع .

الإِضْطِرابُ: هو الحركة الكثيرة التي تسلب السكون والهدوء كالذي يكون في سفينة والبحر مضطرب الأمواج ، واضطربت الأمور: اختلفت ، والمال المضطرب : الذي لم يبق على حالة واحدة ، ومنه «ليس في المال المضطرب زكاة» ، واضطربت الشاة : تحركت وضربت بعضها بعضا ،

والمضطربة في الحيض: هي التي ليست لها عادة أو كانت لها ونسيتها وتسمى المتحيرة.

الإضطِرارْ: راجع الضرورة بحرف الضاد.

أَطْلَسْ: يقال ثوب أطلس وذئب أطلس: وهو الذي في لونه غبرة الى السواد وكل ما كان على لونه فهو أطلس.

الإطمئنانْ: (لغة) هو الإستقرار والسكون، و(إصطلاحا) هو حصول الظن القوي بالخبر الى حد يقرب من العلم، قيل: وإنما سمي إطمئنانا لأن النفس تسكن الى الخبر حينئذ.

الأَظْهَرْ: أكثر ظهورا أي أكثر إنسجاما مع الأدلة وأكثر وضوحا من حيث أدلة الفتوى. (الزبدة)

إعْتاطْ: يقال اعتاطت الناقة: اذا كانت لم تحمل سنوات، وفي الحديث «أنه(ص) بعث مصدقا فأتي بشاة شافع فلم يأخذ وقال إئتني بمعتاط» والشافع: هي الناقة التي معها ولدها.

الإعتَجارْ: هو لف العمامة على الرأس ورد طرفيها على الوجه ولا يجعل شيء منها تحت الذقن. وفي حديث الحجاج: فدخل مكة معتجرا.

الإعتِقَادْ: إرتباط الشيء بالقلب إما عن دليل فيسمى ذلك الإعتقاد علما، وإما عن شبهة فيسمى جهلا، وإما عن قول الغير بلا حجة فيسمى تقليدا، وإما خطور من غير سبب فيسمى تنجيا. (الحدود والحقايق)

الإعتِكافْ: وهو إفتعال لأنه حبس النفس عن التصرفات العادية. عكفته عن حاجته: منعته. شرعا: لبث صائم في مسجد جماعة بنية. وقال في التبصرة: وهو اللبث للعبادة في مسجد مكة أو مسجد النبي صلى الله عليه

وآله أو جامع الكوفة أو جامع البصرة خاصة .

الإعتِياضْ: إعتاض منه : أخذ العوض ، ويقال : إعتاض فلانا : سأله العوض ، والمصدر: إعتياض .

الأعْجَميُّ: هو الذي تكون لغته غير عربية .

الإعذَارْ: يقال : عذرته فيما صنع عُذْراً: رفعت عنه اللوم فهو مَعْذُوْرٌ أي غير ملوم ، والإسم العُذْرُ . عذر فلان عذرا : كثرت ذنوبه وعيوبه . وعَذَرْتُ الغلام والجارية عذرا : ختنتهما . وعَذْرَةُ الجارية : بكارتها .

الأعرابيُّ: وهو المنسوب الى الأعراب وهم سكان البادية ويمكن أن يراد به من لا يعرف محاسن الإسلام وتفاصيل الأحكام . (شرح اللمعة)

الأعْرَجُ: هو الذي لا يتمكن من المشي الصحيح لوجود عيب في رجله .

الإعْصَارُ: هي ريح تثير الغبار الى السماء كأنه عمود ، ومنه قوله تعالى «فأصابها إعصار» ، وقيل : هي ريح تثير سحابا ذات رعد وبرق .

أعْضَاءُ الوضُوءِ: هي الوجه واليدين ومقدم الرأس والقدمين .

الإعفاف: الجذر. عَفَّ عن الشيء : إمتنع عنه فهو عَفَيْفٌ . ويتعدى بالألف ، فيقال : أعفه الله إعفافا أي جعله عفيفا . وعَفَّ عِفَّةً وعِفَافاً : كف عما لا يحل من قول أو فعل .

الأعْلَمُ: وهو الذي يكون أعرف بقواعد أصول الفقه وأوسع إدراكا لأحكام الشريعة وأكثر إطلاعا وفهما للأخبار وأجود إستنباطا للأحكام .

أعمالُ الطّاهرِ: هي جميع التكاليف التي تكلف بها المرأة في حال طهرها من الحيض والنفاس كالعبادة وغيرها .

الأعيانُ الزّكويّةْ: هي الغنم والبقر والإبل والحنطة والشعير والتمر

والزبيب والذهب والفضة .

الأَغْلَفُ : هو غير المختون .

الأَغَمُّ : غمم الشخص : سال شعر رأسه حتى ضاقت جبهته وقفاه . (المجمع)

الإفاضَةُ : هي الإنصراف ، وأصلها الإندفاع بكثرة ، سمي به الخروج من عرفة كما يتفق ذلك الخروج من إندفاع الخلق الكثير فهو كإفاضة الماء على الجسم اذا كان متدافعا بقوة .

الإفاقَةُ : الشفاء من الجنون أو الإغماء أو من غير ذلك من الأمراض . يقال : فلان أفاق من جنونه أي صار صحيحا .

الأَفاقيُّ : هو البعيد عن مكة المكرمة الذي فرضه حج التمتع . قال في اللمعة : ولو كان له منزلان بمكة أو ما في حكمها وبالآفاق الموجب للتمتع .

الإفْتِضَاضُ : هو إنفتاح فرج الفتاة بعد ذهاب البكارة (الغلاف) .

الإفرَاطُ : هو مجاوزة الحد كالإسراف والتبذير .

الأُفُقُ : الناحية ، والجمع آفاق ، ومنه آفاق السماء لنواحيها .

الأَفْقَهُ : هو الأعلم بالأحكام الشرعية من غيره .

الإفيونْ : هو المعبر عنه بالترياك وهو عصارة لبنية تستخرج من الخشخاش ويستعملها المدمنون للتخدير وفيها مواد منومة . (المنجد)

الإقالَةُ : مصدر فسخ العقد ، رفع صاحب منصب من منصبه . يقال : أقال البيع أو العهد : فسخه . وأقال الله عثرته : صفح عنه وتجاوز ، وأقال فلاناً من عمله أعفاه منه ونحاه . وتقايل العاقدان للبيع : تفاسخا صفقتها ، تفاسخاه بعد أن عقداه ... وفي الحديث «من أقال مسلماً أقال الله عثرته يوم القيامة» .

الإقامَةُ: (لغة) لها كثير من المعاني، منها :ــ

* **الرّواجُ:** يقال أقام السوق، اذا جعلها رائـجة.

* **الظُهورُ:** يقال أقام الدين، اذا نصره وأظهره على أعدائه.

وشرعا : هي أذكار معينة وفصول مرتبة تقال قبل الصلاة.

الإقامَةُ الشَرْعِيَّةُ: هي الوثوق بالبقاء والتواجد في بلدة أو قرية أو في أي مكان عشرة أيام كاملة. ويأتي شرحها في حرف العين.

الإقْتِداءُ: هو أن يقصد المصلي قبل الصلاة أن يجعل له مصلياً آخر إماماً وقدوة له في صلاته فيتابعه في جميع حركاته من ركوع وسجود وقيام وقعود الا القراءة فلا، ويسمى المأموم مقتدياً والإمام مقتدى به.

الأَقدَمُ هِجْرَةً:ــ

١ــ هو من هاجر من دار الحرب الى دار الإسلام وهذا هو الأصل.

٢ــ هو من سبق الى سكنى الأمصار لأنها مظنة الإتصاف بالأخلاق الفاضلة والكمالات النفسية بخلاف من يسكن القرى والبوادي.

٣ــ هو الذي سبق الى طلب العلم. (وهذه الأقوال موجودة في شرح اللمعة)

الإقْرَارُ: أقر الرجل بالشيء أي إعترف به. أقر إقراراً بالحق : أذعن وإعترف به. والكلام له : بيّنه له حتى عرفه. أقر لفلان بحقه : أذعن وإعترف فهو مقر. إثبات الشيء أو الإعتراف به... شرعاً : إخبار المرء بحق لآخر عليه.

الأَقْطُ: لبن محمض ويجمد حتى يستحجر ويطبخ به. في (مجمع البحرين) الاقط بكسر القاف : هو اللبن اليابس المستحجر الذي يتخذ من مخيض الغنم.

الإقِطْ: الجبن، والقطعة منه: الإقطة، بكسر القاف.

الإقْطاعُ: هو منح الإمام(ع) لشخص من الأشخاص حق العمل في مصدر من مصادر الثروة الطبيعية التي يعتبر العمل فيها سبباً لتملكها أو إكتساب حق خاص فيها. (عن المبسوط)

الإقْعَاءُ: من أقعى الكلب اذا جلس على أسته مفترشاً رجليه ناصباً ساقيه. والإقعاء في الصلاة: هو أن يضع إليتيه على عقبيه بين السجدتين. (نقلا عن الجوهري)

الإقْعَادُ: أقعد بالمكان: أقام فيه، وأقعده: جعله يقعد، أقعده عن الأمر: حبسه عنه. الإقعاد: داء يقعد من أصيب به.

الإكْرَاهُ: هو حمل الغير على إيجاد ما يكره إيجاده مع التَّوَعُّدُ على تركه بإيقاع ما يضر بحاله (التحرير)، وفي الحديث «لا يمين في غضب ولا في قطيعة رحم ولا في جبر ولا في إكراه ــ قال ابن سنان: قلت أصلحك الله فما الفرق بين الجبر والإكراه؟ قال: الجبر من السلطان ويكون الإكراه من الزوجة والأم والأب وليس ذلك بشيء».

إكِسالُ الفَحلِ: عدم إنزاله، وأكسل الرجل في الجماع: اذا خالط ولم ينزل. (المجمع).

الأَكْلُ: هو البلع عن مضغ، وبلع الذهب والؤلؤ وما أشبهه ليس بأكل في الحقيقة، وقد قيل النعام تأكل الجمر فأجروه مجرى أكل الطعام. (مجمع البيان).

الأَكْمَهُ: الأعمى خلقة وهو المولود الأعمى.

الأكولَةُ مِنَ الشّياةِ: هي السمينة المعدة للأكل. (التحرير).

الألبابُ: واحدها لب: ولب كل شيء خالصه المجرد من الشوائب،

وفي حديث علي(ع) «ولو شئت لإهتديت الطريق الى مصفى هذا العسل ولباب هذا القمح ولكن هيهات أن يغلبني هواي أو يقودني جشعي ...».

الأَلْثَغ: هو الذي يبدل حرفاً مكان حرف كالذي يبدل الراء غيناً.

الأَلْيَغ: هو الذي لا ينطق بالحروف صحيحاً.

الإمارَةُ: ما يكون النظر فيه مفضياً الى غلبة الظن. وإمارات الموت: هي العلامات التي تدل على الموت، وهي مايلي: ــ

١ــ إنخساف صدغيه وهو إدخالهما في رأسه.

٢ــ ميل أنفه الى جانب.

٣ــ تقلص أنثييه (خصيتيه) الى فوق مع تدلي الجلدة.

٤ــ إمتداد جلدة وجهه.

٥ــ إنفصال تماسك كفه من ذراعه.

٦ــ إسترخاء قدميه.

٧ــ زوال النور عن بياض العين وسوادها.

٨ــ ذهاب النفس وزوال النبض.

٩ــ وفي الحديث «من علامات الميت نشر منخريه» أي إرتفاعهما وإنتفاخهما من الإنتشار وهو إنتفاخ في عصب الدابة يكون من التعب.

الإمارَةُ: الإمارات الشرعية للحيض: هي العلامات التي تدل على أن الدم هو دم حيض مثل اذا رأت الدم في أيام العادة وتمييز الدم الجامع لصفات الحيض.

الأَمَةُ: هي المرأة المملوكة خلاف الحرة، والجمع إماء.

الإمْساكُ: (مصدر) يقال: أمسَكْتُهُ بيدي إمساكاً: قبضته باليد، وأمسكت عن الأمر: كففت عنه، وأمسكت المتاع عن نفسي: حبسته،

وأمْسَكَ الله الغيث : حبسه ومنع نزوله ، والإمساك : البخل .

الإمْساكُ في الصَّوْمِ: الإمتناع عن الطعام والشراب وغيرهما من المفطرات من طلوع الفجر الى المغرب .

أُمُّ وَلَدْ: هي الأمة التي حملت من سيدها . (اللمعة)

ألأمُ: وهي كل امرأة ينتمي إليها الانسان بالولادة سواء كانت بواسطة واحدة أم بوسائط متعددة فتكون إمهات الانسان ست .

١ ــ ألأمُ : هي الأنثى التي ولدت الانسان .

٢ ــ ألأمُ : هي الانثى التي ولدت أبا الانسان .

٣ ــ ألأمُ : هي الانثى التي ولدت أم الانسان .

٤ ــ ألأمُ : هي الأنثى التي ولدت احد آباء الانسان من قبل الأب أو من قبل الأم .

٥ ــ ألأمُ : هي الأنثى التي ولدت إحدى امهات الانسان من قبل الأب أو من قبل ألأمُ وإن تعددت الوسائط ما بينه وبينها .

٦ ــ ألأمُ : هي الانثى التي أرضعت الانسان لأنه إذا كمل رضاع الرضيع من المرأة وتوفرت فيه جميع الشروط كانت المرأة المرضعة أماً للرضيع وكان الرجل صاحب اللبن أبا رضاعياً له وكان الطفل الرضيع إبناً لهما .

الأُمِّيُّ: هو الذي لا يحسن قراءة الحمد والسورة . (المجمع)

الإِنَابَةُ: هي الرجوع عن كل شيء سوى الله والإقبال على الله تعالى بالسر والقول والفعل حتى يكون دائما في فكره وذكره وطاعته فهو غاية درجات التوبة ، قال تعالى «وأنيبوا إلى ربكم وأسلموا له» (الزمر٥٤) .

الإناةُ: وهو المعنى الراتب في القلب الباعث على الإحتياط في الأمور والنظر فيها ، والتأني في اتباعها والعمل بها والفرق بينها وبين التوقف : أن

التوقف هو السكون قبل الدخول في الأمور حتى يستبين له رشدها والتأني: سكون وطمأنينة بعد الدخول فيها حتى يؤدي لكل جزء منها حقه. (الجامع)

الأَنانيَـةُ: هي أن يحب المرء الأشياء لنفسه دون غيره.

الإنْبِتَارْ: هو الإنقطاع، والأبتر: هو المقطوع الذنب، وفي الحديث «ما هذه البتراء»، والأبتر أيضا: هو الذي لا عقب له، وكل أمر انقطع من الخير أثره فهو أبتر، وبتره: قطعه قبل الإتمام.

الإنْتِقَاضْ: إنتقض الشيء: فسد بعد إحكامه، ويقال: إنتقض الوضوء: بطل، إنتقض الأمر بعد إلتئامه والجرح بعد برئه: فسد، وإنتقضت الطهارة: بطلت.

الإنْتِقَالْ: (لغة) هو التحول من مكان الى مكان آخر، و(إصطلاحا) هو كذلك. وأيضا جعل من المطهرات فيما اذا إنتقل النجس أو المتنجس الى شيء طاهر أو صار جزءاً من الجسم الطاهر عرفاً، كإنتقال دم الإنسان الى البعوضة أو البرغوث فإنه يصير طاهراً بعد الإنتقال لأن دم ـــ ما لا نفس له سائلة ـــ طاهر.

إنتِقَالُ الإستحاضَةَ: على قسمين: ـــ

١ـــ إنتقالها الى الأعلى: وهو أن تتحول الإستحاضة من قسم الى قسم أعلى وأشد من القسم الأول كالصغرى تنتقل الى الوسطى أو الى الكبرى.

٢ـــ إنتقالها الى الأدنى: وهو أن تتحول الإستحاضة الى أنزل وأضعف من القسم الأول كالكبرى تنتقل الى الوسطى أو الى الصغرى.

الأَنْـزَعُ: من له نزعتان وهما البياضان المكتنفان بناصية الرأس. النزعة: (بالتحريك) وهو أحد البياضين المكتنفين بالناصية. (المجمع)

الإنْشاءْ: هو ما لا يصح أن يقال لقائله إنه صادق فيه أو كاذب

ويقابله في ذلك الخبر لأنه يقال لقائله إنه صادق فيه إن كان الكلام مطابقاً للواقع، ويقال لقائله إنه كاذب إن كان الكلام غير مطابق للواقع، وقد قال جمع من الفقهاء: إنه لا يجوز قصد انشاء الخطاب في الآية «إياك نعبد وإياك نستعين» لأنه ينافي القرآنية والقراءة لأن القراءة هي نقل كلام الغير، وقال في الآداب المعنوية: هذا الكلام ليس له وجه لأن الإنسان كما يمكن أن يمدح بكلامه مثلا إنساناً يمكن أن يمدحه بكلام الآخرين فمثلا إذا مدحنا شخصاً بشعر من الحافظ يصدق إنا مدحناه ويصدق أيضا إنا قرأنا شعر الحافظ فإذا أنشأنا حقيقة جميع المحامد للحق لله رب العالمين وأنشأنا قصد العبادة للحق بإياك نعبد وإياك نستعين إنا حمدنا الله بكلامه وقصرنا العبادة لله بكلامه.

الأَنْفالُ: وهي ما يستحقه الإمام على جهة الخصوص لمنصب إمامته كما كان النبي(ص) لرئاسته الإلهية. (التحرير)

ألإنْفَحَةُ: (لغة) هي كرش الجدي مع المادة الصفراء الموجودة في الكرش وهذه المادة هي الانفحة، والجدي هو ولد المعز الذكر البالغ ستة أو سبعة أشهر وبنت المعز تسمى عناق، وينقل أن الأطباء قالوا: الإنفحة هي جزء من معدة الرضيع في جميع الحيوانات المجترة كالبقر والغنم وغيرهما، وقالوا: تؤخذ الإنفحة من معدة الرضيع وتحفظ، ويستعمل الشيء الذي في داخلها وهو خميرة بيضاء صفراوية قابلة للذوبان توضع في الحليب فيغلظ ويصبح جبنا.

الإنْفَحَةُ النّباتيّةُ: هي مادة تؤخذ من أجزاء النبات الأخضر كالبراعم (الغصون الجديدة) وتؤخذ من الحبوب والأزهار والثمار ولا تستعمل في تخمير الحليب وتجبينه فقط بل تستعمل أيضا لتلوين الزبدة باللون الأصفر.

الأَنَقْ: (بفتح النون) الفرح والسرور، وتأنق في الأمر: عمله بإحكام.

الأَنِقْ: (بكسر النون) أنق الشيء: راع حسنه وأعجب، وأنقني: أعجبني، والشيء الأنيق: المعجب.

الإنْكَارْ: أنكرته إنكاراً: خلاف عرفته، وأنكرت عليه فعله إنكاراً: عبته ونهيته، وأنكرت حقه: جحدته، الإنكار: الجحود.

الأَنْمُلَةُ: هي المفصل الأخير من الأصبع.

إنْهَاكُ العَظْمِ: وهو أن يؤكل جميع ما عليه من لحم حتى لا يبقى عليه شيء، وفي الحديث «لا تنهكوا العظام فإن للجن فيها نصيباً فإن فعلتم ذهب من البيت ما هو خير من ذلك».

الإنيّةْ: هي أن يعتد الإنسان بنفسه بأن يرى لنفسه منزلة على غيره.

الإهابْ: هو الجلد أو الذي لم يدبغ منه، وفي الحديث «لا ينتفع من الميتة بإهاب ولا عصب».

الإهالَةْ: الشحم أو الزيت، والإهالة: الودك المذاب، والودك هو السمن وهو دسم اللحم والشحم.

أهلُ الحلِّ والعقْدِ: هم الفقهاء وأعوانهم ووكلاؤهم.

الإهلالُ بالحجِّ: هو التلبية المعتبرة من عقد الإحرام. (الرضة)

الأوداجُ الأربَعةُ: الحلقوم وهو مجرى النفس دخولاً وخروجاً، والمريء وهو مجرى الطعام والشراب ومحله تحت الحلقوم، والودجان وهما العرقان الغليظان المحيطان بالحلقوم أو المريء. (التحرير)

أيامُ البِيْضِ: (بحذف الموصوف) أي أيام الليالي البيض: وهي ليلة الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر من كل شهر قمري، وسميت هذه

الليالي بالبيض لإستتار جميعها بالقمر (كذا قيل).

أيامُ التَشْريقِ: هي أيام منى وهي الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر، بعد يوم النحر. واختلف في وجه التسمية، فقيل: سميت بذلك من تشريق اللحم وهو تقديده وبسطه في الشمس ليجف لأن لحوم الأضاحي كانت تشرق فيها أي الشمس، وقيل: سميت بذلك لأن الهدي والضحايا لا تنحر حتى تشرق الشمس أي تطلع.

الأيامُ الثَلاثَةُ في الحَيْضِ: على قولين: ـــ

١ـــ أن تكون متوالية وهي ثلاثة نهارات مع الليلة الواقعة بعد اليوم الأول والليلة الواقعة بعد اليوم الثاني، فإذا رأت الدم ليلة السبت أو في أول نهار السبت وجب أن يستمر الدم الى غروب الشمس من يوم الإثنين. وهذا القول هو المشهور.

٢ـــ الأيام الثلاثة من ضمن العشرة هي أن ترى الدم في أول اليوم الأول من الشهر ويستمر الى اليوم الثاني فينقطع ثم تراه في أول اليوم الخامس ويستمر الى اليوم السادس وينقطع ثم تراه في أول اليوم التاسع ويستمر الى اليوم العاشر ثم ينقطع.

الأيامُ العَشْرَةُ في الحَيْضِ والطهرِ والإقامةِ وغيرِها: هي عشرة نهارات مع الليالي التسع الواقعة بين النهار الأول والنهار الأخير منها، مثلاً: تبدأ العشرة من أول صباح السبت وتنتهي العشرة بغروب الشمس من يوم الإثنين.

الإقامةُ المحرمةُ في السَفر: هي كما لو قصد الإقامة لغاية محرمة من قتل مؤمن أو سرقة ماله أو نهاه عنها والده أو سيده أو لم يرض بها زوجها.

الأيامُ المعدوداتْ: هي أيام التشريق.

الأيامُ المعلوماتْ: هي عشر ذي الحجة.

الإيثارْ: وهو أن يجود بالمال مع الحاجة إليه وهو أرفع درجات الجود والسخاء، قال تعالى «ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة» (الحشر/٩).

الإيجَابْ: الإثبات لأي شيء كان.

إيجابُ البَيْعِ: (في الشرع) عبارة عن بعت ونحوه من جهة البائع.

الإيداعُ: أودع الشيء: صانه، وفلان أودع الشيء عند فلان: دفعه إليه ليكون عنده وديعة، والإيداع: الترك. شرعاً: توكيل من المالك أو نائبه للآخر بحفظ المال، هو وضع المالك ماله عند آخر لحفظه، ومنه: إستودعها أم سلمة أي طلب منها حفظها.

الإيصاءُ: أوصى فلاناً وإليه إيصاء: جعله وصيه يتصرف في أمره وماله وعياله بعد موته، أوصى إليه: عهد إليه، أوصى إليه بشيء: جعله له. أوصى فلاناً بالشيء: أمره به وفرضه عليه، قال تعالى «يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين» أي يأمركم.

الإيقابْ: هو الإدخال والوقوب، الدخول في كل شيء (المجمع). وفي (اللمعة) أوقب غلاماً أو رجلا: بأن أدخل به بعض الحشفة وإن لم يوجب الغسل. وفي الحديث (بالمضمون) «من لاط بغلام فأوقبه حرمت عليه أم الغلام وأخته وبنته».

الإيقاعْ: هو مأخوذ من الوقوع وهو إخراج اللفظ الدال على قصد شيء معين الصادر من المكلف، والإيقاع لا يكون الا من طرف واحد كالنذر والطلاق واليمين والعتق والوقف، والجمع إيقاعات.

الأَيْكُ: الشجر الكثير الملتف، والواحدة أيكة.

الإيلاءُ: آلى زيد إيْلاءً: أقسم، يقال: آلى عليه، وتألّى الرجل: حلف فهو مُتَأَلٍ، والإيلاء: اليمين. والإيلاء في الشرع: اليمين بالله على ترك مقاربة الزوجة أربعة أشهر فصاعداً أو بما يشق عليها. قال الشيخ الطوسي (على ما ينقل): الإيلاء هو أن يحلف أن لا يطأ زوجته أكثر من أربعة أشهر فإن حلف على أربعة لم يكن مؤليا. قال تعالى «للذين يؤلون من نسائهم» أي يحلفون على ترك وطء أزواجهم.

أَيِّم: الذي لا زوج له من الرجال والنساء، وإنما قيل للمرأة أيم ولم يقل أيمة لأن أكثر ذلك للنساء فهو كالمستعار (المجمع)، والجمع أيامى.

أيمُ اللهِ: كلمة قسم، فيقال: وأيم الله لأفعلن كذا، وينعقد اليمين بهذه الصيغة.

الإيمانْ: من آمن ويؤمن إيماناً: (لغة) هو التصديق، ويستعمل أيضاً بمعنى الملتزم بأحكام الله تعالى فيكون بمعنى الهداية لكنه مجاز مشهور، وفي الإصطلاح القرآني الإيمان هو الإسلام لأن فيه تصديق بالله ورسوله(ص)، وفي إصطلاح الفقهاء: هو الإثنا عشري. (القاموس الفقهي)

ب

ما أوله الباء

باب الحناطين : هو أحد أبواب الحرم المكي يستحب الخروج منه سمي بذلك لبيع الحنطة عنده أو بيع الحنوط وهو باب بني جمُع قبيلة من قريش بإزاء الركن الشامي داخل المسجد .

بارأ: بارأ شريكه مباراة وبراء : فاصله وفارقه ، بارأ الرجل زوجته : صالحها على الفراق .

البارِحُ: الريح الحارة . (المجمع)

البائِعُ: هو الذي يدفع المبيع الى المشتري بقصد البيع وأخذ الثمن .

البائِنَةُ: ما يكون مع العروس من مال وجهاز عند زفافها . وطلاق بائن : لا رجعة فيه إلا بعقد جديد .

البِئْرُ: وهو مجمع ماء نابع من الأرض لا يتعداها غالباً ولا يخرج عن مسماها عرفا (الروضة) . وقال في المجمع : هي التي يستقى منها الماء بالدلو والرشاء .

البِئْرُ المبخَرةُ: التي يشم منها الرائحة الكريهة كالجيفة ونحوها .

البِئْرُ المُعطَنُ: قال في الروضة : واحد المعاطن وهي مبارك الإبل

عند الماء لتشرب . والمراد البئر التي يستقى منها الماء .

البِئْرُ الناضِحُ: قال في الروضة : هو البئر الذي يستقى عليه الزرع وغيره كالشرب والغسل .

البارِحَةُ: هي أقرب ليلة مضت ، قال في المصباح : والعرب تقول قبل الزوال : فعلنا الليلة كذا ، لقربها من وقت الكلام ، وتقول بعد الزوال : فعلنا البارحة .

الباروكَةُ: هي شعر مصنوع في لباس خاص بالرأس تلبسه المرأة التي لا شعر في رأسها .

البارِيةُ: هي الحصير من القصب .

البازِلُ من الإبلِ: (عند أهل اللغة) الذي تم له ثمان سنين ودخل في التاسعة وعندئذ يطلع نابه وتكمل قوته ثم يقال له بعد ذلك بازل عام وبازل عامين . يقال : بزل البعير: أي فطر نابه بدخوله في السنة التاسعة فهو بازل ، ويستوي فيه الذكر والأنثى والجمع البوازل .

الباضعةُ من الشجاجِ: وهي التي تشق اللحم وتبضعه بعد الجلد وتدمي قليلاً من غير سيلان .

الباغيْ: هو الظالم المستعلي ، والجمع بغاة . وشرعاً : الخارج على إمام الحق بغير حق . وفي إصطلاح الفقهاء ــ البغاة : هم المخالفون للإمام الخارجون عن طاعته بالإمتناع عن أداء ما عليهم . البغاة عرفاً : هم الطالبون لما لا يحل من جور وظلم . وفي رواية الباغي : «هو الذي يبغي الصيد لهواً وبطراً بحيث لا يعود به على عياله» بمضمون الرواية .

البالوعَةُ: ثقب يرمى فيه ماء النزح أو غيره من النجاسات المائعة .

البانُ: شجر ولحب ثمره دهن طيب .

البانُ: هو ضرب من الشجر له حب حار يؤخذ منه الدهن، واحده بانه، وفي الحديث «نعم الدهن البان»، وفيه «مضغ البان يذهب البلغم».

أَلْبَبْغَاءُ: هي الطائر الأخضر المسمى بالدرة، والناس يحتالون لتعليمه بطرق عدة، وعن الزمخشري: الببغاء تقول: ويل لمن كانت الدنيا همه...

البتْعْ: نبيذ العسل، يقال بتع العسل بتعاً: صيره بتعا، وبتع الخمر والنبيذ: إتخذهما من العسل.

البَتُولْ: هي العذراء المنقطعة عن الزواج، ويقال: المنقطعة عن الدنيا، والبتول: فاطمة الزهراء(ع) قيل سميت بذلك لإنقطاعها الى الله وعن نساء زمانها ونساء الأمة فعلاً وحسباً وديناً، وفي الحديث «سئل صلى الله عليه وآله، إننا سمعناك يا رسول الله تقول: إن مريم(ع) بتول وإن فاطمة(ع) بتول، ما البتول؟ فقال(ص): البتول التي لم تر حمرة قط».

البثْـرَةْ: خراج صغير يطلع في الجلد، يقال: بثر الجلد بثراً، وفي الحديث «المحرم يكون به البثرة والدماميل».

البَجَـرْ: نفخ في السرة وإرتفاع وغلظ في أصلها، يقال: الرجل أَبْجُرٌ والمرأة بَجْرَاءُ والجمع بُجُرٌ، وفي الحديث «ودية أَلْبَجْرَةُ اذا كانت فوق العانة عشر دية النفس مائـة دينار».

البُجرةْ: (بضم الباء) الوجه والعنق، ومنه: خضعت له بجرة المتكبر.

البَـحْـرُ: ضد البر، قيل: سمي به لعمقه واتساعه، وكل نهر عظيم فهو بحر، وماء بحر: أي مالح، وأبحر الماء: أي ملح، وأبحر الرجل: أي ركب البحر.

البُخاتيْ: قيل هي الإبل الخراسانية أي الفارسية، وقيل هي الإبل

غير العربية ذات سنامين، وعن الصادق(ع) «البخاتي هي الإبل الجبلية وهي التي لا تقبل في الأضحية وكذلك المعز والضأن اثنين أهلي وجبلي لا يقبل في الأضحية».

البُخارْ: هو العرق الذي يسببه الغليان أو غيره فيخرج بصورة الدخان.

البَختَجْ: هو مطلق العصير المطبوخ، والعصير العنبي هو أحد أفراد البختج، وفي الحديث «اذا كان حلواً يخضب الإناء فإشربه».

بَخَسَ: من بَخَسَ يَبْخَسُ بَخْساً، وَبَخْسُ الكيل والميزان أي أنقصه.

بَخْعُ الذبيحةَ: هو المبالغة في الذبح وهو أن يقطع عظم الرقبة ويبلغ بالذبح البخاع وهو العرق الذي في الصلب. ونخع الذبيحة (بالنون) هو أن يبلغ بالذبح النخاع وهو الخيط الأبيض الدسم الذي يكون في وسط عظم الرقبة.

البَـخْنقْ: البرقع الصغير، عن الأصمعي وعن الفراء أنه قال: رقعة تقي الخمار من الدهن على الرأس، وقال في مختار الصحاح: هو خرقة تقنع بها الجارية وتشد طرفيها تحت حنكها لكي توقي الخمار من الدهن أو توقي الدهن من الغبار.

البُـخُورْ: كرسول ــ هو ما يتبخر به، وعرف أنه دخان الطيب المحترق. وبخرت القدر بخراً: إرتفع بخارها. وبخر الفم بخراً: إرتفعت رائحته، ومنه: رجل أبخر وإمرأة بخراء والجمع بخر مثل أحمر وحمراء وحمر.

بدَا: قال تعالى «ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها» عن أبي جعفر(ع): هي الثياب والكحل والخاتم وخضاب الكف والسوار، والزينة ثلاث: زينة للناس وزينة للمحرم وزينة للزوج، فأما زينة الناس فقد

ذكرناه وأما زينة المحرم فموضع القلادة فما فوقها والدملج فما دونه والخلخال وما أسفل منه وأما زينة الزوج فالجسد كله» . (جواهر الكلام والمجمع)

بَدْرٌ: إسم للقمر اذا إكتمل . بدر: إسم بئر بين مكة والمدينة .

بَذَرَ: الحبوب التي تبذر أي تنثر في الأرض لأجل الزرع .

البِدْعَةُ: إسم من الإبتداع سواء كانت محمودة أم مذمومة ثم غلب إستعمالها فيما هو نقص في الدين أو زيادة ، وفي الحديث «كل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار» ، وشرعاً : تطلق في مقابل السنة ولذلك فهي في عرف الشرع مذمومة . البدعة : الذهاب الى قول لم يدل عليه دليل ، وأما إبتداع ما ينفع الناس كتطور الصناعات فإنه داخل فيما ندب الله إليه وحث عليه . وفي الحديث «من سن سنة حسنة كان له أجرها وأجر من عمل بها ، وقال(ص) في ضده» من سن سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها وذلك إذا كان على خلاف ما أمر الله به ورسوله(ص) .

البَدَنْ: هو ما سوى الرأس والأطراف . والبدن أيضا : الدرع القصير . وفي حديث علي(ع) «إنما كنت جاراً لكم جاوركم بدني أياماً» قيل : إنما قال ذلك لأن مجاورته إياهم إنما كان بجسده لا بنفسه لأنها مجاورة للملائكة ومقبلة على العالم العلوي بكليتها المعرضة عن العالم السفلي . وفي حديث الباقر(ع) «إنه كان بادناً» البادن والبدين : الجسيم ، ورجل بادن : أي سمين ضخم .

البُدْنَةُ: ناقة أو بقرة تنحر بمكة قرباناً ، و(التاء) فيها للواحدة لا للتأنيث مثل قمحة وشعيرة وتطلق على الذكر والأنثى ، سميت بذلك لسمنها ، ويقال بدن إذا سمن ، والجمع بَدَنٌ و بُدَنٌ .

بُدُوُ صَلاحِ ثمرِ النخلِ: هو أن يصير أحمر أو أصفر، وفي العنب : أن

يصير حصرماً بأن تنعقد حبات العنب ويكون لها وجود في الخارج. وبدو صلاح كل شيء: يتورد من الفواكه والخضروات مثل الرمان والبرتقال والباذنجان وغيرها، بدو الصلاح فيها يكون إنعقاد الثمرة بعد سقوط الورد منها.

البدويُّ: هو الذي يعيش في البادية وقد ينتقل الى الأماكن التي يتواجد فيها العشب والماء.

البَديهيُّ: هو ما تصور أولاً وتبادر معناه إلى الذهن سريعاً، وهو ستة أنواع (على ما ينقل): الأوليات والمحسوسات والفطريات والمتواترات والتجربيات والحدسيات.

البَذا: هو الفحش من القول، والبذية من النساء: هي التي تتكلم بالفحش والكلام القبيح.

البُـرّ: (بضم الباء) هو القمح الذي هو حب الحنطة وفي حديث زكاة الفطرة «فرض رسول الله(ص) الفطرة صاعاً من بر أو صاعاً من قمح» قيل: المراد بالقمح هنا حنطة ردية يقال لها النبطة والقمحة الحبة منه. (كذا في مجمع البحرين)

البِرّ: (بكسر الباء) قيل هو اسم جامع للخير كله، والمراد به الجنة كما في قوله تعالى «لن تنالوا البر حتى تنفقوا...» (٣/٩٢)، والبر (بالكسر) أيضا: الإتساع في الإحسان والزيادة، ومنه سميت (البرية) لاتساعها، ومنه الحديث «فوق كل بر بر حتى يقتل في سبيل الله»، ومنه أيضا حديث المصلي «يتناثر عليه البر من مفرق رأسه إلى أعنان السماء»، والبر (بالكسر) أيضا: الصلة، ومنه «بررت والدي» أي أحسنت الطاعة إليه ورفقت به وتحريت محارمه وتوفيت مكارمه.

البَـرْ: (بالفتح) هو الصدق كما في قوله تعالى «إنه هو البر الرحيم» (٢٨/٥٢) وقيل: الذي من عادته الإحسان، والبر أيضا: البار وهو فاعل البر أي الخير. (كذا في المجمع)

بَراءَةٌ: (لغة) الإعذار والإنذار، وأيضا: بَرَائَةٌ المتهم: سلامته من التهمة. وإصطلاحاً: بَرَائَةٌ الرحم من الدم: أي خلوصه من الدم ونقاؤه. و بَرَائَةٌ الرحم من الولد: أي كون المرأة حائلاً لا حاملاً. و ألْبَرَائَةُ من فلان: هي التباعد والتخلي. أما الإبراء فهو مصدر بريء، يقال بريء زيد من دينه: سقط عنه طلبه فهو بريء، إبراء أحد لآخر من دعوى متعلقة بخصوص مادة كدعوى الطلب من دار أو ضيعة أو غير ذلك.

البَرابِطْ: جمع بربط وهو شيء من ملاهي العجم يشبه صدر البط ـ معرب، والضارب به يضعه على صدره. وفي القاموس: ويقال له العود والفاية، وفي الحديث «لا يقدس الله أمره فيها بربط يقعقع وفاية تفجع».

البُراقْ: (بضم الباء) هي دابة ركبها رسول الله(ص) ليلة الإسراء سمي بذلك لنصوع لونه وشدة بريقه، وقيل: لسرعة حركته تشبيهاً بالبرق، وجاء في وصفه: أصغر من البغل وأكبر من الحمار مضطرب الأذنين عيناه في حافره وخطامه مد بصره واذا إنتهى الى جبل قصرت يداه وطالت رجلاه واذا هبط طالت يداه وقصرت رجلاه أهدب العرف الأيمن له من خلفه جناحان.

البرْثَـنْ: الكف مع الأصابع، والجمع بَرَاثِنُ. والْبَرَاثِنُ من السباع والطير الذي لا يصيد: هو بمنزلة الظفر من الإنسان.

بَرجاءِ المطلوبيةِ: هو أن يأتي المكلف بالفعل المشكوك برجاء أن الله تعالى قد طلبه وشرعه إحترازاً من الإبتداع في الدين. للزيادة راجع رجاء

المطلوبية في حرف (الراء).

ألْبُرْذِعَةُ : هي عدة الحمار التي هي بمنزلة السرج للخيل.

البِرْذَوْنُ: التركي من الخيل، والجمع براذين وخلافها العراب (عن المغرب)، وفي الحديث «من ربط برذوناً يريد به جمالاً أو قضاء حاجة أو دفع عدو محيت عنه في كل يوم سيئة وكتبت له ست حسنات» وقيل: هو غير العربي من الخيل والبغال عظيم الخلقة غليظ الأعضاء قوي الأرجل عظيم الحوافر.

البِرْسامُ: علة، قيل: هي معروفة يهذى فيها، يقال: برسم الرجل فهو مبرسم.

البَرَشْ: بَرَشَ يَبْرَشُ بُرْشاً فهو أَبْرَشٌ: كان على جلده نقط بيض أو ما يخالف لونها لون جلده، ألْبُرْشُ: هو بياض يظهر على أصول الأظفار. البرش: نكت صغار في شعر الفرس تخالف سائر لونه.

البَرَصْ: مرض يجعل الجسد ملوناً بقطع بيضاء أو حمراء.

البرطلةُ: قلنسوة، وفي الحديث «أنه عليه السلام كره لبس البرطلة».

ألْبَرْقَاءُ من الشياةْ: هي التي في خلال صوفها طاقات سود.

بُرْمَةٌ : جمعها برام، وهي نوع من الحجر يجعل قدراً. والبرمة: القدر من الحجر.

البُرهَانُ: الحجة والبيان، وبرهانكم: أي حجتكم، وبرهنه: أي بينه بحجة، وسميت الحجة برهاناً لبيانها ووضوحها. وعن ابن الأعرابي: البرهان: الحجة من البرهنة وهي البيضاء من الجواري كما إشتق السلطان من السليطة وهو الزيت لإنارته.

البَرِيدْ: على قسمين :ـــ

١ــ إسم المعد لأخذ الرسائل وهو الرسول .

٢ــ في المسافات : هو أربعة فراسخ والفرسخ ثلاثة أميال . راجع (مسافة)

البُزاقْ: ماء الفم اذا خرج منه وما دام فيه فهو ريق .

البزّةْ: الأثواب والسلاح .

بَزَغَ: أي طلع ، من قولهم : بزغت الشمس بزوغاً : طلعت ، ومنه بزغ ناب البعير: اذا طلع .

بَزَقَ: يبزق بزقاً وبزاقاً : بمعنى بصق .

بَسَطَ: في الحديث «لا تبسط ذراعيك إنبساط الكلب» أي لا تفترشهما على الأرض في الصلاة . والإنبساط : ترك الإحتشام . وبسط الشيء : نشره ، والبساط : ما يبسط أي ينشر.

البَسْمَلةُ: هي قول (بسم الله الرحمن الرحيم) أو بسم الله على الأقل ، وفي الحديث «إذكر الله على الطعام ولا تلفظوا فإنه نعمة» والمعنى : لا تتكلموا وتصوتوا على الطعام بغير ذكر الله فإنه أي الطعام نعمة من نعم الله ومقتضاها الشكر وعدم الغفلة عن ذكر المنعم سبحانه .

البَشْعْ: هو الطعام الخشن الكريه الطعم ، وفي الحديث «كان النبي(ص) يأكل البشع» .

البَصْرَةْ: هي بلدة إسلامية بنيت في خلافة الثاني في ثمان عشر من الهجرة ، سميت بذلك لأن البصرة الحجارة الرخوة وهي كذلك فسميت بها ، وفي كلام علي(ع) «البصرة مهبط إبليس ومغرس الفتن» . والبصرتان : البصرة والكوفة .

البضاضَةْ: إمتلاء البدن وقوته ، وفي الخبر «الشيطان يجري في الإحليل

ويبيض في الدبر» أي يدب فيه بأن يتخيل أنه بلل أو ريح حتى تنتقض الطهارة .

البِضاعةُ: (لغة) هي المال الذي يتجر به ، و(إصطلاحاً) هي معاملة بين شخصين على أن يعطي أحدهما ماله للآخر ليتجر به ويسمى مُعْطِيْ المال مالكاً والمعطى عاملاً ويكون الربح بكامله للمالك ويكون للعامل أجرة المثل .

البِضْعُ: (بكسر الباء) يقال لما بين الثلاثة والتسعة ، تقول بضع سنين وبضعة عشر رجلا وبضع عشرة امرأة ، فإذا جاوزت لفظ العشر ذهب البضع لا تقل بضع وعشرون .

البُضعُ: (بضم الباء) يطلق على عقد النكاح وعلى الجماع وعلى الفرج .

البَـضْـعَةُ: (بالفتح) القطعة من اللحم .

البطُّ: شق الدمل والقراح ونحوهما ، يقال : بط الرجل القرح بطاً : شقه .

البَطَّةُ: هي من طير الماء ، ويقال هذه بطة للذكر والأنثى جميعاً ، مثل حمامة ودجاجة والجمع البط . والبط أيضا عند العرب : صغاره وكباره : الأوز .

البطْـرُ: الشق ، ومنه سمي البيطار .

البُطلانُ: هو زوال الأثر وذهاب الفائدة كالحدث بعد الرضوء .

البَطْـنُ:ـــ

ـــ البطن الأول : هم الأولاد .

ـــ البطن الثاني : هم أولاد الأولاد .

ـ البطن الثالث: هم أولاد أولاد الأولاد، وهكذا... ينقل أنه قال في التحرير: لو قال وقفت على أولادي ثم على الفقراء، أو قال وقفت على أولادي وأولاد أولادي ثم على الفقراء فلا يبعد أن يختص بالبطن الأول في الأول وبالبطنين في الثاني.

البطْنُ: هو خلاف الظهر، وهو مذكر وجمعه في القلة أبطن وفي الكثرة بطون. البطن: المنخفض من الأرض، والجمع البطنان. وفي الحديث «أيبطن الرجل لحيته» ـ بتشديد الطاء: من بطن ويبطن: اذا أدخل الماء تحتها مما هو مستور بشعرها لا من بطنت الوادي أي دخلته. وفي حديث علي(ع) «أنه مسح على النعلين ولم يستبطن الشراكين» أي لم يمسح ما تحتها. وفي حديث غيبة القائم(ع) «لابد من أن تكون فتنة يسقط فيها كل بطانة ووليجة» البطانة: السريرة والصاحب، والوليجة: الدخيلة وخاصتك من الناس.

البِطَنْ: (بفتح الطاء) ـ محركة: داء البطن، والمبطون: الذي يموت بمرض البطن، وفي الخبر «المبطون لا يعذب في القبر». والمبطون: من به إسهال أو إنتفاخ في البطن أو من يشتكي بطنه. وبطن: (بالكسر) يبطن فهو بطين: اذا عظم وكبر بطنه. والمبطان: الذي لا يزال عظيم البطن من كثرة الأكل. ومنه حديث علي(ع) «أأبيت مبطاناً وحولي بطون غرثى». والبطنة: (بالكسر) الإمتلاء الشديد، ومنه قوله عليه السلام «إن أفرط في الشبع كظته البطنة». البطنة: هي الإفراط في الشبع.

البطنُ من كلِّ شيءٍ: جوفه والبطن: المرة الواحدة من النتاج والزرع، والبطن من القبيلة: الفرع منها.

البطِيْطُ: هو رأس الخف، وفي رواية «هل يجوز للرجل أن يصلي وفي

رجليه بطيط لا يغطي الكعبين» .

البِظْرُ: قلقلة بين شفرتي المرأة لم تقطع في الختان ، والجمع أبظر وبظور .

البعاق : المطر الكثير الغزير الواسع ، ومنه السحاب المنبعق أي السائل الكثير السيلان .

البَعْرَةُ: واحدة البعر والأبعار: وهي من البعير والغنم بمنزلة العذرة من الإنسان .

البَعْصُوصْ : هو الورك وعظم دقيق حول الدبر وهو العصعص ، وفي الحديث «في الرجل اذا إنكسر بعصوصه فلم يملك أسته ففيه الدية» .

البَعْلُ : هو السيد أو الزوج ، وإمرأة ذات بعل : أي ذات زوج فهي متزوجة ، وبعل بعلا وبعولة : أي تزوج ، البعل : المالك .

البَعْلُ : هو النخل يشرب بعروقه من غير سقي ، قال أبو عمرو: البعل والعدي واحد وهو ما سقته السماء ، وقال الأصمعي : البعل هو ما يشرب بعروقه من غير سقي ولا سماء والعدي ما سقته السماء .

البَعُوضَةُ: واحدة البعوض : وهو صغار البق وإشتقاقها من البعض لأنها كبعض البقة وهي على خلقة الفيل إلا أنها أكثر أعضاء . (المجمع)

البَعيْرُ: قال الجوهري : هو من الإبل بمنزلة الإنسان من الناس ، يقال للجمل والناقة ، ومنه قول بعض العرب : صرعتني بعيري ، أي ناقتي . والجمع أبعر وأباعر وبعران . قيل : سمي البعير بعيراً لأنه يبعر . وقيل البعير: هو ما صلح للركوب والحمل من الإبل وذلك اذا إستكمل أربع سنوات ، وشرعاً : البعير ذكراً كان أو أنثى وهو المشهور في اصطلاح الفقهاء وعلماء الحديث وإن الشرع أقام مقامها بقرة أو سبعاً من الغنم في كفارة

الحاج .

البُغاثْ : قيل هو طائر أبيض بطيء الطيران أصغر من الحدأة ، وعن الدروس : البغاث ما عظم من الطير وليس له مخلاب معقب أي معوج وربما جعل النسر من البغاث .

بَغَضَ : من التباغض وهو ضد التحاب ، وبغضه يبغضه : أي صار بغيضاً له ، وفي الحديث «إن الله ليبغض المؤمن الضعيف ، قلت وما المؤمن الضعيف ؟ قال هو الذي يرى المنكر ولا ينكر على فاعله» ومعناه أن الله يعامله معاملة المبغض مع من أبغضه بأن يوصل إليه ما يترتب على البغض لا حقيقة البغض... (المجمع)

البَغْلُ : هو الحيوان المركب من صنفين بأن يكون الأب حماراً والأم فرساً ، والأنثى بغلة ، يقال سمي ذلك من التبغيل وهو ضرب من السير. والبغال ــ بتشديد الغين : هو صاحب البغال . والدرهم الْبَغْلِيْ : (بسكون الغين وتخفيف اللام) منسوب الى ضراب مشهور بإسم رأس البغل وهو يهودي كان يضرب الدراهم أيام عمر بن الخطاب بسكة فارسية ، هذا هو المشهور. وقيل أَلْبَغِّلِيْ : (بفتح الغين وتشديد اللام) منسوب الى بلد إسمه بغلة قريب من الحلة وهي بلدة مشهورة بالعراق . وقدرت سعته بسعة الراحة وبعقد الإبهام... والدرهم الشرعي دون البغلي : عرف ذلك بالإعتبار. (كذا في المجمع)

البُغيبُغَةْ : (بالتصغير) ضيعة بالمدينة كثيرة النخل لآل الرسول(ص) ، وفي الحديث «بعث أمير المؤمنين(ع) الى رجل خمسة أو ساق من تمر البغيبغة» .

بَقَائي : (لغة) إستمراري ، و(إصطلاحا) التقليد البقائي : هو الإستمرار

على تقليد الميت .

البُقْباقُ: كثير الكلام ، ومثله بقاق وبقاقة .

البَقّةُ: هي البعوضة ، والجمع البق ، ومنه : لا بأس بقتل البق .

بَقَرٌ: قال تعالى «سبع بقرات سمان» ٤٣/١٢ ، البقرات ــ بالتحريك جمع بقر كذلك : إسم جنس يقع على الذكر والأنثى ، قيل : إشتق هذا الإسم من بَقَرَ: اذا شق لأنها تشق الأرض بالحراثة ، قال المبرد : إنما سمي الثور ثوراً لأنه يثير الأرض والبقرة بقرة لأنها تبقر الأرض . والبقر أجناس : فمنها الجواميس وهي أكثرها ألبانا وأعظمها أجساماً ، ومنها نوع آخر يقال له : دربن وهي التي يحمل عليها الأشياء وربما كانت لها أسنمة . وقال في حياة الحيوان : والوحشي من البقر أربعة أصناف : ألإِيْلُ وألمهَا وأليَحْمُوْرُ والتَّيْتَلُ ، وكلها تشرب الماء في الصيف اذا وجدته واذا عدمته صبرت عنه وإقتنعت بإستنشاق الريح ، وفي هذا الوصف يشاركها الذئب والثعلب . (قاله في المجمع)

البُقْعَةُ مِنَ الأرضِ: القطعة منها ، والجمع بقاع مثل كلبة وكلاب .

البَقَلُ: هو كل نبات تخضر له الأرض أو هو ما أنبتته الأرض من الخضر كالنعناع والكراث والكرفس ونحوها ، وفي الحديث «لا زكاة في الخضر والبقول» .

البقّمْ: (بتشديد القاف) شجر من فصيلة القطانيات ورقه كورق اللوز وساقه حمراء يحتوي خشبه على مادة ملونة تستعمل في الصناعة ، قال الجوهري : صبغ معروف وهو العندم . (كذا في اللسان)

البَقيعْ: المكان المتسع ، ويقال : الموضع الذي فيه شجر ، وبقيع الفرقد : هو مقبرة أهل المدينة وهي داخل المدينة ويوجد فيها أربعة قبور

للمعصومين أو خمسة .

البُكارَةُ: هي الغلاف الذي يغلق فرج الفتاة .

بكّةُ: إسم لأرض بيت الله تعالى ، وسميت بكة لبكاء الناس حولها ، وفيها رواية ثانية : لأن موضع البيت إسمه بكة والقرية إسمها مكة ، وقيل : لإزدحام الناس فيها .

البِكرْ: (بكسر الباء) العذراء الجمع أبكار. البكر: هي المرأة التي ولدت ولداً واحداً وبكرها ولدها . البكر: هو الذي لم يتزوج رجلا كان أو إمرأة . البكر عند الفقهاء : هي التي لم توطأ بعقد صحيح ولا بعقد فاسد جار مجرى الصحيح . البكر: هو الفتى من الإبل . البكر: صفة لحجارة الرمي في منى وهي التي لم يرم بها على الوجه الصحيح ولو في السنين السابقة .

البَلاءُ: هو الإمتحان والتجربة ، وعن الصحاح : بلوته بلوا : جربته واختبرته ، وبلاه الله بلاء وأبلاه إبلاء حسناً وابتلاه : أي اختبره .

البَلاطْ: (بالفتح) هو كل شيء فرشت به الدار من حجر وغيره ، ومنه أرض مبلطة أي مفروشة بالحصى ، وقال في النهاية : البلاط ضرب من الحجارة يفرش به الأرض ، ويقال : ذهبت الى بلاط الملك أي الى قصره أو مجلسه .

البَلاغَةُ: الإنتهاء الى أقصى الحقيقة والأصل فيه أن يجمع الكلام ثلاثة أوصاف : صواباً في موضوع اللغة ، وطبقاً للمعنى المراد منه ، وصدقاً في نفسه . (كذا قيل)

البَلْبَلَةُ: هي شدة الهم والحزن والوساوس ، وفي حديث علي(ع) «لتبلبلن بلبلة ولتغربلن غربلة ولتسلطن سوط القدر حتى يعود أسفلكم

أعلاكم وأعلاكم أسفلكم» قال في المجمع: كأنه يريد الإمتحان والإختبار والإبتلاء ليتميز الحق من الباطل. تبلبلت الألسن: إختلطت. والبلبل: (بضم البائين) طائر معروف يعد من العصافير له تغريد جميل.

البِلّةُ: (بكسر الباء وتشديد اللام) في الحديث «فمسح ببلة ما بقي رأسه ورجليه»، والإسم من الإبتلال وهي النداوة والرطوبة، يقال: بلة أي رطوبة ونداوة، وبللته بالماء بلاً فإبتل، وفي الحديث «إحتلم ولم يجد بللاً».

بَلَحٌ: أول ثمر النخل، الطلع ثم الخلال ثم البلح ثم البسر ثم الرطب ثم التمر، والبسر: هو إحمرار ثمر النخل أو إصفراره.

البَلْخَشْ: هو من المعادن التي لم تكن منطبعة بمفردها.

البَقْلَةُ والبَلَقُ: سواد في بياض، ومنه فرس أبلق وبلقاء.

ألبَلَّهُ : هو الغفلة ، وفي الحديث "أكثر أهل الجنة البله" والبُلَّهُ (بضم الباء وفتح اللام وتشديدها) : جمع ، والمفرد أبلَه : وهو الغافل عن الشر المطبوع على الخير . وقيل : البله هم الذين غلبت عليهم سلامة الصدور وحسن الظن بالناس لأنهم غفلوا عن دنياهم فجهلوا حدق التصرف فيها وأقبلوا على آخرتهم فشغلوا أنفسهم بها .

ألبَلُّورُ : جوهر أبيض شفاف ، واحدته بلورة ، ونوع من الزجاج . وفي الحديث "نعم الفص البلور" قيل : وأحسنه ما يجلب من جزائر الزنج .

ألبَلُّوطُ كالتنور : قيل هو شجر معروف له حمل يؤكل ويدبغ بقشره .

ألبُلُوغُ : قال تعالى "وإذا بَلَغَ الأطفال منكم الحلم" ٥٩/٢٤ - بَلَغَ الصبي بلوغاً : إحتلم ولزمه التكليف ، فهو بَالِغٌ والجارية بَالِغَةٌ ، ويعلم البلوغ بإنبات الشعر الخشن على العانة أو خروج المني الذي منه الولد وهذان الوصفان للذكور والإناث . أو السن وهو بلوغ خمسة عشر سنة وفي رواية من ثلاثة عشر الى أربعة عشر ، وأما الأنثى فببلوغ تسع سنين . ويعلم بِبُلوُغِ الخنثى خمسة عشر سنة ،

وبالمني من الفرجين والحيض من فرج النساء مع المني من فرج الرجال والإنبات .

بَنَا : الكلمات التي بُنِيَ الإسلام عليها أربع : سبحان الله ، والحمد الله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر . أي الكلمات التي هي أصل الإسلام يبنى عليها كما يبنى على الأساس ، وكان الوجه في ذلك (على ما قيل) إشتمالها على عمدة أصول الدين : من التوحيد والصفات الثبوتية والسلبية .. وفيه : تزوج رسول الله بعائشة وهي بِنْتُ ست ، وَبَنا بِها تسع . وقال في المصباح وغيره : وأصله أن الرجل كان اذا تزوج بَنَى للعرس خباءاً جديداً وعمره بما يحتاج إليه ، ثم كني به عن الجماع . ثم حكى عن إبن درين أنه قال : (بَنَى عليها) و (بَنَى بها) والأول أفصح (المجمع) ، وعن إبن السكيت أنه قال : (بَنَى على أهله) إذا زفت إليه والعامة تقول (بنى بأهله) ، وعن الأخفش أنه قال (بَنَاتُ عرس) و (بَنُوُ عرس) و (بنات نعش) و (بنو نعش) ، فتقول الفقهاء : (بَنُوْ لَبوُنُ) يخرج إما على هذه اللغة وإما للتمييز بين الذكور والإناث ، قال : ويضاف الإبن الى ما يخصصه لملابسة بينهما نحو (إبن السبيل) لمار الطريق المسافر ، و (إِبْنُ الدنيا) لصاحب الثروة ، و (إبن الماء) لطير الماء ، و (إبن فاطمة) و (إبن الحنيفة) ونحو ذلك ، وهو قاعدة العرب ينسب الإنسان الى أمه عند ذكره لأمرين : إما لشرفها وعلو منزلتها أو لخساستها ودناءتها ويريدون النقص في ولدها كما يقال في معاوية (إبن هند) وفي عمر بن العاص (إبن النابغة) لشهرتها بالزنا . بنات الماء : في حديث المواضع "وإذكر خروج بنات الماء من منخريك" يريد الديدان الصغار والإضافة للملابسة . وبنات الماء أيضاً : سمك ببحر الروم شبيه بالنساء ذوات شعر سبط ألوانهن تميل الى السمرة ذوات فروج عظام وثدي وكلام لا يكاد يفهم ويضحكن ويقهقهن وربما وقعن في أيدي بعض أهل المراكب فينكحوهن ثم يعيدوهن الى البحر . (عن حياة الحيوان)

البَنَانُ : (بفتح الباء) قيل هي الأصابع ، وقيل هي أطراف الأصابع ، سميت بناتة لأن بها صلاح الأحوال التي تستقر معها .

بِنْتٌ : أقول ومنه تعالى أطلب العون والهداية ، إن بنات الرجل من النساء خمس :

١- البنت التي تنسب الى الرجل بالولادة بأن يكون الرجل هو الذي ولدها وخرجت هي من صلبه .

٢- بنت الولد وإن نزلت ، وهي البنت التي تنسب الى إبن الرجل بالولادة بأن تكون قد خرجت من صلب ولد الرجل (وإن نزلت) بأن تكون بنت إبن الإبن وهو الحفيد الأول للرجل وبنت إبن إبن الرجل ، وهكذا الى ما لا نهاية فيشمل جميع ما في سلسلة الأحفاد .

٣- بنت البنت وإن نزلت ، وهي البنت التي ولدتها بنت الرجل من زوج أجنبي ، وبنت بنتها وبنت بنت بنتها ، وهكذا الى ما لا نهاية .

٤- بنت إبن البنت وإن نزل ، وهي بنت إبن إبن البنت ، وهكذا الى ما لا نهاية .

٥- بنت الرجل من الرضاع ، وجميع ما تقدم من التفصيل في اابنت من النسب يجري في البنت من الرضاع ، فتكون بنت البنت من الرضاع وبنت الإبن من الرضاع بنتين لصاحب اللبن ، وهكذا الباقي ..

بِنْتُ الأخِ : وهي الأنثى التي تنتسب الى أخ الإنسان بالولادة ، بأن يكون أخو الإنسان هو الذي ولدها وخرجت هي من صلبه سواء كان الأخ من الأب والأم معاً أم كان أحدهما فقط ، فتكون بنات الأخ ست :

١- الأنثى التي ولدها أخو الإنسان نفسه .

٢- الأنثى التي ولدها أحد أبناء أخ الإنسان .

٣- الأنثى التي ولدتها إحدى بنات أخ الإنسان .

٤- الأنثى التي ولدها أحد أحفاد الأخ وهو : إبن إبن الأخ .

٥- الأنثى التي ولدهـا أحـد أسبـاط الأخ وهي : بنت إبـن بنت الأخ .

ومثال ذلك : علي عنده أخ وهو محمد ومحمد عنده بنت والبنت عندها ولد والولد نفسه عنده بنت ، فالولد يكون سبط محمد لأنه إبن بنته ، وعلي هو أخ محمد فلا يمكن لعلي أن يتزوج بنت سبط أخيه .

٦- الأنثى التي ولدهـا أحـد الإخوان مـن الرضاعـة . ويلحـق الإنـاث الست (المتقدمة في الحرمة) جميع بناتهن .

بِنْتُ الأخْتِ: هي كل أنثى تنتمي بالولادة إلى أخت الانسان لأبيه أو لأمه أو لكليهما فتكون مماثلة لابنت الأخ سواء بسواء .

ومثلها بنت الأختِ التي تنتمي للانسان بسبب الرضاعة .

بنتُ مخاضٍ: هي من الإبل التي أكملت سنة من عمرها ودخلت في الثانية سميت بذلك لأنها ماخض أي حامل .

البُنْدُقُ: هو الذي يرمى به عن الجلاهق ، والواحدة بندقة : وهي طينة مدورة مجففة ، وفي الحديث «لا يؤكل ما قتله الحجر من البندق» .

البِنصِرْ: (بكسر الباء والصاد) الأصبع التي بين الوسطى والخنصر، والجمع بناصر.

بَنُوْ العَلاّتِ: هم أولاد الرجل من أمهات شتى ، وفي الحديث «أعيان بني الأم أحق بالميراث من بني العلات» ، ومثال ذلك : ما لو ترك لأب وأم وترك أختاً لأب فقط فالمال كله للأخت للأب والأم لها النصف بالتسمية والباقي بالرد .

البُنيّ: نوع من السمك حلال أكله .

بُهتَانٌ: من بهت بهتاً وبهتة وبهتاناً : وهو أن يذكر إنساناً بعيب غير

موجود فيه ، وهو من الكبائر.

البَهَقُ: داء يذهب بلون الجلد فتظهر فيه بقع بيضاء وهو ليس ببرص .

ألْبَهْمَةُ : هي ولد الضأن ذكراً كان أو أنثى ، والسِّخَالُ: هم أولاد أولاد المعز فإذا اجتمعت البهام والسخال قيل لهم جميعاً : بهام وبهم .

بَهيمةٌ : قيل هي كل ذات أربع قوائم من دواب البر والبحر ما عدا السباع ، والجمع بهائم .

البواسيرْ: هي الدماميل التي تكون في المقعد ، قيل : هو ورم تدفعه الطبيعة الى كل موضع في البدن يقبل الرطوبة من المقعد والأنثيين والأشفار وغير ذلك ، والواحد باسور، وفي الحديث «الإستنجاء مطهرة للحواشي مذهبة للبواسير» وفي آخر «طول الجلوس على الخلاء يورث البواسير» .

البُوقْ : هو القرن الذي ينفخ فيه .

البَوْنُ : الفضل والمزيد ، يقال بأنه بون اذا فضله ، وبينهما بون أي بين درجتيهما أو بين إعتبارهما في الشرف .

بياتُ الرجلِ مع زوجتهِ: هو أن ينام معها في فراش ، فلا يتأدى الوجوب بالنوم معها في نفس المكان إلا اذا كانا معا على فراش واحد أو قريباً منها عادة معطياً لها وجهه دائما أو في أكثر الأوقات بحيث لا يعد هاجراً وإن لم يتلاصق الجسمان .

بيتٌ : بيت الرجل : داره ، وقد يكون البيت للعنكبوت والضب وغيرهما من ذوات الجحر، والبيت من أبيات الشعر سمي بيتاً لأنه كلام جمع منظوماً ، وبيت الله : الكعبة . (نقلا عن اللسان) ، وقد وصف بيت الله بالحرام لأنه حرم على المشركين دخوله ، وقد وصف بالعتيق لأنه أعتق

من الغرق يوم نوح(ع)، وفي رواية ثانية لأنه بيت حر عتيق من الناس ولم يملكه أحد.

بيتُ الطَشْتِ: هو مكان مخصوص في مسجد الكوفة، قيل سمي بذلك لأن جماعة أتوا بأخت لهم الى أمير المؤمنين علي(ع) وكانوا قد إتهموها بالزنا بعدما وجدوا بطنها قد إنتفخت فأمر(ع) بطشت فيه ماء بارد ثم أمرها أن تجلس فيه، وبعد وقت قليل خرجت منها علقة كانت هي السبب في إنتفاخ بطنها.

بيتُ المالِ: قيل هو كناية عن الأموال التي تجبى للإمام(ع) أو لنائبه من الحقوق الشرعية بجميع أنواعها.

بيتُ المسكرِ: هو المكان المتخذ لشرب الخمر والمسكر.

بيتُ النارِ: المكان التي تشعل فيه النيران كالفرن ونحوه.

البيداءْ: موضع بين مكة والمدينة على بعد ميل من مسجد الشجرة، وفي الحديث «نهى(ص) عن الصلاة في البيداء» وعلل بأنها من الأماكن المغضوب عليها، وسميت بذلك لأنها تبيد جيش السفياني يأتي إليها قاصداً مدينة الرسول(ص) فيخسف الله تعالى به تلك الأرض ولذلك سميت ذات الجيش.

البَيْدَرُ: هو الموضع الذي يجمع فيه حب الطعام حتى يداس عليها ليكون الحب نظيفاً من الأوساخ والقشور.

بَيْضَةُ الإسلامِ: جماعته، ومنه الدعاء «ولا تسقط عليهم عدواً من غيرهم فيستبيح بيضتهم» أي مجمعتهم وموضع سلطانهم ومستقر دعوتهم، وقيل: أراد بالبيضة الخودة فكأنه شبه مكان اجتماعهم ببيضة الحديد.

البَيْطارُ: هو الذي يعالج الدواب، ومنه الحديث «كان أبي يتعاطى

البيطرة» .

البيعُ: هي أماكن العبادة لليهود .

بيعُ العينةِ: هو بيع الشيء الى أجل على ثمنه مقابلة انتظار الثمن .

بيعُ المخابرةِ: يقال خابره : أي زارعه على نصيب معين كالثلث والربع (المنجد) ، وهذه الأقسام من البيع كانت في الجاهلية وقد أبطلها الإسلام ، وقد جاء عن زيد بن ثابت : نهى رسول الله(ص) عن المخابرة ، قلت : وما المخابرة ؟ قال «أن تأخذ الأرض بنصف أو ثلث أو ربع» .

بيعُ الملامسةِ: هو أن يقول : إذا لمست ثوبك أو لمست ثوبي فقد وجب البيع بكذا . . .

البيّـنَـةُ: (لغة) هي الحجة الواضحة . و(إصطلاحا) تطلق على شهادة عدلين ، وتطلق على أربعة رجال أو ثلاثة وإمرأتين . وفي إصطلاح الفقهاء أيضا : مخصوصة بالشاهدين أو الشاهد واليمين .

ت

ما أوله التاء

التأبيرُ: التلقيح وهو شق طلع النخلة الأنثى لينثر عليه شيء من طلع النخلة الذكر سواء تشقق الطلع من نفسه أم بفعل الإنسان. التأبير في سائر الشجر: هو أن تزهر وتنعقد الثمرة كالرمان وغيره، يقال: أبر ويؤبر تأبيراً فهو مؤبر.

التأخيرُ: (لغة) هو الإبطاء والتأجيل، و(إصطلاحا) خيار التأخير: فيما اذا باع لشخص عيناً ولم يقبض ثمنه ولم يدفع العين فللبائـع الإنتظار لثلاثة أيام فإن أتى المشتري دفعها إليه وإلا فله (أي للبائـع) أن يفسخ العقد.

التالُ: هو ما يقطع من الأمهات أو يقلع من الأرض ثم يغرس كفسيل النخل.

التَّأَوُّهُ: هو الصوت الذي يخرج من الإنسان لمطلق الشكاية أو التوجع والتحزن. وألفاظ التأوه مغايرة في نفسها: ــأوه (بفتح الواو وتشديدها)/أوه (بكسر الواو وتشديدها)/أو (بحذف الهاء)/آه (بتخفيف الهاء وإسكانها)... وفي المنجد: ــ أه/آه/آه/آه/آو/آها: إسم فعل للتوجع

بمعنى المضارع نحو آه من هذا الأمر أي أتوجع منه .

التَّبَتُّلُ: الإنقطاع الى الله تعالى وإخلاص النية ، وأصل ذلك من البتل : وهو القطع كأنه قطع نفسه من الدنيا ، يقال بتلت الشيء أبتله : إذا قطعته وأبنته من غيره .

التِبْرُ: هو كل ذهب لم يكن مضروبا بدنانير فإذا ضرب سمي عيناً .

التَبرُّعُ: يقال تبرع ويتبرع : أي أتى بما لا يجب عليه ، فالعمل التبرعي هو العمل الذي يتفضل به دون إرادة العوض كالصلاة غير الواجبة والصيام غير الواجب .

التَبَرُّمْ: من تَبَرَّمَ أي تضجر، وهو بمعنى بَرَمَ، يقال بَرَمَ بَرَماً: سئم وضجر.

التَبَسُّمْ: هو ما لا صوت فيه من الضحك .

التَبعيضُ: يقال بعض يبعض تبعيضاً ، بعض الشيء : جزأه ، و(إصطلاحا) التبعيض في التقليد : هو أن يقلد مرجعاً في بعض الفتاوى ويقلد آخر في بعض الفتاوى الآخر. والتبعيض في الصفقة : هو أن يدفع أحد المتعاقدين بعض ما عليه ولا يدفع الباقي لعذر أو غيره ، وهذا يوجب الخيار للطرف الآخر فإما أن يفسخ العقد أو يرضى به لكن يدفع عوض ما أخذه دون ما لم يأخذه .

التَبقيَةُ: هي بقاء العلف في أرض المالك لمدة معينة .

التَبليغُ: (لغة) هو الإيصال ، والإسم منه البلاغ ، و(اصطلاحا) هو إيصال كلمة الإسلام ورسالته الى القلوب بأي وسيلة كانت بالقول أو بالعمل أو بالتقرير وهو سكوت المعصوم عن فعل غيره بنحو يدل على قبوله ، وغير ذلك من الوسائـل .

التّبيعُ في السفرِ: هو التابع كالولد والزوجة ، والأب متبوع .

التّبيعُ من البقرِ: هو الذي أكمل سنة ودخل في الثانية ، وقيل هو إبن سنة الى سنتين ، سمي بذلك لأنه تبع قرنه أذنه أو لأنه تبع أمه في الرعي .

التّبييتُ: الإيقاع بالعدو ليلاً بغتة ، ومنه قوله تعالى «جاءها بأسنا بياتاً» أي ليلا ، وفي الحديث «ما بيت رسول الله(ص) عدواً» .

تِتِنْ: قيل هو كلمة تركية ، ومعناه الدخان والتبغ .

التثاؤُبْ: من تثاءب ويتثاءب تثاؤباً : وهي حركة يفتح فيها الفم غير إرادية نتيجة الكسل أو النعاس .

التّثويبُ في آذانِ الفجرِ: (عندهم) أن يقول المؤذن : الصلاة خير من النوم .

التجارةُ: هي حرفة البيع والشراء والعمل بالمال لغرض الربح ، ومن يقوم بذلك يسمى تاجراً ، يقال تاجر يتاجر أو إتجر يتجر .

التّجافيْ: هو الإستعداد للقيام بأن يعتمد المصلي على الأرض بصدر قدميه وكفيه ، وفي حديث المسبوق «اذا جلس يتجافى ولا يتمكن من القعود» أي يرتفع عن الأرض ويجلس مقعيا غير متمكن لأنه أقرب الى القيام .

التجاهرُ بالفسقِ: من تجاهر يتجاهر تجاهراً : أي أظهر وأبان وهو ممن يفعل المعصية في العلن .

التجبيه: هي أن يقوم الإنسان قيام الراكع . (عن ابن مسعود)

التّجديدُ: هو تكرار الوضوء من دون حدث . التجديد : هو بناء القبر بعد خرابه .

التَّجرِّيْ: هو الكشف عن سوء سريرة الفاعل وخبث باطنه ، وفي

مصطلح الأصول : هو الإقدام على فعل شيء وإيجاده مع الإعتقاد بأنه معصية ، كما اذا شرب مائعاً وهو يعتقد بأنه خمر ثم تبين خلافه .

التَّجسيمْ: هو جعل الشيء ذا جسم ، يقال تَجَسَّمَ يَتَجَسَّمُ وجَسَّمَ يُجَسِّم ، وتجسيم الحيوان مثلاً : هو تصويره بشكل تمثال ونحوه مما له جسم من طول وعرض .

التَّجشُؤْ: تجشأ يتَجشأ تَجشؤاً: هو الصوت الذي يخرج من الفم عند هضم المعدة للطعام .

التَّجصيصْ: هو بناء القبر بالجص .

تَجميرُ الكَفَنِ: تدخين الكفن وتبخيره بالمجمرة .

التَّجنيحُ في السجودِ: هو أن يرفع مرفقيه عن الأرض مفرجاً بين عضديه وجنبيه مبعداً يديه عن بدنه جاعلاً يديه كالجناحين .

تَجهِيزُ الميّتِ: هو القيام بواجبات الميت وهي تغسيله وتحنيطه وتكفينه والصلاة عليه ودفنه .

التَّجوِيدُ: من جود يجود تجويداً ، جود الشيء : أجاده وأتقنه . التجويد في القرآن : هو القراءة له مع مراعاة قواعد خاصة .

التَّحجِيرْ: (مصدر) ومعناه : وضع الأحجار وغيرها في أطراف الأراضي من واحد لأجل أن لا يضع آخر يده عليها ، يقال : حجر الأرض حولها وعليها : وضع على حدودها أعلاماً بالحجارة ونحوها لحيازتها ، يقال له متحجر وله حق الأولوية في تملك الأرض المحجر عليها فلا يجوز لأحد مزاحمته فيها .

التَّحرُزْ: تحرز منه أي إحترز منه ومعناه : توقاه .

التَّحرِيْ: هو القصد والإجتهاد في الطلب والعزم على تخصيص الشيء

بالفعل والقول، ومنه الحديث «لا تتحروا بالصلاة طلوع الشمس وغروبها» أي لا تقصدوا بها ذلك.

التَّحشيْ: هو إدخال القطن في باطن الفرج لمنع الدم من الخروج في أثناء صلاة المستحاضة.

التَّحكمْ: هو الدعوى بلا برهان، يقال تحكم في المسألة: حكم فيها برأي نفسه من غير أن يبرز دليلا للحكم.

التَّحلُلْ: حل المحرم إحلالاً: إذا حل ما حرم عليه من محظورات الحج. تحلل من يمينه: خرج منه بكفارة. يحلله: سأله أن يجعله في حل من قبله.

تَحلّهُ الحياةُ: هي الأجزاء التي فيها الروح والحياة بحيث يشعر بالألم فيها لو قطعها أو جرحها مثل اللحم والجلد. والتي لا تحلها الحياة: هي عكس ذلك بحيث لا يشعر بالألم فيها لو قطعها مثل الشعر والظفر.

التَّحليلُ: (لغة) تحليل الجملة: بيان أجزائها ووظيفة كل منها. وتحليله من الشيء: جعله في حل منه، ومنه تحليل الأب ولده من اليمين: أي جعله في حل منه. و(إصطلاحا) التحليل: هو عقد بين مالك الأمة وبين آخر تكون الأمة بموجبه محللة عليه، وصورته: ــ أن يقول المالك: أحللت لك وطء أمتي فيجيب الآخر: قبلت.

التَّحميدُ: من حمد يحمد تحميداً ومعناه: الثناء، وحمد فلاناً: أثنى عليه. والتحميد أيضا: قول (الحمد لله).

التَّحنُّكْ: مصدر تَحَنَّكَ، يقال تَحَنَّكَ في الكلام: تأنق. حَنَكَتْ الأم الصبي حَنَكاً: دلكت حنكه. حَنكَّتْ التجارب فلاناً: أحكمته وهذبته فهو محنوك وحنك. حَنَّكَ الرجل الصبي: مضغ تمراً أو غيره فدلكه بحنكه فهو

مَحنُوكٌ ومحنك ، والمصدر التحنيك . ألْحَنَكُ : أعلى الفم ، والحنك : أسفل الفم ، وهما الحنكان والجمع أحناك . و(إصطلاحا) التَّحَنُّكُ : هو إدارة جزء من العمامة تحت الحنك من أحد الجانبين الى الجانب الآخر، وفي الحديث «من تعمم ولم يتحنك فأصابه داء لا دواء له فلا يلومن إلا نفسه» ويكف فيه الإسدال وهو إرسال طرف العمامة على الصدر أو القفاء من خلفه .

التَّحنيطُ : (لغة) هو حشو جثة الميت بالحنوط كي لا يدركه الفساد ، و(شرعا) هو مسح الكافور براحة الكف على المساجد السبعة من الميت .

التَّحِيَّةُ : لغة واصطلاحاً : هي السلام عليكم من القادم والراكب . يقال : حيىٰ يحيّـي تحيَّـةً إذا قال السلام عليكم . والتحية لها معان كثيرة منها :

١ ــ تَحِيَّةَ الاسلام : هي السلام كما تقدم .
٢ ــ تَحِيَّةَ المسجد : هي الصلاة ولو نافلة .
٣ ــ تَحِيَّةَ المسجد الحرام : هي الطواف .
٤ ــ تَحِيَّةَ المحرم : هي الإحرام .
٥ ــ تَحِيَّةَ منى : رمي الجمرات .

التَّخليْ : التفرد والتفرغ . التخلي : الخلوة بنوافل العبادة دون النكاح وتوابعه . وتخلىٰ عن الأمر: تركه . التخلي : هو الذهاب الى بيت الخلاء لبول أو غائـط .

التَّخليةُ : هي الإفراغ ، وتخلية المكان : إفراغه ورفع اليد عنه .

تَخليةُ السّربِ : كون الطريق آمنة ومفتوحة بلا مانع ، السرب : (لغة) الطريق . يقال ناقة خلية : أي مطلقة من عقالها .

التَّخلِيلْ: يقال خلل الشخص أسنانه تخليلاً: إذا أخرج ما بقي من المأكول من بينها، وإسم ذلك الخارج خلالة (بضم الخاء). خَلَّلْتُ النبيذ تخليلاً: جعلته خَلاً. خَلَّلَ الرجل لحيته: أوصل الماء الى خِلالِها وهو البشرة التي بين الشعر. وتخللت القوم: إذا دخلت بين خلالهم وخللهم.

التَّخويَةُ: يقال خَوَّتْ الإبل تَخْوِيَةً: خمصت بطونها. وخَوَّى الرجل في سجوده: رفع بطنه عن الأرض، وفي الحديث «كان علي(ع) يتخوىٰ كما يتخوىٰ البعير الضامر عند بروكه» أي يتجافى ببطنه عن الأرض في سجوده بأن يجنح بمرفقيه ويرفعهما عن الأرض ولا يفترشهما.

التّخييرْ: من تَخَيَّرَ يَتَخَيَّرُ: وهو أن يصطفي ما يريد. و(إصطلاحا) **ألْوَاجِبُ التَّخْيِيرِيْ:** هو الواجب الذي له بديل آخر والمكلف مخير بالإتيان به أو ببدله كالكفارة في إفطار يوم من شهر رمضان عمداً، فيجب فيها عتق رقبة أو صيام شهرين متتابعين أو إطعام ستين مسكيناً، والمكلف بالخيار بين هذه الأمور الثلاثة.

التداخلُ في الأغسالِ: هو أن يلاحظ المكلف جملة من الأغسال المطلوبة منه ويوقع غسلاً واحداً بنية جميع تلك الأغسال في وقت واحد، ومثال ذلك: أن يكون الشخص مطلوبا بغسل جنابة وجمعة وحيض أو إستحاضة أو ما شابه ذلك، فإنه يجزيه غسل واحد عن الجميع بنية واحدة. وكذلك اذا إجتمع عليه عدد من الوضوءات.

التدْبيخ: هو أن يبسط ظهره ويطأطىء رأسه في الركوع، وفي الحديث «نهى(ص) أن يُدَبِّحَ الرجل في الركوع كما يدبح الحمار».

التَّدْبِيرُ: النظر في عاقبة الأمور. التدْبير: إستعمال الرأي بفعل شاق.

التدْبير: عتق العبد بعد موت السيد. و(شرعاً) التدبير: هو تعليق عتق العبد بمطلق موت السيد.

التَّدْلِيسُ: مصدر دَلَّسَ والتدليس في البيع: هو كتم البائع العيب عن المشتري مع علمه به مما يوهم المشتري عدمه. يقال دلس يدلس تدليساً، ودلس فلان عليه في الزواج: أي كتم عليه عيب الزوجة فهو **مُدَلِّس**. وخيار **التَّدْلِيسُ**: هو ثبوت حق فسخ العقد لمن دلس عليه العيب.

التَدليكْ: هو فرك العضو أثناء الغسل أو غيره.

التَدهينْ: هو مسح العضو بالماء من دون جريان.

التَرافُعْ: رافعه الى الحاكم وغيره: رفع الأمر إليه وشكاه، ترافعا الى الحاكم: تحاكما، ترافع المحامي عن المتهم أمام القضاء: دافع عنه بالحجة، رافعه الى الحاكم: قدمه إليه ليحاكمه، ترافعا الى الحاكم: رفع كل رفيعته (قصته) إليه. الترافع: التخاصم والتحاكم.

التَّراوُحْ: يقال تراوحا العمل: تعاقبا، **وتَرَاوَحَتْهُ** الأحقاب: تعاقبت عليه. التراوح في النزح: هو أن يأتي أربعة رجال الى البئر التي تغير ماؤها بالنجاسة وتعذر زوال ذلك التغير فيشتغلون بإخراج الماء منها يوماً كاملاً من طلوع الفجر الى غروب الشمس، وترتيب العمل بينهم هو أن يشتغل إثنان منهم بإخراج الماء فإذا تعبا إستراحا وإشتغل الآخران منهم بنزح الماء، وبهذا الترتيب يستمر إخراج الماء الى الغروب... التراوح: تفاعل من الراحة لأن كلا من المتراوحين يريح صاحبه.

تَرِبَتْ يَداكْ: كلمة تستعملها العرب للحث على الفحص عن الشيء قدر ما يستطاع في الحديث عن أبي جعفر(ع) «قال: أتى رجل رسول الله(ص) يستأمره في النكاح فقال(ص): نعم إنكح وعليك بذوات الدين

تربت يداك » فقوله(ص) : تَرِبَتْ يداك : وصية للرجل بالزواج بذوات الدين ، وبذل المزيد من الجهد في الفحص عنهن للتزويج .

تَرَبُّعُ المرأةِ في الصلاةِ: أن تجلس على إليتيها وتنصب ساقيها ووركيها وتجعل يديها على ركبتيها .

تَربيعُ الجالسِ: هو أن يقعد على وركيه ويمد ركبتيه اليمنى الى جانب يمينه وقدمه الى جانب يساره واليسرى بالعكس (عن المجمع) ، ومنه الحديث «كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يجلس ثلاثاً القرفصاء وعلى ركبتيه وكان يثني رجلا واحدة ويبسط عليها الأخرى ، ولم ير(ص) متربعا قط» .

تَربيعُ الجنازةِ حالَ التشييعِ: هو أن يحمل النعش من أطرافه الأربعة مبتدءاً بمقدم النعش من يمين الميت فيحمله على كتفه الأيمن ثم ينتقل الى المؤخر من الجانب الأيمن فيحمله على كتفه الأيمن ثم ينتقل الى المؤخر من يسار الميت فيحمله على كتفه الأيسر ثم ينتقل الى المقدم من الجانب الأيسر فيحمله على كتفه الأيسر. (مجمع البحرين)

التّرتيبُ: (لغة) هو جعل كل شيء في مرتبته ومحله ، وفي (إصطلاح أهل العلم) هو جعل الأشياء المتكثرة بحيث يطلق عليها إسم الواحد ويكون لبعضها على بعض نسبة في التقديم والتأخير كترتيب أجزاء الوضوء وأجزاء الصلاة والصلوات ، وفي الحديث «يصلي على ترتيب الأيام يبتدىء بالصبح ويختم بالعشاء»، والترتيب في أجزاء العبادة : أن يأتي بكل جزء في موضعه المحدد دون تقديم أو تأخير.

الترتيبيّ: هو أن يكون التكليف بإمتثال الأول من البدائل فإن لم يمكن فالثاني وهكذا ، ومثاله : كل كفارة مرتبة ككفارة الظهار.

ترتيلُ القِراءةِ: (لغة) هو الترسل والتأني. و(فقهيا) له قسمان: ـــ

١ـــ هو بيان الحروف وإخراجها من مخارجها على نحو يعتبر العرب أن راءه راءا وضاءه ضاءا وقافه قافا وهكذا.

٢ـــ الوقوف على موضعه وهو ماتم لفظه ومعناه، مثل (الحمد لله رب العالمين)، وفي الحديث عن علي(ع) «هو حفظ الوقوف وبيان الحروف».

الترتيلُ في الأذانِ: له ثلاثة أقسام: ـــ

١ـــ التأني وهو عدم الإسراع بفصول الأذان.

٢ـــ الفصل وهو أن يفصل بين الفصل السابق والفصل اللاحق بسكتة قصيرة بحيث لا يدرج الفصل الأول في الفصل الثاني اللاحق.

٣ـــ أن يمد صوته ويرفعه عند النطق بالفصل.

التَّرجَمَةُ: في حديث الأئمة(ع) «تراجمة وحيك» هي جمع ترجمان وهو ألْمُتَرْجِمُ لمفسر للسان، يقال تَرْجَمَ فلان كلام غيره: بينه وأوضحه، وتَرْجَمَ كلام غيره: عبر عنه بلغة غير لغة المتكلم. (مجمع البحرين)

ترجيبُ النخلةِ: ضم أغداقها الى سعفاتها وشدها بالخوص لئلا ينفضها الريح أو يوضع الشوك حولها لئلا يصل إليها آكل.

الترجيعُ: ترديد القراءة ترجيع الأذان: أن يذكر الشهادتين مرتين مرتين يخفض بذلك صوته ثم يعيدها رافعا بهما صوته، ويقال رجع صوته: ردده في حلقه. التَّرْجِيْعُ: (في مجمع البحرين) تكرار التكبير والشهادتين في أول الأذان زيادة على الموظف الذي جاءت به الشريعة.

ترجيلُ الشّعرِ: تسريحه، ومنه رَجَّلَ شعره: أرسله بالمرجل وهو المشط، وشعر رجل: اذا لم يكن شديد الجعودة ولا سبطا.

التّرخيصْ: هو جواز إرتكاب الفعل ويشمل التخيير الذي هو ترخيص في الجملة .

التّرَسْ: ما كان يتوقى به في الحرب ، وتَتَرَّسَ بالشيء : جعله كالترس وتستر به .

التّرغيمْ: هو أن يلصق أنفه على ما يصح السجود عليه بنية الخضوع .

التُّرْقُوَةُ: التجويف المعهود في مقدم الحلق الكائن في أعلى الصدر حيث يترقى فيه النفس .

التّرْكُ : يقال تَرَكْتُ المنزل تركاً : رحلت عنه ، وتَرَكْتُ الرجل : فارقته ، ثم إستعير للإسقاط فقيل : ترك حقه إذا أسقطه .

تروكُ الحائضِ: هي الأفعال التي يحرم على المحدث بالأكبر أن يعملها كالدخول في المسجدين اللذين هما في مكة والمدينة ، والمكث في سائر المساجد ، وقراءة العزائم أو آية السجدة منها ، ومس حروف القرآن وإسم الله سبحانه والإتيان بالعبادات .

التروكُ العباديّةُ: هي الأمور التي يجب تركها أثناء العبادة . وتروك الصلاة : هي المنافيات لها كالضحك والإستدبار والحدث وغير ذلك . وتُروكُ الصوم : هي الأكل والشرب والجماع وغير ذلك .

تروك الإحرام: وهي الأمور المحرمة وهي سبعة وعشرون .

١ ــ **صَيْدُ البَرِ** : وهو الحيوان المحلل الممتنع بالإصالة . أو هو كل ما يبيض ويفرخ أو يتولد في البر (دون البحر) من الحيوان والطير كالثعلب والأرنب والضب واليربوع والعظاءة وهي : دويبة ملساء أصغر من الجرذون وتعرف بالسقاية تشبه الضب .

٢ ــ النساء بكل استمتاع من الجماع ومقدماته كالنظر واللمس

والتقبيل حتى العقد والشهادة عليه .

٣ ــ الاستمناء وهو استدعاء المني بغير جماع .

٤ ــ لبس المخيط وإن قلّت الخياطة وعفي عن الهميان .

٥ ــ عقد الرداء وتخليله بأن يشد طرفيه على وسطه وأن يجعل له أزرار.

٦ ــ مطلق الطيب وهو الجسم ذو الريح الطيبة المتخذ للشم غالباً كالمسك والعنبر والزعفران وماء الورد وجميع العطور.

٧ ــ الإكتحال بالسواد لأنه زينة ويجوز بغير السواد إذا لم يكن فيه طيب .

٨ ــ الأدهان جميعها سواء كان فيها طيب أم لم يكن ويجوز أكل الدهن غير المطيب .

٩ ــ الجدال وهو قول لا والله وبلى والله وقيل مطلق اليمين مثل والله لا أفعل .

١٠ ــ الفسوق وهو مطلق الكذب سواء على الله أو غيره . والسب للمسلم وهو الشتم .

١١ ــ النظر في المرآة .

١٢ ــ قلع الضرس وقيل مكروه .

١٣ ــ اخراج الدم اختياراً ولو بحك الجسد أو السواك .

١٤ ــ قص الظفر أو بعضه بل مطلق إزالته إختياراً .

١٥ ــ إزالة الشعر من جميع البدن بحلق أو نتف أو غيرهما إختياراً .

١٦ ــ تغطية الرأس للرجل بثوب أو طين أو أرتماس أو حناء أو حمل متاع عليه يستره بكامله أو بعضه .

١٧ ــ تغطية الوجه أو بعضه للمرأة ومنه النقاب .

١٨ ــ الحناء للزينة وقيل مكروه ويجوز للسنة ويرجع فيهما إلى القصد .

١٩ ــ التختم للزينة ويجوز للسنة ويرجع فيهما إلى القصد .

٢٠ ــ لبس الحلي غير المعتاد للمرأة .

٢١ ــ اظهار الحلي الذي تعتاد لبسه للزوج أو غيره من المحارم كالأخ وابن الأخ وأما الاجانب فحرام قبل الإحرام وبعده .

٢٢ ــ لبس الخفين ومايستر ظهر قدميه إلا ما يتوق عليه لبس النعلين كالنعل العربية وهو خاص بالرجل دون المرأة .

٢٣ ــ التظليل للرجل الصحيح سائراً بأن يستظل بظل سقف سيارة أو غيره .

٢٤ ــ لبس السلاح اختياراً .

٢٥ ــ قطع شجر الحرم وحشيشه الأخضرين ويجوز قطع الأذخر وشجر الفواكه وعودي المحالة بالفتح وهي البكرة الكبيرة التي يستقى بها على الإبل .

٢٦ ــ قتل هوام الجسد بالتشديد جمع هامة وهي دواب الجسد وحشراته كالقمل والقراد وقيل البرغوث .

٢٧ ــ مطلق التزين بأن ينظف شعره تنظيفاً مخصوصاً يقصد به الزينة أو يلبس في احرامه ثياباً ذات الوان زاهية او كل لبس يعده أهل العرف بأنه زينة أو نفس المحرم يقصد به الزينة .

التّزكيةُ: نسبة الشاهد الى الطهارة مما يبطل الشهادة، من الكبائر. (الينابيع)

التّسبيبُ: هو الوصول الى الشيء بسبب، قيل ومنه قولهم: يشترط في الإجارة القدرة على العمل ولو بالتسبيب: أي ولو بأن يأتي الأجير بمن يؤدي عنه العمل، يقال تَسَبَّبَ يَتَسَبَّبُ تَسبِيباً.

التّسبيحُ: هو التنزيه والتقديس والتبرئة من النقائص.

تَّسبيحُ الزهراءِ(ع): هو التكبير ٣٤ مرة، والحمد لله ٣٣ مرة، وسبحان الله ٣٣ مرة.

التَّسبيحةُ الصغرىٰ: سبحان الله أو الحمد لله أو لا إله إلا الله أو الله أكبر.

التَّسبيحةُ الكبرىٰ: سبحان ربي العظيم وبحمده أو سبحان ربي الأعلى وبحمده، والأولى خاصة بالركوع والثانية بالسجود.

التَّسبيلُ: من سَبَّلَ يُسَبِّلُ تَسبِيلاً، وسبل الشيء: أباحه وجعله في سبيل الله تعالى.

التّسري: إتخاذ الأمة في بيت الزوجة، ومنه سميت الأمة سرية.

التَّسطيحُ: مصدر سَطَّحَ، يقال سطحه سَطْحاً: بسطه وسواه فهو مَسطُوحٌ وسَطِيحٌ، وسطحت التمر سطحاً: بسطته، وسطح كل شيء: أعلاه، وسطحت القبر تَسطِيحاً: جعلت أعلاه كالسطح، وسطح الماء: أعلاه، وقد يستوي سطحه كماء الحوض وقد يختلف كماء الميزاب المتصل بالماء الموجود على الأرض أو مثل الماء المتصل في عدد من الحفر التي بعضها نازل وبعضها مرتفع على وجه الأرض فسطح الماء فيها يكون مختلفاً لسبب إختلافها في النزول والإرتفاع.

تَسليمُ الصلاةِ: هو قول (السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته).

تَسْمِيتُ العاطِسِ: الدعاء له، وفي حديث علي(ع) «قال رسول الله(ص): للمسلم ثلاثون حقاً» ـ وعدَّ منها تسميت العاطس، وعن الجوهري: التَّسْمِيْتُ الدعاء للعاطس مثل (يرحمك الله)، وفي الحديث «إن أحد ليدع تسميت أخيه إذا عطس فيطالب به يوم القيامة فيقضى له عليه».

تَسنِيمُ القبرِ: هو رفع القبر من غير تسطيح كظهر السمكة، يقال: سَنَّمْتُ القبر إذا رفعته عن الأرض والتسطيح خلافه. (المجمع)

التَّسوِيةُ: يقال سوى الشيء تَسْوِيَةً: عدله، وفي القرآن «الذي خلقك فسواك فعدلك» أي جعلك سوياً مستقيماً معتدل القامة في أحسن الهيئات والأشكال.

تَشَاحَ: يقال تشاحوا في الأمر: أي تسابقوا إليه، وتشاحوا في المسألة: أي تجادلوا فيها.

التشْبيبُ: (لغة) هو ذكر محاسن المرأة وأوصافها وملامحها في الشعر كما هو معروف عن الأدباء، أو هو ذكر محاسنها وإظهار شدة حبها في الشعر، يقال شَبَّبَ الشاعر بفلانة: أي قال فيها الغزل وعرض بحبها.

التَّشهدُ في الصلاةِ: هو قول (أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله اللهم صل على محمد وآل محمد).

تَشييعُ الجنازةِ: هو إتباعها ولحوقها وحملها الى القبر، وفي الحديث «تحفة المؤمن أن يغفر له ولمن تبع جنازته».

تَشييعُ الضيفِ: هو الخروج معه إكراماً وإحتراماً له، وهو التوديع. يقال شيع يشيع تشييعاً.

التَّصرفُ الدالُ على التذكيةِ: هو أن يرى المسلم قد عرض اللحوم والجلود للبيع أو يجده يأكل منها أو يلبس أو يصلي فيها أو يفترشها أو يراه يطعم أهله منها أو يطعم الآخرين أو يهديها إليهم فيحكم عليها بالذكاة ويجوز أخذها واستعمالها.

التَّصرفُ الذي لا يَدلُّ على التذكيةِ: هو أن يجد عند المسلم لحماً ولا يدري أنه أخذه للأكل أو إطعام أهله أو لإطعام بعض الحيوانات عنده وسباع الطير أو يجد بيده جلداً ولا يدري أنه يريد جعله ظرفاً للماء أو السمن أو يريده وعاءاً لبعض النجاسات أو فراشاً لها فلا يحكم بتذكيتها، وكذلك الأمر في ما يجده منها مطروحاً في أرض المسلمين فلا يدل ذلك على تذكيتها إلا إذا وجد معها أثر استعمال المسلمين المناسب للطهارة والذكاة كما إذا رأى اللحم مطبوخاً لأكل المسلمين منه أو وجد الجلد مخيطاً أو مدبوغاً ليستعملوه فيما يناسب التذكية من لبسه والصلاة فيه فيحكم عليه بالتذكية. (الكلمة)

التَّصريَةُ: حبس الماء وجمعه. التصرية: حبس اللبن في الضرع حتى يجتمع، التصرية: هي أن يترك حلب الحيوان قصداً مدة قبل بيعه ليوهم المشتري كثرة اللبن.

التَّصعيدُ: هو عملية التقطير الذي يتم بغليان السائل حتى يتبخر فينتقل البخار عبر أنبوب حيث يتحول البخار الى ماء مقطر ومصعد.

تَضمُمُ المرأةِ في السجودِ: هو أن تكون لاطئة بالأرض فيه غير متجافية. (نقلا عن التحرير)

التَّطبيقُ: مصدر طَبَّقَ، والتَّطْبِيْقُ في الصلاة: هو الإلصاق بين باطني الكفين حال الركوع والتشهد وجعلهما بين الفخذين، وهذا الفعل منهي عنه في الصلاة.

التَّطوعُ: يقال تَطَوَّعَ: أي تكلف الطاعة، وتطوع بالعبادة: أي أتىٰ بها من دون وجوب عليه.

التَّطوقُ: من طَوَّقَ تَطَوُّقاً، وتطوق الشيء: أي صار له طوق. تطوق الهلال: أي ظهر النور في جرمه مستديراً، وقيل تطوق الهلال علامة على كون الليلة التي شوهد فيها الهلال هي الليلة الثانية للشهر.

التَّظليلُ: هو الفيء الذي يحصل من جدار أو خيمة أو وضع شيء فوق الرأس لمنع حرارة الشمس من الوصول إليه. التظليل في الحج: هو من التروك المحرمة، فلا يجوز التظليل للرجل الصحيح سائراً، يقال: تظلَّل يَتَظَلَّلُ تَظَلِيلاً: أي جعل نفسه في الظل.

التَّعارُضْ: مصدر تعارض، وتعارض الشيئان: تقابلا. وتعارض البينتين: هو أن تشهد إحداهما بنفي ما أثبتته الأخرى أو إثبات ما نفته الأخرى.

تَعدُدُ المطلوب: هو كون المطلوب أكثر من واحد كالشرط في ضمن العقد فإن المطلوب الاول هو تنفيذ العقد والمطلوب الثاني هو تنفيذ الشرط، ويقابله وحدة المطلوب: وهو كما في العقد الذي ضمنه قيد معين فالمطلوب هو تنفيذ العقد المقيد بقيد معين.

التَّعديْ: من تَعَدَّى يَتَعَدَّى تعدياً، وتعدى على فلان: أي ظلمه. تعدى الأمر: أي تجاوز الحد، ومنه قولهم: إذا تعدى المستعير أو المستأجر أو غيرهما في إستعمال العين فهو ضامن أي إذا تجاوز حدِ المأذون فيه شرعاً.

تعدى على مال الغير: أي أتلفه ظلماً وعدواناً، والتعدي بهذا المعنى موجب للضمان على المتعدي ...

التَّعديْ عن المخرج: هو الغائـط في حال الخروج يبتعد عن المخرج الى الورك أو الفخذ.

التَّعديلُ: (لغة) من عَدَلَ يَعْدِلُ: إذا وازن، عَدَلَ الشيء: أي أقامه وسواه، و(إصطلاحا) تعديل السهام (والسهام هي الأقسام): أي جعلها موزونة بحسب حصة كل واحد من أصحاب السهام. تعديل الشهود: قيام بينة على عدالة الشهود.

التَّعذّرْ: من تَعَذَّرَ يَتَعَذَّرُ تَعَذُّراً، وتعذر الشيء: إذا شق وإستحال الإتيان به.

التَّعريفُ: من عرف يعرف تعريفاً: وهو الإعلام، ومنه تعريف اللقطة وهو الإعلام بها.

التَّعزيرُ: عزَّر القاضي المذنب: عاقبه بما هو دون الحد الشرعي. و(شرعا): تأديب لا يبلغ الحد الشرعي كتأديب من شتم بغير قذف، وقيل عند الجعفرية: حد من حدود الله تعالىٰ. والتعزير بخمسة وعشرين سوطاً.

التَّعصيبُ: أن تزيد الفريضة على السهام فترد الزيادة على أرباب الفروض ولا تعطىٰ لعصبة الميت، وذلك كما في الوارث الواحد لو كان بنتاً فإن لها النصف ويبقى النصف الآخر يرد على البنت نفسها عند الشيعة.

التعفيرُ: هو وضع الخد أو الجبين على العفر وهو التراب، وفي (مجمع البحرين): التعفير هو ترويغ الجبين أو الخد على التراب أو غيره مما يصح السجود عليه. ولعل المراد بالترويغ هو التحريك على التراب.

تَعفيرُ الإناءِ: هو فركه وتدليكه بالتراب وذلك عند ولوغ الكلب فيه.

التَّعَقِيبُ: هو التردد في طلب المجد بأن تعمل عملاً ثم تعود فيه.

التَّعَقِيبُ: الجلوس بعد الصلاة للدعاء وأفضله تسبيح الزهراء(ع)، وفي الحديث «من عقب في الصلاة فهو في الصلاة».

التعليقُ على الشرطِ: هو ما يجوز وقوعه في الحال وعدمه كدخول الدار. (نقلا عن اللمعة)

التعليقُ على الصفةِ: وهي ما لا يقع في الحال قطعاً بل في المستقبل كإنقضاء الشهر.

التَّـفَـثُ: قيل هو ما يفعله المحرم عند إحلاله كقص الشارب والظفر ونتف الإبط وحلق العانة، وفيما نقل عن الجوهري: التفث في المناسك: ما كان من نحو قص الأظافر والشارب وحلق الرأس والعانة ورمي الجمار ونحر البدن وأشباه ذلك، قال في مجمع البيان في تفسير قوله تعالى «ثم ليقضوا تفثهم» الحج آية ٢٩ أي ليزيلوا شعث الإحرام من تقليم ظفر وأخذ شعر وغسل واستعمال طيب عن الحسن، وقيل معناه: ليقضوا مناسك الحج كلها عن ابن عباس وابن عمرو، وقال الزجاج: قضاء التفث كناية عن الخروج من الإحرام الى الإحلال.

التَّفخيذُ: مصدر فَخَّذَ، يقال فخذ الرجل المرأة تَفْخِيذاً: جلس بين فَخذَيهَا كجلوس المجامع. وإمرأة فَخْذَاءُ (مثل حمراء): تضبط الرجل بين فخذيها. في (مجمع البحرين): هو الإستمتاع الذي هو حصول اللذة في وقت التفخيذ. وفي حديث الحائض «للرجل ما بين إليبها ولا يوقب» أي ولا يدخل ذكره في فرجها ولو بعضه وحده غيبوبة الحشفة في الدبر، وقيل يكفي إدخال بعضها.

التَّفرِيْط: مصدر فرط، يقال فَرَّطَ في الأمر تَفْرِيطاً: قصر فيه وضيعه. فرْطه: تركه وأغفله، وفرط البئر: تركها حتى يعود إليها ماؤها.

التَّفصيْ: هو التخلص من الشيء والخروج منه، يقال تفصى من دينه: خرج منه.

التَّفوِيْضُ: هو الإعتقاد بأن الإنسان مستقل ومخير في أعماله ويمكنه فعل ما يشاء وترك ما لا يشاء، لا يمنعه عما يشاء أحد ولا يجبره على فعل ما لا يشاء أحد، والإعتقاد بالتفويض يعد بمنزلة الشرك. (الشهيد دستغيب)

تَفويضُ البضعِ: يقال لذلك (أي لإيقاع العقد بلا مهر) تفويض البضع وللمرأة التي لم يذكر في عقدها مهر: مفوضة البضع. (التحرير)

تَفويتُ المنافعِ: هو: ــ

١ــ أن يحبس شخص حراً ثم يستخدمه في شغل.

٢ــ أن يستأجر شخصاً لعمل في زمان معين ثم يحبسه عن العمل. وفي هاتين الحالتين يضمن الحابس للمحبوس أجرة منافعه التي فوتها من غير خلاف كما قيل.

٣ــ أن يحبسه مدة لها أجرة في العادة بحيث لو لم يحبسه لحصل على تلك الأجرة، وفي هذه الحالة خلاف عندهم بين ضمان الأجرة وعدمه... والفوات: هو أن يمنعه من العمل من غير حبس وفي هذه الحالة لا يضمن وإن كان الحابس ظالماً ومعتدياً.

التَّقبُّلْ: ومثاله: أن يكون زيد وعمرو مشتركين في الثمرة على وجه المناصفة بينهما فيخرص زيد مجموع الثمرة المشتركة بعشرين وزنة من التمر، ويتقبل حصة شريكه من الثمرة بعشر وزنات وهو نصف مجموع الثمرة بحسب

الخرص فتكون حصة عمرو من الثمرة ملكاً لزيد بسبب هذه المعاملة ويجب عليه أن يدفع لعمرو عشر وزنات من التمر سواء كان ذلك زائداً على نصف الثمرة في الواقع أم مساوياً أم ناقصاً عنها . (الكلمة)

التَّقليدُ: هو قدوة وأسوة ويتحقق بمجرد العمل أو الجزم والعزم على العمل (عند الحاجة) بقول مجتهد معين . (الفتاوى الواضحة)

التَّقليدُ في الحج: هو خاص بالبقر والغنم وهو أن يعلق المحرم في رقبة الهدي نعلاً قد صلى فيها السائق .

التَّقليدُ في الفروعِ: هو العمل مستنداً الى فتوى فقيه معين ، وسمي كذلك لأن المكلف بتقليده للمرجع يكون قد جعل أمره في عنق المرجع . يقال قلده القلادة أي جعلها في عنقه ، وفي حديث الخلافة «قلدها رسول الله(ص) علياً» أي جعلها قلادة له .

تَقليمُ الشَّجرِ: هو تعديله بالمسحات وتنظيفه .

التَّـقيةُ: هي كتمان المعتقد في مواضع الإحساس بالخطر على نفسه أو ماله أو كل ما يهمه أمره ، قال تعالىٰ «إلا أن تتقوا منهم تقاة» آل‌عمران/٢٨ . وقال في القاموس : من إتَّقى يَتَّقِي تَقِيَّةً (لغة) إتقى بالشيء : إذا جعله وقاية له ، وإتقى الشيء : حذره وإجتنبه ، ومنه قولهم : إتقي الله أي حذره وإجتنب معصيته . و(إصطلاحا) التقية : هي تجنب العدو بإظهار ما يوافقه مع إضمار ما يخالفه من عقيدة وغيرها وهو واجب في موارد محددة . وضوء التقية : هو أن يتوضأ على طبق مذهب المخالفين منعاً للأذية ، وكذا صلاة التقية .

تكبيرةُ الإحرامِ: هي التكبيرة التي يدخل بها المصلي في الصلاة ، سميت بذلك لأنه يحرم عليه ما كان حلالاً من مفسدات الصلاة كالأكل

والكلام ونحو ذلك ، وتسمى أيضا تكبيرة الإفتتاح لأن الصلاة تفتتح بها ، وهي قول (الله أكبر).

التِّكَةُ: هي الخيط الذي يربط السروال.

التكتيفُ: هو وضع إحدى اليدين على الأخرى فوق البطن في أثناء القيام في الصلاة.

التَّكفيرُ: من كَفَّرَ (بالتشديد) يُكَفِّرُ تَكْفِيْراً: (لغة) كفَّر لسيده: إنحنى ووضع يده على صدره وطأطأ رأسه بالركوع تعظيماً له ، وكفر الشيء: غطاه وستره ، وكفَّر فلاناً: نسبه الى الكفر. و(إصطلاحا) كفر: أي أدى الكفارة ، وهو مأخوذ من المعنى اللغوي الثاني لأن في التكفير ستر للذنب وتغطية له. التكفير في الصلاة: هو أن يضع يديه على بطنه وهو التكتيف.

التَّكليفُ: في (القاموس) من كَلَّفَ يُكَلِّفُ تَكْلِيْفاً ، (لغة) كلف فلاناً بالأمر: فرضه عليه ويطلق وقد يراد منه التفويض. و(إصطلاحا) التكليف: هو الإلزام بأحكام الله تعالىٰ ، والمكلف هو الملزم بها مع تحقق شرائط التكليف وهي البلوغ والعقل والقدرة.

تَلبيةُ المحرِمِ: هي قول (لَبَّيْكَ اللهم لبيك إن الحمد والنعمة والملك لك لا شريك لك لبيك) ، ولبيك في اللغة: أنا مقيم على طاعتك ، وأصله لبا لك أي إقامة وإخلاصاً لك ، من لَبَّ بالمكان اذا أقام فيه ، أو لُبَّ الشيء وهو خالصه. ولبيك: ثُني للتأكيد ، ومعناه: أنا مقيم على طاعتك ومخلصاً ، إقامة بعد إقامة وإخلاصاً بعد إخلاص.

تَلفيقُ: من لفق يلفق تلفيقاً ، (لغة) لفق بين الأمرين: جمع بينهما ، لفق الكلام: موهه بالكذب والإفتراء ، لفق فلان: طلب شيئا ولم يصل إليه. و(إصطلاحا) المسافة التلفيقية: هي ضم المسافة في الذهاب الى

مقدارها، ويكفي حينئذ كون المجموع بمقدار المسافة الشرعية ليحقق السفر الشرعي، ومنه التلفيق في أيام الإقامة وأيام الحيض ونحوهما.

تَلقي الرُكبانَ: التلقي هو الملاقاة، والركبان من ركب ركوباً، وركب الشيء: أي علاه، وركبه الدين: كثر ولم يستطع أداءه. و(إصطلاحا) الركبان: كناية عن قوافل التجارة، فتلقي الركبان هو ملاقاة القافلة للشراء منها.

التَّلقينُ: هو إلقاء الكلام لشخص لإعادته، وفي المصباح: لَقَّنَ الشيء وتَلَقَّنَهُ: فهمه، قال: وهذا يصدق على الأخذ شفاهة.

التَّلويثُ: هو التوسيخ بالقذارة.

التَّماثيلُ: هي الصور المستقلة كالأصنام والشجر والحيوان.

التَّـمْـتامُ: هو الذي لا يحسن تأدية حرفين. (عن اللمعة).

التَّمتـعُ: وهو التلذذ، وسمي حج التمتع لأنه يتخلل بين عمرته وحجه التحلل من إحرام العمرة وهذا التحلل يجوز بعده الإنتفاع والتلذذ الذي حرمه عليه إحرام العمرة، ومنه جواز التلذذ والإستمتاع بالنساء بالرغم من إرتباط عمرته بحجه حتى أنهما كالشيء الواحد، وفي حديث عمر بن الخطاب: «متعتان حلالتان كانتا على عهد رسول الله(ص) وأنا محرمهما ومعاقب عليهما » والمراد بهما متعة النكاح وهي معروفة، ومتعة الحج والمراد بها: أن كل إنسان حج حجاً منفرداً مستحباً فإنه يجوز له إذا دخل مكة قبل الحج أن يعدل بنية إحرامه من حج الإفراد الى عمرة التمتع إختياراً، فلما جاء دور عمر منع هذا العدول وأوجب عليه أن يتم الحج منفرداً.

التَّمطيْ: مصدر تمطّىٰ، يقال تمطى النهار وغيره: إمتد وطال، يقال تمطى في مشيته: تبختر، وتمطى في صلاته: مد يديه وفتح باعه.

التَّمكينُ: مصدر مكن، يقال مكنته من الشيء تمكيناً: جعلت له عليه سلطاناً وقدرة، وفي القرآن «إنا مكنا له في الأرض».

التَّمندلْ: هو تيبيس وتجفيف ماء الوضوء بالمنديل أو غيره.

التميزْ: هو إتصال دم قوي جامع لشرائط الحيض بدم ضعيف يتجاوز مجموعهما العشرة. (نقلاً عن التنقيح).

التَّنجُزْ: مصدر تَنَجَّزَ، يقال تَنَجَّزَ الشيء: طلب إنجازه وإبرازه، ويقال: تَنَجَّزَتْ الحاجة، وتَنَجَّزَ الوعد. وتَنَجَّزَ الشراب: ألح في شربه. وتَنَجَّزَ في العقود: هو كونها تامة غير معلقة على أمر.

التَّنحنُحْ: مصدر تَنَحْنَحَ بمعنى نَحْنَحَ، يقال نَحْنَحَ وتنحْنح: ردد في جوفه صوتاً كالسعال إسترواحاً.

التَّنخُمْ: مصدر تنخم، والنُخَامَةُ: النخاعة وهي ما يلفظه الإنسان من البلغم.

تَنزيلُ الأوراقِ: هو أن يكون لشخص مال على ثاني فيأخذ من ثالث مقداراً أقل منه على أن يأخذ الثالث من المدين (الثاني) المال كله.

التَّنكيلُ: مصدر نَكَّلَ، يقال نَكَّلَ به: عاقبه بما يردعه ويروع غيره من إتيان مثل صنيعه، ونكّـلَ المولىٰ بعبده: عاقبه بشدة.

وقال في الروضة: وأصلُ التَّـنْـكِـيْـلُ: فعل الأمر الفظيع بالغير يقال: نكل به تنكيلاً إذا جعله نكالاً وعبرة لغيره مثل أن يقطع أنفه أو لسانه أو أذنيه أو شفتيه وليس في كلام الأصحاب هنا شيء محرَّر، بل اقتصروا على مجرد اللفظ، فيرجع فيه إلى العرف فما يُعدّ تنكيلاً عرفاً يترتب عليه حكمه.

التِّنينُ: (كسكين) الحية العظيمة، وعن حياة الحيوان: التنين ضرب من الحيّات كأكبر ما يكون كنيته (أبو مرداس)، وفي الحديث «إن الله يسلط على الكافر في قبره تسعة وتسعين تنيناً لو أن تنيناً واحداً منها نفخ على الأرض ما أنبتت شجراً أبداً» وقد وصفه القزويني في عجائب المخلوقات (على ما ينقل): إنه شر من الكوسج في فمه أنياب مثل أسنة الرماح وهو طويل كالنخلة السحوق أحمر العينين مثل الدم واسع الفم والجوف براق العينين يبلع كثيراً من الحيوان يخافه حيوان البر والبحر إذا تحرك يموج البحر لقوته الشديدة.

التَّهليلُ: مصدر هلل، يقال هَلَّلَ الرجل تهليلاً: أي قال (لا إله إلا الله)، والإهلال: رفع الصوت بالتلبية عند الدخول في الإحرام.

التَّهورُ: وهو الإقدام على ما لا ينبغي والخوض في ما يمنعه العقل والشرع من المهالك والمخاوف ولا ريب في أنه من المهلكات في الدنيا والآخرة، قال العزيز سبحانه «ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة» (البقرة ١٩٥).

التَّهويدُ: المشي الرويد مثل الدبيب، وفي الحديث «أسرعوا المشي في الجنازة ولا تهودوا كما تهود اليهود والنصارى».

التَّواتُرُ: هو إخبار عدة كثيرين عن خبر أو موضوع يستحيل عقلاً أن يكونوا قد إتفقوا على الكذب في نقله أو إختلافه، عند ذلك يتم العلم بصحته ويؤخذ به، كما لو أنك لم تذهب الى مكة بعد لكنك لا تشك بوجودها لأنه في كل عام يحج إليها الناس أفواجاً أفواجاً، فهو إذن خبر متواتر.

التَّوارِيْ: تَوَارَى عنه: إستتر، تَوَارَى: إستخفى، وفي التنزيل «حتى توارت بالحجاب» أي إستترت بالليل يعني الشمس، أضمرها ولم يجد لها ذكر. وفي الحديث «إذا توارى القرص كان وقت الإفطار» أي إذا إستتر وخفي.

التَّوبَةُ: الرجوع عن الذنب، وتاب عن ذنبه: أقلع عنه، إستتابه: سأله أن يتوب، وشرعاً: ترك الذنب لقبحه والندم على فعله والعزم على عدم العود. وشرعاً أيضا: الندم على ما مضى من الذنب والإقلاع في الحال والعزم على أن لا يعود في المستقبل. التوبة النصوح: (عند إبن عباس): الندم بالقلب والإستغفار باللسان، و(عند قتادة): هي التوبة الصادقة الناصحة.

تَوجيهُ الميتِ: هو أن يلقىٰ على ظهره حين النزع ويجعل باطن قدميه الى القبلة بحيث لو جلس لإستقبلها بوجهه والجانب الأمامي من بدنه.

التَّوحيدُ الأفعاليُّ: هو اليقين بأن محرك جميع الأفعال في عالم الوجود هو الله سبحانه ولا محرك لها سواه.

التَّوحيدُ الذاتيُّ: هو أن الذات المقدسة للخالق هي مبدأ عالم الوجود وهو علة وجود جميع الحوادث والموجودات وفي عالم الوجود كله إله واحد.

التَّوحيدُ الصفاتيُّ: هو الإعتقاد بأن جميع الصفات عائدة لله وهي عين ذاته وليست زائدة فضمت إليه.

التَّوخِيْ: يقال تَوَخَى الأمر: قصد إليه وتعمد فعله، وتَوَخَّاهُ: تحراه، يقال توخى رضاه وتَوَخَى محبته، وتَوَخَّيْتُ الأمر: تحريته في الطلب.

التَّوركُ: مصدر تورك: أي إعتمد على وركه، التورك في الصلاة: أن يخرج رجليه من تحته ويقعد على وركه الأيسر ويضع رجله اليسرى على

الأرض ويضع ظاهر قدمه اليمنى على بطن قدمه اليسرى .

التَّورِيَةُ: هو أن يريد بلفظ معنى مطابقاً للواقع وقصد من إلقائه أن يفهم المخاطب منه خلاف ذلك ، كما لو قلت في مقام إنكار: (ما قلته في حق أحد) ـــ وأردت بكلمة (ما) الموصولة وفهم المخاطب النافية . (المكاسب)... وفي القاموس: تورية: ورى يوري تورية و(لغة): ورى الشيء: أخفاه ، و(إصطلاحا): هو أن يقول كلاماً يظهر منه معنى يفهمه السامع ولكن يريد منه القائل معنى آخر بعيد ، كأن يقول: (ليس معي درهم في جيبي) ـــ فيفهم منه أنه ليس معه أي مال أبداً ويكون مراده أنه لا يملك درهماً لكن يملك أكثر.

التَّوسِعَةُ: (لغة) يقال أوسع: أي كثر ماله ، وأوسع الشيء: جعله واسعاً ، و(إصطلاحا) التوسعة على العيال: هي إعطاؤهم زيادة على المقدار الواجب ، من مسكن أو ملبس أو طعام .

التَّوشحُ: (لغة) هو أن يدخل الرجل ثوبه تحت أبطه الأيمن ويلقي بعضه على منكبه الأيسر كما يفعله المحرم في الحج . و(فقهيا): هو أن يأتزر فوق القميص بأن يجعل القميص تحت والإزار فوقه .

التَّوفيرُ: (لغة) يقال وَفَّرَ الشيء: أي كثره وأتمه ، ووَفَّرَ عرضه: أي صانه ، ووَفَّرَ شعره: أي أعفاه وتركه دون حلق .

التَّوقيرُ: هو التعظيم ، وفي الحديث «وقروا كباركم» أي عظموهم وإرفعوا شأنهم ومنزلتهم ، والمراد بالكبار كبار السن وكبار الشأن كالمعلمين .

التَّوليةُ: مصدر وَلَّيْتَهُ ، يقال وَلَّيْتَهُ تَوْلِيَةً: جعلته والياً ، ومنه بيع التَّوْلِيَةُ: وهو نوع من أنواع البيع المشرعة في الإسلام ، وهو الذي يشترط فيه أن يذكر البائع للمشتري المبلغ الذي إشترى به المبيع ، وأن يذكر أنه لا

يطلب من بيع هذا المتاع ربحاً (أي لا يطلب زيادة على الثمن الذي إشتراه به فيبيعه برأس المال الذي إشتراه به).

التَّوليةُ: أن يستنيب المتوضىء شخصاً يتولىٰ غسل ومسح أعضاء وضوئـه.

التِيمةُ: (بالكسر) هي الشاة التي يحلبها الرجل في منزله وليست بسائمة، وفي الحديث «التيمة لأهلها».

التَّـيَمُـمْ: (لغة) مصدر تَيَمَمَ: وهو القصد، قال تعالىٰ «ولا تيمم الخبيث منه تنفقون» البقرة/٢٦٩ أي ولا تقصدوا الخبيث. و(شرعاً): القصد الى الصعيد لمسح الوجه واليدين بنية إستباحة الصلاة، و(شرعاً) أيضا: طهارة ترابية ضرورية بأفعال مخصوصة تستعمل عند العجز عن إستعمال الماء أو عند عدم الماء... وصورته: أن ينوي ويضرب بباطن كفيه (مجتمعتين) على الأرض دفعة واحدة ويمسح بهما (مجتمعتين) تمام جبهته وجبينيه من قصاص الشعر مع حاجبيه الى الطرف الأعلى للأنف الذي يلي الحاجبين مباشرة، ثم يمسح تمام ظاهر الكف اليمنى (من الزند الى أطراف الأصابع) بباطن الكف اليسرى ثم يمسح تمام ظاهر الكف اليسرى (من الزند الى أطراف الأصابع) بباطن الكف اليمنى. فيكون الممسوح أربعة: الجبهة والجبينين والحاجبين وظاهر الكفين، والماسح هو باطن الكفين.

ث

ما أوله الثاء

الثّائرُ: الذي لا يبقىٰ على شيء حتى يدرك ثأره ، وفي الخبر «من أراد العلم فليثور القرآن» أي لينقر عنه ويفكر في معانيه وتفسيره وقراءته .

ثارَ: في الخبر «ثارت قريش بالنبي(ص) فخرج هارباً» أي هيجوه من مكانه ، ومن قولهم ثار الغبار يثور ثوراناً : هاج ، ومنه ثارت الماشية أي هاجت .

الثّبجُ : هو معظم الشيء وعواليه ، والجمع الأثباج ، ومنه قوله(ص) «وتطبق متقاذفات أثباجها» يعني(ص) مياه البحار .

ثَبيرْ: (كأمير) : هو جبل بمكة كأنه من الثبرة وهي الأرض السهلة ، وفي حديث الموقف «ثم اقض حين يشرق لك ثبير» . (المجمع)

ثَجَجَ : قال تعالىٰ «وأنزلنا من المعصرات ماءاً ثجاجاً» ١٤/٧٨ ــ أي متدافعاً وقيل سيالاً ، ومنه قوله(ص) «أفضل الأعمال الى الله تعالىٰ العج والثج» فالعج : رفع الصوت في التلبية ، والثج : إسالة الدماء من الذبح والنحر في الأضاحي ، وفي حديث المستحاضة «إني أثجه ثجاً» يعني الدم أي أصبه صباً ، ومنه «إذا أحب الله عبداً أثجه بالبلاء ثجاً» .

ثَخانَةُ: ثَخِنَ ثُخُونَةً فهو ثَخِينٌ، ثَخِنَ الماء: غلظ. وتغير الماء الكثير بالثَّخَانَةِ عند وضع النجاسة فيه لا يحكم عليه بالنجاسة كذا إذا تغير الماء الكثير بالنجاسة من ناحية الثقل لا يحكم عليه بالنجاسة، يقال ثقل الماء: أي زاد وزنه، وقل ثقله: أي نقص وزنه.

الثَرثَارُ: هو كثير الكلام، ومنه رجل ثِرْثَارٌ، والمراد كثرة الكلام تكلفاً وخروجاً عن الحق من غير حاجة إليه بل لنيل الحظوظ الدنيوية، وفي الخبر النبوي(ص) «إن أبغضكم إليَّ الثرثارون» جمع الثرثار.

الثَرثَارُ: النهر، ومنه حديث أهل الثرثار «يخوفنا بالجوع ما دام ثرثارنا يجري» أي نهرنا (سفينة البحار). و(أهل الثرثار): قوم كانوا يأخذون مخ الحنطة ويجعلونه خبزاً يستنجون به. (نفس المصدر)

الثُريا: من الكواكب، قيل سميت بذلك لكثرة كواكبها مع صغر مرآتها (نقلاً عن اللسان). الثريا: وهي من علامات القبلة لأهل المغرب. (عن اللمعة)

الثُعلْ: (بالضم) هو خلف صغير (ثدي) في أخلاف الناقة وفي ضرع الشاة.

الثَـغْرْ: (بالفتح فالسكون) هو موضع المخافة، الموضع الذي يخاف منه هجوم العدو، ومنه إستحباب المرابطة لحفظ الثغر، والجمع ثغور كفلس وفلوس.

الثَـغـْرْ: قيل ما تقدم من الإنسان، وعن المصباح: الثغر: المبسم ثم أطلق على الثنايا، وإذا كثر ثغر الصبي قيل: ثِغَرُ ثُغُوراً (بالبناء للمجهول)، وأثغرته أثغره إثغاراً مثل أكرم إكراماً، وإذا ألقى أسنانه قيل: أثغر على إفتعل. (قاله إبن فارس)

ثُفل: (بالضم) الدقيق والسويق، وحثالة الشيء ما ثفل من كل شيء، وفي الحديث «ليس في حب القرع وضوء وهذا إذا لم يكن فيه ثفل» أي إذا لم يخرج معه غائط أو نجاسة.

الثَفَنَةُ: ما تجمع من الجلد من أثر كثرة مماسة الأرض، الثفنة: ما في ركبة البعير وصدره من كثرة مماسة الأرض. (عن المجمع)

الثِقَةُ: هو الأمين، الثقة في الأخبار: هو المصدق الذي يعتمد على كلامه، والثقة أعم من العادل لأنه قد يكون عادلاً وقد يكون فاسقاً، والجمع ثقاة.

الثّقلُ: في الحديث النبوي(ص) «إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي» قيل سميا بذلك لأن العمل بهما ثقيل. وأثقال الأرض: هي كنوزها، وقيل: هي أجساد بني آدم، والميتة إذا كانت فوق الأرض فهي ثقل عليها وإذا كانت في بطن الأرض فهي ثقل لها. أما مثقال فارجع الى باب الميم...

الثَقَلانِ: الجن والإنس، قيل سميا بذلك لتفضلها على سائر الحيوانات بالتميز وكل ما له قدر ووزن يتنافس فيه فهو ثقل (بالتحريك).

الثَكَلْ: (ثَكَلَتْهُ أمه، وهبلته الهبول، وقاتله الله) قيل هذه الكلمات ونظائرها يستعملونها عند التعجب والحث على التيقظ في الأمور، ولا يريدون بها الوقوع ولا الدعاء على المخاطب... ثَكَلَتْهُ أمك: أي فقدتك، كأنه دعاء عليه بالموت لسوء فعله، والمراد: إذا كنت كذا فالموت خير لك.

الثَكَلْ: فقد الولد، وإمرأة ثاكل وثكلاء ورجل ثاكل، وفي حديث فاطمة(ع) «لا تدعي بذل ولا ثكل» أي لا تقولي واثكلاه، ومثله «لا تدعي بثكل ولا حرب» والحرب (بالتحريك): نهب المال الذي يعيش

فيه، أي لا تقولي واثكلاه ولا واحرباه.

الثُلّةُ: هي الجماعة من الناس والكثير العدد.

ثَلِجَ: في الحديث «من لعن قاتل الحسين(ع) عند شرب الماء حشره الله ثلج الفؤاد» أي مطمئن القلب، من قولهم ثلجت نفسي في الأمر ثلوجاً: أي إطمئنت وسكنت، ومثله «من نفس عن مؤمن كربة خرج من قبره وهو ثلج الفؤاد».

الثّلجْ: الماء الجامد، وأثلجتنا السماء: ألقت علينا الثلج.

الثّمادُ: هو الماء القليل الذي لا مادة له، وفي الحديث «من لا يأخذ علمه عن رسول يمصون الثماد ويدعون النهر العظيم».

الثَمَدْ: هو ماء المطر المخزون تحت الرمل الذي يظهر عند إنكشاف الرمل عنه. (الجواهر).

الثّمَرْ: (بالتحريك) الرطب ما زال في رأس النخل فإذا قطع فهو الرطب، ويقع على كل الثمار أكلت أم لم تؤكل كثمر الأراك والعوسج، واحده ثمرة، وأثمر الرجل: كثر ماله.

الثّمِلْ: (بالتحريك) السكر، وثمل الرجل كفرح فهو ثمل: إذا أخذ فيه الشراب.

ثَمِلَ: في حديث أبي طالب(ع) يمدح إبن أخيه رسول الله(ص) «وأبيض يستسقى الغمام بوجهه، ثمال اليتامى، عصمة للأرامل»، والثمال ككتاب: الغياث والذي يقوم بأمر قومه، يقال فلان ثمال قومه أي غياث لهم، وقيل الثمال: المطعم في الشدة.

الثَمْلَةُ: البقية من الماء في أسفل الإناء والحوض.

الثّنويَةُ: هم الذين يعتقدون بأن أمر الخلقة (بكسر الخاء) لا ينحصر

بالله وحده بل إن هناك وراءه خالقاً أو خالقين مستقلين بأمر الخلقة يعتمدون على أنفسهم وقدرتهم من دون أن يستمدوا قدرتهم من الله تعالىٰ، وكان الكثير من هذه الفرقة الضالة موجوداً في بلاد الهند وجنوب شرق آسيا.

الثَّنِيُّ: الجمل الذي يدخل في السنة السادسة، والناقة ثنية والشيء الذي ألقى ثنيته، وهو من ذوات الظلف والحافر في السنة الثالثة، ومن ذوات الخف في السنة السادسة، وهو بعد الجذع والجمع: ثناء (بالكسر والمد) وثنيان مثل رغيف ورغفان، وفي الحديث «والثني من البقر والغنم هو الذي تم له سنة» (المجمع)، وقيل الثني من الخيل: ما دخل في الرابعة، ومن المعز: ما له سنة ودخل في الثانية». (المجمع)

الثَّنِيَّةُ: هي أسنان مقدم الفم إثنتان من فوق وإثنتان من أسفل. (المصطلحات).

الثّوابُ: عند المتكلمين: إنه النفع المستحق المقارن للتعظيم والإجلال الذي يستحيل الإبتداء به. (عن باب الحادي عشر)

الثّوبُ المُعلّمُ: الذي يكون فيها لون ينافي لونها. أعلم القصار الثوب: جعل له علماً من طراز وغيره. (عن أقرب الموارد)

الثُّوْرُ: برج في السماء. الثُّوْرُ: هو الذكر من البقر وكنيته أبو عجل والأنثى ثورة والجمع ثيران وأثيار وثيرة كعنبة. ثور: قال تعالىٰ «وأثاروا الأرض وعمروها» أي قلبوها للزراعة وعمروها بالفلاحة.

الثَّوَلُ: داء يشبه الجنون، يقال ثول الرجل ثولاً فهو أثول، والثول أيضا: (بفتحتين) جنون يصيب الشاة فلا تتبع الغنم وتستدير في مرتعها.

الثَّيِّبْ: يقال للإنسان إذا تزوج، وإطلاقه على المرأة أكثر (عن المجمع)، الثيب: المرأة التي ذهبت بكارتها.

الثَّيلْ: في الحديث «لا بأس بالصلاة على الثيل»، قيل الثيل: نبت معروف.

ج

ما أوله الجيم

الجائِحةُ: الآفة التي تهلك الزرع وتستأصله ، وكل مصيبة عظيمة وفتنة مبيرة جائحة ، يقال جَاحَتْ الآفة المال تَجُوْحُهُ جَوُحاً : أهلكته . (المجمع)

الجائِرةُ: هي الإبل التي تجر بأزمتها ، وفي الحديث «لا صدقة في الإبل الجائرة» وهي ركائب القوم لأن الصدقة في السوائم دون العوامل .

الجائِزُ: هو الذي يمر على القوم وهو عطشان ، وأيضا يطلق على الخشبة بين حائطين توضع عليها أطراف عوارض السقف ، والجمع أجوزة وجيزان . و(إصطلاحا) : هو المباح الذي يباح فعله .

الجائِزةُ: هي العطاء المجاني من المال الذي يدفع الى السابق تقديراً له على سبقه مثلاً ، وهي أيضا : المال الذي يدفع الى من أجاد صنعة شيء تقديراً له على إجادته لذلك الشيء . الجائزة : (لغة) هو مقدار الماء الذي يجوز به المسافر أو الشربة الواحدة من الماء .

الجائِفَةُ من الشِجاج: هي الطعنة التي تصل الى الجوف من أي جهة . (التحرير)

الجارُ: الذي يجير غيره أي يؤمنه مما يخاف ، وفي الخبر «كل أربعين

داراً جيران من بين اليدين والخلف واليمين والشمال» . (المجمع)

الجارِحَةُ: والجمع جوارح وهي أعضاء جسد الإنسان كاليد والعين واللسان ونحو ذلك . والجوارح من الحيوانات : هي كل ما يصيد من الطيور والكلاب والسباع .

الجاريْ: من جَرَى يَجْرِي جَرْيَاً فهو جاري ، و(لغة) : هو السير، يقال جرى له الشيء جرياً : أي دام ، وجرى فلان مجرى فلان : أي كانت حاله كحاله .

الجاري مِنَ الماءِ: هو الذي يجري ويندفع مع إتصاله بالمادة من نبع ونحوه كالجاري في الأنهار والعيون والقنوات وغيرها . والتي له مجاري وأخاديد في باطن الأرض . (الكلمة)

الجاريَةُ: تطلق على السفينة وعلى الأمة وعلى من لم تبلغ الحلم من النساء (عن المجمع) ، والجارية المعصر: راجع كلمة العصير في باب العين .

الجالِفَةُ: الشجة التي تقشر الجلد مع اللحم ، ومنه طعنة جالفة : أي التي لم تصل الى الجوف وهي خلاف الجائفة .

الجامدُ من الأجسامِ: هو الرطب من ذاته إلا أن رطوبته ليست مائعة وإنما هي جافة كالبطيخ والخيار واليقطين ونحوها ، فلا ينجس منه إلا الجزء الملاقي للنجاسة فقط .

جامعٌ مجمَعٌ: في حديث وصف النساء «منهن جامع مجمع وربيع مربع وكرب مقمع وغل قمل» جَامِعٌ مُجْمِع . يعني كثيرة الخير مخصبة ، وربيع مربع : هي التي في حجرها ولد وفي بطنها آخر، وكَرْبٌ مُقْمَعٌ : أي سيئة الخلق مع زوجها ، وغِلٌّ قَمِلٌ: أي هي عند زوجها كالغل القمل وهو غل

من جلد يقع فيه القمل فيأكله ولا يتهيأ له التخلص منه. جميع ذلك ذكره الصدوق (رحمه الله).

الجاهلُ بالحُكمِ: المراد بالحكم هو أحد أحكام التكليف الخمسة المتقدمة في حرف (التاء)، ومثاله: أن يكون جاهلاً بحكم آنية الذهب والفضة وهو حرمة إستعمالها وبطلان الوضوء والغسل منها.

الجاهلُ بالموضوعِ: المراد به هو موضوع الحكم، ومثاله: أن يكون جاهلاً بنفس الآنية بأن لا يعلم هل هي من ذهب أو فضة أو غيرهما.

الجاهلُ القاصرُ: هو الذي يعيش ظروفاً لا تدعه يعرف معها حكم الله كالذي يكون بعيداً عن بلاد العلم والعلماء مثل الأعراب النازلين البوادي أو المسلمين الناشئين في بلاد الكفر، ولم تصل إليهم أحكام الشريعة.

الجاهلُ المُقصّرُ: هو الذي يمكنه أن يعرف الأمور الشرعية إلا أنه لا يهتم في ذلك ويترك نفسه في غمرات الجهل والنسيان، (كذا قيل والله أعلم) وهناك أقوال أخرى تأتي في حرف القاف.

الجاهِليةُ: هي الحالة التي كانت عليها العرب قبل الإسلام، لأنهم كانوا جاهلين بالله ورسوله وشرائع الدين ومشغولين بالمفاخرة بالآباء والأنساب والكبر والتجبر وغير ذلك، ومنه الحديث «إذا رأيتم الشيخ يتحدث يوم الجمعة بأحاديث الجاهلية فإرموا رأسه بالحصى».

الجبُّ: (في القاموس) جَبَّ يَجِبُ جَباً جَبَاباً: وهو قطع الذكر بشرط أن لا يبقىٰ منه ما يمكن معه الوطء ولو قدر الحشفة. والجبُّ أيضا: قطع ذكر الرجل من أصله وهو من العيوب التي تجوز للزوجة فسخ العقد... وجَبَّ النخل: أي لقحه، وجَبَّ فلاناً: أي غلبه.

ألجَبَلُ: هو خلاف السَّهل.

وجَبَلُ ثُور :جبل بمكة فيه الغار الذي بات فيه النبي(ص) لما هاجر (عن المجمع).

وجبل عرفات : هو الجبل الكائن في عرفات نفسها والمعروف بين الناس بجبل الرحمة واسمه أيضاً إلال على ما ورد في الحديث عن الصادق (ع) وإلال على وزن هِلال .

وعرفة : ميدان واسع أرضه مستوية يبلغ نحو ميلين طولاً في مثلها عرضاً ومن الموقف نفس الجبل فيجوز الوقوف عليه على كراهة والفضل أن يكون الوقوف في السهل من أي جهة من جهات الجبل (الكلمة) .

وجبَلُ النُّور: وهو كائن قرب مكة المكرمة، كان رسول الله (ص) يخرج إلى غار حراء الذي يكون في جبل النور يعبد الله على دين جده إبراهيم الخليل(ع) على الحنفية البيضاء تاركاً أصنام العرب وراءه لعلمه أنها لا تنفع ولا تضر.

وهو الموضع الذي نزل عليه الأمين جبرئيل (ع) بالنبوة فيه وكان معه إبن عمه علي بن أبي طالب (ع) .

وجَبَلُ أبي قبس : وهو كائن بمكة يقرب من الكعبة سمي برجل من مذحج لأنه أول من بنى فيه وكان يسمى الأمين لأن الركن مستودعاً فيه (المجمع) وفي رواية : أن آدم (ع) هبط من الجنة على هذا الجبل .

وجَبَلُ السلام : جاء في النور المبين ص-٤٩- : فرفع قواعد البيت بحجر من الصفاء وحجر من المروة وحجر من طور سينا وحجر من جبل السلام وهو ظهر الكعبة .

وجَبَلُ أُحُد : وموضعه قرب المدينة المنورة وأُحُدُ : إسم منطقة بالقرب من المدينة في سفح الجبل وفيها وقعت واقعة أُحُد والتقى المسلمون بالمشركين واشتعلت نار الحرب في تللك المنطقة .

جبل سَرَنْديبُ: جزيرة عظيمة في بحر هركند بأقصى بلاد الهند، يقال ثمانون فرسخا في مثلها فيها الجبل الذي هبط عليه آدم(ع) يقال له الرهون وهو ذاهب في السماء يراه البحريون من مسافة أيام كثيرة وفيه أثر آدم وقبره وهي قدم واحدة مغموسة في الحجر طولها نحو سبعين ذراعا (عن مراصد الإطلاع ص٧١٠)، وقال في المجمع: عن كعب الأخبار: أهبط الله الحية بأصفهان وإبليس بجدة وحوا بعرفة وأهبط آدم(ع) بجبل سرنديب، وهو جبل بأعلى الصين في أرض الهند يراه البحريون من مسيرة أيام وفيه (على ما نقل) أثر قدم آدم(ع) مغموسة، ونقل أن الياقوت الأحمر موجود في هذا الجبل تحدره السيول والأمطار من ذروته الى الحضيض ويوجد به ألماس أيضا وبه يوجد العود...

جبارٌ: (بضم الجيم وتخفيف الباء) في الحديث عن النبي(ص) «البئر جبار وجرح العجماء جبار والمعدن جبار» أراد(ص) بالجبار: الهدر يعني لا غرامة فيه، والعجماء: البهيمة وسميت بذلك لأنها لا تتكلم، والمعنى: أن البهيمة العجماء تنفلت فتتلف شيئاً فذلك الشيء هدر، وكذلك المعدن إذا إنهار على أحد فهو هدر. (المجمع)

الجَبانُ: وهو الذي تسكن نفسه عن الحركة للإنتقام أو غيره مع كونه أولى بذلك، قال الرسول(ص) «لا ينبغي للمؤمن أن يكون بخيلاً ولا جبانا».

الجَبَانَةُ: الصحراء، وتسمى بها المقابر لأنها تكون في الصحراء (تشبيه الشيء بموضعه)، ومنه الحديث «إنما الصلاة يوم العيد على من خرج الى الجبانة».

الجِبَايَةُ: مصدر جَبَيْتُ، يقال جَبَيْتُ المال والخراج أَجْبِيَهُ جِبَايَةِ: جمعته وجَبَوْتُهُ، والجابي: القائم على جباية الخراج ونحوه (المجمع)، والجباية:

هي الحوض الذي يجبى فيه الماء للإبل أي يجمع، والجمع الجوابي.

الجِبْتُ: كلمة تقع على الصنم والكاهن والساحر ونحو ذلك.

الجَبْرُ: إصلاح العظم من الكسر، يقال جبرت العظم والكسر جبراً وجبوراً.

الجِبن: هو لبن مجمد، والجبن أيضا: هي صفة الجبان وهي صفة ممقوتة.

ألجَبَهَةُ: (عن الخليل) هي مستوى ما بين الحاجبين الى الناصية. وفي (القاموس) ألجَبَهَةُ: هي الجماعة من الناس أو الخيل، وجَبَهَةُ القوم: سيدهم، جَبَهَةُ القتال: خطوط المواجهة.

الجَبيرةُ: هي عيدان ونحوها يجبر بها العظم، ولا تسمى جبيرة ولا تطبق عليها أحكام الجبيرة إلا إذا كانت على كسر أو جرح أو قرح أما الورم والألم فلا.

الجَبينُ: فوق الصدغ وهما جبينان عن يمين الجبهة وشمالها يتصاعدان من طرفي الحاجبين الى قصاص الشعر فتكون الجبهة بين جبينين، ومنه حديث علي(ع) «لا تجزي صلاة لا يصيب الأنف فيها ما يصيب الجبينين».

جَخَا: في الخبر «إنه جخى في سجوده» أي حوى ومد ضبعيه وتجافى عن الأرض. (والجميع موجود في المجمع)

الجُحافُ: (بالضم) السيل، يقال سيل جَحَّافٌ: إذا أجحف كل شيء وذهب به، ويقال أَجْحَفَ بعبده: كلفه ما لا يطيق، ثم استعير الإجحاف في النقص الفاحش، ومنه الحديث «إن بسطت وبسطوا أجحفت بهم» أي أدخلت عليهم النقص وكلفتهم ما لا يطيقون.

الجُخْجَاحُ: هو السيد.

الجُحفَةُ: هي مكان بين مكة والمدينة محاذية لذي الحليفة من الجانب الشامي قريب من رابغ بين بدر وخليص، سميت بذلك لأن السيل أجحف بأهلها أي ذهب بهم وكان إسمها قبل ذلك مهيعة، وعن معجم البلدان: كانت قرية كبيرة ذات منبر على طريق المدينة من مكة على أربع مراحل، وهي ميقات أهل مصر والشام إن لم يمروا على المدينة، وبينها وبين المدينة ست مراحل، وبينها وبين غديرخم ميلان.

الجُحودُ: هو الإنكار مع العلم، يقال جحد حقه جحداً وجُحُوْداً: أي أنكره مع علمه بثبوته.

جدّ الضرعُ: من تجدد الضرع أي يبس لبنه، ومنه الخبر «لا تضح بجدا» وهي التي لا لبن لها من كل حلوبة لأنها يبست ضرعها.

الجَدا: في حديث القبلة «ضع الجدى قفاك وصل»، الجَدْيُ: (بالفتح فالسكون) نجم الى جنب القطب تعرف به القبلة ويقال له: جدي الفرقد.

الجَداءُ مِنَ الهديِ والأضاحي: ما قطعت أذنه فلا يجوز التضحية به. (عن الينابيع)

الجِداذُ: (بالفتح والكسر) صرام النخل، وهو قطع ثمرها، يقال جَدَّ الثمرة يَجُدُّها جَدّاً: قطعها، جَدَّ الشيء: قطعه فهو جديد (كفعيل) بمعنى (مفعول).

الجِدَالُ: هو من تروك الإحرام وهو قول (لا والله) و(بلى والله).

الجَدَثُ: هو القبر، ويقال له الجدف أيضا.

الجَدَلُ: هو مقابلة الحجة بالحجة، والمجادلة: المخاصمة والمدافعة، وفي الحديث «ما أوتي الجدل قوم إلا ضلوا» والمراد به المجادلة على الباطل وطلب

المغالبة، أما اَلْمُجَادَلَةُ بإظهار الحق فإن ذلك محمود لقوله تعالى «وجادلهم بالتي هي أحسن» ١٦/١٢٥ ـ فالجدل منه قبيح ومنه حسن.

جَدَلَ: يقال جدلت الحبل أجدله جدلا: أي فتلته محكماً.

الجَدوَلُ: حساب مخصوص مأخوذ من تسيير القمر، ومرجعه الى عد شهر تاماً وشهر ناقصاً في جميع أيام السنة مبتدئا بالتام من المحرم (كذا قرره الشهيد الثاني رحمه الله). اَلْجَدْوَلُ: النهر الصغير، ويستحب تقطيع العقيقة (جَدَاوِلٌ) بأن تقطع مفاصلها بالسكين ولا تكسر عظامها بل قيل بكراهة تكسير العظام.

الجَديُ: من أولاد المعز وهو ما بلغ ستة أشهر أو سبعة، والجمع جدا مثل دلو ـ دلاء، وفي المصباح عن إبن الأنباري أنه قال: اَلْجَدْيُ هو الذكر من أولاد المعز والأنثى عناق، واَلْجِدَايَةُ: الذكر والأنثى من أولاد الظباء وهو ما بلغ ستة أشهر أو سبعة بمنزلة الجدي من أولاد المعز.

الجُذامُ: واَلْجَذَمُ هو القطع، يقال جَذَمَ الإنسان إذا أصابه الجذام لأنه يقطع اللحم ويسقطه (عن المصباح)، وهو مرض يظهر معه يبس الأعضاء وتناثر اللحم. (عن اللمعة)

الجَـدْبُ: هو القحط والفقر وعدم النماء والبركة، وعكسه الخصب وهو الغنى والنماء والبركة.

الجِذْعُ: (بالكسر) هو ساق النخل ونحوه.

الجِذعُ من الإبلِ: ما دخل في السنة الخامسة. ومن الضأن: ما له سنة تامة. ومن المعز: ما له سنة. ومن الخيل: ما إستكمل سنتين ودخل في الثالثة، وفي (مجمع البحرين): إن الجذع من البقر والمعز ما دخل في الثانية، وقد ذكر في ذلك أقوالاً كثيرة تنبىء عن الخلاف الكثير في هذا المعنى.

الجَذلُ: (بالتحريك) الفرح.

الجرجيرُ: نوع من البقول، وقد عرفه في (المنجد) بقوله: بقلة من فصيلة الصلبيات لها أزهار صغيرة بيضاء وأوراق مركبة شديدة الخضرة تنبت بريا في المناطق المعتدلة من أوربا وآسيا بالقرب من الينابيع والمستنقعات، تستعمل للسلطة فتعطيها طعاما لذيذا. وفي الحديث «الهندباء لنا والجرجير لبني أمية».

الجُرْحُ: يقال جَرَحَ يَجْرَحُ جَرْحاً، (لغة) جَرَحَ: أي شق في بدنه شقاً، وجرح فلاناً بلسانه: أي شتمه أو نقصه وعيبه. جرح الشهود: هو إظهار ما يعلم من المعاصي التي يرتكبونها.

الجُرذُ: (بضم الجيم أو كسرها) هو كبير الفئران، والجمع جرذان، وهو غير الفأرة (بالتاء)، فالجرذ فأر كبير والفأرة فأر صغير والجامع لهما الفأر (بدون التاء)، وقيل الجرذ: هو الفأر الكبير البري.

الجَـرَسُ: (بفتح الجيم) هو الصوت، يقال أَجْرَسَ الطائر: اذا سمع صوت جرسه مرة، وأَجْرَسَ الحلي: اذا سمع صوت جرسه، والجَرَسُ: (بفتحتين) هو الذي يعلق في عنق البعير والذي يضرب به أيضا، وفي الحديث «لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس».

الجَرعاءُ: (كحمراء) الرملة المستوية التي لا تنبت شيئاً.

ألجُرْمُوقُ: هو خف واسع قصير يلبس فوق الخف، والجمع جراميق كعصافير.

الجُريُّ: ضرب من السمك عديم الفلس ويقال له الجريث.

الجَريبُ: قُدِّرَ الجريب من الأرض بستين ذراعاً في ستين ـ(٣٦٠٠ ذراع)، وعشر هذا الجريب يسمى قفيزاً لأنه هو عشرة أقفزة. وفي

(القاموس): جَرِيب: هو المزرعة، وأيضا هو مكيال قدر بأربعة أقفزة والأقفزة جمع قفيز والقفيز مكيال مختلف فيه بين البلدان وقيل إنه حوالي ستة عشر كيلو غراماً بالوزن وحوالي مائة وأربع وأربعين ذراعاً بالمساحة.

الجَريدُ: غصن النخل، وورقه يسمى خوصاً. الجريد: سعف النخل، والواحدة جريدة وإنما تسمى جريدة إذا جرد عنها خوصها.

ألجَرِيرَةُ: هي الجناية والذنب، سميت بذلك لأنها تجر العقوبة الى الجاني، ومنه الدعاء «يا من لم يؤاخذ بالجريرة ولم يهتك الستر». (المجمع)

الجَريشُ: يقال جرش الشيء: أي لم ينعم دقه فهو جريش، وجراشة الشيء: (بالضم) هو ما سقط منه جريشاً اذا أخذ ما دق منه.

الجَرينُ: هو موضع التمر الذي يجفف فيه.

الجَزُّ: هو القطع بسكين أو غيرها في الخضر الخاصة بالجَزّ كالنعناع إذا نبت وكبر ثم قطع سمي ذلك جزة واحدة فإن خرج عن أصوله وكبر ثم قطع مرة ثانية سمي جزتان وهكذا، والجمع جزات. وألجَزَّةُ: إذا كانت الخضرة مما تجز ثم تنمو كالكراث والريحان والنعناع والكرفس جاز بيعها بعد ظهورها جزة واحدة وجزات معينة العدد، ويرجع في تحديد ألجَزَةُ الى عرف الزراع وعادتهم المتعارفة بينهم في ذلك (الكلمة)، جَزَرَ: في الحديث «كان أبي يخفي رأسه إذا جزه» وهو من الجز: القطع، يقال جَزَزْتُ الصوف والفجل أَجِزُّهُ جَزّاً: إذا قطعته بالمجز (بكسر الميم وفتح الجيم)، والجزاز كالجذاذ إلا أن الجذاذ خاص في النخل والجَزَّارُ فيه وفي الزرع والصوف والشعر. قاله في المغرب وجميع ذلك في (المجمع).

الجُزْءُ: هو كل شيء كان إنعدامه مضراً (بالنسبة لشيء من الأشياء) يعد جزءا له. وأجزاء الصلاة على قسمين بل ثلاثة:—

١ــ ما تبطل الصلاة بزيادته ونقصانه عمداً وسهواً، وهي أركان الصلاة التي يأتي تفصيلها في حرف (الراء).

٢ــ الأجزاء غير الركنية: وهي كل جزء واجب غير ركن كالقراءة والذكر في الأخيرتين والقيام بعد الركوع منتصباً مطمئناً والذكر في الركوع والسجود ورفع الرأس بين السجدتين والتشهد والتسليم وغير ذلك.

٣ــ الجزء الذي يقضى من الصلاة: هو التشهد والسجدة في حال نسيانهما وعدم إمكان تداركهما في الصلاة.

٤ــ الأجزاء المستحبة: كالقنوت وتكرار الذكر في الركوع وتكراره في السجود وتكبير الركوع (على قول وقيل بوجوبه) وغير ذلك.

الجِزافُ: (بكسر الجيم) والمجازفة: المبايعة في الشيء بالحدس من غير كيل ولا وزن ولا عدد، ومنه الحديث «لا تشتر لي من مجازف شيئاً».

الجزْعُ: (بالتسكين) هو الخرز اليماني الذي فيه سواد وبياض، وفي الحديث «تختموا بالجزع اليماني».

الجَزَعُ: (بالفتح) هو نقيض الصبر، يقال: جزع الرجل جزعاً فهو جزع وجزوع (مبالغة).

الجَزورُ: (بفتح الجيم) وهي من الإبل خاصة ما كمل خمس سنين ودخل في السادسة، يقع على الذكر والأنثى والجمع جزر كرسل، وقيل: هو ما يجز صوفه من الغنم، وقد يطلق مجازاً على كل الغنم.

الجِزيَةُ: هي أحد شروط الذمة وهي قدر معين من المال يفرض سنويا على كل فرد كائن في بلاد الإسلام من الكفار الذميين.

الجَشاءُ: راجع التجشي بحرف (التاء).

الجعالةُ: من الإيقاعات، لابد فيها من الإيجاب عاما مثل: من رد

عبدي الآبق أو بنى جداري فله كذا، أو خاصاً مثل: إن خطت ثوبي فلك كذا. (السيد الخوئي)

الجَعْجَعُ: في الحديث «كتب إليه أن جعجع بالحسين(ع)» قال الأصمعي: يعني إحبسه، وعن إبن الأعرابي: يعني ضيق عليه، من الجعجعة وهو التضييق على الغريم في المطالبة، والجعجعة: أصوات الجمال إذا إجتمعت.

جَعْرٌ: في الحديث «زكاة النخل وتترك أم جعرور»، جَعَرُوْرٌ: ضرب من الدقل يحمل رطباً صغاراً لا خير فيه.

الجُعرانَةُ: في الحديث «إنه نزل الجعرانة...» موضع بين مكة والطائف على سبعة أميال من مكة وهي إحدى حدود الحرم وميقات للإحرام، سميت بإسم (ريطة بنت سعد) وكانت تلقب بالجعرانة، وهي التي أشار إليها قوله تعالى «كالتي نقضت غزلها».

الجُعْلُ: (بضم الجيم وإسكان العين) ما يجعل للإنسان على عمله، وكذلك الجعالة (بفتح الجيم) وهي في اللغة: ما يجعل للإنسان على عمل. وشرعاً: هي صيغة ثمرتها تحصيل المنفعة بعوض مع عدم إشتراط العمل في العلم والعوض، والجمع جعالات وجعائل. (هذا في المجمع والمنهاج)

جَفىٰ: في الحديث «الإستنجاء باليمين من الجفاء» أي فيه بعد عن الآداب الشرعية.

جُفْرٌ: في الحديث «أملى رسول الله(ص) على أمير المؤمنين(ع) الجفر والجامعة» وفسر في الحديث بإهاب ماعز (جلد) وإهاب كبش، فيهما جميع العلوم حتى أرش الخدش والجلدة ونصف الجلدة وألْجُفْرُ: هو من أولاد المعز ما بلغ أربعة أشهر، وجَفَرَ جَنْبَاهُ: إتسعا، وفصل عن أمه، والأنثى جفرة.

جِفْنَةٌ: هي أعظم القصاع والأوعية، وبعدها القَصْعَةُ التي تشبع العشرة، وبعدها الصَّحْفَةُ، ثم المَكِيْلَةُ، ثم الصَّحِيْفَةُ التي تشبع رجلاً واحداً (المجمع).

الجَلابُ: (بفتح الجيم) الذي يشتري الغنم وغيرها من القرى ويبيعها بالمدينة، ويتوسع به فيطلق أيضا على الذي يجلب الأرزاق الى البلدان.

الجَلاّلةُ من الحيوانِ: التي تكون غذاؤها عذرة الإنسان محضاً.

الجِلْبابُ: هو الملحفة.

الجَلَحُ: (بتحريك اللام) فوق النزع، وهو إنحسار الشعر عن جانبي الرأس، أوله النزع ثم الجلح ثم الصلع.

جلْحَاءُ: في الحديث «إني لأكره للرجل أن أرى جبهته جلحاء ليس فيها أثر السجود» الجلحاء: الملساء. الأرض الجلحاء: التي لا نبت فيها.

الجلمدُ والجلمودُ: (كجعفر وعصفور) هو الصخر.

الجَليدُ: الماء الجامد من البرد، ومنه الحديث «حسن الخلق يميث الخطيئة كما تميث الشمس الجليد»، ومكان جليد: أي صلب غير رخو. والجليد: هو الضريب والسقيط وهو ندى يسقط من السماء فيجمد على الأرض. (كذا في المختار)

الجَمادُ: (بالفتح) الأرض التي لم يصبها المطر.

الجماعُ والمُجامَعَةُ: غشيان الرجل للمرأة.

الجَمْد: (بالفتح فالسكون) هو ما جمد من الماء وغيره، يقال جمد الماء وغيره جمداً وجموداً: خلاف ذاب.

جَمْرَةٌ: ألْجَمْرَةُ في اللغة لها عدة معاني منها: القطعة الملتهبة من النار، ومنها: الظلمة الشديدة، ومنها الحصاة الصغيرة. والجمرات في الحج ثلاث: الكبرى وتسمى جَمْرَةَ العَقَبَةِ ثم الوسطى ثم الصغرى، وسميت جمرة

لأنها ترمى بالجمار أي الحصى وقيل أيضا لأنها مجمع الحصى. الجمرات: مجتمع الحصى بمنى، فكل كومة من الحصى جمرة، وجمرات منى ثلاث... وجَمَّرَ شَعَرَهُ: أي جمعه وعقده في قفاه ولم يرسله، وفي الحديث «الضافر والملبد والمجمر عليهم الحلق».

جَمَعٌ : إسم من أسماء المشعر الحرام، لأن الناس يجتمعون فيه للعبادة أو لأن آدم(ع) إجتمع فيه مع حواء فإزدلف (إقترب) منها أو لأنه يستحب أن يجمع فيه بين المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين بدون نوافل بينهما.

الجُمُعَةُ: في الحديث «سميت الجمعة جمعة لأن الله جمع فيها خلقه لولاية محمد صلى الله عليه وآله ووصيه في الميثاق فسماه يوم الجمعة لجمعه فيه خلقه». (الكافي)

الجَمَلُ: من الإبل بمنزلة الرجل يختص بالذكر.

الجَمَلُ: حبل السفينة العظيم. (عن أقرب الموارد)

الجَميلُ: هو الشحم المذاب، قالت امراة لإبنتها: تجملي وتعففي أي كلي الشحم المذاب واشربي العفافة وهي ما بقي في الضرع من اللبن.

الجَنابَةُ: هو ما يوجب البعد عن أحكام الطاهرين من الإنزال أو الجماع الموجب للغسل، وقد أوجب الله الغسل على الإنسان لأنه إذا أجنب فقد تلبس بقذارات حقيقية ومعنوية. (الآداب المعنوية للصلاة)

الجُناحُ: ما يطير به الطائر، العضد (عن أقرب الموارد). يفهم أن ألجَنَاحُ في البناء: ما خرج الى الشارع بلا أعمدة تحته... الجناح: (بضم الجيم) الإثم (عن المصباح) قال تعالى «فلا جناح عليكم» أي فلا إثم عليكم.

الجُنَّةُ: (بالضم فالتشديد) السترة وما تسترت به من سلاح ونحوه،

وفي الحديث «الصوم جنة من النار» أي يتستر به من دخول النار والمعاصي لأنه يكسر الشهوة ويضعف القوة.

الجَنْدَلُ: الحجارة، والموضع الذي فيه حجارة.

الجَنَفُ: هو الميل والعدول عن الحق، يقال جَنِفَ (بالكسر) يَجْنِفُ جَنَفاً: أي ظلم، قال تعالىٰ «فمن خاف من موص جنفاً» ٢/١٨٢ أي ميلاً وظلماً. وأَجْنَفَ مثله.

الجَنينُ: الولد ما دام في بطن أمه، وجمعه أجنة.

الجِهادُ: في الحديث «أفضل الجهاد جهاد النفس» وهو قهرها وبعثها على ملازمة الطاعات ومجانبة المنهيات ومراقبتها على مرور الأوقات ومحاسبتها على ما ربحته وما خسرته في دار المعاملة من السعادات وكسر قوتها البهيمية والسبعية بالرياضات.

الجهالةُ: تقابل الحلم. **الجَهامُ:** (بالفتح) السحاب الذي لا ماء فيه.

الجَهرُ: هو إبراز جرس الصوت وجوهره، وإذا كان الإنسان مبحوحاً فالجهر بالنسبة إليه أن يرفع صوته كما يصنع الإنسان المعافي إذا أراد أن يجهر بقراءته. (الفتاوى الواضحة)

الجَهْلُ: هو خلاف العلم، يقال جهل فلان جهلا وجهالة. وينقسم الى قسمين:

١ــ الجهل البسيط: هو أن يجهل الإنسان شيئاً وهو ملتفت الى جهله فيعلم أنه لا يعلم كجهلنا بوجود السكان في المريخ، فإننا نجهل ذلك ونعلم بجهلنا، فليس لنا إلا جهل واحد.

٢ــ الجهل المركب: وهو أن يجهل شيئاً وهو غير ملتفت الى أنه جاهل به بل يعتقد أنه من أهل العلم به فلا يعلم أنه لا يعلم كأهل الإعتقادات

الفاسدة الذين يحسبون أنهم عالمون بالحقائق وهم جاهلون بها في الواقع، ويسمى هذا مركباً لأنه يتركب من جهلين: الجهل بالواقع والجهل بهذا الجهل، وهو أقبح وأهجن القسمين. (قاله المظفر في منطقه)

ألجُؤْجُؤُ من الطائرِ والسفينةِ: صدرهما، ومنه حديث سفينة نوح «فضربت بجؤجؤها حول الجبل» والمراد بالجبل ما قرب من نجف الكوفة. وقيل الجؤجؤ: عظام الصدر، وفي الحديث «ينبغي لمن سجد سجدة الشكر أن يلصق جؤجؤه بالأرض»، والجمع الجاجىء، وجأجأت الإبل: إذا دعوتها للشرب، قاله الجوهري نقلا عن الأموي. (المجمع)

الجَوازُ: من جاز يجوز جوازاً فهو جائز. وجاز الموضع: أي سار به، ومنه قولهم: الجواز في المساجد (غير المسجدين) على المحدث بالأكبر غير محرم. الجواز أيضا: هو الإذن والإباحة.

الجَوْرَبُ: هو لفافة الرجل.

الجَوزَةُ: العقدة الموجودة في العنق، واللازم وقوع الذبح تحت العقدة المسماة في لسان أهل هذا الزمان بالجوزة. (التحرير)

الجُوعُ: هو الألم الذي ينال الحيوان من خلو المعدة من الغذاء.

جَوهرٌ: في الحديث «ليس في الجوهر زكاة» ألجَوْهَرُ واحد جواهر الأرض. قال في القاموس: وهو كل حجر يستخرج منه شيء ينتفع به. (المجمع)

الجِيفَةُ: هي الميتة من الدواب المواشي، والجمع جِيَفٌ، سميت بذلك لتغير ما في جوفها، وفي الحديث «الجيف كلها سواء إلا جِيفَةً قد أُجِيفَتْ» أي غيرت طعم الماء بريحها.

ألجِيلُ: الصنف من الناس، فالترك جيل والروم جيل والهند جيل ونحو ذلك، وفي المنجد: ألجِيلُ أهل الزمان الواحد.

ح

ما أوله الحاء

الحائِرُ: إسم لقبر الحسين(ع)، سمي بذلك لحور الماء حول القبر الشريف.

الحائِضُ: هي المشغولة فعلاً بالحيض.

الحائِطُ: الجدار، والبستان أيضا من النخيل إذا كان عليه حائطاً. ومنه «دخلنا على أبي عبد الله عليه السلام وهو يعمل في حائط له».

ألحَائِلُ: (لغة) هو المتغير، وأيضا: هو الأنثى من ولد الناقة ساعة تولده. و(إصطلاحا) ألحَائِلُ في الوضوء: هو كل ما يمنع وصول الماء الى بشرة أعضاء الوضوء ويسمى بالحاجب. ألحَائِلُ في صلاة الجماعة: هو كل حاجب ومانع كالحائط بين المأمومين والإمام. المرأة الحائل: هي من لم تكن حاملا.

الحاجِبُ: الشعر النابت على عظم العين، ويقال له حاجب العين. والحاجبان: العظمان مع شعرهما ولحمهما، والجمع الحواجب.

الحارِصَةُ: هي الشجة التي تشق الجلد قليلا ولا تجري الدم.

الحازِقُ: هو الذي ضغطه الخف في رجله وهو المراد بقول الصادق(ع)

«ولا صلاة لحازق».

ألحَاقِبُ: هو الذي أعجله خروج البول، وقيل ألحَاقِبُ: الذي إحتاج الى الخلاء للبول فلم يبرز حتى حضر غائـطه، وقيل: هو الذي إحتبس غائـطه، وفي الخبر «لا صلاة لحاقن ولا حاقب» وفسر الحاقن بالذي حبس بوله كالحاقب بالغائـط.

الحاكمُ الشرعيُ: هو المجتهد الذي ينفذ حكمه طبق الموازين الشرعية.

حَبا: في الحديث «إن أول حباؤك الجنة» أي عطاؤك، يقال حَبَوْتُ الرجل حبا (بالكسر والمد): أعطيته الشيء بغير عوض، والإسم منه ألحُبْوَةُ (بالضم). ومنه بيع ألمُحَابَاةُ: وهو أن يبيع شيئا بدون ثمن مثله فالزائد من قيمة المبيع عن الثـمن عطية، يقال حَابَيْتُهُ في البيع محاباة.

الحبالَةُ: هي آلة للصيد لها أنواع كثيرة، منها الفخ وهو آلة مكونة من خشب وغيره يصطاد به الطيور.

الحِبرةُ: ثوب يصنع باليمن من قطن أو كتان مخطط.

الحبْوةُ: هي أن يعطى الولد الأكبر الذكر مجانا من تركة أبيه: ثياب أبيه وخاتمه وسيفه ومصحفه فقط.

ألحَبيْسُ من الخيلِ وغيرِهَا: هو الموقوف في سبيل الله تعالى. من حَبَسَ الشيء: وقفه لا يباع ولا يورث وإنما تملك غلته ومنفعته، فهو محبوس وحبيس والجمع حُبُسٌ مثل بريد وبرد، ويستعمل الحبيس في كل موقوف واحدا كان أو جماعة.

ألحَتْفُ: الموت، والجمع حُتُوْفٌ، يقال مات حَتْفُ أنفه: أي على فراشه من غير قتل ولا ضرب ولا غرق ولا حرق، وخص الأنف لما يقال أن روحه تخرج من أنفه أو لأنهم كانوا يتخيلون أن المريض تخرج روحه من

أنفه والجريح من جراحته .

الحجَّةُ : هي الدلالة المبيّنة للمحجة أي المقصد المستقيم والذي يقتضي صحة أحد النقيضين .

ألحَجُ : (لغة) القصد الى الشيء المعظم ، وهو مصدر حج إليه حجا : أي قدم ، حج المكان : قصده ، حج البيت الحرام : قصده للنسك ... و(شرعا) الحج : قصد البيت الحرام للتقرب الى الله تعالى بأفعال مخصوصة في زمان مخصوص ومكان مخصوص من حج أو عمرة .

الحجُّ الأصغرُ: هو الذي ليس فيه وقوف بعرفة ويسمى العمرة .

الحجُّ الأكبرُ: هو الذي يسبقه الوقوف بعرفة . ويوم الحج الأكبر : هو يوم النحر ، وقيل : هو يوم عرفة .

حجُّ التسكّعِ: هو أن يحج متكلفا من غير زاد ولا راحلة . (الروضة)

حجُّ الصرورةِ: هو حجة الإسلام في أول مرة . حج الصرورة : للذي لم يحج (عن المصباح) .

الحجُّ المبرورُ: هو أن يرجع زاهدا في الدنيا راغبا في الآخرة ، وفي قول بعض العلماء : هو الذي لم يخالطه شيء من الإثم .

ألحَجَّامُ : هو من يتعاطى الحجامة .

ألحَجَّامَةُ : هي المداواة والمعالجةبالْمِحْجَمُ. والمِحْجَم : هي آلة الحجم وهي شيء كالكأس يفرغ من الهواء ويوضع على جلد المريض فيحدث تهيجا ويجذب الدم ، والجمع محاجم .

حجامةٌ: يقال حجم حجما ، (لغة) أحجم فم الحيوان : أي جعل عليه حجاما ليمنعه من العض . وحجم فلانا عن الأمر: أي كفه وصرفه .

وحجمت الحية فلانا : أي نهشته .

الحُجُبُ: حجب بينهما حجبا : حال . حجب الشيء : ستره ، ومنه الحجب في الفرائض . والحجب : المنع ، حجب فلانا : منعه من الدخول أو الميراث . وشرعا : منع من قام به سبب الإرث من ميراثه كله ويسمى : حجب حرمان ، أو بعضه بوجود شخص آخر ويسمى : حجب نقصان ، ومنه «الإخوة يحجبون الأم الى السدس» (المجمع) ... وأصل الحجاب : الستر الحائل بين الرائي والمرئي ، وفي الحديث «حجبت الجنة بالمكاره والنار بالشهوات» يعني لا يوصل الى الجنة إلا بإرتكاب المكروهات ولا يوصل الى النار إلا بإرتكاب الشهوات . ومنه «كلما حجب الله علمه عن العباد فهو موضوع عنهم» .

حُجُبُ النورِ: هو أن الإنسان تكون له أحيانا أهداف غير الله إلا أنها مورد لرضا لله سبحانه كالعبادات التي يأتي بها الإنسان خوفا من عذاب جهنم أو طمعا في دخول الجنة وكصلاة الليل أو بعض الأعمال المستحبة لسعة الرزق هذه الأهداف وأمثالها حجب لأنها اتخذت أهدفا بدل أن يكون الله تعالى هو الهدف وصاحبها يصل إليها ولا يصل الى الله لأنها هي هدفه حقيقة وهي نور لأنها ليست موردا لغضب الله تعالى بل هو عز اسمه حللها ؛ وحجب الظلام : هي تلك الناتجة عن الأهداف الشيطانية والأعمال الشيطانية فإن الإنسان في مثل هذه الحالة بالإضافة الى أنه يصبح محجوبا يكون حجابه مظلما فيجعله مظلما ويحول بينه وبين كل خير... (كتاب در محضر اسناد) ٨٨ ما ترجمته بتصرف ...

الحَجَرُ: الحائط والجمع حجور. ألحَجَرُ : كسارة الصخور والجمع أحجار وحجارة . ألحَجْرُ : الحماية ، يقال هو في حجره أي في حمايته . الحجر: الحرام . ألحِجْرُ: العقل ، لقوله تعالى «هل في ذلك قسم لذي

حجر» . الحجر: ما يحيط بالظفر من اللحم . حجر الإنسان : حضنه .

الحِجْرُ : الحائط المستدير الى جانب الكعبة الغربي ، وحكي فتح الحاء وكله من البيت أو ستة أذرع منه أو سبعة أقوال (كذا في المجمع) ، ونقل أن اسماعيل بن ابراهيم النبي(ع) دفن أمه هناك في الحجر فحجر عليها لئلا توطأ . وفي الحديث عن الصادق(ع) «دفن في الحجر (مما يلي الركن الثالث) عذارى بنات إسماعيل عليه السلام» ، وفيه «الحجر بيت إسماعيل وفيه قبر هاجر وقبر إسماعيل عليه السلام» .

الحِجْرُ: البيت ، ومنه قول تعالى «وربائبكم اللاتي في حجوركم» ٣٣/٤ ، ولذا قال العلماء : لا يجوز نكاح الرجل لربيبته إذا دخل بأمها سواء كانت مرباة في حجره أو في حجر غيره . (المجمع)

الحَجْرُ: المنع ، يقال حجر عليه حجرا : منعه من التصرف في ماله فهو محجور عليه . وشرعا : هو منع الإنسان من التصرف في ماله ، وأيضا : هو منع من نفاذ تصرف قولي بسبب قصور لصغر أو جنون أو رق . وفي إصطلاح الفقهاء : منع مخصوص بشخص مخصوص من تصرف مخصوص أو عن نفاذه .

الحَجَرُ الأسودُ : هو حجر في أحد أركان الكعبة يستلمه الحجاج عند طوافهم .

ألحُجْرَةُ : الناحية ، يقال قعد حجرة أي ناحية .

حَجَرُ الرّحىٰ : نوع من حجر المرمر دائري الشكل يستعمل في الطحن وغيره (كذا قيل) .

الحَجَرُ الكريمُ: واحدة الأحجار الكريمة وهي الأحجار النفيسة الثمينة كالياقوت والزمرد وغيره .

حِجَلُ : في الحديث «خير الخيل الأقرح المحجل» التَّحْجِيلُ : بياض يكون في قوائم الفرس الأربع أو في الثلاث منها أو في رجليه قل أو كثر بعد أن يتجاوز الأرساغ ولا يتجاوز الركبتين والعرقوبين ، ولا يكون التحجيل باليد أو اليدين ما لم يكن معها رجل أو رجلين ، وفي حديث علي(ع) «قائد الغر المحجلين» أي مواضع الوضوء من الأيدي والأقدام إذا دعوا على رؤوس الأشهاد أو الى الجنة .

الحِجْلَةُ: حجال العروس : وهي بيت يزين بالثياب والأسرة والستور، ومنه الحديث «عقولهم كعقول ربات الحجال» ووجه الشبه هو: أن النساء ضعفاء عن إدراك وجوه المصالح .

الحَجْمُ : الشكل ، وهو تفصيل العضو أو الأعضاء بحيث يظهر المقدار مفصلا .

حَجَنَ: في الحديث «كان علي(ع) يستلم الركن بمحجن كان معه ويقبل المحجن» ، ومثله «كان يستلم الأركان الأربعة بمحجنه»ألمِحْجَنُ: عصا في رأسها إعوجاج كالصولجان أخذا من الحجن (بفتح الجيم) وهو الإعوجاج .

الحُجُونْ: جبل بمكة صار إليه النبي(ص) بعد موت أبي طالب(ع) .

ألحَدُّ: الحاجز بين الشيئين ، ومنه حَدَّعرفات : وهو من المأزمين الى أقصى الموقف ، وجمع الحد حدود ، ومنه وضع الحدود بين الدول . ومنه حدود الإيمان : ويجمعها الشهادتان والإقرار بما جاء به النبي(ص) والصلوات الخمس والزكاة وصيام شهر رمضان وحج البيت والولاية .

ألحَدُّ: يقال حد الشيء : منتهاه . حَدُّ الرجل : أي بأسه . وحَدَّ السيف : حدته التي تجعله شائكا .

الحَدُّ: المنع، يقال حددته عن أمره: إذا منعته فهو محدود، ومنه الحدود المقررة في الشرع للعقوبات لأنها تمنع من الإقدام على الذنب. وقوله تعالى «تلك حدود الله فلا تعتدوها» حدود الله: محارمه ومناهيه لأنه ممنوع منها. ومثله «تلك حدود الله فلا تقربوها» ـ إشارة الى الأحكام المذكورة في اليتامى والمواريث، وسماها حدودا لأن الشرائع كالحدود المضروبة للمكلفين لا يجوز لهم أن يتجاوزوها. الحد الشرعي: هو نوع من العذاب كحد القاذف والزاني والسارق، وسمي حدا لمنعه من المعاودة، وفي الحديث «إن الله جعل لكل شيء حدا وجعل على من تعدى الحد حدا» أي عذابا، وفيه أيضا «إقامة الحد أنفع في الأرض من المطر أربعين صباحا» (المجمع). والحدود الشرعية أيضا: هي عبارة عن الأحكام الشرعية مثل حد الغائط كذا وحد البول كذا وكذا وحد الوضوء كذا.

وأقسام حد الزنا ثمانية

١ ـ أَلْقَتْلُ بالسيف ونحوه كالخنجر والسكين الكبير وهو للزاني بالمحرم النسبي من النساء كالأم والأخت والعمة والخالة وبنت الأخ وبنت الأخت.

٢ ـ الرَّجْمُ ويجب على المحصن (بفتح الصاد) إذا زنا ببالغة عاقلة حرة كانت أم أمة مسلمة أم كافرة. وهو أن تدفن المرأة إلى صدرها والرجل إلى حقويه ثم يرميان بالحجارة الصغار.

٣ ـ أَلْجَلْدُ مائة سوط وهو حد البالغ المحصن إذا زنا بصبية لم تبلغ التسع أو كانت مجنونة وإن كانت بالغة شابة شاباً كان الزاني بها أم شيخاً وهذا الحد أيضاً يكون للمرأة إذا زنا بها طفل لم يبلغ الحلم. ولو زنا بها المجنون البالغ فعليها الحد تاماً وهو الرجم بعد الجلد إن كانت محصنة .....

ويفرق الضرب على جسده ويتقي رأسه ووجهه وفرجه (قبله ودبره) ويجلد الرجل قائماً مجرداً مستور العورة والمرأة قاعدة قد ربطت ثيابها عليها لئلا يبدو جسدها فإنه عورة.

٤ ــ أَلْجَلْدُ وجز الرأس والتغريب عاماً كاملاً وتجب هذه الثلاثة على الزاني الذكر الحر غير المحصن لقول الصادق(ع): «وإذا زنا الشاب الحدث السن جلد وحلق رأسه ونفي سنة من مصره» ولا جز على المرأة غير المحصنة ولا تغريب بل تجلد مائة لا غير.

٥ ــ خمسون جَلْدَة وهي حد المملوك والمملوكة البالغين العاقلين وإن كانا متزوجين ولا جز ولا تغريب على أحدهما.

٦ ــ أَلْحَدُّ المبعض وهو حد من تحرر بعضه فانه يحد من حد الأحرار الذي لا يبلغ القتل ومن حد العبد بقدر العبودية فلو كان نصفه حراً حد للزنا خمساً وسبعين جلدة خمسين منها لنصيب الحرية وخمساً وعشرين للرقية.

٧ ــ الضِّغْثُ (بالكسر) وأصله الحزمة من الشيء، والمراد هنا القبض على جملة من العيدان ونحوها المشتمل على العدد المعتبر في الحد (وهو مائة عود إن كان الزاني حراً وخمسون إن كان عبداً) وضربه به دفعة واحدة مؤلمة بحيث يمسه الجميع أو ينكبس بعضها على بعض (بمعنى الضغط الشديد ومنه كبس التمر والتبن أي ضغط العالي على السافل) بحيث يناله ألمها. وقد روي أن النبي(ص) فعل ذلك في فريض زان بعرجون فيه مئة شمراخ فضربه به ضربة واحدة.

٨ ــ أَلْجَلْدُ الْمُقَدَّرُ: ومعه عقوبة زائدة على حد الزنا وهو حد الزاني في شهر رمضان ليلاً أو نهاراً وإن كان النهار أغلظ حرمة وأقوى في زيادة العقوبة وكذا في غيره من الأزمنة الشريفة كيوم الجمعة وعرفة والعيد

وكذا في المكان الشريف كالمسجد والحرم والمشاهد المشرفة وكذا الزاني بالميتة، ويرجع في زيادة العقوبة إلى رأي الحاكم الشرعي الذي يقيم الحدود.

وحد اللائط: هو أن يقتل بالسيف أو بالرجم بالحجارة أو بالحرق بالنار أو بإلقاء جدار عليه أو بإلقائه من شاهق (اللمعة).

حدُّ الترخُص: الترخص يعني الرخصة والجواز، و(إصطلاحا) حد الترخص: هو المكان الذي يلزم على المسافر ترتيب آثار سفره عند الوصول إليه في الذهاب، وينهي تلك الأثار عند الوصول إليه في العودة؛ فلو كان مسافرا من بلده فعند وصوله الى حد الترخص يرخص له الإفطار والتقصير ولذلك سمي بحد الترخص. ولو كان عائدا فعند وصوله إليه يصلي تماما ويجري عليه حكم بلده ــ علىٰ قول وهو المشهور... ثم إن حد الترخص هو المكان الذي يتوارى فيه المسافر عن أهل البلد ولا يسمع فيه الأذان.

حَدا: يقال حدا بالإبل حدوا وحداء: إذا زجرها وغنى لها ليحثها على السير. الحدأة (كعنبة): هو طائر خبيث، وفي الخبر «لا بأس بقتل الحدأة للمحرم».

الحدابيرُ: مفردها حِذبَارٌ: وهي الناقة الضامرة التي بدا عظم ظهرها من هزال، وفي حديث الإستسقاء «اللهم خرجنا إليك حين إعتكرت علينا حدابيرالسنين» إعتكرت: أي إختلطت، فشبه السنين التي فيها الجدب والقحط بالحدابير.

ألحِرزُ: والأولى الرجوع فيه إلى العرف وهو يختلف باختلاف الأموال فحرز الأثمان (الدراهم والدنانير) والجواهر: الصناديق المقفلة والأغلاق الوثيقة في العمران، وحرز الثياب وما خف من المتاع والآت النحاس:

الدكاكين، والبيوت المقفلة في العمران، أو خزانتها (أي خزانة الدكاكين والبيوت) المقفلة وإن كانت هي (أي الدكاكين والبيوت) مفتوحة.

وحِرْزُ الماشية في المرعى: هو عين الراعي وعين البائع: تكون حرزاً للمتاع في الأسواق والطرقات.

والْجَيْبُ والْكُمُّ الباطنان حرز لا الظاهران.

والمراد بالجيب الظاهر: هو ما كان ظاهر الثوب الأعلى (أي الذي يلبس فوق الملابس).

والمراد بالباطن: هو ما كان في باطنه (أي ما كان في طرف الثوب الداخلي) أو في ثوب داخل (أي هو الثوب الذي يكون تحت الثوب الأعلى).

والجيب (بفتح الجيم) هو كِيْسٌ يخاط في طرفي الثوب أو في طرف واحد وله فم من الخارج يجعل اللابس فيه بعض ما يحتاجه.

والكم الظاهر: فقيل: المراد به ما كان معقوداً في خارجه (أي في خارج الكم) لسهولة قطع السارق له فيسقط ما في داخله.

والمراد بالكم الباطن: هو ما كان معقوداً من داخل الثوب الأعلى أو في الثوب الذي تحته مطلقاً (أي سواء عقد من داخل الكم أم من خارجه فإنه يعد حرزاً) ولا قطع على مَن سرق من غير حرز كالصحراء والطريق والرحا والحمام والمساجد ونحوها من المواضع المتنابة (من نَوَبَ بمعنىٰ الرجوع مرة بعد مرة) (الروضة البهية) راجع تعريف الكم في حرف (الكاف).

والإصْطَبْلُ: هو حرز الدواب مع الغلق عليها.

الحِدادُ: (بكسر الحاء)

١ــ هو ترك (الزوجة) كل ما يعد زينة تتزين به للزوج كاللباس

المشتمل على الألوان الزاهية وإن لم يكن جديداً وكلبس الحلي بجميع أنواعه واستعمال العطور وكل شيء يشتمل على روائح طيبة وغير ذلك من أنواع الزينة .

٢ــ أن تبيت في بيت زوجها .

٣ــ لا يجوز لها أن تتكلم مع الرجال الأجانب إلا لضرورة .

الحَدَثُ: هو الحالة الناقضة للطهارة شرعا ، والجمع أحداث . وشرعا الحدث : يطلق على أثر إعتباري يقوم بالأعضاء يمنع من الصلاة حيث لا مرخص ، ويطلق على الأسباب التي ينتهي بها الطهر وهي : خروج البول والغائط والريح ، والنوم ، وزوال العقل من مسكر وغيره ، والإستحاضة القليلة ... وعند الإطلاق غالبا يراد به الحدث الأصغر .

الحَدَثُ الأكبرُ: (عند الجعفرية) حالة تحصل للمكلف يمتنع بها عن فعل سائر ما ثبت توقفه على فعل الطهارة الصغرى وزيادة كالجنابة والحيض .

الحَـدَرْ: (لغة) يقال حدر الشيء : أي إمتلأ ، وحدر الشيء حدورا : أي أنزله من علو الى أسفل ، وحدر القراءة : أي أسرع فيها . و(إصطلاحا) الحدر في الإقامة : هو الإسراع فيها وهو مستحب .

الحَـدَقَةُ: هي حبة صغيرة عظيمة السواد كائـنة في سواد العين .

الحُديبيةُ: هي بئر بقرب مكة على طريق جدة دون مرحلة ، ثم أطلق على الموضع ، ويقال : نصفه في الحـل ونصفه في الحرم .

الحُر: (بضم الحاء) من الطين والرمل : ما خلص من الإختلاط بغيره ، ومنه الحديث «الطين الحر يجعل على دم الميت الذي لا ينقطع» .

الحُر: خلاف العبد ، وسمي بذلك لخلاصه من الرقية . وألحُـرَةُ :

خلاف الأمة. والجمع حرائر، ومنه «فليتزوج الحرائر» قيل: لأن الأمة مبتذلة غير مؤدبة فلم تحسن تأديب أولادها بخلاف الحرة.

حرّاء: جبل بمكة.

الحَرام: وصف لبيت الله، سمي بذلك لأنه حرم على المشركين أن يدخلوه.

الحَرْبَةُ: آلة من حديد قصيرة محددة الرأس كانت تستعمل في الحروب قديما، والجمع حراب. (عن أقرب الموارد)

ألحَرْبِيُّ: من حَارَبَهُ مُحَارَبَةً: قاتله، ألحَرْبِيُّ: هو كل من جر السلاح لإخافة الناس في بر أو بحر ليلا أو نهارا ضعيفا كان أو قويا من أهل الريبة أم لم يكن ذكرا كان أم أنثى. و(عند الجعفرية): هو كل من جر سلاحا في بر أو في بحر ليلا أو نهارا لإخافة السابلة وإن لم يكن من أهلها. قال تعالى «إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا...» قد جاء ذكر هذه الآية وتفصيل أحكامها في كتب الجهاد.

الحَرَجُ: يقال حرج يحرج: أي ضاق، قال تعالى «ما جعل عليكم في الدين من حرج» ٧٨/٢٢ —من حرج: أي من ضيق بأن يكلفكم ما لا طاقة لكم به وما تعجزون عنه. الحرج: الإثم، قال تعالى «ولا على الأعرج حرج» ٦١/٢٤— أي إثم.

حرّرَ: قال تعالى «فتحرير رقبة» أي عتق رقبة، يقال حَرَّرْتُ المملوك فَتَحَرَرَ: أعتقه فعتق، والرقبة يراد بها الإنسان.

ألحِرْصُ: وهو معنى راتب في النفس باعث على جميع ما لا يحتاج إليه، ولا يفيده من الأموال من دون أن ينتهي إلى حد يكتفي به وهو أقوى شعب حب الدنيا وأشهر أنواعها. (الجامع)

الحَـرَمُ: (لغة) يقال حرم فلان: هو ما يحميه ويقاتل عنه. الحرم: يطلق بالخصوص على مسجد المدينة والمسجد الحرام وأيضا على مكة المكرمة، كما يطلق على المشاهد فحرم الإمام الرضا(ع) مقامه الشريف.

حَـرَمُ مكةَ: هو منطقة محيطة بمكة المكرمة، وعن (الينابيع) أنه قال: ويحده من الشمال التنعيم ومن الجنوب إضاءة لبن ومن الشرق الجعرانة ومن الغرب الشميسي، وسمي حرما لأنه يحرم دخوله من غير إحرام، وفي الحديث عن النبي(ص) «ألا إن مكة حرام حرمها الله لم تحل لأحد بعدي وإن أحلت لي ساعة من نهار» يعني دخوله إياها بغير إحرام.

ألحُرْمَةُ: (لغة) هي المرأة، وأيضا هي المهابة. **ألحُرْمَةُ**: هي كل ما لا يحل إنتهاكه من ذمة أو عهد أو حق أو غير ذلك. **ألحُرْمَةُ**: هي صفة لجميع ما كلف الله به فمن خالف فقد إنتهك الحرمة. **ألحُرْمَةُ**: التكليف، ومنه حديث غسل الميت الجنب «يغسل غسلا واحدا لأنهما حرمتان إجتمعتا في حرمة واحدة» أي تكليفان إجتمعا في واحد.

الحُرْمَةُ الظاهريةُ: هي الحرمة التي تقبل الشك والإجتهاد كحرمة بيع الدم للتزريق والعذرة للتسميد.

الحُرْمَةُ الواقعيةُ: هي الحرمة الواضحة التي لا تقبل الشك والإجتهاد كالربا والزنا.

الحَرورُ: (بالفتح كرسول) ريح حارة تهب بالليل، قال تعالى «ولا الظل والحرور» ٣٥/٢١.

الحَروريَّةُ: (بضم الحاء وفتحها) هي طائفة من الخوارج، نسبت الى حروراء موضع بالقرب من الكوفة، كان أول مجتمعهم وتحكيمهم فيها، وهم ممن قاتلهم علي(ع)، وكان عندهم من التشدد في الدين ما هو

معروف ؛ وفي الحديث «الحروري هو الذي يبرأ من علي بن أبي طالب(ع) ويشهد عليه بالكفر» .

الحَرونُ : الفرس الذي لا ينقاد وإذا إشتّد به الجري وقف .

ألحَرِيمُ : هو الموضع الذي يحرم على الأجنبي إنتهاكه والإعتداء عليه والنزول فيه والتنازع عليه ، فحَرِيمُ البئر وغيرها : ما حولها من مرافقها وحقوقها التي يلقى فيها ترابها ، أي البئر التي يحفرها الرجل في موات ليس لأحد أن ينزل فيه ولا ينازعه عليه . وحَرِيمُ البئر العادية : خمسون ذراعا (قاله في المجمع) ، وحريم البئر المعطن : أربعون ذراعاً ، وحَرِيمُ البئر الناضح : ستون ذراعاً ، وحَرِيمُ الشرب : بمقدار مطرح ترابها (قاله في الشرائع) ــ والمراد بالشرب : النهر والقناة ونحوهما مما يجري فيه الماء (المسالك) ... وقيل : حَرِيمُ كل شيء : هو مقدار ما يتوقف عليه الإنتفاع به ولا يجوز لأحد أن يحيي هذا المقدار بدون رضا صاحبه وعلى هذا القول يكون حريم البئر : هو موضع وقوف النازح إذا كان الإستسقاء منها باليد وموضع تردد البهيمة والدولاب والموضع الذي يجتمع فيه الماء للزرع أو نحوه ومصب الماء ومطرح ما يخرج منها من الطين عند الحاجة ونحو ذلك ، وللبئر حريم آخر : وهو أن يكون الفصل بين بئر وبئر أخرى بمقدار لا يكون في إحداث البئر الثانية ضرر على الأولى من جذب مائها كله أو بعضه أو منع جريانه من عروقها ــ قيل وهذا هو الضابط الكلي في جميع أقسامها . وحريم الدار : هو مسلك الدخول إليها والخروج منها في الجهة التي يفتح إليها باب الدار ومطرح ترابها ورمادها ومصب مائها وثلوجها وما شابه ذلك . وحريم حائط البستان ونحوه : هو مطرح ترابه والآلات والطين والجص إذا احتاج الى الترميم والبناء . وحريم النهر : هو مقدار طرح ترابه وطينه إذا احتاج الى الإصلاح

والتنقية والمجاز على حافتيه للمواظبة عليه. وحريم العين: هو ما تحتاج إليه في الإنتفاع منها على طبق ما مر في غيرها، وللعين والقناة حريم آخر: وهو أن يكون الفصل بين عين وعين أخرى وقناة وقناة ثانية في الأرض الصلبة خمسمائة ذراع وفي الأرض الرخوة ألف ذراع ـ قيل: ولكن الظاهر أن هذا التحديد غالبي (حيث أن الغالب يندفع الضرر بهذا المقدار من البعد) وليس تعبديا أي ليس هذا التحديد لازما مع وجود الضرر. وحريم المزرعة: هو ما يتوقف عليه الإنتفاع منها ويكون من مرافقها كمسالك الدخول إليها والخروج منها ومحل بيادرها وحظائرها ومجتمع سمادها ونحو ذلك. وحريم القرية: هو ما تحتاج إليه في حفظ مصالحها ومصالح أهلها من مجمع ترابها وكناستها ومطرح سمادها ورمادها ومجمع أهاليها لمصالحهم ومسيل مائها والطرق المسلوكة منها وإليها ومدفن موتاهم ومرعى ماشيتهم ومحتطبهم ونحو ذلك...

حَريمُ قبرِ الحُسينِ(ع): في الحديث عن الصادق(ع) «حرم الحسين عليه السلام الذي إشتراه: أربعة أميال في أربعة أميال فهو حلال لولده ومواليه وحرام على غيرهم ممن خالفهم، وفيه البركة» وهناك روايات أخرى تخالفها في القلة والكثرة.

الحُـزَانَـةُ: (بالضم والتخفيف) عيال الرجل الذين يتحزّن لهم، ومنه الدعاء «وأهل حزانتي».

الحزْمُ: ضبط الرجل أمره والحذر من فواته، من قولهم حزمت الأمر حزما أي شددته، ومنه «لا خير في حزم بغير عزم» أي بغير قوة، وفي حديث آخر «الحزم في القلب والرحمة والغلظ في الكبد والحياء في الرية». والمحزم (بكسر الميم) والمحزمة: ما يحزم به أي يشد به.

الحَزَنُ: (كفلس) هو ما غلظ من الأرض، وهو خلاف السهل منها، والجمع حزون كفلوس.

ألحَزْوَرَةُ: هي موضع كان به سوق مكة بين الصفا والمروة قريب من موضع النخاسين، وعن الصادق(ع) «المنحر بين الصفا والمروة وهي الحزورة».

الحِسْبَةُ: هي الأجر، يقال صام إحتسابا: أي طلبا لوجه الله وثوابه. (عن المجمع)

الحَسَدُ: تمني نعمة الغير لنفس الحاسد مع طلب زوالها من المحسود، وهذا من أمراض النفس العظيمة، يقال حسدته على النعمة حسداً: إذا كرهتها عنده وتمنيت زوالها عنه. (عن المصباح)

الحسمُ: التتابع والتوالي، ومنه قوله تعالى «ثمانية أيام حسوما» ٦٩/٧ أي تباعا متوالية.

الحَسْمُ: قطع الدم بالكي، ومنه حديث السارق «فإقطعوه ثم إحسموه» أي إقطعوا يده ثم إكووها لينقطع الدم.

الحَسوُ: وهو يتخذ عادة من دقيق بعض الحبوب من جنس واحد منها أو أكثر مع الدهن والتوابل يطبخ بالماء حتى يكون طعاما رقيقا وقد يحلى بالسكر أو بالعسل ونحوهما وقد يطبخ باللبن أو يجعل فيه ويسمى التلبين والتلبينية ثم يحتسى. (الكلمة)

الحَشُ: المخرج وموضع الحاجة، وأصله من الحش: البستان، لأنهم كانوا يتغوطون في البساتين.

حَشَراتُ الأرضِ: هي صغار دواب الأرض كاليرابيع والقنافذ ونحوها، وقيل: هي هوام الأرض مما لا اسم له، واحدها حشرة

(بالتحريك) ، وفي حياة الحيوان ، الحشرات هم صغار دواب الأرض وصغار هوامها منها : الحيات والجرذان واليربوع والضب والقنفذ والعقرب والخنفساء والنمل والحلم ونحو ذلك مما لا يحتاج الى الماء ولا يشم النسيم . (حياة الحيوان ج ١ ص ٢٣٤)

الحشرَجَةُ: الغرغرة عند الموت وتردد النفس ، وفي الحديث «ولكن إذا شخص البصر وحشرج الصدر فعند ذلك من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه» . (الكافي)

الحشفةُ: هي أردأ التمر الذي لا لحم فيه والضعيف الذي لا نوى فيه .

الحشفةُ: هو ما يكون في رأس عضو الرجل ويظهر بعد الختان . إذا قطعت الحشفة وجبت الدية كاملة ، ومنه حديث علي(ع) «في الحشفة الدية» .

ألحِشْمَةُ: الحياء والإنقباض (عن أقرب الموارد) ، وفي حديث علي(ع) مع السارق «إني لأحتشم أن لا أدع له يدا» أي أستحي (من الإحتشام) وهو إفتعال من الحشمة (بالكسر) بمعنى الإنقباض والإستحياء ، يقال يحتشمهم و يحتشمونه .

ألحَشَوِيَّةُ: هم الذين يعتقدون أن معرفة وجود الله تعالى تثبت بالسمع لا بالعقل أي إن الإيمان بالله لا شأن للعقل فيه وإنما يؤخذ الإيمان بالسمع من صاحب الشرع الذي هو النبي أو غيره كما يؤخذ منه أحوال المعاد وغيره مما لا مدخل للعقل فيه .

الحصَّةُ: هي النصيب ، والجمع حصص مثل سدرة وسدر، ويقال تحاص القوم يتحاصون : إذا إقتسموا حصصا .

الحصْدُ: هو القطع ، يقال حصدت الزرع أي قطعته فهو محصود .

الحصرُ: ألحَصُورُ: قيل هو الذي لا يأتي النساء أي لا يشتهين ، وقيل هو المبالغ في حصر النفس عن الشهوات والملاهي ، قال تعالى «سيداً وحصوراً» ٣٩/٣ .

الحَصْرُ: الضيق والإنقباض ، قال تعالى «أو جاؤوكم حصرت صدوركم» ٩٠/٤ أي ضاقت وإنقبضت . الحصر: المنع ، ومنه قوله تعالى «فإن أحصرتم فما استيسر من الهدي» ١٩٦/٢ أي إن منعتم من السير. من أحصره المرض : منعه من السفر أو من حاجة يريدها ، ومنه رجل أحصر من الحج أي منع بمرض ونحوه . والإحصار عند الإمامية : يختص بالمرض والصد بالعدو وما ماثله ، وإن إشترك الجميع بالمنع من بلوغ المراد .

الحصفُ: الجرب اليابس ، يقال حصف جلده حصفا : إذا خرج به بثر صغار كالجدري .

ألحُصْنُ: يقال حَصَّنَتْ المرأة حِصْناً : أي عفت نفسها فهي حاصن وحصان . والمحصن : هو من له فرج يغدو عليه ويروح ، والمسلمة محصنة لأن الإسلام يمنعها إلا مما يحل لها ،وتكون محصنة بالعفاف والإسلام والحرية والتزويج . ومنه قوله تعالى «محصنين غير مسافحين» ٢٣/٤ أي أعفاء غير زناة . راجع التفصيل في (الإحصان) .

الحُصنُ: هو المكان المرتفع لا يقدر عليه أحد لإرتفاعه . ومنه «الفقهاء حصون الإسلام كحصن سور المدينة» ، وحصن فهو حصين : أي منيع .

الحَصِيرُ: الفراش الذي اتخذ من سعف النخل قدر طول الرجل أو أكثر منه .

الحضَانَةُ: الولاية على تربية الطفل وتدبير شؤونه . وشرعا : تربية من لا

يستقل بأموره بما يصلحه ويقيه عما يضره ولو كان كبيرا مجنونا . وشرعا أيضا : تربية الولد لمن له حق الحضانة وتشمل جميع المصالح من حفظه وجعله في سريره ورفعه وغسل ثيابه ومشطه وجميع مصالحه مع الرضاعة .

حضرَ موتْ : واد دون اليمن أرسل الله فيها سيلا على أناس من أهل الفيل افلتوا من طير أبابيل فهلكوا فسموا حضرموت حين ماتوا (كذا في الحديث) . حضرموت : موضع فيه بئر يقال لها (بئر برهوت) تردها هام الكفار .

الحَضيرَةُ : هو الموضع الذي يعد لجمع التمر وتشميسه وتصفيته ، وقد يستعمل لغير التمر من الثمار . (الكلمة)

الحُطَمُ منَ الفرسِ : هو الذي ينكس من هزال (عن اللمعة) ، وفي الحديث «لا سهم لحطم» .

الحَطيمُ : هو الموضع الكائن في ما بين الحجر الأسود وباب الكعبة ، سمي بذلك لأن الناس يحطم بعضهم بعضا هناك بسبب الإزدحام على الدعاء أو لإستلام الحجر فيحطم بعضهم بعضاً أو لانحطام الذنوب عنده أو لتوبة الله فيه على آدم فانحطمت ذنوبه (الروضة) .

الحَظيرَةُ : هي التي تصنع من جريد النخل أو من الحديد وشبهه وتبنى في الشواطىء أو الأسياف أو الجزر التي يغمرها وينحسر عنها الماء فيحتجز فيها السمك عند ارتفاع الماء عنها وينضب عنه الماء بسبب الجزر فيخرج السمك بسببها من الماء وهو حي . (الكلمة)

حَفَظَ : قال تعالى «حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى» ٢٣٨/٢ ألحِفَاظُ والمحافظة على الصلاة : المواظبة عليها والمراقبة لها وشدة الإعتناء بها وعدم تضييعها أو تأخيرها عن أوقاتها ، وتخصيص الصلاة الوسطى بالأمر مع أنها داخلة في الصلوات لإختصاصها بمزيد فضل يقتضي رفع شأنها وإفرادها

بالذكر كإفراد النخل والرمان عن الفاكهة وإفراد جبرئيل عن الملائكة (المجمع). يقال حفظت الشيء حفظا: حرسته.

الحفِيظُ: هو الحافظ. (عن اللسان)

حفيظةُ المسلوسِ: هي التي تحفظ البول حتى لا يسري الى الأمكنة الأخرى.

ألحَقُّ: (لغة) هو الصدق، وقولهم له الحق في تملك هذه العين: أي يجوز له ذلك ولا يجوز لأحد مزاحمته، وله حق الولاية: أي له السلطة في الولاية بأن يمنع ويجيز ضمن حدود ولايته.

الحقُّ: قد اختلف في تعريفه، وبشكل عام هو قسمان:ـ

١ـ حَقُّ الله: هو ما كان في ذمته لله تعالى كالواجبات أو العقوبات من حد وجلد ونحوه، والذي يسقط في بعض الحالات بإسقاط الحاكم له أو بالتوبة والإستغفار.

٢ـ حَقُّ الناس: هو ما كان في ذمته للناس من ديون أو ديات أو قذف ونحو ذلك، وهذا لا يسقط إلا بإذن صاحبه... والحَقُّ بلحاظ الإسقاط والإنتقال ثلاثة: حق يقبل الإسقاط والإنتقال كحق التحجير والإختصاص، وحق يقبل الإسقاط لا الإنتقال كحق الشفعة والقذف، وحق لا يقبل الإسقاط ولا الإنتقال كحق الحضانة والولاية.

حِقّةٌ: (بالكسر والتشديد) هي الإبل التي إستكملت السنة الثالثة ودخلت في الرابعة.

حِقْدٌ: وهو إضمار العداوة في القلب.

حَقَرَ: في الحديث «إتقوا المحقرات من الذنوب» وهي أن يذنب الرجل بذنب فيقول: طوبى لي لو لم يكن لي غير ذلك، وأراد بالمحقرات: الصغائر

من الذنوب . والحقير: الصغير الذليل ، يقال حقر الشيء : هان قدره ولم يعبأ به .

حَقَنَ: يقال حَقَنْتُ المريض : إذا أوصلت الدواء الى بطنه من مخرجه بالمحقنة (بكسر الميم) ، والإسم الْحِقْنَةُ ، وفي الحديث «الإيمان يحتقن به الدم» من الحَقَنِ : خلاف الهدر فكأنك جمعته (أي الدم) في صاحبه فلم ترقه .

حَقْوانْ: والمفرد حق (بضم الحاء) وهو رأس الورك الذي فيه عظم الفخذ ، والجمع أحقاق وحقاق وحقوق .

الحقوقُ الشرعيةُ: هي الأموال الواجب إخراجها كالزكاة والخمس وغير ذلك .

حِكايَةُ الأذانِ: هي أن يقول السامع مثل الذي يقول المؤذن فإذا قال المؤذن : الله أكبر، قال السامع مثله وهكذا يتابع المؤذن في جميع فصول الأذان .

حَكَرَ: في الحديث «لأن يلقى الله العبد سارقا أحب اليه من أن يَلْقَى الله وقد إحتكر الطعام» وهو أن يشتريه ويحبسه إرادة الغلاء ، وفي حديث آخر «أنه عليه السلام مر بالمحتكرين فأمر بحكرتهم أن تخرج الى بطن الأسواق حيث تنظر الأبصار إليها» . وقد إختلف الفقهاء في معنى الإحتكار وفسر في الحديث : هو حبسه في الخصب أربعين يوما وفي الشدة والبلاء ثلاثة أيام ، وفيه «ليس الحكرة إلا في الحنطة والشعير والتمر والزبيب والسمن والزيت» . (المجمع)

الحُكْمُ: إنشاء قول في حكم شرعي يتعلق بواقعة شخصية . (عن المسالك)

حُكمُ الحاكِمِ: هو ما يصدر من الحاكم في فض النزاعات أو نحوها من الوقائع الخاصة، كحكمه بأن هذا المال للمدعي وبأن هذا المرتّد يقتل، وحكم الحاكم نافذ لا يحق لأحد الإعتراض عليه أو نقضه حتى من المجتهدين، ولكن هناك خلاف في مقدار الأحكام النافذة أنه هل في القضاء أم في كل شيء أو غير ذلك. (القاموس الفقهي)

الحُكمُ التكليفيُّ: هو المتعلق بأفعال الإنسان والموجه لسلوكه مباشرة في مختلف جوانب حياته الشخصية والعبادية والعائلية والإجتماعية التي عالجتها الشريعة ونظمتها جميعاً كحرمة شرب الخمر ووجوب الصلاة ووجوب الإنفاق على بعض الأقارب وإباحة إحياء الأرض ووجوب العدل على الحاكم ... وأقسام الحكم التكليفي خمسة :ـ

١ـ الوجوب : هو حكم شرعي يبعث نحو الشيء الذي تعلق به بدرجة الإلزام نحو وجوب الصلاة ووجوب إعالة المعوزين على ولي الأمر.

٢ـ الإستحباب : هو حكم شرعي يبعث نحو الشيء الذي تعلق به بدرجة دون الإلزام ولهذا توجد الى جانبه دائما رخصة من الشارع في مخالفته كإستحباب صلاة الليل.

٣ـ الحرمة : هي حكم شرعي يزجر عن الشيء الذي تعلق به بدرجة الإلزام نحو حرمة الربا وحرمة الزنا وبيع الأسلحة الى أعداء الإسلام.

٤ـ الكراهة : هي حكم شرعي يزجر عن الشيء الذي تعلق به بدرجة دون الإلزام ومثاله كراهة التكلم دون ضرورة أثناء التخلي وشم الرياحين للصائم.

٥ـ الإباحة : وهي أن يفسح الشارع المجال للمكلف أن يختار الموقف الذي يريده ونتيجة ذلك أن يتمتع المكلف بالحرية فله أن يفعل وله أن

يترك .

الحُكمُ الشرعيُّ: هو التشريع الصادر من الله تعالى لتنظيم حياة الإنسان وتوجيهه .

الحُكمُ الظاهريُّ: هو كل حكم افترض في موضوعه الشك في حكم شرعي مسبق من قبيل إصالة الحل في قوله(ع) «كل شيء لك حلال حتى تعلم أنه حرام» . (أصول السيد محمد باقر الصدر)

الحُكمُ الواقعيُّ: هو كل حكم لم يفترض في موضوعه الشك في حكم شرعي مسبق وهو الحكم المأخوذ من كلام الله أو من أحد المعصومين(ع) .

الحُكمُ الوضعيُّ: هو كل حكم يشرع وضعا معينا يكون له تأثير غير مباشر في سلوك الإنسان من قبيل الأحكام التي تنظم الحياة الزوجية ، والنجاسة حكم وضعي وكذلك الطهارة وكذلك الصحة البطلان .

الحِكمَةُ: العلم الذي يرفع الإنسان عن فعل القبيح ، مستعار من حكمة اللجام وهي ما أحاط بحنك الدابة يمنعها الخروج . والحكمة أيضا : فهم المعاني ، وسميت حكمة لأنها مانعة من الجهل ، وفي الحديث «قوله تعالى (ومن يؤت الحكمة) قال(ع) : هي طاعة الله ومعرفة الإمام» . والحكيم : المتقن للأمور .

الحِكمَةُ: حديدة في اللجام تكون على أنف الفرس تمنعه عن مخالفة راكبه ، ولما كانت الحكمة تأخذ بفم الدابة وكان الحنك متصلا بالرأس جعلها تمنع من هي في رأسه كما تمنع الحكمة الدابة .

حُكومَةٌ: تطلق الحكومة الآن على هيئة الوزارة في الدولة ، وأيضا المؤسسة الحكومية : هي المؤسسة التابعة للدولة ، وكذا البنك الحكومي ، و(إصطلاحا) الحكومة في الديات : هي الأرش وهي عوض الجناية التي لم

يكن لها تقدير شرعي (القاموس الفقهي). الحكومة: «إعلم أن كل ما لا تقدير فيه شرعا ففيه الأرش المسمى بالحكومة فيفرض الحر عبداً قابلا للتقويم ويقوم صحيحه ومعيبه ويؤخذ الأرش». (التحرير)

الحَلالُ: ضد الحرام، ومنه الحديث النبوي(ص) «أنه قال من أكل من الحلال صفا قلبه ورق، ودمعت عيناه ولم يكن لدعوته حجاب». يقال حللت له الشيء: جعلته له حلالاً. وقال في مجمع البيان: والحلال: هو الجائز من أفعال العباد ونظيره: المباح وأصله الحل نقيض العقد، وإنما سمي المباح حلالاً لانحلال عقد الحظر عنه، ولا يسمى كل حسن حلالاً لأن أفعاله تعالى حسنة ولا يقال إنها حلال إذ الحلال إطلاق في الفعل لمن يجوز عليه المنع يقال حل يحل حلالا وحل يحل حلولا وحل العقد يحله حلا وأحل من إحرامه وحل فهو محل وحلال، وحلت عليه العقوبة: وجبت. (ج ١ ـــ ص ٢٥٢)

الحَلالُ المُختَلطُ بالحَرامِ: هو كون المال الأول حلال والمال الآخر حرام وإختلاطهما بحيث لا يمكن تمييز أحدهما عن الآخر، كإختلاط المائع بالمائع سواء إتحد الجنس كالعسل بالعسل أو إختلف كإختلاط العسل بالدهن، أو إختلاط الجامد بالجامد كالدقيق بالدقيق وحب الحنطة بالحنطة.

الحُلب: (بضم الحاء) حب يؤكل منه، وفي الحديث «لو يعلم الناس ما في الحلبة لإشتروها بوزنها ذهبا».

الحُلةُ: (بالضم) قال في القاموس: هي إزار أو رداء بردا وغيره ولا يكون حلة إلا من ثوبين أو ثوب له بطانة، ويؤيد هذا المعنى ما ورد في الحديث «أن النبي(ص) رأى رجلا عليه حلتان قد إتزر بأحدهما وإرتدى

بالأخرى» ، وفي حديث آخر «خير الكفن الحلة» ، قال في المصباح : ولا تكون إلا ثوبين من جنس واحد .

الحلْفُ : من حَلَفَ يَحْلِفُ ، وهو القسم واليمين ، قال تعالى «ويحلفون بالله إنهم لمنكم» أي يقسمون ، وحَلَفَ أي أقسم فهو حالف وحلاف وهي حالفة وحلافة ، وحَلَّفَهُ: طلب منه أن يحلف . أَلْحَلْفُ : هو تكليف اليمين على أحد الخصمين . و(في إصطلاح الفقهاء) أن يحلف المتعاقدان عند الإختلاف .

حَلَقَ : يقال وحلق ببصره الى السماء : أي رفعه ، وفي حديث الأموات «كأني بهم حلق حلق يتحدثون» ، الحلق : (بكسر الحاء وفتح اللام) جمع الحلقة مثل قصعة وقصع وهي الجماعة من الناس مستديرة كحلقة الباب وغيره ، وفي حديث آخر «نهى عن بيع المحلقات» وهي بيع الطير في الهواء . حلقة الباب : قطعة من حديد وغيره .

الحلْقُ: هو جز الشعر وإستئصاله ، وحَلْقُ الرأس : هو قص الشعر النابت عليه بالكامل ليصير بذلك موسما بسمة الآمنين لقوله تعالى «لتدخلن المسجد الحرام إن شاء الله آمنين محلقين رؤوسكم ومقصرين لا تخافون» ، وفي الرواية «لما قبل الله قربان آدم أمر جبرئيل آدم أن يحلق رأسه تواضعا لله تعالى ...» .

الحلْقُ: في الفم ، ومبدؤه مخرج الخاء المعجمة . (عن حاشية اللمعة)

الحُلم : (بضم الحاء) مفرد الإحلام ، وهي ما يرى في النوم ، وحقيقته (على ما قيل) إن الله تعالى يخلق بأسباب مختلفة في الأذهان عند النوم صورا علمية ، منها مطابق لما مضى ولما يستقبل ، ومنها غير مطابق ، وأن منها ما يكون من الشيطان . والإحتلام : رؤية اللذة في النوم أنزل أم لم ينزل .

الحَلَم: (بفتح الحاء واللام) القراد الضخم، الواحدة حلمة كقصب وقصبة، ومنه قيل لرأس الثدي حلمة على التشبيه بقدرها وهما الحلمتان.

الحلولِيَةُ: فرقة من المتصوفة تقول: إن الله حال في كل شيء وفي كل جزء منه متحدا به حتى تجوز أن يطلق على كل شيء أنه الله. (عن أقرب الموارد)

حَمَأ: قوله تعالى «من حمأ مسنون» الحمأ جمع حمأة وهو الطين الأسود المتغير، والمسنون: المصور، وقيل المصبوب المفرغ كأنه أفرغ حتى صار صورة.

الحِمىٰ: (كإلى) المكان والكلأ والماء، يُحمى أي يمنع، ومنه حِمَى السلطان وهو كالمرعى الذي حماه فمنع منه فإذا سيب الإنسان ماشيته (أي تركها تسيب أي ترعى حيثما شاءت) هناك لم يؤمن عليها أن ترتع في حمى السلطان فيصيبه من بطشه ما لا قبل له به. ومنه الحديث «ألا وإن لكل ملك حِمَى ألا وإن حِمَى الله محارمه فمن رتع حول الحمى أوشك أن يقع فيه» أي قرب أن يدخله. وفي الحديث «جعل رسول الله(ص) إثنى عشر ميلا حول المدينة حمى» أراد تحريم صيدها وقطع شجرها. وهذا شيء حمى: يعني محظور لا يقربه أحد.

الحَمّة: (بفتح الحاء) هي العين الحارة التي يستشفي بها الأعلاء والمرضى، والجمع حميات (بالفتح)، وفي الحديث «نهى رسول الله(ص) عن الإستشفاء بالحميات وهي العيون الحارة التي تكون في الجبال التي توجد فيها رائحة الكبريت فإنها من فوج جهنم».

الحمامُ: هو حمام الطبخ (وهذا المعنى هو المراد من الحمام المذكور في كتب الفقه)، وهذا الحمام يشتمل على عدد من الحياض الصغار، وهذا

الإسم مأخوذ من الإحتمام وهو غسل البدن بالماء الساخن، يقال فلان إحتم في هذا اليوم : أي إغتسل بالماء الساخن .

الحُمْرُ: جمع حمار، يقال للوحشي وغيره، ويجمع أيضا على حمير.

حُمْرُ النِعَمِ: الإبل الحمر، وهي أنفس أموال النعم وأقواها وأجلدها فجعلت كناية عن خير الدنيا كله، وفي الحديث «ما أحب لنفسي حمر النعم» .

الحُمّصُ: حب معروف يطبخ ويؤكل، والواحدة حمصة .

الحَمَلُ : (بالتحريك) الخروف إذا بلغ ستة أشهر، وقيل: هو ولد الضأن، الجذع فما دونه، والجمع حملان وأحمال .

حَمَلَةُ العرشِ: وهم أربعة، واحد منهم على صورة الديك يسترزق الله للطير، وواحد منهم على صورة الأسد يسترزق الله للسباع، وواحد منهم على صورة الثور يسترزق الله للبهائم، وواحد منهم على صورة إبن آدم يسترزق الله لولد آدم . (المجمع)

حَمْلَدارِيةْ: المراد بها أصحاب القوافل، وتتكون هذه الكلمة من كلمتين : (حمل ــ بكسر الحاء) وهو الهودج أو الإبل التي يحمل عليها، و(دارية) وهي جمع داري وهو صاحب النعم والمواشي .

حَمْلَقَ: في الحديث «فمسح بأصبعه حماليق عينيه» مفردها حملاق وهو باطن أجفان العين الذي يسوده الكحل، أو ما غطته الأجفان من بياض المقلة . حملق الرجل : فتح عينيه ونظر نظرا شديدا .

الحُمولُ: (بضم الحاء) هي الإبل التي عليها الهوادج سواء كان فيها نساء أو لم يكن .

الحَميلُ: في الحديث «سألته عن الحميل تسبى ومعها الولد الصغير

فتقول هو إبني ، والرجل يسبى فيلقي أخاه فيقول هو أخي وليس بينهم بينة» الحميل : المرأة .

الحنّا : في الحديث «أربع من سنن المرسلين : التعطر والسواك والنساء والحنا» ، وفيه «سميت الحناء حناء لأنها حنت الى أهل البيت(ع) وهي خشبة خرجت من الجنة» ، وحنأت لحيته بالحناء : أي خضبتها .

حَنْتَمَ : في الحديث «نهى رسول الله(ص) عن الدبا والمزفت من الظروف وزدتم أنتم الحنتم» ألْحَنْتَمُ : جرار خضر كانت يحمل فيها الخمر الى المدينة ثم إتسع فيها فقيل للخزف كله ، مفرده حنتمة ، وقالوا : إنما نهى عن الإنباز فيها لأنه تسرع الشدة فيها لأجل دهنها ، وقيل : إنما كانت تعمل من طين يعجن بالدم والشعر فنهى عنها ليمتنع من عملها ، قال : في النهاية والوجه الأول . (المجمع)

الحَنَثْ : حَنَثَ حنثا فهو حانث ، (لغة) حَنَثَ : إذا مال من حق الى باطل ، وأيضا : إذا أذنب ، وأيضا : إذا خالف ولم يبر يمينه و(إصطلاحا) هو بحسب المعنى الأخير وهو يعم مخالفة اليمين والنذر والعهد ، وسمي حنثا لأنه بمخالفة ما إلتزم به يكون قد أوقع نفسه في الذنب .

الحَنيفْ : المسلم المائل الى الدين المستقيم ، والجمع حُنَفَاءُ .

الحنفية التي أنزلت على إبراهيم (ع) : هي الطهارة وهي عشرة أشياء : خمسة منها في الرأس : وهي أخذ الشارب وإعفاء اللحى ، وطمُّ الشعر والسواك والخلال للأسنان .

وخمسة في البدن وهي : حلق الشعر من البدن ، والختان ، وقلم الأظفار ، والغسل من الجنابة ، والطهور بالماء والمراد بطمّ الشعر : جزّه وتوفيره .

الحُوارْ: (بضم الحاء) هو ولد الناقة ولا يزال حوارا حتى ينفصل فإذا فصل عن أمه فهو فصيل أي مفصول، وعن سعد بن عبدالله إبن أبي خلف الثقة الجليل، في أسنان الإبل: «أول ما تطرحه أمه الى تمام السنة حوار، فإذا دخل في الثانية سمي إبن مخاض لأن أمه قد حملت عليه، فإذا دخل في الثالثة سمي إبن لبون وذلك لأن أمه قد وضعت فصار لها لبن، فإذا دخل في الرابعة سمي حقا والأنثى حقة لأنه إستحق أن يحمل عليه، فإذا دخل في الخامسة سمي جذعا، وإذا دخل في السادسة سمي ثنيا لأنه قد ألقى ثنيته، فإذا دخل في السابعة فقد ألقى رباعيته وسمي رباعيا، فإذا دخل في الثامنة ألقى السن الذي بعد الرباعية وسمي سديسيا، وإذا دخل في التاسعة فطر نابه وسمي بازلا، فإذا دخل في العاشرة فهو مخلف وليس بعد هذا إسم».

الحَوالَةُ: هي التعهد بالمال من المشغول بمثله، هي مشروعة لتحويل المال من ذمة الى ذمة مشغولة بمثله، يقال أحلته بدينه: إذا نقلته من ذمتك الى غير ذمتك، مثالها: أن تكون ذمة زيد مشغولة بدينار لعمرو وذمة عمرو مشغولة بدينار لعلي فيحول عمرو عليا على زيد ليأخذ منه الدينار فيكون عمرو هو الحائـل وعلي هو المحال وزيد هو المحال عليه والدينار هو المحال به.

الحَوايا: جمع الحاوية وهي ما تحوي البطن من الأمعاء، وأَحْوَيْتُ الشيء أَحْوِيهِ حِوَايَةً: إذا ضممته وإستوليت عليه.

الحوَسْ: هو شدة الإختلاط والمداعبة مع المرأة، وفي الحديث «يتحوس ويتمكث حتى يأتي ذلك منها جميعا».

الحوصَلْ: هو طير كبير له حوصلة عظيمة يتخذ منها الفرو، وقيل هذا الطائر يكون بمصر كثيراً، والجمع الحواصل.

الحوصَلةُ: هي ما يجتمع فيها الحب وغيره من الأشياء التي يأكلها الطائر وتوجد تحت الحلق، وهي للطير بمنزلة المعدة للإنسان، والجمع الحواصل.

حَوَطَ: في الحديث «خذ بالحوط لدينك» أي خذ بالإحتياط في أمر دينك، يقال إختَاطَ بالأمر لنفسه، ومعنى الحديث: خذ بما هو أحوط لدينك أي أوقى مما يخاف. وإختَاطَ بالشيء: أحدق به. وإختَاطَ الرجل: أخذ بالثقة. وحاطه حوطا: إذا حفظه وصانه وذب عنه وتوفر على مصالحه، وفي الحديث «كل محب لشيء يحوط حول ما أحب»، يقال حاطه حوطا وحياطة: أي كلأه ورعاه. وقد ورد تعريف الإحتياط في حرف (الألف).

الحَولْ: العام، وسمي حولا بإعتبار دورانه.

الحَولْ: في الحديث «لا حول ولا قوة إلا بالله كنز من كنوز الجنة»، قيل: الحول هو الحركة فكأن القائل يقول (لا حركة ولا إستطاعة لنا على التصرف إلا بمشيئة الله تعالى)، وقيل: الحول هو القدرة أي (لا قدرة لنا على شيء ولا قوة إلا بإعانة الله سبحانه)، وأن الحول بمعنى التحول والإنتقال والمعنى (لا حول لنا عن المعاصي إلا بعون الله ولا قوة لنا على الطاعات إلا بتوفيقه سبحانه)، وقوله «كنز من كنوز الجنة» أي يعد لقائله ويدخر له من الثواب ما يقع له بالجنة موقع الكنز في الدنيا، لأن من شأن الكافرين أن يستعدوا به ويستظهروا يوجدان ذلك عند الحاجة إليه (أي الى الكنز).

(حيَّ علىٰ خيرِ العَملِ): إن خير أعمالكم الصلاة.

(حيَّ علىٰ الصلاةِ): هلم وأقبل وأسرع وعجل بالصلاة.

(حيَّ علىٰ الفلاح): هلم الى سبب الفوز والبقاء في الجنة، أو هلموا الى طريق النجاة والفوز.

حَياةٌ: قوله تعالى «ومن أحياها» أي بالإنقاذ من قتل أو غرق أو حرق أو هدم «فكأنما أحيا الناس جميعا»، والإحياء: الإستبقاء، قوله حكاية عن نمرود (أنا أحيي وأميت) قال المفسر يريد: أخلي من وجب عليه القتل وأميت بالقتل. وقوله «ولكم في القصاص حياة» أي منفعة (عن أبي عبيدة)، وعن عرفة: إذا علم القاتل أنه يقتل كف عن القتل.

الحَياةُ المستقرة: هي بقاء الروح في الجسد هادئة بدليل الحركة والإمتناع، وقيل: المستقرة هي التي يمكن أن يعيش بها الحيوان ولو نصف يوم. والحياة غير المستقرة: هي الروح المضطربة بدليل الإشراف على الموت.

الحِيَازَةُ: هي أخذ الشيء من الأماكن المباحة التي يشترك فيها جميع الناس ولا يجوز لأي شخص أن يمتلكها كالماء والسمك من البحر والنهر، والنباتات والأعشاب والحيوانات البرية المباحة، وللحيازة معنى آخر وهو: أخذ الشيء الذي أعرض عنه صاحبه.

الحيازَةُ: قال الصدر (رض) في إقتصادنا: وقد أقام الإسلام الملكية الخاصة للمباحات العامة على أساس العمل لحيازتها على إختلاف ألوانه، فالعمل لحيازة الطير هو الصيد والعمل لحيازة الخشب هو الإحتطاب والعمل لحيازة اللؤلؤ والمرجان هو الغوص في أعماق البحر مثلاً والعمل لحيازة الطاقة الكهربائية الكامنة في قوة إنحدار الشلالات هو بتحويل هذه القوة الى سيال كهربائي، وهكذا تملك الثروات المباحة بإنفاق العمل الذي تتطلبه حيازتها، ولا تملك هذه الثروات الخاصة بدون العمل.

الحِياكةُ: هي الصناعة. وذكر الحايك عند أبي عبدالله(ع) وأنه

ملعون، فقال عليه السلام «إنما ذلك الذي يحوك الكذب على الله ورسوله».

الحَيْثُ: الظلم والجور، والحَائِثُ في حكمه: الجائر فيه، وفي الحديث «إنا معاشر الأنبياء لا نشهد على الحَيْثِ» يعني: على الظلم.

الحيزومُ: ما إستدار بالصدر والظهر والبطن، ومنه حديث العالم المماري «فرق الله من هذا خيشومه وقطع منه حيزومه»، ومنه حديث علي(ع) «أشدد حيازيمك للموت...».

حيزومْ: إسم فرس كان لرسول الله(ص)، ومنه (أقدم حيزوم). وفي التفسير: إسم فرس جبرئيل(ع)، أراد (أقدم يا حيزوم).

الحَيْضُ: هو السيل، من قولهم حاض الوادي. يقال حاضت المرأة وهي تحيض حيضا أو هي تحيض محيضا: إذا سال دمها في أيام معلومة. الحيض: هو إجتماع الدم، وبه سمي الحوض لإجتماع الماء فيه. الحيض: هو دم طبيعي في المرأة السوية غير المنحرفة عادتها عن خط النساء. هذه تعريفات للحيض عن لسان الفقهاء، وموضع الحيض هو نفس القبل (موضع الجماع والولادة من المرأة).

الحَيْعَلَةُ: هي قول المؤذن: (حي على الصلاة، وحي على الفلاح، وحي على خير العمل)، والجمع: الحيعلات.

حِينٌ: الوقت، الغاية، الزمان غير المحدود؛ ويقع على القليل والكثير وقد يجيء محدودا، وجمعه أحيان وجمع الجمع أحايين، قال تعالى «ومتاعا الى حين» أي الى أن تقضي آجالهم.

الحَيْوانُ الّذي يَنْظرُ في سَواد وَيَمْشي في سَواد وَيَبْرُكُ في سَواد وَيَبْعَرُ في سَواد: هناك إحتمالات ثلاثة:ـ

١ــ هو يحتمل أن تكون هذه المواضع وهي (العين والقوائم والبطن والمبعر ــ أي الدبر) كلها سواد .

٢ــ أن يكون ذا ظل عظيم لسمنه وعظم جثته بحيث ينظر في ظل ويبرك في ظل ويمشي في ظل على نحو المجاز دون الحقيقة .

٣ــ أن يكون المقصود هو أن الحيوان قد رعى زمانا طويلا في الخضرة بأن يكون قد رعى ومشى ونظر وبرك وبعر في سواد وهو الخضرة .

خ

ما أوله الخاء

الخاتَمُ: (بفتح التاء وكسرها أشهر) كما نص عليه البعض: وهو حلقة ذات فص من غيرها فإن لم يكن لها فص فهي (فتخة) كقصبة. ومحمد(ص) خاتم النبيين يجوز فيه فتح التاء وكسرها، والفتح بمعنى الزينة مأخوذ من الخاتم الذي هو زينة للابسه، والكسر إسم فاعل بمعنى آخر. وخاتمة العمل: آخره، ومنه الدعاء «اللهم إني أستودعك خاتمة عملي»، وفي الحديث «من ختم له بقيام ليلة ثم مات فله الجنة». وختمت القرآن: حفظت خاتمته وهو آخره، والمعنى: حفظت جميعه. وفيه «التختم بالياقوت ينفي الفقر» قيل: وذلك أنه إذا إفتقر باعه ووجد غنى، وقيل: إن صح الحديث أن تكون الخاصية فيه.

الخَارِجيُّ: مفرد والجمع الخوارج: وهم فرقة من الفرق الإسلامية سموا خوارج لخروجهم على علي(ع). الخارجي: هو الذي استحلّ قتل علي(ع) ومن معه من المسلمين.

خَاسَ: يقال خاس اللحم: إذا تغير وفسد وصار جايفاً.

الخَالَةُ: هي الأنثى التي تكون أختاً لإمرأة ينتسب الإنسان إليها

بالولادة مباشرة أو غير مباشرة، وخالات الرجل من النساء خمس كالعمة :ــ

١ــ الخالة التي هي أخت أم الإنسان .

٢ــ الخالة التي هي أخت جدة الإنسان لأبيه .

٣ــ الخالة التي هي أخت جدة الإنسان لأمه .

٤ــ الخالة التي هي أخت إحدى جدات الإنسان من قبل أبيه .

٥ــ الخالة التي هي أخت إحدى جدات الإنسان من قبل أمه .

* وعلى هذا تكون الخالة التي يحرم الزواج منها هي خالة الإنسان وخالة أبيه وخالة أمه وخالة أحد من أجداده أو خالة إحدى جداته من قبل أبيه أو من قبل أمه .

الخالِصُ: هو كل شيء صفى وتخلص ولم يمتزج بغيره سواء كان ذلك الغير أدون منه أم لا ، وقد خص العمل الخالص في العرف بما تجرد قصد التقرب فيه عن جميع الشوائب ولا تريد أن يحمدك عليه إلا الله وهذا التجريد يسمى إخلاصاً . يقال خالصه في المودة : أي صافاه فيها .

الخامِسَةُ: هي خرقة تلف على فخذي الميت وحقويه ، وسميت الخامسة لكونها خامس قطعة ينتهي إليها الكفن : ثلاث قطع واجبة وهي المئزر والقميص والإزار، وقطعتان مستحبتان وهما الحبرة والخامسة .

الخانُ: ما ينزله المسافرون ، والجمع خانات ويسمى الفندق ، (فارسية) عن (المنجد) .

الخَبُّ: الخداع ، وفي الحديث «لا يدخل الجنة خب خداع» ومعناه : الذي يفسد الناس بالخداع ويمكر ويحتال في الأمر، يقال فلان خب ضب : إذا كان فاسداً مفسداً مروغاً ، ورجل خب وإمرأة خبة .

خَبَأَ: قال تعالى «يخرج الخبء» أي المخبوء سماه بالمصدر، وهو النبات للأرض والمطر للسماء وغيرهما مما خبأه الله في غيوبه، وفي الحديث «ما عبد الله بشيء أحب إليه من الخباء» يعني التقية والإستتار، يقال خبأت الشيء خباء: (من باب نفع) سترته. الخباء: إسم لما خبيء وستر، ومنه الحديث «أطلبوا الرزق في خبايا الأرض» يريد الزرع وما خبأه الله من معادن الأرض.

الخِبَاءُ: (كالكساء) ما يعمل من وبر أو صوف أو شعر، والجمع أخبية، ويكون على عمودين أو ثلاثة، وما فوق ذلك فهو بيت (قاله الجوهري وغيره)، ومنه الحديث «ضعوا الماء في الخباء» أي في الخيمة. والخباء أيضا: يعبر به عن مسكن الرجل وداره، ومنه «أتى خباء فاطمة يريد منزلها لأنه يخبأ به ويستتر».

الخَبَثُ: مصدر خَبُثَ، يقال خبث الشيء خَبَثاً: خلاف طاب، والإسم الخباثة، وخَبُثَ الرجل بالمرأة يخبث: زنى بها فهو خبيث وهي خبيثة، وخبثت نفسه: غثت وثقلت. الخبث: ما ينفيه الكير من الحديد ونحوه عن إحمائه وحرقه.

الخَبَثُ: الحرام، وفي الحديث «مهر البغي خَبِيْثُ وثمن الكلب خَبِيْثُ» يريد بهما الحرمة لأن الكلب نجس والزنا حرام وبذل العوض وأخذه حرام. وفي الحديث «من أكل من هذه الشجرة الخبيثة فلا يقربن مساجدنا» يريد الثوم والبصل والكراث، وخبثها من كراهة طعمها ورائحتها وإنما نهاهم عن ذلك عقوبة ونكالا لأنه(ص) كان يتأذى بالرائحة الكريهة كالملائكة.

الخَبَثُ والخَبيثُ: النجس، فكل نجس يقال له خَبَثُ وخَبِيْثُ،

و(إصطلاحا): هي النجاسة المادية الطارئة على الجسم، وسببها إحدى النجاسات المعروفة كالدم والغائط ونحوهما. الأخبثان: البول والغائط، ومنه «نهى عن مدافعة الأخبثين» يعني في الصلاة وذلك لإشتغال القلب به عن الخشوع.

خَبَطَ: في الدعاء «أعوذ بك أن يتخبطني الشيطان عند الموت» والمعنى: أعوذ بك أن يمسني الشيطان بنزعاته التي تزول بها الأقدام وتصارع العقول والأحلام.

الخَبْطُ: المشي على غير الطريق، والخبط باليدين: كالرمح بالرجلين، وإسم الورق الساقط خبط ــ بالتحريك ــ وهو من علف الدابة يجفف ويطحن ويخلط بالدقيق ويداف بالماء فيوجر للإبل.

خَبَنَ: يقال خبنت الثوب أخبنه خبنا: إذا عطفته وخطته ليقصر. (عن الجوهري)

الخَبيصُ والخَبيصَةُ: هو طعام معمول من الزبيب والتمر والسمن، ويجمع على أخبصة، ومنه الحديث «ربما أطعمنا أبو عبدالله عليه السلام الفراني والأخبصة». وخبصت الشيء خبصا: خلطته، والمخبصة: ما يعمل بها الخبيص.

الخِتانُ: هو قطع الغلاف الذي يستر حشفة الذكر.

الخِتانانِ: هو ختان الرجل وختان المرأة، وفي الحديث «إذا إلتقى الختانان فقد وجب الغسل» أي إذا حاذى أحدهما بالآخر بأن يتقابل موضع القطع من الذكر وموضع القطع من الفرج، فالمراد من إلتقاء الختانين تقابل موضع قطعهما.

الخِداجُ: هو النقصان، وفي الحديث «كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة

الكتاب فهي خداج» أي نقصان ، ويقال خدجت الناقة : إذا ألقت ولدها قبل تمام الأيام وإن كان تام الخلقة .

الخِدْرُ: ستر أعد للجارية البكر في ناحية البيت ، وجارية مخدرة : إلتزمت الخدر .

الخَدَشُ: جرح ظاهر الجلد ، وعن المجمع : هو تفرق إتصال في الجلد أو الظفر أو نحو ذلك وإن لم يخرج الدم .

خِدْنٌ: قال تعالى «محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخدان» النساء/٢٥ ، المراد بالمحصنات هنا : العفيفات من الإماء ، والمسافحات : الإماء الباغيات الزانيات ، ومتخذات الأخدان : الإماء اللواتي يأخذن لهن أخدان أي أصدقاء ينكحونهن سراً ؛ والفرق بينهن وبين المسافحات هو أن المسافحات يزنين جهراً وسراً ومتخذات الأخدان يزنين سراً . والخدن والخدين : الصديق ، يقال خادنت الرجل : أي صادقته .

الخَذَفُ: أن تضع الحصاة على بطن إبهام يدك اليمنى وتدفعها بظفر السبابة . (عن الينابيع)

خَرَأ: الخراءة : هو أدب التخلي والقعود للحاجة . الخرأ : هو الغائط ، وفي المصباح : يقال خرىء يخرأ (من باب تعب) : إذا تغوط ، وإسم الخارج : خرء ، والجمع خروء مثل فلس وفلوس ، ويقال للمخرج : مخرأة ، ومنه حديث علي(ع) «فأمر برجل فلوث في مخرأته» .

الخَراجُ: الدخل والمنفعة ، الخراج : الإتاوة التي تؤخذ من أموال الناس ، الخراج : الجزية التي ضربت على رقاب أهل الذمة .

الخَراجُ: الذي يظهر أن خراج الأرض على قسمين :ـ

١ـ الخراج الذي هو الضريبة النقدية وهي المقدار من المال الذي

يجعله ولي المسلمين على النقد الحاصل من نتاج أرض الخراج كأن يشترط أن يدفع المزارع مائة دينار في كل سنة.

٢ــ الخراج بإسم المقاسمة وهي مقدار جزء من الذي حصل من نتاج الأرض الخراجية في كل سنة، ومثال ذلك: أن يتفق ولي المسلمين مع المزارع على ان يدفع لولي المسلمين في كل سنة ربع الحاصل من الأرض أو يدفع النصف أو الثلث. والجمع أخراج وأخرجة.

خَراصٌ وأخراصٌ: جريدة النخل.

الـخَـرْبَـزُ: هو البطيخ أو هو نوع منه، وفي الحديث «كان النبي(ص) يعجبه الرطب بالخربز».

الخَرْصُ: (بإسكان الراء) هو الكذب، يقال خَرَصَ يَخْرُصُ خَرْصاً وتَخَرَّصَ: أي كذب، قال تعالىٰ «قتل الخراصون» ١٠/٥١ ــ أي الكذابون.

الخَرَصُ: (بالفتح) خرر ما على النخل من الرطب، يقال كم خرص أرضك، وهو الخرص أي الظن لأن الخرر إنما هو تقدير بظن.

الخُرْصُ: (بضم الخاء وإسكان الراء) الحلقة من الذهب والفضة وغيرهما، وفي المجمع: هو من حلي الأذن. وجمعه خرصان وخرصان (بالضم أو الكسر).

الخِرَطَةُ: ويباع ما يتعارف بيع ورقه كالحناء بعد ظهور الورق فيه خِرَطَةً واحدة أو خَرَطَاتٌ، ويرجع في تحديد الخرطة الى أهل ذلك العرف الخاص، وكذلك ورق التوت إذا تعارف بيعه كذلك لدود القز فيباع خرطة وخرطات (الكلمة). يقال خرطت الورق: أي حتته من الأغصان وهو أن تقبض على أعلى الغصن ثم تمر يدك عليه الى أسفل ليسقط ما فيه من

الورق. ومنه «فخرط ما بين الأنثيين والمقعدة». وإنخرط علينا فلان: أي إبتدر بالقول السوء.

الخُرطومُ: قال تعالى «سنسمه على الخرطوم» ١٦/٦٨ ــ هو الأنف وهو أكرم موضع في الوجه كما أن الوجه أكرم موضع في الجسد. وخراطيم القوم: سادتهم.

الخَرَفُ: (بفتح الراء) فساد العقل من الكبر، يقال خرف الرجل خرفاً: فسد عقله فهو خرف.

خَرَمَ: في الحديث «نهى في الأضحية عن الخرماء» وهي التي تقطع وترة أنفها أو طرف أنفها قطعاً لا يبلغ الجدع، والأَخْرَمُ: مشقوق الأذن، وخَرَمْتُ الشيء خَرْماً: ثقبته، والمخترم: المهالك، ومنه الدعاء عند رؤية الجنازة «الحمد لله الذي لم يجعلني من السواد المخترم» أي لم يجعلني هالكاً، وفي الحديث «لا يأمن الإنسان أن يخترم» أي يهلك بأن يموت أو يقتل، وإخترمهم الدهر: أي إقتطعهم وإستأصلهم، وفيه «من مات دون الأربعين فقد إخترم» من قولهم: إخترمته المنية أي أخذته. وتخرم الرجل: أي دان بدين الخرمية وهم أصحاب التناسخ والإباحة الذين زعيمهم (بابك).

الخَـرُوفُ: الذكر من أولاد الضأن، سمي بذلك لأنه يخرف من هنا ومن هنا: أي يرتع من أطراف الشجر ويتناول، والجمع خرفان.

الخَرِيطةُ: وعاء من جلد ونحوه يشد على ما فيه، وفي المصباح: الخريطة شيء شبه الكيس يشرج من أديم وخرق. والخريطة: (في إصطلاح أهل العصر) ما يرسم عليه سطح الكرة الأرضية. والجمع خرائط.

الخَرِيفُ: هو الزمان المعروف من فصول السنة ما بين الصيف والشتاء وهو بحساب المنجمين أحد وتسعون يوما وثمـن، وهو نصف آب

وأيلول وتشرين الأول ونصف تشرين الثاني، وفي الحديث «فقراء أمتي يدخلون الجنة قبل الأغنياء بأربعين خريفاً» قيل: المراد من قوله(ص) بأربعين خريفاً أربعون سنة، لأن الخريف لا يكون في السنة إلا مرة واحدة فإذا إنقضى أربعون خريفا فقد مضت أربعون سنة.

الخَرِيفُ: (في معاني الأخبار) سبعون سنة، وفي مواضع من كتب الحديث: الخريف ألف عام والعام ألف سنة، وفي بعض الروايات «قلت ما الخريف جعلت فداك، قال: زاوية في الجنة يسير الراكب فيها أربعين عاما»، وفي الحديث «من صام يوما في سبيل الله باعده الله من النار سبعين خريفا للمضمر المجد» أي يباعده من النار مسافة سبعين سنة تقطعها الخيل المضمرة الجياد ركضاً. (كذا في المجمع)

الخَزُّ: هو دابة من دواب الماء تمشي على أربع تشبه الثعلب وترعى من البر وتنزل البحر، ولها وبر يعمل منه الثياب الفاخرة، تعيش بالماء ولا تعيش خارجه، وذكاتها إخراجها من الماء حية، قيل: كانت في أول الإسلام الى وسطه كثيرة جداً، وفي الحديث «إنما هي كلاب البحر».

الخَـزُّ: ثياب تنسج من الإبريسم، وقد ورد النهي عن الركوب عليه والجلوس عليه، وقال في (النهاية): الخز المعروف أولا ثياب تنسج من صوف وإبريسم، وهي مباحة وقد لبسها الصحابة والتابعون فيكون النهي عنها لأجل التشبيه بالعجم وزي المترفين وإن أريد بالخز النوع الآخر وهو المعروف الآن فهو حرام لأن جميعه معمول من الإبريسم.

الخَزّازونَ: قوم يعملون الخز.

الخُـزَامَـةُ: ما يعمل من الشعر كالحلقة تجعل في أحد جانبي منخري البعير، والجمع خزامات وخزايم. خزمت البعير خزما: ثقبت أنفه، ويقال

لكل مثقوب الأنف : مخزوم .

الخُزاميُّ : (كحباري) نبت من نبات البادية أطيب الأزهار نفحة ، لها نور كنور البنفسج ، قال في (القاموس) : وتبخر به يذهب كل رائحة منتنة .

والْـخُـزَانَـةُ : هي الموضع الذي يخزن (يغيب) فيه الأشياء الغالية والثمينة .

الخَزَزَ : الذكر من الأرانب . (المجمع)

خَزَفَ : في الحديث «التدلك بالخزف يبلي الجسد» الخزف : الجرة ، وكل ما عمل من طين وشوي بالنار حتى يكون فخارا فهو خزف .

خَزَقَ : يقال خَزَقَ السهم خَزْقاً وخزوُقاً : إذا نفذ من الرمية ، وخَزَقَ فلانا بعينه : حددها إليه ورماه بها ، وخَزَقَه بالرمح : طعنه به طعنا خفيفا . الخازق : هو السنان النافذ ، وفي المثل «إنه لأنفذ من خازق» يوصف به النافذ في الأمور .

خَزَنَ : يقال خزن المال : غيبه ، ويقال خَزَنْتُ المال وأَخْزِنُهُ : أي كتمته وجعلته في المخزن ، وكذا خَزَنْتُ السر أي كتمته .

الخَسُّ : هو بقل عريض الورق يؤكل نياً بدون طبخ ، ومن فوائده أنه يصفي الدم ويساعد على الهضم ويورث النعاس .

خَسَقَ : يقال خسق السهم الهدف خسقاً وخسوقاً : إذا لم ينفذ نفاذا شديدا .

الخشاشُ : عود يجعل في أنف البعير يشد به الزمام ليكون أسرع لإنقياده ، وهو خشب . والبرة من صفر . والخزامة من شعر .

الخشافُ : هو الخطاف أعني الطائر بالليل ، سمي به لضعف بصره ،

والجمع خشاشيف .

الخَشَفُ: ولد الغزال ، والجمع خشوف .

الخُشُوعُ في الصَّلاةِ: قيل هو خشوع الجوارح بأن يغض بصره ويترك الإلتفات يميناً ويساراً ولا يعرف من على يمينه وشماله ، وهذا المعنىٰ دلت عليه رواية عن علي(ع) . وقال في الآداب المعنوية للصَّلاة : إنَّ حقيقة الخشوع عبارة عن حالة قلبية تحصل للقلب من إدراك الجلال والجمال ... وخشع في صلاته ودعائه : أي أقبل بقلبه على ذلك . وقال في المجمع : الخشوع هو الخضوع والفرق بين الخشوع والخضوع هو أن الخشوع في البدن والبصر والصوت ، والخضوع في البدن . وفي الحديث «فقال بخشوع الله أكبر» أي فقال بسكون وتذلل وإطمئنان وإنقطاع الى الله تعالى .

الخِشْيَةُ: نقل في مجمع البحرين عن المحقق الطوسي ما حاصله : إن الخشية الخوف (وإن كانا في اللغة بمعنى واحد) إلا أن بين خوف الله وخشيته في عرف أرباب القلوب فرقا وهو أن الخوف : تألم النفس من العقاب المتوقع بسبب إرتكاب المنهيات والتقصير في الطاعات وهو يحصل لأكثر الخلق (وإن كانت مراتبه متفاوتة جداً) والمرتبة العليا منه لا تحصل إلا للقليل ، والخشية : حالة تحصل عند الشعور بعظمة الحق وهيبته وخوف الحجب عنه وهذه الحالة لا تحصل إلا لمن إطلع على حال الكبرياء وذاق لذة القرب ...

خَصا: في الحديث «سألته عن الخصي يبول» هو من خصيت العبد أخصيه : أي سللت خصييه فهو خصي .

الخَصاصَةُ: هي الحاجة والفقر ، يقال شملتني الخصاصة ، وقال تعالى «ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة» ٩/٥٩ .

الخِصْبُ: (بكسر الخاء) النماء والبركة وهو خلاف الجدب، يقال أخصب المكان فهو مخصب: إذا زاد عشبه وكلأه، وفي الحديث «لا يخصب خوان لا ملح فيه».

الخِصْرُ: في الحديث «توضع الجريدة للميت دون الخاصرة» الخاصرة ما بين رأس الورك وأسفل الأضلاع، وخِصْرُ القدم: أخمصها، والخصر من الإنسان، وسطه وهو المستدق فوق الوركين.

الخَصْفُ: قال تعالىٰ «وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة» ٧/٢٢ ــ أي يلصقان بعضه على بعض ليسترا به عورتهما من الخَصْفِ وهو ضم الشيء الى الشيء وإلصاقه به، وفي الحديث «لا بأس بالصَّلاة على الخصفة» (بفتح الصاد): هو شيء يعمل من خوص النخل، وجمعها خصاف.

خِصْلَةٌ: مفرد خِصَالٌ، والمراد من الوضع: عدم المؤاخذة على الإتصاف بها، وفي الحديث «خير خصال الرجال شر خصال النساء»، كالشجاعة والكرم فإنها من خير خصال الرجال وهما في النساء شر الخصال وذلك أن المرأة إذا كانت بخيلة حفظت مالها ومال زوجها.

خُصْلَةٌ: (بضم الخاء) لفيفة من الشعر.

الخِصْيانُ: هما الجلدتان، فيهما البيضتان، وفي الحديث «سألته عن الخصيان» (بكسر الخاء)، والجمع خصي.

الخِضابُ: في الحديث «رأيت أبا جعفر(ع) يختضب بالحناء» الخضاب: المراد به خضب شعر اللحية، أما خضب اليد للرجال فلم نظفر بما يدل على إستحبابه. (المجمع)

الخِضَر: نوع من البقول ليس من جيدها بل من بقول ترعى بعد تهيج

البقول ويبسها حيث لا تجد سواها . وفي الحديث «إياكم وخضراء الدمن ، قالوا يا رسول الله ومن خضراء الدمن ؟ قال المرأة الحسناء في منبت السوء» قال الصدوق : وإنما جعلها خضراء الدمن تشبيها بالشجرة الناضرة في دمنة البقرة ، وأصل الدمن : ما تدمنه الإبل والغنم من أبعارها وأبوالها ينبت فيها النبات الحسن (من لا يحضره الفقيه) . وفي الحديث «خضِّروا صاحبكم فما أقل المخضرين يوم القيامة» أراد بالتخضير جريدة خضراء توضع للميت من أصل اليدين الى الترقوة . (المجمع)

الخَضْمُ : هو الأكل بالفم كله ، وذلك بالأشياء اللينة الرطبة ، ومنه الحديث «يأكلون مال الله خضماً بجميع أفواههم» ، بينما القضم : هو الأكل بأطراف الأسنان .

الخُضُوعُ : راجع الخشوع .

الخَطَأُ : يقال خَطَأَ الرجل خَطَأً : إذا أتى بالذنب متعمدا فهو خاطىء ، ويقال خَطَأَ : إذا أثم ، وأَخْطَأَ : إذا فاته الصواب ، والخطأ نقيض الصواب . قال تعالىٰ «ما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً ألا خطأ» ٩٢/٤ ، وفيه «الرجل يأتي جاريته وهي طامث خطأ» أي من غير عمد .

الخُطّاف : في الحديث «نهى رسول الله(ص) عن قتل الخطاف» (هو بضم الخاء وتشديد الطاء) : وهو الطائر المعروف ، يقال له : شفقة ورحمة ، ويسمى زوار الهند ويعرف الآن بعصفور الجنة ، وهو من طيور القواطع الى الناس ــ تقطع البلاد البعيدة رغبة في القرب من الناس . وفي الحديث «تسبيح الخطاف قراءة الحمد» ، والجمع خطاطيف . (قاله في المجمع) .

الخُطامُ : زمام البعير لأنه يقع على الخطم وهو الأنف وما يليه ، وجمعه خطم ككتاب وكتب ، ومنه الحديث «كان خطام جمله(ع) من ليف» .

والمخطم: الأنف، والجمع مخاطم.

الخُطْبَةُ: يقال خطب فلانة خطبة وخطبة: أي طلبها للزواج.

الخطبة: هي كلام يلقيه على جمع من الناس يبدأ بالحمد والثناء على الله سبحانه، وهي مستحبة عند إجراء عقد الزواج.

الخَطميُّ: (بفتح الخاء وكسرها) وهو نبات من فصيلة الخبازيات له ساق طويلة مستقيمة تحمل أزهاراً جميلة حمراء وبيضاء، وفي الحديث «غسل الرأس بالخطمي ينفي الفقر».

الخِطوَةُ: هي البعد ما بين القدمين في المشي، وتجمع على خطى وخطوات مثل غرفة وغرفات، وفي الحديث «يتخطى رقاب الناس».

ألخَطْوَةُ: (بفتح الخاء) المرة من الخطو، وتجمع على خطوات مثل شهوة وشهوات.

ألخِفُّ: هو ما يلبس في الرجل سواء كان له ساق أو لم يكن، وجمعه خفاف ككتاب، ومنه الحديث «سبق الكتاب الخفين» يريد أن الكتاب أمر بالمسح على الرجلين في الوضوء لا الخف فالمسح على ألخِفُ حادث بعد الكتاب. وقوله(ع) «صدقة ألخِفُ تدفع للمتجملين» يريد بالخف: الإبل، والصدقة: الزكاة. وخف الإنسان: هو كل ما أصاب الأرض من باطن قدمه.

الخَفْضُ: هو قطع جزء من الجلدة المحيطة بفم فرج البنت.

خَلا: قال تعالى «وإذا خلوا الى شياطينهم» ٢/١٤ أي إذا خَلا بعضهم الى بعض، يقال خَلا الرجل الى الرجل: إذا إجتمعا في خَلْوَة، وفي الحديث «إن الله خلو من خلقه وخلقه خلو منه» (بكسر الخاء): المراد المباينة الذاتية والصفاتية بين الخالق والمخلوق فكل منهما خلو من شبه الآخر.

خلا الزوج بزوجته: إنفرد بها. وأخلى (لغة) قيل: ولا تسمى خَلْوةً إلا بالإستمتاع والمفاخذة فإن حصل معها وطي فهو الدخول. إختليتُه: إقتطعته، ومنه حديث مكة «لا يختلا خلاها» (بضم الخاء): أي لا يجز نبتها الرقيق ولا يقطع ما دام رطبا وإذا يبس فهو حشيش.

الخَلاءُ: المكان المعد للخروج، سمي بذلك لأن الإنسان يخلو فيه بنفسه. للإستزادة راجع التخلي في حرف (التاء).

خُلاصَـةُ الشيءِ: جيده وما صفى منه، مأخوذ من خلاصة السمن وهو ما يلقى فيه تمر أو سويق ليخلص من بقايا اللبن.

خِلافُ: خلاف الشيء: أي غيره، وجاء خلافه: أي بعده، والخِلافُ: شجر الصفصاف.

الخِلافَةُ: الإمارة والحكم أو الإمامة. ألْخِلافَةُ العامة: هي ألْخِلافَةُ على جميع الناس في جميع البلدان، ومنه قولهم: المدعي للخلافة العامة أي يدعي كونه خليفة على كل الناس كما كان حاصلاً في عهد الأمويين والعباسيين. ألْخِلافَةُ الخاصة: هي ألْخِلافَةُ على بعض الناس كالخلافة على الحجاز فقط ونحو ذلك. (القاموس الفقهي)

خِلالُهُ: قال تعالىٰ «فترى الودق يخرج من خلاله» ٢٤/٤٣ ــ خلاله: وهي فرج السحاب الذي يخرج منه القطر.

الخِلخَالُ: حلية تعلق في الرجل كالسوار في اليد. الخلخال: حلية من فضة تلبسها نساء العرب في أرجلهن. (عن أقرب الموارد)

خَلَصَ: في الحديث «إني لا أخلص الى الحجر الأسود من إزدحام الناس» أي لا أصل إليه، من قولهم خلص فلان الى كذا: أي وصل إليه، ومنه قوله «لم يجد الماء ولم يخلص الى الصعيد» أي لا يصل إليه.

الخُلْعُ: (بضم الخاء) هو أن يطلق الرجل زوجته على عوض تبذله له، وفائدته إبطال الزوجية إلا بعقد جديد، وهو إستعارة من خَلْعِ اللباس لأن كل واحد من الزوجين لباس الآخر، وإذا فعلا فكان كل واحد نزع لباسه عنه، يقال خلع الرجل زوجته وإختلعت المرأة: إذا طلقت من زوجها طلاقا بعوض. (المجمع)

خَلوقُ الكَعْبَةِ: طيب مركب من الزعفران ومواد أخرى، ويغلب عليه الحمرة والصفرة.

الخَلِيَّةُ: (لغة) بيت النحل. والخلية من الإبل: هي التي خُلِّيَتْ للحلب. والخَلِيَّةُ من السفن: هي التي تسير بغير ملاح، والجمع الخلايا. الخلية (إصطلاحا) المرأة التي لا زوج لها، يقال خلت المرأة من النكاح فهي خلية، من كنايات الطلاق عندهم.

الخَلِيطُ: هو المخالط كالنديم والجليس. والمُخلِطُ: هو الذي يحب عليا(ع) ولا يبرأ من عدوه، ومن هذا الباب قول بعضهم: «إن صاحبي كان مُخلطاً طوراً بالجبرِ وطوراً بالقدر وما أعلمه أعتقد مذهبا دام عليه».

الخَلِيلُ: الصديق الذي يخالل في أمرك وهو فعيل من الخلة أي المودة والصداقة، والجمع أخلاّء، وقال تعالى «لا بيع فيه ولا خُلَّة» ٢/٢٥٤ ـ الخلَّة: (بضم الخاء) مودة متناهية في الإخلاص وصداقة قد تخللت القلب وصارت خلاله أي باطنه. والخِلُّ: (بكسر الخاء) الخليل.

الخَمْرُ: في الحديث «الخمر خمسة: العصير من الكرم والنَّقِيعُ من الزبيب والتَّبْعُ من العسل والنَّبِيذُ من التمر» وإنما سميت خمراً لأنها تركت فإختمرت وإختمارها هو تغير ريحها، وقيل سميت بذلك لمخامرتها العقل والتخمير هو التغطية. وقيل الخمر: هو كل شراب مسكر.

الخِمْرَةُ: وفي الحديث «وسأله عن الصلاة على الخمرة المدنية، فكتب: صل على ما كان معمولا بخيوطه لا بسيوره» **ألْخِمْرَةُ**: هي ما يوضع المصلي وجهه عليه في سجوده، وقيل: لا يكون خمرة إلا بما كان بمقدار الوجه.

الخُمْسُ: هو الحق المفروض للرسول(ص) ولذريته(ع) عوضا لهم عن الصدقات المحرمة عليهم. والخمس: هو تقسيم المال الى خمسة أقسام وتسليم واحد منها الى الشارع، يقال خمست المال: إذا أخرج منه واحد من خمسة الى الشارع، وقال في مجمع البحرين: الخمس (بضمتين وإسكان الثاني) ـ لغة: إسم لحق يجب في المال يستحقه بنو هاشم، وقد إختلف في كيفية القسمة والظاهر منها عند فقهاء الإمامية أن تقسم ستة أقسام، ثلاثة للرسول(ص) في حياته وبعده للإمام القائم مقامه وهو المعني بذي القربى، والثلاثة الباقية لمن سماهم الله تعالى من بني عبدالمطلب خاصة دون غيرهم...

خُمسُ التحليل: هو إخراج خمس المال المخلوط بالحرام المجهول مقداره ومالكه، وسمي كذلك لأن المال يكون حلالا بعد إخراج خمسه.

الخَمَشُ: الخدش، وخَمَشَ وجهه يخمشه: خدشه ولطمه وضربه وقطع عضواً منه، وخَمَشَتْ المرأة بظفرها خَمْشاً: جرحت ظاهر البشرة، وفي الخبر «سئل الحسن(ع) عن قوله تعالى: وجزاء سيئة سيئة، فقال هذا الخماش، أراد الجراحات التي لا قصاص فيها».

خَمَصَ: جاع فهو خميص مثل قرب قريب. المخمصة: المجاعة.

خَمَنَ: يقال خمنه تخميناً: إذا رأيت فيه شيئا من الوهم والظن. والتخمين: هو القول بالحدس والظن.

الخُمُودُ: وهو التفريط في كسب ضروري القوت والفتور عما ينبغي من شهوة النكاح، بحيث يؤدي إلى سقوط القوة وتضييع العيال، وانقطاع النسل. (الجامع)

الخمِيصُ: هو الضامر البطن، والجمع خماص، وفي حديث المشتبه موته «فإذا رأيته قد خمص وجهه وسالت عينه اليمنى فإعلم أنه ميت» وقوله (خمص وجهه) أي سكن ورمه. وأخمص القدم: باطنها الذي لا يصيب الأرض.

الخمِيصَةُ: هي ثوب خز أو صوف مربع معلم، قيل: ولا تسمى خميصة إلا أن تكون سوداء معلمة، وفي الحديث «جئت إليه وعليه خميصة» وفي آخر «لبس رسول الله الساج والمطلق والخمائص» وقال في النهاية: وكانت من لباس الناس قديما.

الخمِيلُ: في الحديث «الدنيا ترفع الخميل وتضع الشريف» أَلْخَمِيْلُ: هو الخامل الساقط الذي لا نباهة له. أَلْخَمِيْلُ: وفي الخبر «أنه صلى الله عليه وآله جهز فاطمة عليها السلام في خميل» قيل الخميل وأَلْخَمِيْلَةُ: القطيفة، وهي كل ثوب له خمل من أي شيء كان، وقيل الخميل: الأسود من الثياب، ومنه حديث أم سلمة «أدخلني معه في الخميلة».

الخُنْثى: هو من له فرج رجل وفرج إمرأة أو ليس له فرج نهائياً. الخنثى الواضح: هو الذي يعرف منه العضو الأصلي من العضو الزائد، وقيل: إن كان يبول بفرج الرجال أو ينزل منه مني فهو رجل، ولو بال من فرج النساء أو حاض فهو أنثى. الخنثى المشكل: هو الذي لا يعرف منه الفرج الزائد من الفرج الأصلي.

الخِنْجَرُ: سكين كبير شهير.

الخنخَنَةُ: أن لا يبين كلامه فيتخنخن في خياشيمه .

الخَنَنُ: ضرب من البكاء دون الإنتحاب ، وأصله خروج الصوت من الأنف كالحنين من الفم ، وقد خن الرجل يخن .

الخِوانُ: هو الذي يؤكل عليه .

الخُوخَةُ: كوة في الجدار تؤدي الضوء ومخترق ما بين كل دارين . الخوخة أيضا : باب صغير كالنافذة الكبيرة ينصب عليها باب ، ومنه الحديث «لا تبقى خوخة إلا سدت إلا خوخة علي(ع)» . والخوخة : فاكهة معروفة .

الخُوصُ: ورق النخل ، والواحدة خوصة .

الخَوفُ: راجع الخشية ، في هذا الباب .

الخِيارُ: هو الحق الذي وضعه الشارع أو وضعه المتعاقدان يكون إما للبائع أو للمشتري أو لهما معا ، فيكون مخيرا بين إبطال البيع وعدم إبطاله في مدة معينة .

خِيارُ التأخيرِ: هو أن يبيع الإنسان على غيره سلعة معينة ولا يقبض من المشتري ثمنها ولا يدفع البائع السلعة الى المشتري فإن البيع يكون لازما ثلاثة أيام ، فإن دفع المشتري ثمن السلعة قبل إنقضاء الأيام الثلاثة نفذ البيع ، وإن لم يدفع الثمن حتى إنقضى الأجل المذكور جاز للبائع أن يفسخ العقد وأن يمضيه بالثمن المسمى أي الذي وقع عليه العقد .

خِيارُ الحيوانِ: هو إذا إشترى أحد حيوانا كان للمشتري خيار فسخ العقد من حين وقوع البيع على ذلك الحيوان الى مدة ثلاثة أيام فإذا كان العقد في أول النهار فمدة الخيار من أول ذلك اليوم الى آخر اليوم الثالث ، فإذا إنقضى ذلك اليوم ولم يفسخ المشتري العقد لزم البيع .

خِيار الرؤيَةِ: هو أن يرى الإنسان شيئاً ثم يشتريه من مالكه ثم يجده

بعدما إشتراه ناقصاً عن الأوصاف التي رآها أو يشتريه من غير مشاهدة إعتمادا على وصف البائع أو وصف غيره ممن رأى ذلك الشيء ووصفه للمشتري ويجده بعد شرائه ناقصاً عن الأوصاف التي ذكرت له، فيكون للمشتري الخيار بين الفسخ والرد وبين أن يمضي العقد.

خِيارُ الشرطِ: هو أن يشترط البائع أو المشتري لنفسه خيار فسخ العقد في مدة خاصة يعيّنها فيقبل الآخر بذلك.

خِيار العيبِ: هو ما إذا إشترى إنسان شيئاً فوجد فيه عيباً كان للمشتري الخيار بين أن يشتري بالثمن المسمى وبين أن يفسخ العقد ويرد المبيع، ويثبت هذا الخيار للبائع إذا وجد في الثمن عيباً.

خِيارُ الغُبنِ: هو إذا باع إنسان سلعة بأقل من ثمن مثلها وهو يجهل مقدار قيمة السلعة المتعارفة لها في السوق كان للبائع حق خيار الفسخ إذا كان التفاوت في القيمة مما لا يتسامح به عند أهل العرف، وكذلك إذا إشترى إنسان متاعاً بأكثر من ثمنه بما لا يتسامح به عند أهل العرف وهو يجهل ذلك.

خِيارُ المجلسِ: إذا وقع البيع بين المتعاقدين كان لكل منهما حق الخيار ما داما في مجلس العقد، فيجوز لكل منهما فسخ العقد الذي حصل بينهما وحل مضمونه ما لم يفترقا، فإذا هما إفترقا ولم يفسخا لزم البيع وسقط الخيار... أما مجلس الخيار: هو الموضع الذي أجرى فيه البائع والمشتري العقد فقد يكون مجلساً كانا مجتمعين فيه وقد يكون غيره كما لو كانا واقفين في سوق أو غيره وكما إذا كانا سائرين معاً الى مكان وما شابه ذلك.

خَيْرٌ: يقال إمرأة خيرة: أي فاضلة في الجمال والخلق، وفي الحديث «تخيروا لنطفكم» أي أطلبوا ما هو خير المناكح أي أزكاها وأبعدها من

الخبث والفجور.

الخِيَرَةُ: يقال خار الله لك : أي أعطاك الله ما هو خير لك . راجع الإستخارة في باب (الألف) .

الخَيْشومُ: أقصى الأنف ، وقال في المصباح : ومنهم من يطلقه على الأنف وعن الصدوق رحمه الله : الخيشوم هو الحاجز بين المنخرين ، والجمع خياشيم ، ومنه الحديث «الخضاب يلين الخياشيم» .

خَيْطٌ : قال تعالى «حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود» ١٨٧/٢ الخيط الأبيض : هو بياض النهار، والخيط الأسود : هو سواد الليل ، وقيل : الخيط الأسود هو الفجر المستطيل والخيط الأبيض هو الفجر المعترض .

خَيْلٌ: قال تعالى «والخيل والبغال والحمير لتركبوها» ٨/١٦ ألخَيْلُ : جماعة من الأفراس ، لا واحد له من لفظه كالقوم والرهط والنفر، وقيل : مفرده خايل وهي مؤنثة والجمع خيولة .

د

ما أوله الدال

الدَّأْبُ: (بسكون الهمزة) العادة والملازمة للشيء، وفي الحديث «صلاة الليل دَأْبُ الصالحين» أي عادتهم وشأنهم، وقال تعالى «وسخر لكم الشمس والقمر دائبين» ١٤/٣٣ أي يدأبان في سيرهما لا يفترقان في منافع الخلق وإصلاح ما يصلحان من الأرض والأبدان والنبات.

الدَّابَّةُ: قال تعالىٰ «والله خلق كل دابة من ماء» ٢٤/٤٥ أي خلق كل حيوان مميزاً كان أو غير مميز، وعن صاحب المصباح أنه قال: فأما تخصيص الفرس والبغل بالدابة عند الإطلاق فعرف طار، وتطلق الدابة على الذكر والأنثى وكل ماشي على الأرض حتى الطير لأنه يدب برجليه في بعض حالاته، وجمع الدابة دواب. والدابة: الأَرَضَةُ التي تأكل الخشب وهي المرادة من قوله تعالى «ما دلهم على موته إلا دابة الأرض تأكل منسأته» ٣٤/١٤.

دارُ الحربِ: بلاد الكفر الذين لا صلح لهم مع المسلمين.

الدارُصينيُّ: (فارسية) ـ دارجيني: شجرة تنبت في الهند والصين يتخذ من أوراقها شراب طيب الطعم ويستعمل مسحوقها على أنه نوع من

التوابل . (عن قاموس الفارسية)

الدّاعِي : هي الإرادة الإجمالية المؤثرة في صدور الفعل المنبعثة عما في نفسه من الغايات على وجه يخرج به عن الساهي والغافل . (عن التحرير)

الدّاليَةُ: دلو ونحوها وخشب يصنع كهيئة الصليب ويشد برأس الدلو ثم يؤخذ حبل يربط طرفه بذلك وطرفه بجذع قائم على رأس البئر ويسقى بها . (المصباح)

الدّامِغَةُ: وهي التي تفتق الخريطة التي تجمع الدماغ وتصل الى الدماغ فالسلامة معها بعيدة (التحرير) . وقال في المجمع : الدَّامِغُ: المهلك ، من دَمَغَهُ أي شجه بحيث يبلغ الدماغ فيهلكه ، وَدَمَغْتُهُ دَمَغاً: كسرت عظم دماغه من الشجة .

الدّاميَةُ: وهي التي تدخل في اللحم يسيرا ويخرج معها الدم قليلا كان أم كثيرا . (عن التحرير)

الدّاهيَةُ: النائبة العظيمة النازلة ، والجمع دواهي .

الدّبا : هو الجراد قبل أن يطير، وأرض مدْبية : أي كثيرة الدَّبَا ، وفيه «نهى رسول الله(ص) عن الدباء والمزفت والحنتم والنقير» ثم فسر الدباء بالقرع والمزفت بالدنان والحنتم بالجرار الخضر والنقير بخشب كان أهل الجاهلية ينقرونها حتى يصير لها أجواف ينبذون فيها ، وذلك لأنهم كانوا ينبذون فيها فتسرع الشدة في الشراب .

الدَّباسيِ : (بالفتح) طائر صغير منسوب الى دبس الرطب ، وقيل هو الحمام الأحمر. والأدبس : أنظره في حرف (الألف) .

الدّبّةُ: هي وعاء يوضع فيه الدهن ونحوه .

الدُبُرُ : خلاف القبل من كل شيء ، والدبر: المخرج دون الإليتين .

ويقال لآخر الأمر: دبر، ومنه دبَّر الرجل العبد تدبيرا: إذا أعتقه بعد موته بأن قال له أنت عبد في حياتي وحر بعد مماتي ...

الدِبسُ: (بالكسر) ما يستخرج من التمر والرطب.

الدَّبْغُ: هو تليين الجلد وإزالة ما به من رطوبة ورائحة نتنة، وفي الحديث «دباغها طهورها»، يقال دبغ الرجل إهابه يَدْبَغُهُ دَبْغاً ودباغة ودباغا (بكسر دال في الأخيرين). والدباغة: إسم الصنعة، وَالدّبْغَةُ: المرة الواحدة.

الدُّبَيْلَةُ: (مصغرة كجهينة) الطاعون، وخراج ودمل يظهر في الجوف ويقتل صاحبه غالبا، ويقال له الدبلة، وفي الحديث «إن الله ليدفع بالصدقة الداء والدبيلة».

دَجَنَ: فيه ذكر الدَّوَاجِنُ وهي على ما قاله أهل اللغة: الشاة التي تعلفها الناس في منازلهم، وكذلك الناقة والحمام البيوتي، والأنثى داجنة والجمع دَّوَاجِنُ، يقال دَجَنَ في بيته: إذا ألفه ولزمه. (المجمع)

الدُجنَةُ: (بضم الدال) الظلمة، والجمع دجن ودجنات. والدجنة من الغيم: المطبق تطبيقاً، الريان المظلم الذي لا مطر فيه.

الدُحاسُ: دويبة تغيب في التراب، والجمع دَحَاحِيسُ، وفي حياة الحيوان بعنوان (دخاص) بالخاء المعجمة.

الدّحسُ: في الخبر «حق على الناس أن يدحسوا الصفوف حتى لا يكون بينهم فرج» يشير الى الصفوف في صلاة الجماعة ومعناه: أن يزدحموا فيها ويدسوا أنفسهم بين فرجها، وكل شيء ملأته فقد دَحَسْتُهُ، ومنه دَحَسْتُ الغنم دَخساً: يريد أنها سمينة مملوءة. الدَّخسُ: إدخال اليد بين جلدة الشاة وصفاقها تسلخها.

الدّحلُ: هوة تكون في الأرض وفي أسفل الأودية فيها ضيق ثم يتسع .

الدّحو: قال تعالىٰ «والأرض بعد ذلك دحاها» ٣٠/٧٩ أي بسطها من دحوتُ الشيء دحواً: أي بسطته ، وفي الحديث «يوم دحو الأرض» أي بسطها من تحت الكعبة وهو اليوم الخامس والعشرون من ذي القعدة ، وفي الحديث «كل ريح تهب في الدنيا فإنها تخرج من تحت الركن الشامي وهي أول نقطة وضعت في الأرض لأنها الوسط ليكون الفرض لأهل المشرق والمغرب سواء» .

الدَّخسُ: التشديد من الناس والإبل ، والكثير: الهم (المجمع) . الدخس : ورم يكون في حافر الدابة .

الدّخَنْ: حبة صغيرة تقدم طعاما للطيور والدجاج . (عن المنجد)

الدُّخول: هو الجماع قبلاً أو دبراً .

دَرَأ: يقال دَرَأَ دَرْءاً دُرُوْءاً ، و(لغة) دَرَأَ : مال وإندفع ، ومنه قولهم : تُدْرَءُ الحدود بالشبهات أي تدفع ، و(إصطلاحا) : قيل من قبيل دَرَأْتْ النار: أي أضاءت .

الدرّاج: ضرب من الطير للذكر والأنثى ، وهو طائر مبارك كثير النتاج وهو القائـل «بالشكر تدوم النعم» ، وقيل : يقول «الرحمن على العرش إستوى» ، وقيل : الجاحظ جعله من أقسام الحمام لأنه يجمع فراخه تحت جناحيه كما يجمع الحمام ، ومن شأنه أن لا يجعل بيضه في مكان واحد بل ينقله لئـلا يعرف أحد مكانه .

الدِرايَةُ: هو علم يبحث فيه عن متن الحديث وطرقه ، من صحيحها وسقيمها وعليلها وما يحتاج إليه من شرائـط القبول والرد . (عن الدراية)

الدِرْبَةُ: العادة والجرأة ، يقال : دَرَبَ الرجل دَرْباً فهو دَرِبٌ .

الدّرسُ: الإيحاء وإعفاء الأثر، من دَرَسَ يَدْرُسُ دُرُوساً، دَارِسٌ: عفى وإنمحى فهو دَرَسَ، والجمع دَوَارِسُ.

الدرْعُ: قميص معدني يلبس في الحرب ليقي صاحبه من ضربات السلاح، والجمع دُرُوعٌ وأَدْرُعٌ.

دِرْعُ المرأةِ: هو ثوب طويل وعريض ذو أكمام واسعة، وفي الحديث «سألت أبا جعفر(ع) عن أدنى ما تصلي فيه المرأة، قال(ع): درع وملحفة فتنشرها على رأسها وتجلل بها» أي وتنشرها على جميع بدنها، والملحفة: ثوب واسع شامل لجميع البدن يلبس على الثياب، وعن التبصرة: وللمرأة ثلاثة أثواب، قميص ودرع وخمار.

الدَّرَمُ: في حديث النساء «إن درم كعبها عظم كعثبها» الدرم في الكعب: أن يواريه اللحم حتى لا يكون له حجم، وألكَعْثَبُ: (كجعفر) الركب الضخم، والرَّكَبُ: (بفتح الكاف) العانة أو الفرج. والأَدْرَمُ: هو الذي لا حجم لعظامه، والكعب الأدرم: الذي ليس له نتوء وإستواؤه دليل السمن ونتوءه دليل الضعف.

الدَّرَنُ: (بالتحريك) الوسخ، وقد دَرَنَ الثوب دَرَناً فهو دَرِنٌ مثل: وسخ فهو وسخ ــ وزنا ومعنى.

الدِرْهَمُ: (بكسر الدال وفتح الهاء) مفرد الدراهم، قال في المصباح: الدرهم الإسلامي: إسم للمضروب من الفضة وهو ستة دوانيق. والدرهم: نصف الدينار وخمسه (المجمع).

الدُرنبَةُ: السكة أو الشارع غير المفتوح، وأما الثاني أعني الطريق غير النافذ المسمى بالسكة المرفوعة وقد يطلق عليه الدريبة وهو الذي لا يسلك منه الى طريق آخر مباح بل أحيط بثلاث جوانبه الدور والحيطان

والحدران. (التحرير)

الدُعاءُ: صدور الأمر من الداني إلى من هو أعلى منه منزلة وشأناً.

الدُّعَابَةُ: (بضم الدال) المزاح، وفي الحديث «ما من مؤمن إلا وفيه دعابة، قلت: وما الدعابة؟ قال(ع): المزاح وما يستملح»، ومثله في حديث جابر «فهلا بكرا تداعبها وتداعبك» كله من قولهم: دعب يدعب مثل مزح يمزح ــ وزناً ومعنى وفي لغة من باب تعب. وداعبه مداعبة: أي مازحه ممازحة، وفي الحديث «إن الله يحب المداعبة في الجماع بلا رفث» أي الممازحة في الجماع بلا فحش، وفيه «كان رسول الله(ص) يداعب الرجل يريد أن يسره». وكل هذه الأحاديث موجودة في (الكافي).

الدِعامَةُ: (بكسر الدال) عماد البيت الذي يقوم عليه وإستعير لغير ذلك، والجمع دعائم، ومنه في وصف أهل البيت(ع) «أشهد أنكم دعائم الدين»، وفي الحديث «دعائم الإسلام خمس» يريد الصلاة والصوم والزكاة والحج والولاية، وتسمى هذه الخمسة أيضا أركان الإسلام، وفي الحديث «لكل شيء دعامة ودعامة الإسلام الشيعة»، وفي آخر «دعامة الإنسان العقل منه الفطنة والفهم والحفظ والعلم فإذا كان تأيده من النور كان عالماً حافظاً ذاكراً فطِناً».

الدَّعَجُ: هو شدة السواد، يقال أدْعَجُ العينين: أي سواد عينيه شديد، وقيل: هو شدة سواد العين في شدة بياضها، وعن الجوهري: هو شدة سواد العين مع سعتها.

الدَّغلَجُ: هو التردد في الذهاب والمجيء. (عن الجوهري)

الدُّعْمُوصُ: دويبة سوداء تغوص في الماء وتكون في العذرات، وفي الرواية «كان أصله رجلا زانياً»، والجمع دعاميص.

الدَّغَارَةُ: هي الإختلاس، ومنه قولهم: لا قطع في الدَّغَارَةِ الْمُعْلَنَةِ: أي الإختلاس العَلَني لا تقطع اليد فيه، وذلك لعدم تحقق شرائط الحد المعتبرة في السرقة التي منها كون السرقة غير ظاهرة.

الدَّغَلُ: هو الشجر الكثير الملتف، والجمع أدغال ودغال.

الدّفّ والدّفيف: هو تحرك الجناح، يقال دَفَّ الطائر دفيفاً: حرك جناحيه بطيرانه، ومعناه: ضرب بهما دفتيه، وفي الحديث «كل من الطير ما دَفَّ» أي حرك جناحيه في الطيران كالحمام والبط والعصافير، «ولا تأكل ما صف» كالنُّسُور، ومثله «إن كان الطير دفيفُهُ أكثر من صَفِيفِهِ أُكل»، والصفيف: هو أن يبسط الجناحين في حال الطيران. ودَفُّ الطائر: هو علامة من العلامات الأربع التي وضعها الشارع للطير الذي يحل أكل لحمه، والعلامة الثانية: أن تكون في الطائر قانصة وهي في الطير بمنزلة الكرش في غيره وهي قطعة صغيرة تجتمع فيها الحصيات الصغيرة التي يأكلها الطائر فتبيد وتطحن تلك الحصيات، والثالثة: أن تكون في الطائر حَوْصَلَةٌ (بفتح الحاء وسكون الواو) وهي شيء تحت الحلق يجتمع فيها ما يأكله الطائر، والرابعة: أن تكون في الطائر صيصية (بكسر الصادين) وهي الشوكة التي تكون في عقيب رجل الطائر كالتي في الديك.

الدِّفْءُ: نتاج الإبل وألبانها وما ينتفع به منها، قال الله تعالى «لكم فيها دفء»، وفي الحديث «لنا من دفئهم ما سلَّمُوا بالميثاق»؛ والدِّفْءُ أيضا: هو السخونة، إسم من دَفِيء الرجل ويوم دَفِيء، وَأَذفَيْتُ الجريح: أجهزت عليه (قتلته)، وفي الحديث «إن النبي(ص) أتي بأسير يُوعك فقال لقوم إذهبوا به فأدفوه (وأراد الدفء من البرد) فذهبوا به فقتلوه فوداه رسول الله صلى الله عليه وآله». الدَّفْوَاءُ: الشجرة العظيمة، وفي الحديث «إنه

أبصر شجرة دفواء تسمى ذات أنواط» لأنه كان يناط السلاح بها وتعبد من دون الله عزوجل .

الدَّفْقُ: هو الإندفاع بقوة ، ودفق الماء صاحبه : أي صبه بدفع وقوة . وَدَفْقُ المني ــ ينفع عند الشك بحصول الجنابة فإن حصل الدفق مع الفتور والشهوة وجب الغسل وإلا فلا ، نعم المريض والمرأة (على قول) لا يحصل عندهما دفق بل يقتصران في تحقق الجنابة على الشهوة والفتور، يقال : دفق دفقاً فهو مدفوق .

دَفَنَ: يقال دَفَنْتُ الشيء دَفْناً : أخفيتُه تحت أطباق التراب فهو الدَّفْنُ ومدفون ، ومنه : دفنتُ الميت في التراب ، ودفنت الحديث : كتمته وسترته ، وفي الحديث «قم عن الشمس فإنها تظهر الداء الدفين» أي الداء المستتر الذي قهرته الطبيعة . والدَّفْنُ : هو أن يستر الميت في حفرة من الأرض تمنع عنه الحشرات والوحوش والطيور، وتكتم رائحته وضرره عن الناس .

الدّفيفُ: راجع الدف .

الدَّقِيقُ: هو الأمر الغامض . الدَّقِيقُ : هو الطحين ، والجمع أدقة ودقائق .

الدَّلالةُ: الدلالات ثلاث هي :ــ

١ــ الدلالة التطابقية : بأن يدل اللفظ على تمام معناه الموضوع له كدلالة لفظ الميتة على الحيوان الميت بجميع أجزائه وتسمى الدلالة حينئذ التطابقية لتطابق اللفظ والمعنى ومثل ذلك لفظ الدار والبستان وما شابه ذلك .

٢ــ التضمنية : بأن يدلّ اللفظ على جزء معناه الموضوع له الداخل ذلك الجزء في ضمنه كدلالة لفظ الدار على الحجر والغرف والأبواب

والشبابيك وغير ذلك فلو بعت الدار فإن المشتري يفهم دخول جميع هذه الأجزاء فيها فلو أردت بعد ذلك أن تستثني بعض هذه الأجزاء لاحتج عليك المشتري بدلالة لفظ الدار على دخول جميع هذه الأجزاء فيه.

٣ـ الإلتزامية: بأن يدلّ اللفظ على معنىً خارج عن معناه الموضوع له كدلالة لفظ الميتة على الحرمة والنجاسة.

* وهذه الدلالات قد تحتاج إليها في كتاب الإقرار.

دَلَجَ: في الحديث «عليكم بالدُّلجَةُ» وهو سير الليل، يقال أَدْلَجَ: (بالتخفيف) إذا سار في أول الليل، و(بالتشديد) إذا سار في آخره، والإسم منها الدُّلجَةُ (بالضم وفتح اللام)، ومنهم من يجعل الإدلاج لليل كله، وفي الحديث «الأرض تطوى» ولم يفرق بين أول الليل وآخره، وفي آخر «استعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة» قيل: استعار سير المسافر في هذه الأوقات للمنشط في العبادة يعني كالفجر في الغداة والظهر والعصر في الروحة والعشائين في الدلجة، فإن المسافر لو سافر كل الليل والنهار عجز إذ لا يمكنه الدوام، وفي الخبر النبوي(ص) «من خاف أدلج ومن أدلج بلغ المنزل» قال محمد بن الحنفية في تفسيره: مراده(ص) من خاف الله واليوم الآخر اجتهد في العبادة أيام شبابه وقوته وسواد شعره، فقد كني عن العمل في الشباب بالدلج وهو السير في الليل كما كني عن الشباب بالصبح.

دَلَفَ: في حديث علي(ع) «فَدَلَفَتْ راحلته كأنها ظليم» من الدَّلِيف والدَّلُوفِ وهو المشي الرويد، يقال دَلَفَ الشيخ: إذا مشى وقارب الخطو، ودَلَفَتْ الكتيبة في الحرب: أي تقدمت.

الدَّليلُ الشرعيُّ: هو كل ما يصدر من الشارع مما له دلالة على الحكم ككلام الله سبحانه وتعالىٰ أو كلام المعصوم.

الدَّلِيلُ الشرعيُّ اللفظيُّ: هو كلام المعصوم كتاباً أو سنّة، وسيأتي تعريفها في حرف السين. وغير اللفظي: هو الذي يتمثل في فعل المعصوم سواء كان تصرفاً مستقلاً أو موقفاً إمضائياً تجاه سلوك معين وهو الذي يسمى بالتقرير، وقد تقدم تعريفه في حرف التاء.

الدَّليلُ العقليُّ: هي القضايا التي يدركها العقل ويمكن أن يستنبط منها حكم شرعي كالقضية العقلية القائلة بأن إيجاب شيء يستلزم إيجاب مقدمته. (أصول الصدر)

الدَّليلُ اللُّبِيُّ: قيل هو المأخوذ من العقل والإجماع.

الدَّمُ: هو السائل الأحمر الذي يجري في العروق. وشرعاً: هو من النجاسات إذا كان من حيوان له نفس سائلة وإن كان مأكول اللحم كدم الشاة والدجاجة فإنه نجس، وفي الحديث «لا يفسد الماء إلا ما كان له نفس» أي دم سائل في العروق. ويأتي مزيد توضيح في حرف (النون).

دَمُ البِكارةِ: الدم الذي يسيل بعد افتضاض الفتاة البكر.

دَمُ الحَـدَثِ: هو الدماء الثلاثة.

الدَّمُ المُـتَخَلفُ في الذَبيحَةُ: هو الدم الذي يبقى في تضاعيف اللحم بعد خروج الدم المعتاد حين الذبح، وقد نقل الإجماع على أنه حلال وطاهـر، وفي العروة: هو حرام إلا ما يعد جزءا من اللحم.

دَمُ المُتعَةِ: يقال دم شاة، والمراد به كناية عن ذبح الهدي في حج التمتع.

الدِماءُ الثَلاثَةُ: دم الحيض والإستحاضة والنفاس.

الدِماغُ: (بالكسر) مفرد الأدمغة كسلاح وأسلحة، وفيه على ما حكاه جالينوس ثلاث مساكن: التخيل في مقدمه، والتفكر في وسطه، والذكر في

مؤخره (المجمع)، وفي الحديث «الدباء يزيد في الدماغ» أي يقويه ويريد بالدباء القرع.

دَمَجَ: يقال دَمَجَ الشيء دُمُوجاً: أي دخل في الشيء واستحكم فيه، وكذلك انْدَمَجَ في الشيء: أي دخل فيه وتستر، وأدمَجَ الرجل كلامه: أي أبهمه.

الدُمَّلُ: هو ما يظهر على الجلد من حبوب فيها قيح، ويقال له خراج.

الدُمْلجُ: (بضم الدال واللام واسكان الميم) كقنفد: هو شيء يشبه السوار تلبسه المرأة في عضدها، والملوج كعصفور مثله في المعنى.

الدَّمَنُ: في الحديث قال (ص) «إياكم وخضراء الدِّمَنُ وهي المرأة الحسناء في منبت السوء» قال الصدوق في شرحه: الدُمْنَةُ هي المنزل الذي ينزل فيه خيار العرب ويحصل فيه بسبب نزولهم تغير في الأرض بسبب الأحداث الواقعة منهم ومن مواشيهم، فإذا أمطرت أنبتت نبتاً حسناً شديد الخضرة والطراوة لكنه مرعى وبيء للإبل مضرٌ بها، فشبه النبي(ص) المرأة الجميلة إذا كانت من أصل رديء بنبت هذه الدمنة في الضر والفساد، والنهي للتنزيه...

الدنْدَنَةُ: هي أن تسمع من الرجل نغمة ولا تفهم ما يقول.

دَنَف: في حديث من أخطا وقت الصلاة «إنما الرخصة للناسي والمريض والمُدنِفِ» أي المثقل في المرض، من الدنف (بالتحريك) وهو المرض الملازم.

الدُنيا: في الحديث «الدنيا دنييان: دنيا بلاغ ودنيا ملعونة»، والبلاغ ما تبلغ به لآخرته والملعونة بخلافه.

الدَّهْرِيَّةُ: هم الزنادقة الذين يقولون: لا رب ولا جنة ولا نار وما

يهلكنا إلا الدهر، وقيل: الزنادقة هم قسم من المجوس يقال لهم الثنوية وهم الذين يعتقدون أن النور هو مبدأ الخيرات والظلمة هي مبدأ الشرور.

الدِّهْلِيزُ: هو ما بين الباب والدار، والجمع دهاليز. (المجمع).

دَهَمَ: يقال إدهام الشيء إدهاماً: أي إسود، ومنه قوله(ع) «ويدهام بذرى الآكام شجرها» أي يسود من خضرته، وفي الحديث «خير الخيل الأدهم الأقرح الأرثم»، ألأَدْهَمُ: الذي يشتد سواده، والأَقْرَحُ: الذي في وجهه القرحة وهي ما دون الغرة، والأَرْثَمُ: الذي في جحفلته العليا بياض، وجحفلة الفرس بمنزلة الشفة من الإنسان. دَهَمَهُمُ الأمر: فاجأهم، «ودهم رسول الله(ص) من عدوه دهم» أي فجأه منهم أمر عظيم.

دَهَنَ: يقال دَهَنَ يدهن إدهاناً، الإِدْهَانُ: النفاق وترك المناصحة والصدق، الدُّهن: قيل هو مسح ما على الظاهر، وقيل الدُّهْنُ وهو ما يسمى غسلاً (بالفتح) بأن يجري الماء على العضو ولو يسيراً، وعن أهل اللغة إنهم قالوا: دهن المطر الأرض إذا بلها بللا يسيرا، وفي الحديث «إنما الوضوء حد من حدود الله تعالى ليعلم الله من يطيعه ومن يعصيه وان المؤمن لا ينجسه شيء إنما يكفيه مثل الدهن».

دَوَا: في الحديث «وأي دَاءٍ أَدْوَى من البخل» أي أشد بمعنى: أي عيب أقبح منه، وعن النهاية: وفي حديث علي(ع) «الى مرعى وبي ومشرب دوي» أي فيه داء، وفي الحديث «إذا بلغ المؤمن أربعين سنة أمنه الله من الأدواء الثلاثة: البرص والجذام والجنون»، والدَّوَاءُ: ما يتداوى به.

الدُّولابُ: هو كل آلة تدور على محور بسبب حيوان أو غيره يديرها، الجمع دواليب (فارسي ـــ معرب) (عن الجوهري)، وقال غيره: المنجنون

التي تديرها الدابة .

دَوَمَ: الدَّوَامُ: شمول الأزمنة ، الدوام: بمعنى عدم توقيته بمدة (عن التحرير) ، والمداومة على الأمر: المواظبة عليه ، ومنه «أحب العمل ما دام عليه» ، وفي الحديث «نهي أن يبال في الماءالدَّائِمِ» أي الراكد الساكن ، من دام : إذا طال زمانه .

الدَوَمَةُ: هي ضخام الشجر، وقيل : شجرة المقل والنبق .

دَوْمَةُ الجَندلِ: حصن عادي (نسبة الى عاد) بين المدينة والشام يقرب من تبوك وهي أقرب الى الشام وهي الفصل بين الشام والعراق وهي أحد حدود فدك .

الدوْمَلةُ: من آلات القمار لها رقعة كرقعة الشطرنج مؤلفة من مربعات ، والقطع التي يلعب بها دائرية الشكل . (كذا قيل)

الدَّوِيُّ: دوي الريح : حفيفها ، وكذلك دوي النحل والطائر.

دُوَيْرَةٌ: تصغير دارة ، ومن معانيها المنزل والدار الذي يسكنه . ويعبّر عنه الفقهاء بدويرة الأهل : وهو ميقات من كان منزله في مكة فيحرم من بيته .

الدَّوِيْلُ: الحمار الصغير الذي لا يكبر.

الديّاسُ: مبالغة من دائس ، وهو الذي يدوس الطعام ويدقه ليخرج الحب من السنبل وهو الدياس . (عن المجمع)

الديّانُ: من صيغ المبالغة وهو الدائن ، إسم الفاعل على وزن فعال .

الدِّيبَاجُ: وهو من الثياب المصنوعة من الإبريسم سداه ولحمته (وهو فارسي ــ معرب) ، والإبريسم هو الحرير، وفي الخبر «لا تلبسوا الحريرة والديباج» ويريد بالديباج هنا : الإستبرق وهو الديباج الغليظ ، وفيه «كان

له طيلسان مدبج» أي مزينة أطرافه بالديباج .

الدِّيَةُ: يقال : وَدَىٰ . يَدِي . وَدْياً . وَدِيَةً . وَوَدِيَةً دفع الدية . والدِّيَةُ لغة : هي الأموال التي تعطى لولي المقتول عوض النفس والجمع ديات واصطلاحاً : هي أعم مما يعطى عوض القتل أو الجرح أو نحو ذلك من الجنايات .

وَدِيةُ القَتْلِ عمداً: مئة من الإبل أو مئتي بقرة أو مئة حلة كل حلة ثوبان من برود اليمن أو ألف شاة أو الف دينار أو عشرة آلاف درهم .

والمراد بقتل العمد : هو إزهاق النفس المعصومة المكافئة عمداً وعدواناً ، ويكون بقصد البالغ العاقل الى القتل بما يقتل غالباً كالذبح بالسكين ، والخنق ، وسقي السم القاتل والضرب بالسيف .

والمراد بالمعصومة : هي التي لا يجوز إتلافها من العصم وهو المنع .

والمراد بالمكافئة : هي المساوية لنفس المزهق (بالكسر) لها في الإسلام والحرية وغيرهما من الإعتبارات . (عن المسالك)

وشبه العمد : أن يكون عامداً في فعله مخطئاً في قصده مثل أن يضربه للتأديب فيموت .

وَقَتْلُ الخطأ المحض : أن يكون مخطئاً في فعله وقصده مثل أن يرمي طائراً فيصيب إنساناً وتؤخذ دية هذين القسمين وغيرهما من كتب الفقه .

وَدِيَةُ النُّطفَةِ: وهي الحيوان المنوي أو قطرة المني عشرون ديناراً .

وفي العَلَقَةِ: وهي القطعة من الدم تتحول إليها النطفة أربعون ديناراً .

وفي المُضغَةِ: وهي القطعة من اللحم بقدر ما يمضغ ستون ديناراً .

وفي العَظْمِ : وهو ابتراء تخلقه من المضغة ثمانون ديناراً .

ودِيَةُ الجَنِيْن التام الخلقة قبل ولوج الروح فيه: مئة دينار ذكراً كان أو أنثى والجنين: هو الحمل في بطن أمه سمي جنيناً لاستتاره في البطن من الإجتنان و هو الإستتار ومنه قوله تعالى: «فلما جن عليه الليل» أي فلما ستر عليه الليل. وإذا ولجته الروح ففيه الدية كاملة.

الدِّيمةُ: المطر الذي ليس فيه برق ولا رعد. الديمة: الدائم، ومنه الحديث «وكان عمل رسول الله(ص) ديمة» أي دائما غير منقطع.

الدَّيْنُ: هو المعاملة بالدين، وهو كل معاملة أحد العوضين فيها مؤجل الى أجل مسمى كان بالسلم أو بالنسئة أو بالإجارة أو بما شابه ذلك. والدين: (لغة) هو القرض وثمن المبيع، فالصداق أو الغصب ونحوه ليس دينا (لغة) بل (شرعا) على التشبيه لثبوته واستقراره في الذمة (كذا في المجمع). والدَّيْنُ: واحد الديون، تقول دِنْتُ الرجل: أقرضته فهو مَدْيُوْنٌ، ودان فلان يَدِيْنُ دَيْناً: استقرض وصار عليه دين، وفي الحديث «نهي عن بيع الذهب دينا» أي غير حال حاضر في مجلس العقد.

الدِّينُ: الطاعة. والدين: الجزاء، ومنه قوله تعالى «مالك يوم الدين» ٣/١ وقوله تعالى «إن الدين لواقع» ٦/٥١ أي الجزاء، وفي حديث المسافر «إستودع الله دِيْنَكَ وأمانتك» أي إجعلهما من الودايع فإن السفر مظنة المشقة والخوف فيتسبب لإهمال بعض أمور الدين فدعا له بالمعونة والتوفيق، وأراد بالأمانة: أهله وماله ومن يخلفه، وفي الحديث القدسي «ابن آدم: كن كيف شئت كما تَدِيْنُ تُدَانُ» أي كما تجازي تجازى بفعلك وبحسب ما عملت، وفي آخر «العلم دِيْنٌ يدان الله به» أي طاعة يطاع الله بها... الدِّين: وضع إلهي لأولي الألباب يتناول الأصول والفروع، قال تعالى «إن الدِّيْنُ عند الله الإسلام».

الدينارُ: مثقال شرعي وهو ثلاثة أرباع الصيرفي وفيه عشرة قراريط هي نصف الدينار، فيعني أن الدينار يساوي عشرين قيراطا، والدرهم ستة دوانيق عبارة عن نصف مثقال شرعي وخمسه، لأن كل عشرة دراهم سبعة مثاقيل شرعية هذا (عن التحرير)، وعن (الأحكام الميسرة) ــ وهي تلخيص لفتاوى الإمام الخميني: أن وزن المثقال الشرعي للدينار ٣/٦ غرام، ووزن المثقال الشرعي لدرهم ٢/٥٢ غرام، يفهم بعد إجراء المحاسبات أن المثقال الصيرفي ٤/٨ غرام.

الدَّيُوثُ: في الحديث النبوي(ص) «لا يدخل الجنة ديوث، لا يجد ريح الجنة ديوث، قيل: يا رسول الله وما الديوث؟ قال: الذي تزني زوجته وهو يعلم بها». الدَّيُوثُ: من لا غيرة له على أهله، ومثله الكشخان والقرنان. ويقال الدَّيُوثُ: هو الذي يدخل الرجل على زوجته، والْكَشْخَانُ: هو من يدخل الرجال على أخواته، والقَرْنَانُ: هو الذي يرضى أن يدخل على بناته. (المجمع)

ذ

ما أوله الذال

ذَابَ: في الحديث «أكل الاشنان يُذيب البدن» أي يضعفه، يقال ذاب الشيء يُذِيبُ يَذُوبُ ذَوْبَاناً: نقيض جمد، وذَابَتْ العذرة في الماء: أي تفرقت أجزاؤها وذابت فيه.

ذاتُ الأشاجِعِ: هي أصول الأصابع التي تتصل بعصب ظاهر الكف، وقيل: المراد منها من الحيوان ما جاوز الظلف من الأعصاب.

ذاتُ بعلٍ: أي ذات زوج فهي المتزوجة، والبعل هو الزوج.

ذاتُ الشهورِ: وهي التي لا يحصل لها الحيض المعتاد وهي في سن من تحيض، سواء كانت مسترابة كما عبر به كثير أم انقطع عنها الحيض لعارض من مرض وحمل ورضاع. (عن اللمعة الحجرية)

ذاتُ الصلاصلِ: في الحديث «نهي عن الصلاة في ذي الصلاصل» والصَّلاصِلُ: جمع صلصال وهو الطين الحار المخلوط بالرمل ثم جف فصار يتصلصل أي يصوت إذا مشي عليه، وقيل: ذات الصلاصل موضع خسف.

ذاتُ العادةِ: هي من استقرت لها عادة في الحيض وهي ثلاثة

أقسام :ـ

١ـ وقتية عددية : وهي التي ترى دم الحيض بنفس العدد مع الفصل بين الحيضة والأخرى بنفس الطهر في كل شهر، وذلك بأن تتحقق برؤية الدم مرتين متماثلتين في الوقت والعدد كأن رأت الدم في أول الشهر سبعة أيام وفي أول الشهر الثاني سبعة أيام أيضا بدون زيادة ولا نقصان .

٢ـ وقتية فقط : هي التي لها طهر واحد بين الحيضة والأخرى مع الإختلاف في العدد بأن تستقيم عادتها وقتا لا عددا ، كالتي لا يأتيها الحيض إلا في أول الشهر ولكن في شهر تراه ثلاثة أيام وفي شهر تراه خمسة وفي آخر سبعة وهكذا .

٣ـ عددية فقط : هي من ترى الدم بنفس العدد لكن مع الإختلاف في الوقت بأن تستقيم عادتها عددا لا وقتا ، كالتي ترى الدم في كل شهر سبعة أيام ولكن مرة تراه أول الشهر ومرة في وسطه وأخرى في آخره .

ذاتُ عرقٍ: آخر العقيق .

ذاتُ عوارٍ: المراد به مطلق العيب الموجود في الحيوان .

ذاتُ الـوَلَدِ: هي الأمة التي أنجبت ولداً من سيدها (قال في القاموس) وهذا الولد حر ولا يجوز للسيد بيع أم الولد ولو مات فهي تتحرر حيث أن ولدها سيرث بعد أمه المملوكة من أبيه ولو بمقدار حصته ، لذا تنعتق قهراً وتسعى هي بباقي الحصة لباقي الورثة .

ذُبابٌ : (كغراب) من الحشرات ـ معروف ، قال تعالى «لن يخلقوا ذباباً» ٧٣/٢٢ . يقال اذا أتى ذباباً : قَصَّرَ. ذباب : (بكسر أوله) جبل قرب المدينة على نحو من بريد .

ذَبَحَ : في الحديث «نهى عن ذِبَاحِ الجن» كانوا إذا اشتروا داراً وبنوا

بنياناً ذبحوا ذبيحة مخافة أن تصيبهم الجن فأبطله النبي(ص).

الذُبَحَةُ: (كهمزة) وجع في الحلق من الدم، وقيل: قرحة تظهر فيه فينسد معها وينقطع النفس، ومنه حديث محمد بن إسماعيل حين أخذ يعرض عمه موسى بن جعفر(ع) عند هارون «فرماه الله بالذبحة».

الذبْذَبةُ: قال تعالى «مذبذبين بين ذلك» ١٤٣/٤ أي مضطربين والمُضْطرب: الذي لا يبقى على حال ــ وهذا وصف المنافقين المترددين بين الطائفتين من المؤمنين والمشركين ــ تبعا لهواه وميلا لما يتبعه من شهوات. ذَبْذَبَهُ: أي تركه حيرانا مترددا.

الذبيحَةُ: وهو ما تعارف عليه الأعراب بأن يقفوا شاة على أن يكون الذكر منها ذبيحة (أي يذبح) ويؤكل والأنثى منها فسيحة أي تبقى وينتفع بها وهذه أيضا كأمها وهكذا، ومثل هذا الوقف باطل عند الفقهاء. (عن رسالة الحكيم)

الذُحَلُ: الثار، والذُحَلُ: الحقد والعداوة.

الذَرَارِيُّ: جمع ذرية، وهي إسم يجمع نسل الإنسان من ذكر وأنثى. وذَرَارِيُّ المشركين: أولادهم الذين لم يبلغوا الحلم. وعن التحرير: لو قال وَقفْتُ على ذريتي عم البنين والبنات وأولادهم بلا واسطة ومعها ذكورا وإناثا.

الذِرَاعُ: ستة قبضات، والقبضة: أربعة أصابع، والإصبع: سبع شعيرات، والشعيرة: سبع شعرات من أوسط شعر البرذون (أربعون سنتيمتر وخمسة مليمتر)، وكل ذراع ونصف يساوي مترا، فالذراع يساوي ٦٦٦ سنتيمتر تقريبا. (هذا ما جاء في الإصطلاحات)

الذِّرَاعُ الأسْوَدُ: هو الذراع الذي وضعه المأمون لِذَرْعِ الثياب ومساحة

الْبـنَاءِ وقسمة المنازل .

الذَّرَبُ : (بالتحريك) هو الداء الذي يعرض للمعدة فلا يهضم الطعام ويفسد فيها فلا تمسكه ، يقال ذربت معدته : أي فسدت ، وفي الحديث «ألبان الإبل وأبوالها شفاء للذرب» . والذَّرِبُ : (بالكسر) داء يكون في الكبد ، ومنه «شكوت الى أبي جعفر(ع) ذربا وجدته» .

الذَّرَةُ : (بتشديد الراء) الملة الصغيرة التي لا تكاد ترى ، ويقال : إن المائـة منها زنة حبة شعير، وقيل : هي جزء من أجزاء الهباء الذي يظهر في الكوة من أثر الشمس .

الـذَّرْعُ: يقال ذَرَعَ القي صاحبه : أي غلبه وسبق الى فيه (فمه) .

ذَرَفَ : يقال ذَفَّفَتُ عيناه تَذْرُفُ ذَرْفاً : إذا سال دمعهما ، والمذارِفُ : المدامع ، وفي حديث علي(ع) «وقد ذَرَفْتُ على الستين» أي زدت عليها قليلا ، ومنه يقال ذرف على المائـة أي زاد عليها .

ذَرَقَ الطائرُ: وهو منه كالتغوط من الإنسان .

الذَّرِيرَةُ: فتاة قصب الطيب ، وهو قصب يؤتى به من الهند أو من ناحية نهاوند (كما في المجمع) . الذَّرِيرَةُ أيضا : هي حبوب تشبه الحنطة لها رائـحة طيبة إذا سحقت ، وفي حديث التكفين «فذر(ع) على كل ثوب شيئا من ذريرة وكافور» .

الذُعافُ : السم ، ومنه : طعام مذعوف .

الذَفَرُ: (بالتحريك) شدة ذكاء الريح ، ومنه : مسك أَذْفَرٌ أي جيد بين الذَّفَرِ ، وإمرأة ذَفِرَةٌ : ظهر ريحها واشتدت ، طيبة كانت كالمسك أو كريهة كالصنان .

ذَفَفَ : في حديث علي(ع) يوم الجمل «أمر أن لا يذفف على جريح»

والتذفيف على الجريح : الإجهاز عليه وتحرير قتله ، يقال ذففت على الجريح تَذْفِيفاً : إذا أسرعت قتله ، ومنه حديث ابن مسعود «فذفف على أبي جهل» ، ومنه «موت طاعون ذفيف» أي خفيف سريع .

الذُّقْنُ : هو مجمع اللحيين الذي ينحدر منه شعر اللحية ويسترسل .

الذُّكَاةُ : الذبح أو النحر ، وفي الحديث «ذكاة الجنين ذكاة أمه» .

الذكاة : الشق ، وتمام الشيء ، وغير اَلْمُذَكي شرعا : ما مات من محلل الأكل حتف أنفه غير سمك أو جراد أو قتل على هيئة غير مشروعة إما من الفاعل أو من المفعول . الذكاة عند الفقهاء على قسمين : قسم في مقدور عليه متمكن منه وذبح ونحر ويسمى ذَكَاةُ الإختيار ، وقسم في غير مقدور عليه أو غير متمكن منه وهو جرح وطعن في أي موضع وقع من البدن وهذا يسمى ذَكَاةُ الضرورة كالحيوان الأهلي المستعصي الذي لا يستطيع أحد إمساكه . ذَكَاةُ السمك : على قسمين ــ الأول : أن يخرج الإنسان السمك من الماء وهو حي سواء أخرجه بيده أم بآلة كالشص وهو الخيط الذي يصاد به السمك أم أخرجه بإناء وسواء كان المخرج للسمك مسلم أم كافر ، الثاني : أن يأخذ الإنسان السمك في خارج الماء ويستولي عليه وهو لا يزال حيا كما إذا وثب السمك في السفينة أو في خارج النهر أو نبذها الموج الى الساحل ورجع الماء عنه وبقي يضطرب أو أخرجه حيوان الى الشاطىء ... ذَكَاةُ الجراد : هي أن يأخذه الصائد حيا سواء أخذه بيده أو بآلة أو وسيلة يصدق معها أنه أخذ الجراد واستولى عليه وهو حي كما إذا أخذه بإناء أو كيس أو جمعه في شيء .

الذَّكَرُ: (بالتحريك) العضو المعروف ويعبر عنه بالقضيب وجمعه ذكرة كعنبة ومذاكير على غير قياس ، ومنه الحديث «وقطع مذاكيره» أي

إستأصل ذكره، ومثله «غسل مذاكيره». الذكر: خلاف الأنثى، والجمع ذكورة وذكران، وفي التنزيل «ويهب لمن يشاء الذكور أو يزوجهم ذكرانا وإناثا ويجعل من يشاء عقيما إنه عليم قدير» الشورى/٤٩. الذكر: الفرج من الحيوان، والجمع مذاكير.

الذَكِّر: (بفتح الذال وتشديد الكاف المكسورة) التنبيه على الشيء، الجمع أذكار. الذكر: الحفظ أو الإستحضار، يقال ذكر الشيء: أي حفظه أو استحضره، وذكر الناس: اغتابهم.

الذِكْر: (بكسر الذال وتسكين الكاف) القرآن المجيد، قال تعالى «إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون» الحجر/٩. الذكر الحكيم: هو القرآن. الذِّكْرُ: الصلاة لله والدعاء إليه، قال «يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا» الأحزاب/٤١. وعن الواحدي أنه قال: الذِّكْرُ حضور المعنى في النفس ويكون تارة بالقلب وتارة باللسان ويليه ذكر القلب. في قول القاضي عياض: الذِّكْرُ نوعان، الأول: الفكر في عظمة الله وجلاله وهو أرفع الأذكار، والثاني: ذكره سبحانه بالقلب عند الأمر والنهي يمتثل ما أمر به ويترك ما نهي عنه ويقف عما أشكل عليه، والآخر: ذكر اللسان مجردا وهو أضعف الأذكار... الذِّكْرُ: الشرف، قال تعالى «وإنه لذكر لك ولقومك وسوف تسألون».

الذِّكْرُ: (كلفظ الأخيرة) يطلق في الرسالة على التسبيحات الأربع الكبرى «سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر» مقابل القراءة للفاتحة والسورة، ويشمل أيضا ذكر الركوع والسجود وغيرهما من الأذكار الواجبة والمندوبة (عن التحرير). والذكر المستحب: المندوب كذكر التسبيح الزائد في الركوع والسجود. والذكر المطلق: هو الذي يؤتى به لا

بنية الوجوب ولا الإستحباب ، وهذا الذكر يجوز الإتيان به في كل أحوال الصلاة لأنه ليس من أجزاء الصلاة وفي نفس الوقت هو ذكر.

الذَلَفُ: (بالتحريك) صغر الأنف واستواء الأرنبة (عن الجوهري)، وعن المصباح ـ ذَلَفَ الأنف : (من باب تعب) قصر وصغر.

الذّمُ: خلاف المدح ، وذَمَمْتُهُ ذَماً: خلاف مدحته فهو ذميم ومذموم أي غير محمود ، وماء ذميم : أي مكروه ، والبخل مَذَمَّةٌ: أي ما يذم عليه ، وفي الحديث «من المكارم التَّذَمُّ للجار» وهو أن يحفظ ذمامه ويطرح عن نفسه ذم الناس إن لم يحفظه . (المجمع)

الذِّمَّةُ: العهد والأمان والضمان والحرمة والحق ... وأهل الذِّمَّةَ سموا بذلك لأنهم دخلوا في ضمان المسلمين وعهدهم (المجمع). ذِمَّةُ الله : في الحديث «من صلى الغداة والعشاء في جماعة فهو في ذِمَّةُ الله تعالى» أي في أمانته وضمانه ، ومنه «ومن ترك الصلاة متعمدا فقد بريء من ذِمَّةُ الله ورسوله(ص)» ، ومنه «من نام على سطح غير محجور فقد برئت منه الذِّمَّةُ» .

الذِّمِّيُّ: هو المعاهد (بفتح الهاء) الذي أعطي عهدا يأمن به على ماله وعرضه ودينه . الذمية : هي الكتابية التي إلتزمت بشرائط الذمة من إعطاء الجزية للمسلمين وغيرها من الشرائط في مقابل إقامتها في بلاد المسلمين ، فإذا ماتت وفي بطنها حمل من مسلم تدفن في مقبرة المسلمين كرامة للحمل ويجعل ظهرها الى نحو القبلة حتى يصير وجه الحمل الى القبلة .

الذَنْبُ: هو الإثم والجرم والمعصية والتمرد الصادر عن قصد وعمد ، والجمع ذنوب (بضم الذال) ، وفيه «من طاف بالبيت خرج من ذنوبه ومن وقف بالمشعر خرج من ذنوبه» قيل : لأنه يحصل بأداء كل منسك من تلك

المناسك الخروج من نوع من أنواع الذنوب فإنها تتنوع الى مالية وبدنية والى قولية وفعلية والفعلية تختلف بإختلاف الآلات التي تفعل بها الى غير ذلك ، ويؤكد ذلك ما في الحديث الآتي «إن من الذنوب ذنوبا لا يكفرها إلا الوقوف بعرفة» قال في المجمع : ويمكن أن يقال إن كل واحد من تلك المناسك موجب للخروج من الذنوب على معنى إذا لم تغفر كلها في العمل الأول فمن الثاني وإذا لم تغفر من الثاني فمن الثالث وهكذا ، وفي حديث المصافحة «لم يبق بينهما ذنب» أي غل وشحناء (قاله في المجمع) وقال فيه «واعلم أن جميع الذنوب منحصرة في أربعة أوجه لا خامس لها : الحرص والحسد والشهوة والغضب». هكذا روي عنهم(ع) . وأنواع الذنوب حسب ما جاءت به الرواية :ـ

الذنوب التي تهتك العصم هي : «شرب الخمر واللعب بالقمار وفعل ما يضحك الناس من المزاح واللهو وذكر عيوب الناس ومجالسة أهل الريب» ، والعصم هي الموانع عن المعاصي .

الذنوب التي تنزل النقم هي : «نقض العهد وظهور الفاحشة وشيوع الكذب والحكم بغير ما أنزل الله ومنع الزكاة وتطفيف الكيل» .

الذنوب التي تغير النعم هي : «ترك شكر المنعم سبحانه والإفتراء على الله والرسول(ص) وقطع صلة الرحم وتأخير الصلاة عن أوقاتها والدياثة وترك إغاثة الملهوفين المستغيثين وترك إعانة المظلومين» .

الذنوب التي تحبس الدعاء هي : «سوء النية وخبث السريرة والنفاق مع الإخوان وترك التصديق بالإجابة وتأخير الصلاة المفروضة حتى تذهب أوقاتها» .

الذنوب التي تنزل البلاء هي : «الشرك بالله وقتل النفس التي حرم الله

تعالى وقذف المحصنة وأكل مال اليتيم ظلما والزنا والفرار من الزحف والسرقة وتضييع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» .

الذنوب التي تقطع الرجاء هي : «اليأس من روح الله والقنوط من رحمة الله والثقة بغير الله والتكذيب بوعد الله» .

الذنوب التي تعجل الفناء هي : «الكذب والزنا وقطع الرحم واليمين الفاجرة وسد الطرق وإدعاء الإمامة بغير حق» .

الذنوب التي تورث الندم هي : «قتل النفس التي حرم الله وترك صلة الرحم حين يقدر وترك الوصية وترك المظالم ومنع الزكاة حتى يحضر الموت» ، وترك المظالم أي ترك رد المظالم .

الذَّنَبُ: (بالتحريك) للفرس والطائر وغيرهما ، والجمع الأذناب (كالأسباب) ، «وكن ذنبا ولا تكن رأسا» كني بالرأس عن العلو والرفعة وبالذنب عن التأخر عن ذلك ، والمعنى أن المتقدم محل للخطر والهلاك كالرأس الذي يخشى عليه القطع بخلاف المتأخر فإنه كالذنب .

الذَنُوبُ: (بفتح الذال كرسول) النصيب من العذاب .

الذَّنُوبُ: الدلو العظيم ، قيل : ولا يقال لها ذَنُوبٌ إلا وفيها ماء ، وكانوا يستقون فيها لكل واحد ذنوب فجعل الذنوب النصيب ، ومنه حديث بول الاعرابي في المسجد «ثم أمر بذنوب من ماء فأريق عليه» .

ذَهَبَ: في الحديث «صلاة الليل تذهب بما عمل به في النهار» أي تمحوه ، وفي نزح البئر «حتى يذهب الريح» أي حتى يذهب النزح بالرائحة . والمَذْهَبُ : هو الموضع الذي يتغوط فيه ، ومنه «كان أميرالمؤمنين إذا أراد الحاجة وقف على باب المذهب ، الخ ...» أي على باب الكنيف ، ومنه «كان إذا أراد الغائط أبعد المذهب» .

الذِّهنُ: قوة تنطبع فيها صور الأشياء (عن المنطق)، وعن شرح الإشارات ــ الذِّهنُ: إستعداد النفس لإكتساب العلوم يسمى ذهنا، وجودة ذلك الإستعداد تسمى فطنة.

ذو خُشُبٍ: (بضمتين) هو واد يبعد عن المدينة مسير يوم، وفي الحديث «هو واد على ثمانية فراسخ ــ أربعة وعشرون ميلا. وفي المغرب: هو جبل نفج، وفي الخبر «لا تزول مكة حتى يزول أخشباها» وهما جبلا مكة ــ أبو قبيس ونور، سميا بذلك لصلابتها. والأخشب: الجبل الخشن الغليظ.

ذو العطاشِ: هو من به داء العطش بحيث لا يقدر على ترك شرب الماء فترة طويلة.

ذو المجازِ: هو موضع عند عرفات وقيل هو في منى كان يقام فيه سوق من أسواق العرب في الجاهلية، وقيل: سمي بذي المجاز لأن إجازة الحج كانت فيه، وعن معجم البلدان ــ ذو المجاز: هو موضع سوق بعرفة على ناحية كبكب عن يمين الإمام على فرسخ من عرفة كانت تقوم في الجاهلية ثمانية أيام، وقال الأصمعي: ذو المجاز هو ماء من أصل كبكب وهو لهذيل وهو خلف عرفة، والذي يظهر أن حدود عرفة من بطن عرنة وثوية ونمرة والأراك الى ذي المجاز.

ذو مَخْلَبٍ: هو ما له مخلب، وهو ظفر كل سبع من الماشي والطائر.

ذو النفسِ السائلةِ: هو ذو الدم السائل، لأن من معاني النفس الدم، وعن طهارة اللمعة: ذي النفس أي الدم القوي الذي يخرج من العرق عند قطعه.

ذو اليدِ: وهو من وضع يده على شيء وكان تحت تصرفه، بملك أو إجارة أو إعارة أو ما شابه ذلك، وفي الفقه: إخبار ذي اليد عن الطهارة أو

النجاسة يؤخذ به، وأيضا قيل: لو تنازع شخصان على عين فمع عدم البينة يقدم قول ذي اليد لأنها إمارة على الملكية.

الذُّؤَبَةُ: (بالضم) الظفيرة من الشعر إذا كانت مرسلة فإذا كانت ملفوفة فهي عقيصة والجمع ذوائب. والغلام ألْمُذَابُ: الذي له ذؤابة، وفي الحديث «الشيب في الذوائب شجاعة»، والمذابة من كل شيء: أعلاه، ومنه: ذؤابة العرش وذؤابة الجبل، ثم استعير للعز والشرف فيقال لست من ذَوَائِبِ قريش: أي لست من أشرارهم وذي أقدارهم. والذُّؤَبَةُ: طرف العمامة والسوط، وفي الحديث «كان أبي يطول ذَوَائِبِ نعليه» أي أطرافها.

الذَّوَدُ من الإبلِ: ما بين الثلاث الى العشر، وقيل ما بين الخمس الى التسع، ومنه «ليس في أقل من خمس ذَوَدُ صدقة»، والجمع أذواد مثل سبب وأسباب. والمذود: (كمنبر) معلف الدابة، والمذود: اللسان.

الذَّوْقُ: إدراك طعم الشيء (عن المصباح)، وذوق المرق: إختباره باللسان لمعرفة طعمه.

ذَيْلٌ: في الحديث «نهي عن إذالة الخيل» وهو إمتهانها بالعمل والحمل عليها، والذيل (كفلس): مفرد أذيال القميص وذيوله.

ر

ما أوله الراء

الرَّاجِحُ: يقال رَجَحَ الشيء رُجُوْحاً ورُجْحَاناً: أي ثقل فهو راجح، والبيع مع إعطاء الراجح: أي مع إعطاء الأثقل في الوزن. والراجح الأخروي: وهو الواجب أو المستحب لأن المطلوبية فيه راجحة، والراجح الدِّنْيَوِيّ: هو ما كان عند العقلاء مطلوبا وإن لم يكن واجبا أو مستحبا وكان مباحا، وأما الحرام والمكروه فإنهما مرجوحان شرعا، والمباح: هو متساوي الطرفين.

الراحةُ: الإرتياح، وهو زوال المشقة والتعب، وفي الحديث «لابد لهذا البدن أن تريحه (يعني في النوم) حتى تخرج نفسه، فإذا خرج النفس إستراح البدن ورجعت الروح فيه، وفيه قوة على العمل». والتَّرَاوُحُ: تفاعل من الراحة لأن كلا من ألمُتَرَاوِحَيْنِ يريح صاحبه. والراحة: هي باطن الكف مما دون الأصابع، ومنه «اتكى على راحته» أي اعتمد عليها، والجمع راح وراحات.

الراحلةُ: هو الصالح للحمل والسفر من الإبل ونحوه، و(إصطلاحاً) ــ الراحلة في الحج: هي الوسيلة التي يتمكن بها من قطع المسافة الى الحج

ذهاباً وإياباً، وهي شرط في وجوب الإستطاعة الشرعية الموجبة للحج.

والرحل أيضاً: هو ما يشد على ظهر الراحلة للركوب عليها كالسرج للفرس.

الرأدُ والرأدةُ من النساءِ: الشابةُ الحسنة.

الرازِحُ: الذي لا حراك به من الخيل، يقال رزح البعير رزحاً ورزاحاً: هزل هزالا شديداً فهو رازح، ومنه لا سهم للرازح: يعني الهالك هزالا.

الرأسُ: وهو الرقبة فما فوقها، وهو مذكر ويجمع في القلة على أرؤس وفي الكثيرة رؤوس ورؤاس (بهمزة مشددة) مثل نجّار وعطّار. والرأس عند الفقهاء يقال لمعان:ـ

الأول: هي كرة الرأس التي هي منبت الشعر وهو الذي يحرم تغطيته على المحرم في حج أو عمرة.

الثاني: الرأس هو عبارة عن منبت الشعر الى الأذنين وهو الذي يحرم على الصائم أن يغمسه في الماء أو غيره (على بعض الأقوال).

الثالث: الرأس ما تقدم كله بالإضافة الى الرقبة بكاملها وهذا هو الجزء الأول من البدن الذي يجب غسله على المحدث بالأكبر.

الرابع: هو كرة الرأس مع الوجه وهو رأس الجناية في الشجاج، وفي الخبر «خمس من الفطرة في الرأس» ـ وعد منها السواك والمضمضة والإستنشاق.

رأسُ: رَأَسَ القوم يَرْأَسَهُمْ رِئَاسَةً: إذا صار رئيسهم ومقدمهم.

رأسُ الجالوتِ: كبيرهم.

رأسُ الشطبِ: الشطب جمع شطبة: وهي خطوط تتراءى على متن

السيف، وأيضا: تطلق على عمد السيف.

رأسُ الغرشةِ: هو الموضع الذي يجعل فيه التبغ أو التنباك.

رأسُ المالِ: هو الذي يستعمله الشخص لتحصيل الأرباح، وأيضا: رأس مال السلعة: هو ثمنها الذي دفعه لشرائها، والجمع رؤوس الأموال.

الراعِبيُّ: جنس من الحمام، قيل: هو ما تولد بين الورشان والحمام، وقيل: طائر متولد بين الفاختة والحمام، ورعبت الحمامة: رفعت هديلها وشددته، وفي الحديث «اتخذوا الحمام الراعبية (في بيوتكم) فإنها تلعن قتلة الحسين(ع)».

الراكِدُ: الساكن، يقال ركد الماء ركوداً: أي سكن، وكذلك: الريح والسفينة والشمس إذا قام قائم الظهيرة، وكل ثابت في مكان فهو راكد، وفي الحديث «نهي أن يبال في الماء الراكد» أي الساكن الذي لا جريان له فيعم الكر الواقف وغيره.

الراوِيَةُ: المزاد من ثلاثة جلود فيها الماء، وعن المصباح: ثم أطلقت الراوية على كل دابة يستقى الماء عليها.

الرئيسانِ: هما السيف والقلم، والرئيس: الشجاع والداهية.

ربٌّ: قال في شرح شذور الذهب: تطلق كلمة رب في اللغة العربية على من أسند إليه تدبير شيء ما وترك مصير ذلك الشيء بيده، فإذا أطلقت هذه الكلمة على مالك الدار ومالك الإبل ومرضعة الطفل والفلاح وغيرهم فإنما هو بسبب إمتلاكهم لإدارة ذلك الشيء وتكفلهم لمسؤوليته، وإننا إذا نعتبر الله تعالى رباً فإنما هو بسبب أن شؤوننا وأمورنا ومصيرنا كالموت والحياة والرزق والصحة والتشريع والمغفرة والعفو وغير ذلك بيد الله تعالى... وفي الحديث «لا علم إلا من عالم رباني» قيل: هو من كان علمه

موهبيا وأمر الله بالأخذ به، وقيل: هو شديد التمسك بدين الله، وقيل: هو منسوب الى الرب بزيادة الألف واللام والنون للمبالغة، وقيل: هو من الرب بمعنى التربية، كانوا يربون المتعلمين بصغار العلوم قبل كبارها. (المجمع)

الرِبا: الربا في المعاملة: هو أن يبيع على المشتري شيئاً مما يكال أو يوزن بعوض من جنسه مع زيادة في أحد العوضين على الآخر سواء كانت الزيادة عَينية أو حكمية، والعينية: هي ما يكون للشيء الزائد وجود خارجي مستقل في نفسه متميز عن الموجودات الأخرى مثل أن يبيع زيد على عمرو مَنّاً من الحنطة الحمراء بمن ونصف من الحنطة البيضاء، أو يبيع عليه مناً من الحنطة بمن من الحنطة ودرهم. والزيادة الحكمية: هي التي لا يكون للشيء الزائد وجود مستقل يتميز عن الموجودات الخارجية الأخرى وإن كان خارجياً أيضا، ومثاله: أن يبيع زيد على عمرو عشرين كيلو من الحنطة نقداً بعشرين كيلو من الحنطة نسيئة. ويشترط في تحقق الربا أمران: ـــ

الأول: أن يتحد الجنس والذات في كل من العوض والمعوض عرفا وإن اختلفت فيهما الصفات، فالتمر مثلا جنس واحد وإن اختلفت أصنافه في الجودة والرداءة والطعم والمشخصات الأخرى، ومثله الحنطة والشعير والأرز والعدَس والماش والذرة وغير ذلك مما يعده أهل العرف جنساً واحداً.

الثاني: أن يكون كل من العوضين من الموزون، فإن كان يباع بالعد كالبيض والجوز وغيرهما أو يباع بالذراع كالقماش أو بحساب المساحة كالأرض وكذلك فيما يكتفى فيه بالمشاهدة فيجوز بيع الجميع فيجوز بيع

البيض بالبيض وإن كان أحد العوضين أكثر من الآخر عددا ومثله الجوز إلا إذا كان المتعارف تقديره بالوزن فيحرم مع تفاوت العوضين، ويجوز بيع الأقمشة والأرض بعضها ببعض وإن تفاوت العوضان في عدد الأذرع وحساب المساحة.

رِبا النسيئةِ: هو أن يشرط المُقرِضُ على المُقترِض دفع زيادة على عوض المال الذي إقترضه منه، كأن يقرضه دينار بدينار ونصف، وفي حديث الصادق(ع) «درهم ربا أعظم عند الله من سبعين زنية بذات محرم في بيت الله الحرام».

رِبّى: (بتشديد الباء المفتوحة) النفساء من الأنعام الى اليوم الخامس عشر، وعن التحرير: وهي الشاة الوالدة الى خمسة عشر يوما.

رِباحٌ: إسم ساق الأبل، ورباح: دويبة كالنسور، ورباح: بلد يجلب منه الكافور (عن الجوهري)، وأبو رباح: طائر أغبر أحمر الجناحين والظهر يأكل العنب (حياة الحيوان).

الرِباطُ: من رابط يرابط رباطا: أي لازم الثغر وموضع المخافة، يقال: رابط الجيش. ورباط الخيل: مرابطها. في التنزيل العزيز «يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا» أي واظبوا على الطاعات. ومنه «من ربط فرساً في سبيل الله فله كذا» أي أعدها للجهاد.

الرباعيُّ من الإبلِ: ما دخل في السنة السابعة لأنه ألقى رباعيته (عن معاني الأخبار)، والأربعة في عدد المذكّر والأربع في عدد المؤنث وتربيع الجنازة وتربيع الجلوس: مضيا في حرف (التاء).

الرباعيّةُ: (بالفتح) السن التي بين الثنية والناب من كل جانب، والجمع رُباعيات (بالتخفيف)، وللإنسان أربع رباعيات، ومنه حديث

وصف الإمام(ع) «يقع من بطن أمه ورباعيتاه من فوق وأسفل ونا باه وضاحكاه».

الرباعيّةُ من الصلاةِ: هي المؤلفة من أربع ركعات وهي صلاة الظهر والعصر والعشاء.

رِبحٌ: مال رابح: أي ذو ربح، وبيع المرابحة: هو البيع برأس المال مع زيادة.

الرُبُعُ: (بضمتين وإسكان الثاني والتخفيف) هو جزء من أربعة أجزاء، والجمع أرباع (المجمع)، وفي الحديث «النساء لا يرثن من الرباع شيئاً» أي من الدور. والربع (كسهم) الدار نفسها حيث كانت، والجمع رباع كسهام. ورباع مكة: دورها. والمربع (كجعفر): منزل القوم في الربيع. الربع: (كرطب) الفصيل ينتج في الربيع، والجمع رباع.

الرِّبَقُ: (بكسر الراء) جمع والمفرد ربقة: وهي العروة، والرِّبْقُ: هو حبل فيه عدة عرى كل عروة فيه ربقة، وهي العروة في الحبل، يقال حل رِبقَتَهُ: أي فرج عنه كربته أو يقال نقضوا الحبال، وأكلوا الرباق: أي نقضوا العهد (المنجد)، وفي الحديث «إن الصلاة لتحط الذنوب حط الورق وتطلقها إطلاق الربق» ولعل مراد الإمام علي(ع) هو أن الصلاة تطلق الذنوب (أي تحتها) كما تطلق العروة الحبل لأن الحبل لا ينطلق بدون شيء ثقيل يربط فيه لسبب خفته.

الرِّبيُّ: العالم التقي الصابر، وفي التنزيل «وكأين من نبي قاتل معه ربيون» ومعناه: كم من نبي قاتل معه ربيون كثير من أصحابه. (كذا قيل)

الرَّبيبةُ: هي إبنة زوجة الرجل من غيره.

الرّبيعُ: جدول أو ساقية تجري الى النخل أو الزرع، والجمع أربعاء، ومنه الحديث «لا تستأجر الأرض بالأربعاء ولا بالنطاف، قلت: وما الأربعاء؟ قال: الشرب، والنطاف فضل الماء»، وفي آخر «الأربعاء أن يسن مسناة فتحمل الماء ويسقي به الأرض».

الرّبيعُ: الربيع عند العرب ربيعان: —

١— ربيع شهور: وهو إثنان، قالوا، ولا يقال فيهما إلا شهر ربيع الأول وشهر ربيع الآخر بزيادة شهر، وتنوين ربيع الأول بالآخر وصفا تابعاً في الإعراب ويجوز فيه الإضافة وهو من إضافة الشيء الى نفسه مثل حق اليقين.

٢— ربيع زمان: وهو إثنان أيضا، الأول الذي يأتي فيه الكماة والنسور، والثاني الذي تدرك به الثمار وهو بحساب المنجمين تسعون يوما ونصف ثمن، وهو النصف من شباط وآذار ونيسان ونصف آيار.

الرتْقُ: هو أن يكون الفرج ملتحما ليس فيه للذكر مدخل، فيقال رتقت المرأة رتقا فهي رتقاء: إذا انسد مدخل الذكر من فرجها فلا يستطاع جماعها.

الرّتَدُ: (بالتحريك) متاع البيت المنضود بعضه على بعض.

رجاءُ المطلوبيةِ: في النية والمعنى أن يأتي بفعل العبادة رجاء مشروعيته ومطلوبيته من المولى وجوبا أو استحباباً، فإن تبين أنه مطلوب فقد أصاب وإن تبين أنه غير مطلوب فلا يأثم لأنه لم يأت بنية التشريع العمدي، قيل: وهذا ينفع في المستحب والمكروه إن لم يثبتا فيأتي بالمستحب بنية رجاء المطلوبية ويترك المكروه بهذه النية أيضا.

رَجَبْ: في الحديث «اتقوا رواجبكم» الرواجب: أصول الأصابع التي

تلي الأنامل، ورجبته: (بالكسر) هبته وعظمته، ومنه سمي الشهر رجبا لأنهم كانوا في الجاهلية يعظمونه ولا يستحلون فيه القتال، والترجيب: التعظيم، ومنه فلان المرجب، وفي الحديث «رجب نهر في الجنة أشد بياضاً من اللبن وأحلى من العسل».

الرّجحُ: من رجح الشيء يرجح: إذا ثقلت كفته بالموزون.

الرِجْسُ: لطخ الشيطان ووسوسته، وفي دعاء الخلوة «أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم»، وعن المجمع: الرجس: القذر، وقد يعبّر به عن الحرام والفعل القبيح واللعنة ولكنه هنا الأول.

الرّجعيةُ: البقاء على القديم من الأفكار والعادات دون مسايرة التطور. و(شرعاً): كل مطلقة يملك مطلقها رجعتها.

الرجْمُ: من رجم يرجم رجماً، وهو الرمي بالحجارة، وأيضا: رجمه أي لعنه وطرده، و(إصطلاحا) الرجم: هو العقوبة بقتل الجاني (المستحق للرجم) رميا بالحجارة.

رجوعُ الشاهدِ: أي عودته عما شهد به ودعواه بكذب الشهادة أو بخطئها.

الرجِيعُ: هو العذرة والروث لأنه رجع عن حالته الأولى بعد أن كان طعاماً أو علفاً، وفي الحديث «نهي أن يستنجى برجيع أو عظم»، قيل: ويلحق بالرجيع جنس النجس والعظم وجميع المطعومات، وعلل العظم بأنه زاد الجن، وقيل: لأنه يؤكل في الشدائد والرجيع بأنه علف دوابهم.

الرحْلُ: (بتسكين الحاء) هو كل شيء يستصحب من الأثاث، وأصله الشيء المعد للرحيل، والرحل أيضا: المسكن، ومنه حديث سقوط المطر «إذا إبتلت النعال فالصلاة في الرحال» أي في المساكن، والرحل أيضاً: هو ما يشد على ظهر الراحلة للركوب عليها كالسرج للفرس.

الرخُّ: (بتشديد الخاء) طير في جزائر بحر الصين، تكون الواحدة من جناحيه عشرة آلاف باع. (قاله في حياة الحيوان ج١ ص٣١٨)

الرُخامةُ: واحدة الرخام: حجر معروف، والرخام قيل: هو الحجر الرخو.

الرُّخصَةُ: (لغة) هو التسهيل والتيسير، و(إصطلاحاً): السقوط رِخصَةُ: أي هو كل واجب أو مستحب سقط وجوبه واستحبابه مع بقاء الجواز بالإتيان به، ويقابله السقوط عزيمة: وهو السقوط للواجب أو الإستحباب مع عدم جواز الإتيان به.

الرخُمْ: طائر غزير الريش أبيض اللون مبقع بسواد. رخم الصوت والكلام رخماً: سهل ولان.

ردُّ المظالمِ: مفردها مظلمة وظلامة، و(لغة) هي حق المظلوم، و(اصطلاحاً) رد المظالم: هي أن يكون في ذمته حقوقاً للناس. راجع حرف (الميم)

الرِداءْ: ما يستر أعالي البدن فقط، والجمع أردية مثل سلاح وأسلحة وإن شئت قلت الرداء: الثوب الذي يجعل على العاتقين وبين الكتفين فوق الثياب، وفي حديث علي(ع) «من أراد البقاء ولا بقاء فليباكر الغداء وليجود الحذاء وليخفف الرداء وليقل مجامعة النساء، قيل: وما خفة الرداء؟ قال: قلة الدَين» قيل: سمي رداء لقولهم دينك في ذمتي وفي عنقي ولازم في رقبتي، وهو موضع الرداء.

الرَدَةُ: يقال رَدَّ يَرُدُّ رَدّاً وتِرْدَاْداً، وَرَدَّهُ: أرجعه ومنعه وصرفه فهو راد والمفعول مردود ورديد، وارْتَدَّ: رجع فهو مُرْتَدٌّ، يقال ارتد عن دينه، إذا كفر بعد إسلامه، ومنه قوله تبارك وتعالى «ولا يزالون يقاتلونكم حتى

يردوكم عن دينكم» أي الرجوع الى الكفر بعد الإسلام. وشرعا: أسباب الكُفرِ: الكفر يكون عزماً أو قولاً أو فعلاً أو استهزاء كان ذلك أو عناداً أو اعتقادا كنفي وجود الله تعالى أو نفي نبي أو تكذيبه أو جحد أمر مجمع عليه معلوم في الدين ضرورة بلا عذر أو تردد في كفر أو إلقاء مصحف بقاذورة أو سجود لمخلوق. والمُرْتَدُّ نوعان: فطري وملي، وفيه عن الباقر(ع) «إن المرتد عن الإسلام تعزل عنه امرأته ولا تؤكل ذبيحته»، وعن هذين النوعين راجع الإرتداد في حرف (الألف)، وفي الحديث الآخر «كل مسلم بين مسلمين ارتد عن الإسلام وجحد محمداً(ص) نبوته وكذبه، فإن دمه مباح لكل من سمع ذلك منه وامرأته باينة منه فلا تقربه ويقسم ماله على ورثته وتعتد امرأته عدة المتوفى عنها زوجها وعلى الإمام أن يقتله إن أتي به إليه ولا يستتيبه»، وعن الصادق(ع) في المرتدة عن الإسلام ــ قال(ع) «لا تقتل وتستخدم خدمة شديدة وتمنع من الطعام والشراب إلا ما تمسك به نفسها وتلبس أخشن الثياب وتضرب على الصلوات»، وفي آخر «لم تقتل ولكن تحبس أبدا». الرِّدَّةُ: (بالكسر والتشديد) إسم من الإرتداد. وأصحاب الرِّدَّةُ: (على ما نقل) كانوا صنفين، الأول: ارتدوا عن الدين وكانوا أهل هذا الصنف على قسمين، أحدهما أصحاب مسيلمة، والآخر ارتدوا عن الإسلام وعادوا الى ما كانوا عليه في الجاهلية واتفقت الصحابة على قتالهم وسبيهم واستولد علي منهم الحنفية؛ والصنف الثاني: لم يرتدوا عن الإيمان ولكن أنكروا فرض الزكاة وزعموا أن «خذ من أموالهم» خطاب خاص بزمانه(ص).

رَدَسٌ: عن الجوهري المرداس: حجر يرمى به في البئر ليعلم فيها ماء أم لا، ومنه سمي الرجل.

الرَّدَعُ: الزعفران، وثوب رديع: مصبوغ بالزعفران، وثوب مردوع: مزعفر. وردعته عن الشيء ردعاً: منعته وزجرته عنه.

رَدَفَ: يقال ردفته: أي لحقته وتبعته، وصلاة مترادفة: أي متتابعة، والترادف: التتابع، وردفته: (بالكسر) إذا ركبت خلفه، والردف: (بالكسر) الراكب خلف الراكب، ومثله الرديف.

الرسُّ: البئر المطوية بالحجارة، والرس: إسم بئر كانت لبقية من ثمود كذبوا نبيهم ورسوه في البئر، وفي الغريب ـ الرس: إسم معدن، وكل رسية لم تطو فهي معدن، والرس: إسم واد.

الرِسالةُ العمليةُ: هو الكتاب المتضمن لفتاوي المرجع.

رِستاقُ: (لفظ فارسي ـ معرب) وهو السواد الذي هو الأماكن العامرة بالأشجار والزرع، يقال سواد الكوفة: أي نخيلها وأشجارها وزرعها، وسواد العراق سمي بذلك لخضرة أشجاره وزرعه، والجمع رساتيق.

الرسْغُ: المفصل ما بين الكف والساعد، وبين الساق والقدم.

الرسْمُ: الأثر، ورسمت الكتاب: كتبته (عن المصباح)، وفي (المجمع) ـ رسمت للبناء رسماً: علمت.

الرِشاءُ: (باكسر) هو الحبل، من قولهم كالرشا في البئر: أي كالحبل الداخل في البئر، وأيضا يطلق على خيط اليقطين وغيره، والجمع أرشية.

الرشَحُ: في حديث علي بن الحسين(ع) «احفروا لي حتى تبلغ الرشح» يعني عرق الأرض ونداوتها، والرشَحُ: العرق، ورَشَحَ جبينه يَرشَحُ رشحاً: إذا عرق فهو راشح، سمي بذلك لأنه يخرج شيئاً فشيئاً كما يرشح الإناء المتخلخل الأجزاء، وفي حديث القيامة «حتى يبلغ الرشح آذانهم» أي العرق.

الرُشْدُ: أما الرشد فهو ملكة نفسانية تمنع من إفساد المال وتصرفه في غير الوجوه اللائقة بأفعال العقلاء، هذا اصطلاحاً عن (قواعد العلامة). الرشد: خلاف العمى والضلال وإصابة الحق، وقد سئل الصادق(ع) عن معنى قوله تعالى «فإن آنستم منهم رشداً فإدفعوا إليهم أموالهم» ٦/٤ فقال(ع) «إيناس الرشد هو حفظ المال»، وعن بعض أهل التحقيق: يعلم رشد الصبي بإختباره بما يلائمه من التصرفات ويثبت (أي الرشد) بشهادة رجلين وشهادة الرجال والنساء... والرشد: الصلاح وهو إصابة الحق. وأمر بين رشده: أي صوابه، وأرشده الله: أي هداه. وإرشاد الضال: هدايته الطريق وتعريفه له. وأرشدهما: أي أصوبها وأقربها الى الحق. والأئمة الراشدون: أي الهادون الى طريق الحق والصواب.

رَشَفَ: يقال رشفه يرشفه رشفا: أي مصه، وعن (المصباح) — رشف: استقصى في شربه فلم يبق شيئاً في الإناء.

الرشْوَةُ: (بالكسر) هي ما يعطيه الشخص الى الحاكم وغيره ليحكم له أو يحمله على ما يريد، والجمع رشى مثل سدرة وسدر، وفي الحديث «لعن رسول الله(ص) الراشي والمرتشي والرائش» يعني المعطي للرشوة والآخذ والساعي بينهما يزيد لهذا وينقص لهذا وهو الرائش.

الرصَاصُ: هو معدن معروف، سمي بالرصاص لأن أجزاءه متراصة، وهو الذي تحشى به الأسلحة النارية كالمسدس والبندقية.

الرَّصَدِيُّ: يقال له الرقيب، وأيضا: هو من يراقب حركات النجوم. والراصد مثله.

رَصَفَ: في الخبر «ضربه بمرصافة وسط رأسه» أي بمطرقة لأنها يرصف بها المضروب أي يضم، ورصفت الحجارة في البناء رصفا: أي ضممت

بعضها الى بعض، وتراصف القوم في الصف: أي قام بعضهم بلزق بعض.

الرَضَخُ: في حديث القبر «ضربه بمرضاخة» هي حجر ضخم يكسر عليه النواويق، والرضخ: الدق والكسر، ومنه رضختُ رأسه بالحجارة. والرضخ: العطاء اليسير المشروط من الوالي، يقال رضخته رضخاً: أي أعطيتُه شيئاً ليس بالكثير، ومنه الخبر «أمرت له برضخ»، والرضايخ جمع رضخة وهي العطية. والرضخ: هو القسم الذي يعطى (من الغنيمة) للنساء والعبيد والكفار وغيرهم ممن لا يجب عليهم الجهاد إذا ساعدوا وأعانوا المسلمين على مواجهة الكفار والمشركين.

الرضِيعُ: من لم يتغذ بغير اللبن كثيرا بحيث يزيد على اللبن أو يساويه ولم يتحاوز الحولين. (عن الشهيد الثاني)

الرُطَبُ: (بضم الراء) هو ثمر النخل إذا أدرك ونضج لكن قبل صيرورته تمراً، والواحدة رطبة، والجمع أرطاب.

الرَطْبُ: (بالفتح والسكون) هو اللين الناعم الذي لم ييبس، فيقال غصن رَطِب: (بالسكون أو بالكسر) أي عود أخضر. وأيضا الرطب: هو المبتل بالماء، ومنه الرطوبة، والجمع رطب (بضم الراء وتسكين الطاء أو ضمها).

الرطُوبَةُ: الرطوبة السارية: هي الندى والبلل والذي يكون على الأعيان بحيث يكون هناك نقاط من المائع تقبل الإنتقال كالرطوبة التي تحمل بعض الأجزاء المائية. والرطوبة غير المسرية: هي التي ليس فيها رطوبة تقبل الإنتقال الى الجسم الآخر كالدهن والعسل الجامدَين من البرد.

رَعَدَ: قوله تعالى «فيه رعد وبرق» ١٩/٢ الرعد: صوت الملك، والبرق: سوطه، وفي الحديث «البرق مخاريق الملائكة من حديد تضرب

السحاب فتسوقه الى الموضع الذي قدر الله فيه المطر»، وفي حديث النبي(ص) «إن الله ينشىء السحاب فينطق أحسن النطق ويضحك أحسن الضحك فمنطقه الرعد وضحكه البرق»، وعند أهل اللغة: الرعد هو صوت السحاب والبرق سوط من نور وضياء يصحبان السحاب.

رَغَدَ: يقال عيش رغيد: أي واسع طيب، وهو في رغد من العيش: أي رزق واسع، وأرغد القوم: أي أخصبوا وصاروا في رغد من العيش.

رَغَفَ: يقال رغفت العجين: جمعته بيدك مستديرا، والرغيف من الخبز معروف، وفي الحديث «رغيف خير من نسك مهزول».

الرِفْدُ: (بالكسر) العطاء والعون.

الرَفْسُ: الضرب بالرجل، يقال رفسه رفساً: إذا ضربه برجله، ومنه رَفستْه الدابة: إذا رمحته برجلها، وفي القاموس الرفسة بالرجل: الصدمة بالرجل في الصدر.

رَفَعَ: في الحديث «رفع القلم عن ثلاثة: عن الصبي حتى يبلغ والنائم حتى يستيقظ والمجنون حتى يفيق» قيل في شرحه: والقلم لم يوضع على الصغير ولا المجنون ولا النائم وإنما معناه لا تكليف فلا مؤاخذة، وقيل: المراد برفع القلم عدم المؤاخذة في الآخرة بمعنى لا إثم عليهم بما يأتونه من الأفعال المخالفة للشرع، وليس المراد رفع غرامات المتلفات أو تخصيص الحديث بالعبادات ويصير المعنى: لا تجب عليهم العبادات... ورفع يديه في الركوع والسجود: أي خضع وتذلل لله سبحانه.

الرِقُّ: (بالكسر) من الملك وهو العبودية وهو مصدر رق الشخص رقه يرق رقاً: جعله رَقيقاً فهو مرقوق ورقيق وهي مرقوقة ورقيقة، إسترقّ المملوك: ملكه. وفي عرف الفقهاء: عبارة عن عجز حكمي شرع في الأصل

جزاء عن كفر، أما أنه عجز فلأنه لا يملك ما يملكه الحر من الشهادة والقضاء وغيرهما، وأما أنه حكمي فلأن العبد قد يكون أقوى في الأعمال من الحر حِساً.

الرِقابُ: هو على حذف مضاف أي في فك الرقاب: يعني المكاتبين، وعن الباقر(ع) «هم قوم لزمتهم كفارات في قتل الخطأ وفي الظهار والأيمان وفي قتل الصيد في الحرم وليس عندهم ما يكفرون وهم مؤمنون فجعل الله تعالى لهم سهما من الصدقات ليكفر عنهم».

الرقْبىٰ: المراقبة، وفي الحديث «الرقبى لمن أرقبها» ومعناه ـ أن يقول الرجل للرجل: قد وهبت لك هذه الدار فإن مت قبلي رجعت إلي وإن مت قبلك فهي لك، وهو فعلي من المراقبة لأن كل واحد يرقب موت صاحبه، ونقل عن بعض العلماء انه قال: إن الرقبى ليست بتمليك لأن الملك لا يجوز تعليقه بحال الحياة.

رَقَبَةُ الأرضِ: أي نفس الأرض بغض النظر عما فيها من دار أو أشجار.

رَقَدَ: الرِقادُ: هو النوم ليلاً كان أو نهاراً، قال تعالى «وتحسبهم أيقاظاً وهم رقود» ١٨/١٨ قال المفسرون: أعينهم مفتوحة وهم نيام، والرقدة: النومة، وفي الحديث «من رقد عن صلاة المكتوبة بعد نصف الليل فلا رقدت عيناه» أي من نام عنها ولم يصلها فلا أنام الله عينه، والمرقد: دواء يرقد من شربه، والراقود: إناء خزف مستطيل مقير.

الرُقْعَةُ: (بالضم) الخرقة التي يرقع فيها الثوب، يقال رقعت الثوب: إذا جعلت مكان القطيع خرقة.

الرِكابُ في السرجُ: هو ما توضع فيه الرجل، وهما ركابان.

الرِكازُ: (ككتاب) بمعنى المركوب أي المدفون، واختلف أهل العراق والحجاز في معناه فقال أهل العراق: الركاز المعادن كلها، وقال أهل الحجاز: الركاز المال المدفون خاصة مما كنزه بنو آدم قبل الإسلام، والقولان يحتملهما أهل اللغة لأن كلا منهما مركوز في الأرض أي ثابت، يقال ركزه ركزاً: إذا دفنه، وفي الحديث «في الركاز الخمس» وإنما كان فيه الخمس لكثرة نفعه وسهولة أخذه (المجمع)، وفي الخبر عن رسول الله(ص) وقد سئل وما الركاز؟ فقال «الذهب والفضة الذي خلقه الله في الأرض يوم خلقه»، وفي حديث آخر «الوليمة في الركاز» يعني قدوم الرجل من مكة.

الرَكْبُ: وهو في المرأة موضع العانة من الرجل (عن التحرير)، الركب: منبت العانة، وعن الخليل: هو للمرأة خاصة، وعن الفراء: هو للرجل والمرأة. (عن المجمع)

الرُكبانُ: في الحديث «نهي عن تلقي الركبان» وهي أن يستقبل الحضري البدوي قبل وصوله الى البلد فربما أخبر بكساد ما معه ليشتري سلعته منه بالوكس والقيمة القليلة.

الركْسُ: هو قلب الشيء ورد أوله الى آخره، قال تعالى «والله أركسهم بما كسبوا» ٤/٨٨ أي ردهم بأعمالهم الى كفرهم، من الركس وهو رد الشيء مقلوبا. والركوسية: فرقة من النصارى والصابئين. (عن الجوهري)

الرُكْنُ: ركن الشيء: جانبه، والجمع أركان مثل قفل وأقفال. والركن: هو الجزء الأساسي التي تعتمد عليه العبادة، والركن في الصلاة: هو الذي تبطل الصلاة بزيادته عمداً وسهواً وبنقصانه عمداً وسهواً أيضا. وأركان الصلاة خمسة:ـــ

١ــ النية على قول وقيل هي شرط .

٢ــ تكبيرة الإحرام .

٣ــ القيام المتصل بالركوع وهو الجزء الأخير من القيام الذي يأتي بعده الركوع مباشرة ، وقيل : القيام في حال تكبيرة الإحرام ركن أيضا .

٤ــ الركوع وهو الإنحناء حتى تصل كفاه أو رؤوس أصابع يديه الى ركبتيه .

٥ــ السجود وهو السجدتان معاً من كل ركعة .

الرُكْنُ: الركن العراقي : يقع في جهة العراق ويقال له الركن الشمالي ، والركن الشامي : ويقع بعد باب الكعبة . (عن الينابيع)

الرُكُوعُ: (لغة) هو الإنحناء ، يقال ركع الشيخ : أي إنحنى من الكبر ، (وفي الشرع) إنحناء مخصوص ، وفي الحديث «من أدرك الركعة فقد أدرك السجدة» أي من أدرك الركوع فقد أدرك السجدة أي الركعة .

ركوعُ المُتابعةِ: هو في الجماعة كما إذا انتصب المأموم قبل الإمام خطأ وتبين له أن الإمام لا زال راكعا فإنه يعود الى الركوع مع الإمام للمتابعة ، وهذه الزيادة لا تضر بصحة الصلاة ولا الجماعة .

الرُمازْ: الزانية ، لأنها ترمز بعينها .

الرّمانُ: هو شجر مثمر من فصيلة الآسيات تحتوي ثمرته ضمن قشر كثيف ثماراً صغيرة كالحبوب ولونها وردي أو غيره وفيها سائل منعش ومفيد جداً للجسم ، والمفرد رمانة ، وفي الحديث النبوي(ص) «الرمان سيد الفاكهة» ، وعن الصادق(ع) «كلوا الرمان بشحمه فإنه يدبغ المعدة ويزيد في الذهن» ودبغ المعدة : هو تليينها وإزالة ما فيها من آلام ، وقد ورد إنه يشفي التخمة ويهضم الطعام وغير ذلك من الفوائد ، والشحم : هو اللب

الموجود فيه الحب .

الرِمايةُ: هي رمي جماعة السهام ليرى أيهم أكثر قدرة على الرمي مع شرط مال معين ، والرمي يكون بالسهام والحراب والسيوف .

الرَمَدُ: داء الرماد بأن تكون العين ملتهبة ، ورمدت العين : أي أصابها الإلتهاب ، ورمدت العين : أي هاجت ، فهو أرمد والأنثى رمداء مثل أحمر وحمراء .

الرَمْزُ: هو تحريك الشفتين من غير إتيانه بصوت وقد يكون الرمز بإشارة العين أو الحاجبين .

الرَمْسُ: في الخبر «ارمسوا قبري رمساً» أي سووه بالأرض ولا تجعلوه مسنما مرتفعا كظهر السمكة ، وعن المجمع : يقال لما يحثى على القبر من التراب (رمس) وللقبر نفسه (رمس) ، ورمست الميت رمساً : دفنته . وإرتمس في الماء : إنغمس ، وفي الحديث «ولا يرمس المحرم رأسه في الماء» أي لا يغمسه فيه لأنه يلزم منه تغطية الرأس من غير ضرورة .

الرَمَقُ: بقية الروح .

الرَمَلُ: الهرولة ، وهو أسرع المشي مع تقارب الخطا ، ورَمَلَ رَملاناً ومرملا ورملا : أي أسرع في مشيه وهز منكبيه . الرمل في الطواف : هو أن يمشي سريعاً يهز في مشيته الكتفين .

الرميُ: يقال رَمىٰ يَرمي رَمياً ورِماية الشيء أو بالشيء : ألقاه ، والرمي : القذف . ورمي الجمار : أي قذفها وإلقاء الحصى عليها .

الرَنْدُ: شجر طيب الريح من شجر البادية . (عن الجوهري)

الرهْبُ: الخوف ، وقوله تعالى «الرهبان» ٣٤/٩ جمع راهب وهو الذي يظهر عليه لباس الخشية ، وقد كثر إستعمال الراهب في متنسكي

النصارى ، والرهبانية : ترهبهم في الجبال والصوامع وإنفرادهم عن الجماعة للعبادة ، ومعناها : الفعلة المنسوبة الى الراهب وهو الخائف ، وفيه الرهبة من الله وضدها الجرأة على معاصي الله تعالى ، وفي حديث وصف المؤمنين «رهبان الليل أسود النهار» أي متعبدون في الليل من خوف الله تعالى شجعان في النهار بمجاهدة النفس والشيطان ، وفي آخر «إني أريد أن أترهب ، فقال(ص) : لا تفعل وإن ترهب أمتي القعود في المساجد» وأصل الترهب هنا : إعتزال النساء وغيرهن وأصلها من الرهبة وهي الخوف .

الرهْنُ : الحبس ، يقال رَهَنَ يَرهَنُ رَهناً الشيء : حبسه عند فلان بدين فهو مَرْهُون ورهين ، إرتهنه منه : أخذه رهنا ، أرهن فلاناً الشيء : رهنه إياه أو دفعه إليه ليرهنه عند أحد ، الإرتهان : أخذ الرهن ، و(شرعاً) : المال الذي يجعل وثيقة بالدين ليستوفى من ثمنه إن تعذر إستيفاؤه ممن هو عليه ، قوله تعالى «فرهان مقبوضة» وهي جمع رهن كسهم وسهام ، وهي في اللغة : الثبات والدوام ، ومنه نعمة راهنة . وفي عرف الفقهاء : وثيقة لدين المرتهن ، يقال رَهَنْتُ الشيء عنده رهناً ورهنته الشيء وأرهنه الشيء بمعنى واحد قيل وأنكر الأصمعي الثاني .

الرواتِبُ : السنن التابعة للفرائض أو الموقتة بوقت مخصوص . الرواتب : جمع راتب وهو ما يقدم مكافأة لمن هو في منصب أو خدمة ، يقال عيش راتب : دائم ثابت . والإمام الراتب : هو الثابت في المكان الذي يصلي فيه جماعة .

الروَاحُ : السير عصرا يبدأ من الزوال وينتهي الى دخول الليل .

الروازِنُ : الكوة وهو الخرق في أعلى السقف ، يقال للكوة النافذة : الروزن ، وهي الروازن تكلمت به العرب . (عن اللسان)

الرِواقُ: (بالكسر) رواق المشهد والمنزل: مقدمتها.

الرُؤيا: ما يرى في النوم، وفي الخبر «من رآني فقد رآني» يعني رؤيته(ص) ليست أضغاث أحلام ولا تخيلات شيطان، وفي خبر ثاني عنه(ص) «قال الرؤيا ثلاثة: رؤيا بشرى من الله ورؤيا تحزين من الشيطان والذي يحدث به الإنسان نفسه فيراه في منامه» (عن البحار)، وفي ثالث عن الرضا(ع) «قال: حدثني أبي عن جدي عن أبيه(ع) إن رسول الله(ص) قال: من رآني فقد رآني لأن الشيطان لا يتمثل في صورتي ولا في صورة أحد من أوصيائي ولا في صورة أحد من شيعتهم وإن الرؤيا الصادقة جزء من سبعين جزء من النبوة». (جامع الأخبار)

روبّيةٌ: «لو كان له على زيد دنانير كالليرات الذهبية وأخذ منه دراهم كالروبيات» (عن الحكيم)، وقال في مورد آخر: ينبغي الإلتفات الى ذلك عند تصريف المسكوكات من الفضة أو الذهب أو النحاس الى أبعاضها مثل تصريف الليرة العثمانية والمجيدي الروبية الى أربابها، ثم قال في الإصطلاحات: يفهم من ذلك أن الرُوبية من المسكوكات الفضية وأنه معدودة من الدراهم وأن الليرة من الذهب من الدنانير.

الروْثُ: سرجين الفرس وروث كل ذي حافر.

الروْثةُ: فهل هي طرف الأنف أو الحاجز بين المنخرين أو مجمع المارن احتمالات. (عن التحرير)

رَوَّجَ: يقال راج المتاع يَرُوجُ رَوْجاً: أي نفق وكثر طلابه، وراجت الدراهم: أي تعامل بها الناس، وروج فلان كلامه: زينه وأبهمه فلا تعلم حقيقته.

رَوْشَنْ: وهي أن تخرج أخشاباً الى الدرب وتبني عليها، لها قوائم من

أسفل (عن المجمع)، فالروشن: هو الرف، والروشن: الشرفة والجمع رواشن، والروشن: الكوة والجمع رواشن (فارسية).

الرَوْضَةُ: (لغة) الأرض الخضراء بحسن النبات أو البستان الحسن، ومنه الحديث «ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة» (عن المجمع)، والمراد بالروضة في المشاهد المشرفة: هي الضريح للمعصوم(ع)، الأقوى دخول تمام الروضة الشريفة في الحائر فيمتد من طرف الرأس الى الشباك المتصل بالرواق ومن طرف الرجل الى الباب المتصل بالرواق ومن الخلف الى حد المسجد (عن التحرير)، يفهم أن الروضة هي الضريح وما حوله المتصل به من غير فاصل أو فقل: ما تحت القبة، ويفهم أن الرواق: الغرف المحيطة به التي بين يديه، قال في المصباح: رواق البيت ما بين يديه. (الإصطلاحات)

الرِيَاءُ: أصل الرياء من الرؤية وهي طلب المنزلة في قلوب الناس بإراءتهم خصال الخير، والرياء في الكيفية على نوعين: ـ

١ـ أن يكون الرياء متحداً مع العمل وذلك كما لو رآءى في صلاته جماعة أو في صلاته في المسجد أو في صلاته في أول الوقت.

٢ـ أن تكون الكيفية التي رآءى فيها لا تتحد مع العمل كما إذا رآءى في تحنكه في الصلاة أو في استقباله في الوضوء.

* الرياء في الجزء الواجب: هو كالرياء في الركوع أو في السجود، والرياء في الجزء المستحب هو كالرياء في القنوت أو في الغسلة الثانية من الوضوء.

الرياحينُ: كل نبت طيب الريح، والمفرد ريحان، وفي الحديث «الحسن والحسين ريحانتان» يعني أشمهما وأقبلهما لأن الأولاد يشمون

ويقبلون فكأنهم من جملة الرياحين.

الريْبُ: قال تعالى «إن ارتبتم» ١٠٦/٥ أي شككتم فلا تدرون لكبر انقطع الحيض أم لعارض «فعدتهن ثلاثة أشهر واللائي لم يحضن» أي لم يبلغن المحيض من الصغار «إن ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر» أيضا، وفي الحديث «دع ما يريبك الى ما لا يريبك» أي أترك ما فيه شك وريب الى ما لا شك فيه ولا ريب، من قولهم: دع ذاك الى ذاك أي استبدل به، وفي آخر: لا تقبل شهادة المريب أي المتهم بالسوء. والمسترابة: هي التي لا تحيض وهي في سن من تحيض، سميت بذلك لحصول الريب والشك بالنسبة إليها وبإعتبار توهم الحمل أو غيره.

الرِيْبَةُ: هي الشك والتهمة، و(اصطلاحاً) النظر بريبة: هو أن ينظر الى المرأة المحرمة عليه مع التفكير بفعل المحرم معها ونحو ذلك، والنظر بتلذذ وريبة محرم ويكفي حصول أحدهما في الحرمة (القاموس الفقهي).

الرِيحُ: أحد نواقض الوضوء. الريح: داء يعتري الإنسان ومنه قوله(ع) «الخضاب يطرد الريح من الأذنين»، وفيه «إن من روح الله ثلاثة: التهجد بالليل وإفطار الصائم ولقاء الإخوان» أي هذه الثلاثة من رحمة الله بالعبد ولطفه به.

الرِيحُ: الهواء المسخر بين السماء والأرض والجمع أرواح ورياح، والرياح أربع :ـ

١ـ ريح الصبا: وهي التي تهب من مطلع الشمس، وقيل الصبا: هي التي تجيء من ظهرك إذا استقبلت القبلة.

٢ـ الدبور: وهي عكس الصبا أي تأتيك من الأمام إذا استقبلت القبلة، وتزعم العرب أن الدبور تزعج السحاب وتشخصه في الهواء ثم تسوقه

فإذا علا كشفت عنه واستقبلته الصبا فوزعت بعضه على بعض حتى يصير كسفا واحدا.

٣ـ الجنوب: وهي الريح التي تلحق روادف السحاب به وتمده.

٤ـ الشمال: وهي التي تمزق السحاب على ما تزعم العرب، وقد نقل في المجمع عن بعض أهل التحقيق: إن الصبا محلها ما بين مطلع الشمس والجدي في الإعتدال، والشمال محلها من الجدي الى مغرب الشمس في الإعتدال، والدبور من سهيل الى المغرب، والجنوب من مطلع الشمس إليه. وقد نظم ذاك بعضهم فقال:ـ

مهب الصبا من مطلع الشمس واصل الى جدي والشمال حتى مغيبها
وبين سهيل والغروب تفردت دبور ومطلعها إليه جنوبها

* ولله عزوجل رياح رحمة ورياح تهيج السحاب فتسوق السحاب ورياح تحبس السحاب بين السماء والأرض ورياح تعصره فتمطره بإذن الله ورياح تفرق السحاب الى غير ذلك، وفي الدعاء «اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا» وعلل بأن الرياح إذا كثرت جلبت السحاب فكثر المطر والخير والزرع والثمار، وإذا جعلها ريحا واحدة فإنها ربما تكون عقيما أو صرصرا فلا تلقح.

الريْحَانُ: راجع الرياحين.

الريطَةُ: كل ملاءة إذا كانت قطعة واحدة وليست لفقين أي قطعتين، وفي حديث وصف الإمام علي(ع) في الجنة «وعليه ريطتان: ريطة من أرجوان النور، وريطة من كافور».

الرَّيْعُ: (بالفتح فالسكون) النماء والزيادة، وراعت الحنطة وغيرها رَيعاً: إذا زكت، وأرض مَرِيعة: (بفتح الميم) أي مخصبة.

الرِيْفُ: أرض فيها زرع وخصب، والجمع أرياف.

ز

ما أوله الزاء

الزاجُّ: يقال له الشب اليماني، وهو من الأدوية وهو من الأخلاط الحبر (فارسي معرب) عن اللسان. الزاج أيضا: ملح أخضر يصبغ به. (عن قاموس فارسي)

الزادُ في حديثِ الحجِ: هو الطعام يتخذ للسفر، ومنه تزود لسفره وزودته: أعطيته الزاد، والمزود: ما يجعل فيه الزاد، وهو وعاء من أدم، ومنه قولهم كان في مزودتي تمر، قيل وفي قوله(ع) «فإنه زاد إخوانكم الجن» دلالة على أنهم يأكلون، والزاد: هو كل ما يحتاجه الذاهب الى الحج من طعام ونفقة في ذهابه وإيابه.

الزَاهِدُ: من يحب ما يحب خالقه ويبغض ما يبغض خالقه ويتحرج من حلال الدنيا ولا يلتفت الى حرامها (معاني الأخبار)، والزهد في الشيء خلاف الرغبة فيه تقول زهد في الشيء زهداً وزهادة: بمعنى تركه وأعرض عنه فهو زاهد، وعن بعض الأعلام: الزهد يحصل بترك ثلاثة أشياء: ترك الزينة وترك الهوى وترك الدنيا فالزاي علامة الأول والهاء علامة الثاني والدال علامة الثالث.

الزَئِيرُ: صوت الأسد في صدره ، يقال زأر يزأر زأراً وزئيرا : إذا صاح وغضب فهو زائر.

الزبادةُ: دابة كالسنور يحلب منه الطيب ، يأتي تعريفها في حرف السين ، والزباد : الطيب ، وهو وسخ يجتمع تحت ذنبها على المخرج تمسك الدابة وتمنع الإضطراب ويسلت ذلك الوسخ المجتمع هناك بليطة أو خرقة . (المجمع)

الزَبَدُ: (بالتحريك) من البحر وغيره كالرغوة .

الزَبْدُ: (بسكون الباء) الرفد والعطاء ، ومنه «نهى عن زبد المشركين» أي عن قبول ما يعطونه ، ومثله «إنا لا نقبل زبد المشركين» ، ويقال زبدت الرجل زبدا : إذا أعطيته .

الزُبْدُ: (بالضم) ما يستخرج بالمخض من اللبن ، وعن المصباح : وأما لبن الإبل فلا يسمى ما يستخرج منه زبدا ، وقيل : يسمى جباب .

الزَبْرُ: الزجر والنهر ، ومنه الحديث «إذا رددت على السائل ثلاثا فلا عليك أن تزبره» يعني تنهره وتغلظ عليه في القول . والمزبور : المكتوب ، ومنه الحديث «علمنا على ثلاثة وجوه : ماضي وغابر وحادث فأما الماضي فمضى وأما الغابر فمزبور» أي مكتوب في الجفر وغيره «وأما الحادث فقذف في القلوب» .

الزُبْرُجْ: الزينة والذهب ، وفي حديث علي(ع) «حليت الدنيا في أعينهم وراقهم زبرجها» والزبرج كالزخرف : وهو ما له ظاهر جميل وباطن بخلافه .

الزبَرْجَدْ: حجر كريم يشبه الزمرد ، وهو ألوان كثيرة أشهره الأخضر المصري .

الزِبْعَرْ: الشيء الخلق، والذي كثر شعر وجهه وحاجبيه، وقيل: هو نبت له رائحة فائحة.

الزبيَةُ: مثل مديةِ: حفرة تحفر للأسد والصيد يغطى رأسها بما يسترها ليقع فيها وإنما تحفر في مكان عال لئلا يبلغ السيل، والجمع زبى مثل مدى، ومنه المثل «قد بلغ السيل الزبى»، ومنه: قضى أميرالمؤمنين(ع) في أربعة نفر اطلعوا في زبية الأسد...»

الزبينُ: كسكين: مدافع الأخبثين البول والغائط.

زَجَجَ: في الحديث «لا تصل على الزجاج» وعلله بأنه يتخذ من الملح والرمل، وفيه «صل في جماعة ولو على رأس زج» والزج (بضم الزاء) هو الحديد الذي في أسفل الرمح، وجمعه زجاج مثل رمح ورماح، وفيه وصفه(ص) «أزج الحواجب» (مكارم الأخلاق ص٩) هو من الزجج وهو تقويس في الحاجب مع طول في طرفه وامتداده، وعن الجوهري: الزجج دقة في الحاجبين وطول، والرجل أزج، والمزج: رمح صغير كالمزراق. وعن الصادق(ع) قال رسول الله(ص) «وإذا كان يوم القيامة يدعى بالعبد فأول شيء يسأل عنه الصلاة فإن جاء بها تامة وإلا زج في النار» أي رمي فيها بدفع.

الزَجْـرَةُ: الصيحة بشدة وانتهار.

الزحالِيفُ: جمع زحلوفة وهي المكان المنحدر الأملس.

الزْحفُ: قيل المراد بالزحف: الدهم الذي يرى لكثرته كأنه يزحف، وقيل الزحف: الدنو يسيرا يسيرا من زحف الصبي إذا دب على مقعده، والزحف: تقارب القدم الى القدم في الحرب، يقال زحف القوم زحفاً والجمع زحوف، وفي الحديث «أنهاكم عن الفرار من الزحف» أي الفرار

من الجهاد ولقاء العدو في الحرب، والزحف: الجيش يزحفون الى العدو، ومنه صلاة الزحف.

الزَّحيرُ: استطلاق البطن والتنفس بشدة ومثله الزحار (بالضم)، ومنه زحرت المرأة عند الولادة تزحر.

زَخَخَ: يقال زخه: إذا دفعه في وهدة، وفي الحديث النبوي(ص) «مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح(ع) من تخلفَ عنها زخ في نار جهنم» البرهان ج ١ ص ٢٧٠ ــ أي دفع ورمي بها، وفي حديث علي(ع) «لو أن غير ولي علي(ع) أتى الفرات وقد أشرف ماؤه جنبيه ويزخ زخيخاً فتناول بكفه وقال بسم الله فلما فرغ قال الحمد لله كان دماً مسفوحا أو لحم خنزير».

زَخَرَ: في الحديث «فزخر البحر» أي مد وكثر ماؤه وارتفعت أمواجه، وزخر النبات: طال، والزاخر: الشرف العالي.

الزُّخْـرُفُ: الزينة، والزخرف: الذهب، ثم جعلوا كل مزين زخرفاً. والزخرف: الحسن، وفي الحديث «كل حديث لا يوافق كتاب الله فهو زخرف» أي باطل مزين.

الزرابيُّ: الطنافس المخملة، والزرابي: البسط، وزرابي البيت: ألوانه، وشبهوا ألوان البسط بها في قوله تعالى «وزرابي مبثوثة» ١٦/٨٨ ومبثوثة: مفرقعة في مجالسهم بكثرة، وعن القاموس الزرابي: النمارق والبسط وكلها بسط واتكى عليه، والواحد زربي (يكسر ويضم)، ومنه «محادثة العالم على المزابل خير من محادثة الجاهل على الزرابي» الكافي ج ١ ص ٣٩.

الزَّرَبُ: حظيرة الغنم، والجمع زروب مثل فلوس.

الزرْدَشتيةُ: هم الذين يعتقدون أن في عالم الكون أمور توصف بالخير

والبركة كما أن هناك أمور توصف بالشرور والبلايا ولا يصح عندهم إسناد كلا الوصفين الى الله تعالى، فيجب (عندهم) الإعتقاد بأن خالق الخير غير خالق الشر، إلا أن كلا الخالقين هو مخلوق لله عزوجل.

الزرْعُ: الإنبات، يقال زرعه: أي أنبته، ومنه حصدت الزرع أي النبات، وقال بعضهم: ولا يسمى زرعاً إلا وهو غض طري، وفي الحديث عن يزيد بن هارون الواسطي قال: سألت أبا عبدالله(ع) عن الفلاحين؟ فقال «هم الزارعون كنوز الله في أرضه وما في الأعمال شيء أحب الى الله من الزراعة وما بعث الله نبياً إلا كان زراعا إلا إدريس (ع) فإنه كان خياطا»، والجمع الزروع. والمزارعة: هي المعاملة على الأرض ببعض ما يخرج منها، والمزرعة: مكان الزرع، والزرع القائم: هو الذي لم يحصد.

الزرنَبُ: نوع من أنواع الطيب، وقيل: هو نبت طيب الريح، وقيل: هو الزعفران.

الزرنيخُ: (فارسي) حجر له ألوان كثيرة إذا جمع مع الكلس حلق الشعر (عن أقرب الموارد). الزرنيخ: هو جسم بسيط رمادي سهل القصم إذا خلط مع النورة حلق الشعر، ومركباته كلها سامة جدا تستعمل في بعض المستحضرات الطبية وتستعمل لمكافحة الحيوانات المضرة كالفئران مثلا.

الزُّطّ: (بضم الزاء وتشديد الطاء) جنس من السودان أو الهنود، والواحد زطي مثل زنج وزنجي، وفي حديث علي(ع) «لما فرغ من قتال البصرة أتاه سبعون رجلا من الزط فكلموه بلسانهم فكلمهم، وقالوا: (لعنهم الله) بل أنت أنت» رجال الكشي ص١٠١، وعن القاموس ــ الزط: (بالضم) جبل من الهند معرب جت (بالفتح)، والواحد زطي.

الزُعافُ: القتل السريع، من قولهم زعفه: أي قتله قتلا سريعاً، وفي

الحديث «فلما بغوا في مكة واستحلوا حرمتها بعث الله عليهم الزعاف والنمل» قيل ــ النمل: بثر يخرج في الجسد بإلتهاب واحتراق ويورم مكانها يسيرا ويدب الى موضع آخر كالنملة، قيل: وسببها صفراء حادة تخرج من أفواه العروق الرقاق.

الزَعانِيفُ: الفرقعة المختلفة وأصلها أطراف الأديم والأكارع، وقيل: هي أجنحة السمك واحدتها زعنفة وجمعها زعانف والياء للإشباع.

الزعْفَرانُ: نبات معروف، ويجمع على زعافر مثل ترجمان وتراجم، ومنه زعفرت الثوب: إذا صبغته به، وثوب مزعفر.

الزَغَبُ: صغار الشعر ولينه حين يبدو من الصبي، قيل: وكذلك من الشيخ حين يرق شعره ويضعف، والزغب من الريش: هو أول ما ينبت، يقال زغب الفرخ زغباً: أي نبت فيه الزغب.

الزَفَنُ: في الحديث «أنهاكم عن الزفن والمزمار» الزفن: الرقص واللعب، وفي الخبر «كانت تزفن الحسن(ع)» أي ترقصه، وأصله اللعب والدفع.

الزَفِيرُ: صوت الحمار والشهق آخر صوته، لأن الزفير إدخال النفس والشهيق إخراجه، والزفير من الصدر والشهيق من الحلق، والإسم الزفرة والجمع زفرات.

الزقُّ: في الحديث «لا بأس للصائم أن يزق الطير» وهو من زق الطير فرخه يزقه: أي أطعمه بفيه.

الزِقُّ: (بالكسر) السقاء أو جلد يجز ولا ينتف للشراب أو غيره، ومنه اشتريت زق زيت، وجمعه زقاق، ومنه حديث علي(ع) «وأمكن اليتامى من رؤوس الزقاق يلعقونها» أي زقاق العسل الذي جاؤا به من همدان وحلوان

الى أميرالمؤمنين(ع).

الزُقَاقُ: (بالضم) الطريق والسبيل والسوق، ومنه زقاق العطارين، والجمع أزقة كغراب وأغربة.

زَكَا: زكا الشيء زكوا وزكاء: نما وزاد، وزكا الشيء أزكاه: أصلحه وطهره، البركة والنماء، في (اللغة) هي النمو، وزكا الفرد: إذا صار زوجاً، فسمي في الشرع إخراج بعض المال زكاة لما يؤول إليه من زيادة الثواب، وقيل أيضا: إن الزكاة هي التطهير لقوله تعالى «أقتلت نفسا زكية» أي طاهرة من الذنوب، فسمي إخراج المال زكاة من حيث يطهر ما بقي ولولا ذلك لكان حراما من حيث أن فيه حقا للمساكين. وقال في المجمع: قوله تعالى «قد أفلح من زكاها» ٩/٩١ ـ الضمير للنفس والتزكية: التطهير من الأخلاق الذميمة الناشئة من شر البطن والكلام والغضب والحسد والبخل وحب الجاه وحب الدنيا والكبر والعجب، ثم قال: وقد تكرر ذكر الزكاة في الكتاب والسنة، وهي إما مصدر زكا إذا نمى لأنها تستجلب البركة في المال وتنميه وتفيد النفس فضيلة الكرم، وإما مصدر زكا إذا طهر لأنها تطهر المال من الخبث والنفس البخيلة من البخل، ثم قال: وفي (الشرع) صدقة مقدرة بأصل الشرع ابتداءاً ثبت في المال أو في الذمة للطهارة لهما، فزكاة المال طهر المال وزكاة الفطرة طهر للأبدان.

زَلَجَ: المزلاج: المغلاق، إلا أنه يفتح باليد والمغلاق لا يفتح إلا بالمفتاح.

زَلَعَ: يقال زلع قدمه يزلع زلعاً: إذا تشقق، وفي الحديث «كان يصلي حتى تزلع قدماه».

الزِمامُ: هو الخيط الذي يشد في البرة وفي الخشاش ثم يشد عليه المقود

بنفسه (عن الجوهري)، يقال: زممت البعير زما: أي شددت عليه زمامه، والجمع أزمة، وفي حديث الشيعة «يمسكون أزمة قلوب ضعفاء الشيعة كما يمسك صاحب السفينة سكانها».

الزَمَانَةُ: العاهة، وآفة في الحيوان الزمانة: مرض يدوم زمناً طويلا، يقال زمن الشخص زمناً وزمانة فهو زمن، ورجل زمن: أي مبتلى بين الزمانة، وفي الحديث «المرأة إن كان بها زمانة لا يراها الرجال أجيزت شهادة النساء عليها».

الزَمَرّدُ: حجر كريم شفاف شديد الخضرة، وأشده خضرة أجوده جوهرا.

زَمْزَمْ: (كجعفر) إسم بئر بمكة، سميت به لكثرة مائها، وقيل: لزمّ هاجر مائها حين انفجرت، وقيل: لزمزمة جبرئيل وكلامه وهو أول من أظهرها سقيا لإسماعيل(ع)، ولها أسماء كثيرة منها: ركضة جبرئيل وسقيا إسماعيل وحفيرة عبدالمطلب والمصونة وطعام طعم وشفاء سقم...

وفي الحديث: (ماء زمزم لما شرب له) قال في الروضة فينبغي شربه للمهمات الدينية والدنيوية فقد فعله جماعه من الاعاظم لمطالب مهمة فنالوها وأهمها طلب رضى الله والقرب منه والزلفى لديه ومع ذلك يستحب حمله وإهداؤه.

زَمَعَ: في الحديث «خذ من شعرك إذا أزمعت على الحج» أي إذا عزمت عليه، يقال أجمعت الرأي وأزمعته وعزمت عليه بمعنى واحد.

الزَمَعُ: (بفتحتين) ما يتعلق بأظلاف الشاة من خلفها.

الزمْعَةُ: التلة الصغيرة، ومنه «إنك من زمعات قريش»: أي لست من أشرافهم.

الزَمَنُ: (بالتحريك) والزمان: إسم لقليل الوقت وكثيره، ويجمع على أزمان وأزمنة وأزمن، وفي الحديث «نذر صوم الزمان يحمل على خمسة أشهر».

الزَميرُ: نوع من السمك، وفيه الحديث «أنهاكم عن أكل الزمير»، وروي أنه من المسوخ.

الزِنا: (بالقصر والمد) وطء المرأة حراماً من دون عقد صحيح، و(شرعاً) عند فقهائنا: هو إيلاج فرج البالغ العاقل بقدر الحشفة في فرج إمرأة محرمة من غير عقد ولا ملك ولا شبهة، وفي الحديث «إذا زنا الرجل خرج منه الإيمان فكان فوق رأسه كالظلة فإذا أقلع رجع إليه» قيل: ولعل المراد روح الإيمان وكماله ونوره ولم يرد الحقيقة، وفي (من لا يحضره الفقيه) ج٤ ص١٤: «إذا زنا خرج منه روح الإيمان فإن استغفر عاد إليه»، وفي الحديث ما من أحد إلا وهو يصيب حظاً من الزنا، فزنا العينين النظر، وزنا الفم القبلة، وزنا اليدين اللمس، صدق الفرج الفرج ذلك أم كذب».

الزُنّارُ: (كتفاح) شيء يكون على وسط اليهود والنصارى، والجمع زنانير، ومنه: فقطع زناره.

الزَنبقُ: دهن الياسمين، وفي الحديث «ليس شيء خير للجسد من الزنبق»، وزنبقت الشعر: نتفته.

الزُنبورُ: (بضم الزاء) حيوان لساع، والجمع زنابير، وفي الحديث «مسخ كان لحاما يسرق في الميزان». والزنبور أيضا: نوع من المرض.

الزَنْجُ: طائفة من السودان معروفة تسكن تحت خط الإستواء وليس وراؤهم عمارة، وعن بعضهم أنه قال: وتمتد بلادهم من المغرب الى بلاد

الحبشة وبعض بلادهم على نيل مصر، الواحد زنجي مثل روم ورومي .

الزنْجَبيلُ: ضرب من القرفة طيب الطعام يلذع اللسان ، يربى بالعسل يستدفع به المضار، إذا مزج به الشراب فاق في الإلتذاذ . (عن التبيان ــ سورة الدهر)

الزَّنْدُ: هو الجزء من اليد ما بين الكوع والكتف ، وهما زندان الكوع والكرسوع ، والجمع زنود مثل فلس وفلوس .

الزَّنْدُ: العمود الذي يقدح به النار وهو الأعلى ، والزندة السفلى فيها ثقب ، والجمع زناد مثل سهم وسهام .

الزِنْديقُ: قيل : المشهور عند الناس هو الذي لا يتمسك بشريعة ويقول بدوام الدهر ويعبر عنه بالملحد ، والجمع زنادقة ، وفي الحديث «الزنادقة هم الدهرية الذين يقولون : لا رب ولا جنة ولا نار وما يهلكنا إلا الدهر» ، ونقلا عن المجمع : الزنادقة قوم من المجوس يقال لهم الثنوية يقولون : النور مبدأ الخيرات والظلمة مبدأ الشرور، وهناك أقوال أخرى .

الزَّنيمُ: الدعي في النسبة المعلق في القوم وليس منهم تشبيهاً بالزنمة كقصبة وهي شيء يقطع من أذن الشاة ويترك متعلقاً بها ، وقيل : هو الذي له زنمة من الشر يعرف بها كما تعرف الشاة بزنمتها ، يقال كبش زنيم : إذا كان له زنمتان وهما الحلمتان المعلقتان في حلقه .

الزَّهْرُ: من آلات القمار عبارة عن مكعب له ستة وجوه مربعة الشكل منقطة من النقطة الى ستة نقاط . (نقلا عن بعض العارفين)

الزَّهْرُ: يؤخذ من ثمر نبات من فصيلة الفستقيات أشبه لثمرة حبة الجوز ولكن أصغر قشرتها سوداء ، يؤخذ لبه السام ويدق ويجعل مع الطحين أو غيره ويطعم السمك منه فيتسمم ويطفو على سطح الماء (كذا قيل) ، وعن

القاموس الفارسي: معناه السم والدواء القاتل. الزهر: هو من المركبات المخدرة المعروفة عند بعض صائدي السمك يخلطونه مع طعام السمك بمقادير معينة ويرمونه في الماء فإذا أكله السمك تخدر وضعفت قوته وطفى على وجه الماء. (الكلمة)

زَهْرٌ: يقال أزهر اللون: أي نير اللون من الزهرة وهي البياض النير وهو أحسن الألوان، ومنه رجل أزهر: أي أبيض مشرق الوجه، والمرأة زهراء، وزهر النبات: نوره، والواحدة زهرة مثل تمر وتمرة، وزهر السراج والقمر والوجه زهوراً: أي تلألأ، واليوم الأزهر: يوم الجمعة، والمزهر: من آلات الملاهي وهي عود الغناء، وجمعه المزاهر.

الزُهْـمُ: (بالضم) الشحم.

الزَهَمُ: (بالتحريك) مصدر قولك زهمت يدي (بالكسر) فهي زهمة: أي دسمة، والزهم أيضا: السمين.

الزهوُ: نوع من السمك غير محلل الأكل. (عن التحرير)

الزهوُ: في الحديث «وسألته عن رجل اشترى بستاناً وفيه نخل ليس فيه غير بسر أخضر، فقال: لا حتى يزهو، قلت: وما الزهو؟ قال: حتى يتلون» الكافي ج ١ ص٢٧٨، وقيل: إنما يسمى زهوا إذا أخلص لون البسر في الحمرة والصفرة.

الزُهوْ: الفخر والكبر، ومنه حديث الشيعة «لولا يدخل الناس زهو لسلمت عليكم الملائكة قبلاً» أي لولا يدخل الناس الفخر والكبر والإستعظام. الزهو: الباطل والكذب. الزهو: المنظر الحسن. الزهو: يقال تزهو مناكبهم: أي تهتز، من قولهم زهت الريح الشجر: إذا هزته.

الزَهومَةُ: الريح المنتنة.

زَوَا: في الحديث «إن المسجد ليزوي من النخامة كما يزوي الجلدة من النار» أي ينضم وينقبض، وقيل: المراد أهل المسجد وهم الملائكة، وفي حديث المؤمن «وإني لأبتليه لما هو خير له وأزوى عنه لما هو خير له» أي أضم وأقبض، وفي آخر «ما زوى الله عن المؤمن في هذه الدنيا خير مما عجل له فيها» أي ضم وقبض عن المؤمن في هذه الدنيا وادخره له في الآخرة.

الزَوالُ: هو زوال الشمس عن جهة المشرق الى جهة المغرب وهو الذي عبر عنه القرآن بدلوك الشمس.

الزوانُ: حب يخالط البر دائري الشكل وغيره.

الزَوبَعَةُ: إسم شيطان أو رئيس الجن، والجمع زوابع، وفي الدعاء «أعوذ بك من طوارق الجن والإنس وزوابعهم».

زوجٌ: قال تعالى «وزوجناهم بحور عين» ٥٤/٤٤ ــ قال في المجمع: أي قرناهم بهن وليس في الجنة تزويج كتزويج الدنيا، والزواج: اقتران الزوج بالزوج أو الذكر بالأنثى، زوج الأشياء تزويجا وزواجا: قرن بعضها ببعض، زوج المرأة: بعلها ــ ويقال للمرأة: زوج وزوجة، والأزواج: الأشكال والأمثال، وخالق الأزواج: أي الأصناف والأشكال والأجناس كلها والحيوان على مشاكلة الذكر والأنثى وكذلك النخل والحبوب أشكال والتين والكرم أشكال، والزوج: الصنف ــ قال سبحانه «سبحان الذي خلق الأزواج كلها مما تنبت الأرض» ٣٦/٣٦ أي الأصناف، «من كل فاكهة زوجان» أي صنفان: صنف معروف وصنف غريب أو متشاكلان كالرطب واليابس لا يقصر رطبه عن يابسه في الفضل والطيب.

زَوْجٌ: الزوج ضد الفرد، عن ابن دريد: تقول عندي زوج نعال وتريد إثنين، وزوجان وتريد أربعة.

الزورُ: الكذب والباطل والبهتة والغناء وسائر الأقوال الملهية ، التزوير : تزيين الكذب ، وزورت الشيء : حسنته وقومته .

الزورُ: وسط الصدر أو ما ارتفع الى الكتفين أو ملتقى عظام الصدر حيث اجتمعت . (عن القاموس) .

الزَّوْرَاءُ: بغداد ، وموضع في المدينة ، يقف المؤذنون على سطحه للنداء الثالث قبل خروج الإمام ليسعوا الى ذكر الله ولا تفوتهم الخطبة (عن المجمع) ، وعن معجم البلدان ج٣ ص١٥٦ قالوا : إنما سميت زوراء لأنه لما عمرها (يعني المنصور) جعل الأبواب الداخلة مزورة عن الأبواب الخارجة أي ليست على سمتها .

الزيُّ: الهيئة ، ومنه قولهم : زي المسلم مخالف لزي الكافر .

الزيادةُ الحكميةُ: هي أن تزيد قيمة العين لغير الوصف دون نماء ظاهر كالخل أو بعض أقسام السجاد فإنه يتحسن وصفها وقيمتها كلما مر عليه الزمن ، وسميت زيادة حكمية لأنها بحكم النماء وليست حقيقة كذلك . (كذا في القاموس) .

الزيادةُ العينيةُ: هي حصول النماء بالعين كنماء الثمر والشجر وكسمن الحيوان والزيادة في طوله وعرضه ونحو ذلك .

الزِيارةُ: هو قصد المزور إكراماً وتعظيماً له وإستئناسا به ، وزاره يزوره زيارة : أي قصده فهو زائر وزور وزوار مثل سافر وسفر وسفار ، يقال : نسوة زور أيضا وزايرات ، وفي الحديث «من زار أخاه في جانب المصر إبتغاء وجه الله فهو زوره وحق على الله أن يكرم زوره» الكافي ج٢ ص١٧٦ .

الزيبقُ: جسم بسيط وهو معدن سائل يستعمل في موازين الحرارة وغيرها ، ولا يجمد إلا في درجة أربعين تحت الصفر ، تدخل خلائطه في

حشو الأسنان، ومركباته كلها سامة.

الزيّديةُ: من قال بإمامة زيد بن علي بن الحسين(ع)، وهؤلاء يقولون بإمامة كل فاطمي عالم صالح ذي رأي يخرج بالسيف، وزيد بن علي هذا قتل وصلب بالكناسة موضع قريب من الكوفة. (المجمع)

الزِّيْنَةُ : هي كل ما من شأنه أن يحصّل الجمال أو يظهره أو يضاعف جاذبيته.

زِينَةٌ: إن الله تعالى جعل لكل شيء زينة، فزينة الدنيا المال والبنون، وزينة الآخرة العلم والصدقة، وزينة المسجد الصلاة سواء كانت فريضة أم نافلة حتى ركعتي التحية، وزينة الرجل الحياء وغض البصر، وزينة المرأة الحجاب والعفة، والزينة العامة لكل من الرجل والمرأة هي التقوى، وزينة القرآن سورة الرحمن وتسمى أيضا عروس القرآن بسبب ذكر النعم وتعدادها فيها.

س

ما أوله السين

السائِبةُ: هو البعير الذي يسيب ، كان يقول الرجل : إذا قدمت من سفري أو برئـت من مرضي فناقتي سائبة أي مطلقة العنان تذهب حيث شاءت .

السائِبةُ: هو العبد يعتق ولا يكون لمولاه (الذي أعتقه) عليه ولاء ولا عقل بينهما ولا ميراث فيضع ماله حيث شاء ، وفي الحديث «سألته عن السائبة ؟ قال(ع) : هو الرجل يعتق غلامه ثم يقول له إذهب حيث شئت ليس لي من أمرك شيء ولا على جريرتك ويشهد على ذلك شاهدين» ، وفي الحديث «لكل مؤمن حافظ وسائب» الحافظ : من الولاية ، والسائب : هو بشارة من محمد(ص) يبشر بها المؤمن أين ما كان وحيث ما كان . والسيب : مصدر ساب ، يقال ساب الماء يسيب : إذا جرى فهو سائب ، وسَيَّبتُ الدابة : تركتها تسيب حيث شاءت .

السائِلةُ: الغرة التي في الجبهة وقصبة الأنف ، وسالت الغرة : أي استطالت وعرضت .

السائِمةُ: كل إبل أو ماشية ترسل ترعىٰ ولا تعلف ، وسامت الماشية

سوماً: رعت بنفسها، والسائمة: (شرعاً) المكتفية بالرعي المباح في أكثر العام لقصد الدر والنسل والزيادة والسمن، وفي الحديث «في سائمة الغنم زكاة»، وفي آخر «السائمة جبار» أي الدابة المرسلة في مرعاها إذا أصابت إنسانا كانت جنايتها هدرا.

الساباطُ: هو سقف بين حائطين تحته طريق نافذ.

الساجُ: ضرب من الشجر عظيم جدا لا تكاد الأرض تبليه ولا ينبت إلا في بلاد الهند، والمفرد ساجة، وفي حديث الميت «وتغسيله على ساجة» أي على لوح من الخشب المذكور.

الساجُورُ: خشبة توضع في عنق الكلب، يقال كلب مسوجر.

الساحِلُ: شاطيء البحر.

سَاخَ: يقال ساخت قوائمه في الأرض: دخلت فيها وغابت، وساخت فرسي: غاصت في الأرض، وساخت بهم الأرض: خسفت.

الساعدُ من الإنسانِ: ذراعه، ومنه حديث الوضوء «فأمر كفه على ساعده».

الساقِيَةُ: هي النهر الصغير الذي عليه بناء والماء يجري تحت الأرض حتى يأتي البستان أو المزرعة. (شرح التبصرة)

السامُ: وفيه «لكل داء دواء إلا السام» أي إلا الموت لا دواء له، ومنه تسليم اليهودي على المسلمين: السام عليكم ــ ولذا قال النبي(ص) «إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا: وعليكم» ردا لما قالوه عليهم، والمعنى الآخر لكلمة سام من سآمة بمعنى الهلاك والمرض والإبتلاء.

سَامَرَ: ومنه حديث الحارث «سامرت أميرالمؤمنين عليه السلام» أي تحدثت معه بالليل، الأسامرة: وهم الذين يتحدثون بالليل.

السانِيةُ: الناضحة، وهي الناقة التي يستقىٰ عليها، وفي المثل: سير (السواني) سفر لا ينقطع.

الساهِمُ: ساهم الوجه: متغيره، من قولهم سهم لونه: تغير حاله لعارض، ومنه إبل سواهم ــجمع ساهمة: إذا غيرها السفر، والساهمة: الناقة الضامرة.

الساعِيْ: هو ساعي البريد الذي أعد نفسه للسعي بالرسالة.

السبُّ: الشتم، وفي الحديث «سباب المؤمن فسوق وقتاله كفر» أي شتمه وقطيعته فسوق واستحلال ومقاتلته وحربه كفر، وفي حديث علي(ع) في مروان بن الحكم «لو بايعني بيده لغدر بسبته» السبة: الأست وهي العجيزة وذكرها تفظيعاً له وطعناً عليه والمعنى أنه منافق.

السبِاءُ: (بالكسر) الخمر، وفي الحديث «لم يستحل السباء». والسِباء أيضا: الأسر، من سَبَيتُ العدو سَبياً أي أسرته، والسبي: هو أخذ الناس عبيداً وإماء، والسبية: هي المرأة المنهوبة، والجمع سبايا، وفي الخبر «تسعة أعشار البركة في التجارة وعشر في السبايا» وفسر بالنتاج.

السبائِكُ: قطع الذهب والفضة الغير المسكوكة، والمفرد سبيكة، والمسكوك: الذي يتخذه الناس ثمناً رائجاً في الأسواق وغيرها، والسبيكة: القطعة المذوبة المفرغة في القالب من الفضة ونحوها (قرب الموارد)، وقيل سبك الفضة: أي أذابها، والفضة (سبيكة) وجمعها (سبائك).

السبّابَةُ: الأصبع التي تلي الإبهام مأخوذ من السب لأنها يشار بها عند السب، ومنه حديث الجمرة «إدفعها بِسبّابتك».

السُبَاتُ: النوم وأصله الراحة، ومنه قوله تعالى «وجعلنا نومكم

سباتا» .

السباخُ: جمع سبخة : وهي أرض مالحة يعلوها الملح ولا تكاد تنبت إلا بعض الأشجار.

السَبَبُ: في حديث النبي(ص) «كل سبب ونسب ينقطع إلا سببي ونسبي» فسر النسب بالولادة والسبب بالزواج ، وأصله من السبب : الحبل الذي يتوصل به الى الماء ، وكل شيء يتوصل به إلى غيره فهو سبب .

السبْتُ: قيام اليهود بأمر سبتها بأن يقيموا على الراحة وترك العمل في يوم معين .

السبتُ: من أيام الأسبوع ، سمي به لأن الله تعالى خلق العالم في ستة أيام آخرها الجمعة فسمي يوم السابع يوم السبت لإنقطاع العمل والأيام عنده . والسبت : الراحة ، والدهر وحلق الرأس وضرب العنق .

السبتُ: ثلاثون سنة ، ومنه قول أبي طالب لفاطمة بنت أسد «اصبري سبتا أبشرك بمثله» وكان بين علي(ع) والنبي(ص) ثلاثون سنة .

السبتَةُ: هو ثوب أبيض ، ومنه حديث أم سلمة «ربطت حقويها بسبتة وسدلت طرفيها خلفها تجره ، فقالت عائشة لحفصة : أنظري ما تجر خلفها كأنه لسان كلب» .

سَبح: التسبيح : الأصل فيه التنزيه والتقديس والتبرئة من النقائص فمعنى سبحان الله أبريء الله من السوء تبرئة ، وفي الحديث سئل عن سبحان الله ــ فقال(ع) «إنكاف الله على كل سوء» يعني تنزيهه وتقديسه عن الأنداد والأولاد ، وسبحان الله وبحمده : أي أنزه الله عما لا يليق بشأنه العظيم متلبساً بحمدي له على التوفيق لتنزيهه والتأهل لعبادته ، والنزهة : (بضم النون) البعد ، ومنه تنزيه الله تعالى أي تبعيده عما لا يجوز عليه من

النقائص كالظلم والكذب وغيرهما، وجاء في حديث النبي(ص) «الجنة قيعان وغراسها سبحان الله» لأنه كلما قال المؤمن سبحان الله غرست له شجرة في الجنة ــ كما جاء في بعض الروايات، وفي الحديث أيضا «القبرة كثيرة التسبيح لله وتسبيحها هو: لعن الله مبغضي آل محمد صلّى الله عليه وآله»؛ وقيل: التسبيح إما بلسان الحال فكل ذرة من الموجودات تنادي بلسان حالها على وجود صانع حكيم واجب لذاته، وإما بلسان المقال وهو في ذوي العقول ظاهر، وأما غيرهم من الحيوانات فذهبت فرقة عظيمة الى أن كل طائفة منها تسبح ربها بلغتها وأصواتها، وأما غير الحيوانات من الجمادات فذهب جم غفير الى أن لها تسبيحاً لسانياً واستدلوا بقوله تعالىٰ «وإن من شيء إلا يسبح بحمده»؛ وفي الحديث «لما نزل قوله تعالىٰ (فسبح بإسم ربك العظيم) قال الرسول(ص): إجعلوها في ركوعكم، فكان(ص) يقول في ركوعه: سبحان ربي العظيم وبحمده»...

السُبحةُ: (بضم السين) خرزات يسبح بها، والسبحة أيضا: التطوع والذكر والصلاة، ومنه قضيت سبحتي. والمُسبِّحةُ: الأصبع التي تلي الإبهام لأنها تشارك الإبهام عند التسبيح.

السبط: هو ولد الولد وولد البنت.

السبطرُ: هو الإمتداد، ومنه الحديث «سئل عمن أخذ من الذبيحة شيئاً قبل أن يسبطر ــ فقال(ع): ما أخذ منها ميتة» قبل أن يسبطر: أي قبل أن تمتد بعد الذبح.

السبعُ: قال في المصباح: ويقع السبع على كل حيوان له ناب يعدو به ويفترس كالذئب والفهد والنمر وأما الثعلب فليس بسبع وإن كان له ناب لا يعدو به ولا يفترس وكذلك الضبع قاله الأزهري. وأرض مسبعة:

(بفتح الأول والثالث) أي كثيرة السباع .

السبعُ: جزء من سبعة أجزاء ، والجمع أسباع ، وفي حديث شهر رمضان «من أدى فيه فرضاً كان له ثواب من أدى سبعين فريضة فيما سواه من الشهور» ، قيل : المراد بالسبعين إما العدد الخاص أو معنى الكثرة كما قالوه في قوله تعالى «إن تستغفر لهم سبعين مرة» .

السبْقُ: هو المسابقة مع شرط مال معين ، ويكون السبق بالإبل والفيلة والخيل والبغال والحمير ، وفي الحديث «لا سبق إلا في خف أو حافر أو نصل» ومراده أن العطاء والجعل لا يستحق إلا في سبق الخيل والإبل والرمي . السبق : هو المال المبذول للسابق .

السَبَلُ: (بالفتح) هو السنبل ، وقد أسبل الزرع : خرج سنبله ، وأسبل المطر والدمع : هطل ، وأسبل إزاره : أرخاه . والسبل أيضا : داء في العين شبه غشاوة كأنها نسج العنكبوت بعروق حمر ، وسبَّل ضيعته تسبيلا : أي جعلها في سبيل الله ، والسابلة : هم أبناء السبيل المختلفة في الطرقات .

السبيرتو: مادة كيماوية مأخوذة من الأخشاب مطهرة . (الإصطلاحات)

سبيلُ اللهِ: هو كل ما لله فيه طاعة ، قال تعالى «وأنفقوا في سبيل الله ...» الآية ، الآمر بالإنفاق في سبيل الله في سائر وجوه الخير والقربات ووجوه الطاعات وخاصة صرف الأموال في قتال الأعداء وبذلها فيما يقوى به المسلمون على عدوهم وكذلك طلاب العلوم الدينية المحتاجون أو قوم من المؤمنين وليس عندهم ما يحجون به أو في جميع سبل الخير، فعلى الإمام أن يعطيهم من مال الصدقات حتى يقدروا على الحج والجهاد (كذا قيل) .
والسبيل : هو الطريق ، قال تعالى : «قل هذه سبيلي» .

السِتْرُ: هو الحجاب، يقال استتر فلان: أي احتجب عن الأبصار.

سَجَحَ: الإسجاح: حسن العفو، وفي حديث علي(ع) مع عائشة يوم الجمل قال لها «كيف رأيت صنع الله بك؟ فقالت: ملكت فأسجح» يعني قدرت فسهل وأحسن العفو، وقيل: معناه تكرم، وقال بعضهم:

معاوي إننا بشر فأسجح   فلسنا بالجبال ولا الحديدا

السَجَفُ: الستر، وقد جاء في الحديث القدسي «فارفع هذا السجف (أي الستر) فانظر الى ما عوضتك في الدنيا».

السجلُ: (كفلس) الدلو العظيمة اذا كان فيها ماء قل أو كثر ولا يقال لها فارغة (سجل).

السجُودُ: (لغة) هو الميل والخضوع والتطامن والإذلال، وكل شيء ذل فقد سجد ومنه سجد البعير اذا خفض رأسه عند ركوبه، سجد الرجل: وضع جبهته على الأرض ومنه الخبر «كان كسرى يسجد للطالع» أي يتطامن وينحني. والسجود: (شرعاً) هو عبارة عن هيئة مخصوصة، ومنه سجود الصلاة. والساجد: هو الفاعل للسجود. والمساجد: هو مواضع السجود من الإنسان وهي الجبهة والأنف والركبتان والكفان وإبهامي الرجلين ــ واحدها مسجد. والمساجد: هي المساجد المعروفة التي يعبد الله ويصلى له فيها. والمساجد أيضا: هي بقاع الأرض لقوله(ص) «جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا». والمسجد الحرام: قيل هو المسجد نفسه وقيل: بل مكة كلها لقوله تعالى «سبحان الذي أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام» ١/١٧ وكان في مكة لأنه(ص) كان في بيت خديجة وقيل في الشعب وقيل في بيت أم هاني.

سجودُ المتابعةِ: هو في الجماعة كما اذا رفع المأموم رأسه قبل الإمام

خطأ وتبين له أن الإمام لا زال ساجدا فإنه يعود ويسجد معه للمتابعة وهذه الزيادة لا تضر بصحة الصلاة ولا الجماعة .

سجينٌ : وسجيل : الصلب من الحجارة الشديدة .

السَحَاءُ : شجرة صغيرة مثل الكف لها شوك وزهرة حمراء في بياض تسمى زهرتها البهرمة ، إذا أكلته النحلة طاب عسلها وحلا .

السَحَابُ : هو الغيم ، وفي الحديث «جعل الله السحاب غرابيل للمطر تذيب البرد حتى يصير ماء لكي لا يضر شيئاً يصيبه والذي ترون فيه من البرد والصواعق نقمة من الله يصيب بها من يشاء من عباده» ، وسئل(ع) عن السحاب أين يكون ؟ فقال(ع) : «على شجر كثير على ساحل البحر يأوي إليها فإذا أراد الله أن يرسله أرسل ريحا فأثاره ووكل به ملائـكته يضربونه بالمخاريق وهو البرق فيرتفع» .

السُحَالةُ : (بالضم) ما سقط من الذهب والفضة ونحوهما .

السِحْتُ : هو كل ما لا يحل كسبه ، والسحت هو الإستيصال ، يقال سحته وأسحته : أي استأصله ، ويسمى الحرام به لأنه يعقب عذاب الإستيصال ، وقيل : لأنه لا بركة فيه ، وقيل : إنه يسحت مروءة الإنسان ، وعن علي(ع) السحت : هو الرشوة في الحكم ومهر البغي وكسب الحجام وثمن الخمر وثمن الميتة وحلوان الكاهن والإستعمال في المعصية» سفينة البحار ج ١ ص ٦٠٤ ، وعن الصادق(ع) «السحت أنواع كثيرة ... فأما الرشاء في الحكم فهو الكفر بالله» .

السَحَرُ : (بالتحريك) الثلث الأخير من الليل كله سحر .

السِحْرُ : (بكسر السين وتسكين الحاء) المراد به ما يعمل من كتابة أو تكلم أو دخنة أو تصوير أو عقد ونحو ذلك يؤثر في بدن المسحور أو قلبه أو

عقله فيؤثر في إحضاره أو إنامته أو إغمائـه أو تحبيبه أو تبغيضه (عن التحرير)، وكل ما لطف ودق فهو سحر.

السحلُ: في الخبر «كفن رسول الله صلى الله عليه وآله في ثلاثة أثواب سحولية كرسف» السحل: الثوب الأبيض من الكرسف من ثياب اليمن، ويقال سحول: موضع باليمن تنسب إليه الثياب.

السَخاءُ: ملكة بذل المال لمستحقه بقدر ما ينبغي ابتداء، وفي الحديث «السخاء ما كان ابتداء وأما ما كان عن مسألة محياء وتذمم». والمسخية: في الحديث «المسخية ريح يبعثها الله الى المؤمن تسخي نفسه عن الدنيا حتى يختار ما عند الله تعالى» قيل: كأنه من سخوت نفسي عن الشيء أي تركته.

السُخامُ: (بالضم) سواد القدر.

السَخَطُ: (بفتحتين) ضد الرضا وقد سخط أي غضب.

السُخْفُ: هو النقص، وفي الحديث «من سخف إيمانه قل بلاءه» أي من نقص إيمانه، من السخف (بالضم) وهو رقة العقل ونقصانه، وثوب سخيف: أي قليل الغزل، يقال سخف الثوب سخفا وسخافة: رق لقلة غزله فهو سخيف.

السَخْلَةُ: تقال لأولاد الغنم ساعة تضعه من الضأن والمعز ذكرا كان أو أنثى، والجمع سخل وسخال مثل تمرة وتمر، ثم لا يزال إسمه سخل ما دام يرضع اللبن ثم يقال للذكر والأنثى بهمة (بفتح الباء) والجمع بهم (بالضم).

سَخَنَ: السخن: الحار، يقال سخن الماء وغيره سخانة وسخونة فهو ساخن وسخين، وفي الحديث «الماء الذي تسخنه الشمس لا تتوضأ به فإنه

يورث البرص» قيل : النهي هنا للتحريم لأن تعليله بأنه يورث البرص قرينة دالة عليه لوجوب اجتناب الضرر المظنون ، وقيل للكراهة وإليها ذهب جمهور المتأخرين .

السخواءُ : الأرض السهلة الواسعة .

السَدُّ : (بالفتح) الجبل والردم ، ومنه سد الروحاء والصهباء وهما موضعان بين مكة والمدينة .

السَدادُ : (بالفتح) الصواب من القول والفعل ، ولذا سمي بعض الرسائل سداد العباد .

السدةُ : داء يأخذ بالأنف يمنع تنسم الريح .

السدةُ : كالصفة أو كالسقيفة فوق باب الدار ليقيها من المطر وقيل هي الباب نفسه وقيل هي الساجة بين يديه .

السدرةُ أو السدرُ : شجر النبق (النبق ثمرتها) ، وعن المصباح : وإذا أطلق السدر في الغسل فالمراد الورق المطحون .

السُدُسُ : جزء من ستة والجمع أسداس .

سَدَلَ : في حديث الوضوء «ثم غرف فملأها» يعني الكف «ثم قال بسم الله ـ وسدلها على أطراف لحيته» أي صبها وأرخاها ، من سدلت الثوب سدلا : أرسلته وأرخيته ، وعن بعض الشارحين أنه قال : الإسدال في اللغة : إرخاء الستر وطرف العمامة ونحوهما . السدل : هو أن يلتحف بثوبه ويدخل يديه من داخل فيركع ويسجد وهو كذلك ، وفي الخبر «نهى عن السدل في الصلاة» ، وكانت اليهود تفعله فنهوا عنه ، قيل : وهذا يطرد في القميص وغيره من الثياب ، وقيل : معنى الإسدال هو أن يضع وسط الإزار على رأسه ويرسل طرفيه على يمينه وشماله من غير أن يجعلها تحت كتفيه ،

وفي حديث علي(ع) «أنه رأى قوما يصلون في المسجد سدلوا أرديتهم ــ فقال لهم: ما لكم قد سدلتم ثيابكم كأنكم يهود».

السَديسُ من الإبل: ما دخل في الثامنة، لأنه ألقى السن الذي بعد الرباعية، وشاة سديسية: إذا أتت عليها السنة السادسة.

السديلُ: هو ما يرخى على الهودج، والسدول جمعه سدل وهو ما أسدل على الهودج أيضا.

السُرُّ: (بالضم) ما تقطعه القابلة من سرة الصبي.

سَرَى: يقال سرى الجرح الى النفس: أي دام ألمه حتى حدث منه الموت، وفي الخبر «ليس للنساء سروات الطريق» أي ظهر الطريق ووسطه ولكنهن يمشين في الجوانب.

السَرابُ: هو ما يرى في شدة الحر كالماء، ويقال: السراب هو ما رأيته في أول الشمس يسرب كالماء وكذا ما رأيته في نصف النهار. والأسرب: الرصاص، ومنه الحديث «الأسرب يشترى بالفضة».

السرَاةُ: سراة كل شيء: أعلاه، وسراة الفرس: أعلى ظهره ووسطه.

السَراحُ: الإرسال، ومنه الحديث «لكل شيء ثمرة وثمرة المعروف تعجيل السراح» أي الإرسال، وسرحت الشعر: أرسلته، وتسريح الشعر: إرساله وحله قبل المشط، «ويسرح في الجنة حيث يشاء»، من سرحت الإبل بنفسها من غير صاد يصدها ولا مانع يمنعها.

السربُ: الطريق، والجمع أسراب. والسرب: (بالكسر) النفس يقال فلان أمن من سربه أي من نفسه، والسرب أيضا: القطيع من القطا والظباء والوحش والخيل والحمر والنساء. والسارب: الذاهب على وجهه في الأرض، ومنه قوله تعالى «وسارب بالنهار» أي ظاهر.

السِربالُ: القميص، وسربلته فتسربل: أي ألبسته السربال، وكل ما يلبس كالدرع وغيره يسمى سربالاً، والجمع سرابيل، وقوله تعالى «وسرابيل تقيكم الحر» يعني القميص، «وسرابيل تقيكم بأسكم» ٨١/١٦ ـ يعني الدروع.

السِرْبَةُ: القطيع من الظباء والقطا والخيل، وقيل: هي من الخيل ما بين العشرين الى الثلاثين.

السُرّةُ: (بالضم) التجويف المعهود في وسط البطن.

السَرجُ: الرحل، والسراج: المصباح.

السرجينُ: الزبل والروث.

السَـرْحَانُ: الذئب والأسد، والجمع سراحين، ويقال للفجر الكاذب ذنب السرحان.

السَّرْدَابُ: هو البناء تحت الأرض يلجأ إليه للتوقي به عن الحر، والجمع سراديب.

سَرَرُ الشهرِ: (بفتحتين) آخر ليلة منه، واستسر القمر: أي خفي ليلة السرار فربما كان ليلة وربما كان ليلتين. والسرر: واحد أسرار الكف والجبهة وهي خطوطها والجمع أساوير، وفي الحديث «تبرق أسارير وجهه».

السُـرُورُ: ضد الحزن.

السَرِقَةُ: هي أخذ المال خفية، يقال سرق يسرق سرقة فهو سارق، و(إصطلاحا): هي أخذ المال خفية من مكان محرز مع بلوغ المسروق النصاب وهو بهذا المعنى موجب للحد الشرعي.

السِرْقَفِليّةُ: هو المقدار من المال الذي يدفع للمستأجر عوض تنازله عن

مدة منفعة المكان الباقية له أو لرفع يده عن المكان. وفي القاموس: سرقفلية هي كلمة فارسية (سرقفلي) ومعناها في عرفنا (الخلو) وهو ما يدفعه المستأجر الى المالك عند الإستئجار في بعض الحالات أو يدفعه المالك أو غيره للمستأجر لإخلاء المكان المستأجر.

السروَالُ: معروف، وفي الحديث «رحم الله المسرولات» يعني اللاتي يلبس السراويل، الجمع سراويل، وفي الحديث «حمامة مسرولة وفرخين مسرولين» أي في رجليها ريش، ومنه «لا بأس بالحمام المسرول».

السريُّ: نهر صغير كالجدول.

السَرِيّةُ: هي القطعة من الجيش من خمس أنفس الى ثلاثمائة وأربعمائة توجه مقدم الجيش الى العدو، والجمع سرايا وسرايات، قيل سموا بذلك لأنهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم أو من الشيء السري، وقيل سموا بذلك لأنهم ينفذون سرا وخفية. والسرية: هي الأمة التي بوأتها بيتا وهي منسوبة إلى السر وهو الخفاء لأن الإنسان كثيرا ما يسرها ويسترها عن حرته.

السَعَادةُ: خلاف الشقاوة، وفي الحديث «أسعد الناس بشفاعتي من قال لا إله إلا الله» أي بإخلاص، وفي آخر «لبيك وسعديك» والمعنى سعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة واسعاداً بعد اسعاد والمساعدة المعاونة.

السعاليّ: جمع سعلاة، وهم سحرة الجن، ومنه الخبر «لا غول ولكن السعالي» يعني أن الغول لا تغول أحداً وتضله ولكن في الجن سحرة كسحرة الإنس لهم تلبيس وتخييل. والسعلات: أخبث الغيلان وكذلك السعلاء، وعن السهيلي: السعلاة ما يترآى للناس في الليل والغول ما يترآى للناس في

النهار ــ وفي بعض النسخ العكس (على ما نقل).

السِعايةُ: هي النميمة بشرط أن يكون المحكي له من يخاف جانبه كالسلاطين والأمراء والحكماء والرؤساء وأمثالهم فهي أشد أنواع النميمة إثماً ومعصية، قال الرسول الأعظم(ص) «الساعي بالناس إلى الناس لغير رشده» يعني ليس ولد حلال. (الجامع)

السُعْدُ: (بالضم) طيب معروف بين الناس، ومنه الحديث «اتخذوا السعد لأسنانكم فإنه يطيب الفم»، وفيه أيضا «من استنجى بالسعد بعد الغائط وغسل فمه بعد الطعام لم تصبه علة في فمه ولم يخف شيئاً من أرياح البواسير».

السَعدانُ: نبت ذو شوك عظيم من الحسك من كل الجوانب وهو من جيد مراعي الإبل تسمن عليه.

السَعَفُ: أغصان النخل أو ورق النخل ما دامت بالخوص فإن زال الخوص عنها قيل جريدة.

السَعَلُ: المضطرب الأعضاء السيء الخلق.

السُعْلَةُ: (بضم السين) من السعال: وهو الصوت من وجع الحلق واليبوسة فيه، قيل لا يبطل الصلاة لأنه مجرد صوت خال من الحروف.

السعُوطُ: دواء يصب في الأنف، وعن الينابيع: النشوق واستعمل في ورق التبغ يسحق ويطيب وينشق في الأنف.

السعيُ: (لغة) هو القصد والمشي، وأيضا: هو العمل والكسب، (واصطلاحاً): هو المشي في الحج بين الصفا والمروة سبعة أشواط.

السفائِفُ: جمع سفيفة وهي بطانة من الحبل يشد بها الرحل والهودج (الحزام)، قيل: وتطلق على ما يجعل في حواشي العباءة من الداخل وهو ما يطوى من أطرافها الى الداخل ثم يدرز. والسفيف أيضا: هي النسيجة من الخوص.

السِفاحُ: الزنا، يقال سافح الرجل المرأة مسافحة وسفاحاً: وهو المزاناة لأن الماء يصب ضائعاً.

السِفادُ: (بالكسر) نزو الذكر على الأنثى، يقال سفد الذكر على الأنثى سفاداً: أي نزا عليها.

السَـفّانُ: صاحب السفينة.

السفتَـةُ: السند الذي يوازي مبلغا من الأوراق النقدية.

سَفَحَ: قال تعالى «أو دما مسفوحاً» ١٤٥/٦ أي مصبوبا وهو المنصب من العرق بكثرة، يقال سفح الرجل الدم والدمع سفحا: أي صبه، ويقال سفحت الماء: اذا هرقته، وسفحت دمه: اذا سفكته. سفح الجبل: أسفله حيث يسفح فيه الماء.

السَفَـرُ الشرعيُّ: هو الذي يجب فيه قصر الصلاة وعدم الصوم إذا توفرت فيه جميع الشروط التي وضعها الشارع. المسافر المقيم: هو الذي قطع سفره بالبقاء والتواجد (في بلدة أو قرية أو مكان) عشرة أيام كاملة. والعشرة: هي عشرة نهارات تدخل في ضمنها تسع ليال وهي الليالي الواقعة بين النهار الأول وبين النهار الأخير، والنهار يبدأ من طلوع الفجر الصادق وينتهي بغروب الشمس. والإقامة الملفقة: هي التي لا تبدأ من أول النهار وإنما يبدأ قصد الإقامة في أثناء النهار كالذي ينوي الإقامة في ظهر اليوم

الأول فإنها تنتهي إذا وصل ظهر اليوم الحادي عشر. المسافر المتردد: هو المسافر الذي جرى عليه حكم السفر الشرعي فإنه إذا وصل الى مكان لقضاء حاجة ما إلا أنه لا يعلم كم يستغرق قضاء هذه الحاجة من الوقت بأن لا يعلم هل تقضى في عشرة أيام فأكثر حتى ينوي الإقامة ويصلي تماما أو هي تقضى في أقل من عشرة حتى يبقى على حكم قصر الصلاة، فهو واقف خروجه من ذلك المكان على قضاء الحاجة فيكون حكمه: أن يبقى على صلاة القصر الى ثلاثين يوما بالتحقيق وبعد الثلاثين مباشرة ينقطع حكم السفر ويجب إتمام الصلاة ولا يقصر إلا إذا خرج من ذلك المكان بقصد سفر جديد. والمراد بالثلاثين: هو ثلاثون نهارا وتدخل ضمنها من الليالي التسع والعشرون الواقعة بين النهار الأول والنهار الأخير، والشهر القمري الناقص بأن كان (٢٩ يوما) يضاف إليه يوم حتى يكون الجميع ثلاثون يوما.

السَفَرْجَلُ: معروف من الفواكه له منافع كثيرة، والجمع سفارج (عن المصباح)، وفي الحديث «جبة خز سفرجلية» يعني لونها لون السفرجل.

السَفِيرُ: الرسول المصلح بين القوم والجمع سفراء، و(سفر) الكتاب: أي كتبه، و(سفرت) المرأة: كشفت عن وجهها فهي سافر، و(أسفر) الصبح: أضاء، وفي الحديث «أسفروا بالفجر فإنه أعظم للأجر» أي صلوا صلاة الفجر مسفرين وقيل طولوها إلى الأسفار.

سَفَفَ: يقال سففت الدواء وأسففته بمعنى أخذته غير ملتوت أي معجون وكذلك السويق، وكل دواء يؤخذ غير معجون فهو السفوف.

سَفَلَ: في الحديث «إياك ومخالطة السفلة فإنه لا يؤول الى خير»، السفلة: الساقط من الناس، وعن الفقيه: جاءت الأخبار في السفلة على وجوه: ــ

ــ فمنها: أن السفلة هو الذي لا يبالي بما قال ولا ما قيل له.

ــ ومنها: من يضرب الطنبور فهو من السفلة.

ــ ومنها: أن السفلة من لم يسره الإحسان ولم تسوؤه الإساءة.

ــ ومنها: أن السفلة من إدعى الإمامة وليس لها بأهل... والسفالة: البذاذة، والسافلة: المقعدة والدبر ومنه حديث الميت «يبتدي بغسل سفليه» يعني العورتين، وفي حديث آخر «من صلى بقوم وفيهم من هو أعلم منه لم يزل أمرهم الى سفال يوم القيامة».

السَفَنُ: (بفتحتين) جلد أخشن كجلود التمساح، أو كل ما ينحت به. (عن أقرب الموارد)

السَفُودُ: (بالفتح) الحديدة التي يشوى بها اللحم.

السفيفُ: حزام الرجل، وفي الخبر «إن الله يحب معالي الأمور ويبغض سفسافها» وهو الأمر الحقير الردي من كل شيء وهو ضد المعالي والمكارم وأصله ما يطير من غبار الدقيق اذا نخل والتراب اذا نثر. والإسفاف: شدة النظر وحدته ومنه قيل في بعض الأحاديث «يكره للرجل أن يسف النظر إلى أمه وابنته وأخته».

السفِيهُ: الجاهل بالأحكام، السفيه: الضعيف أي الأحمق، السفيه: المبذر وهو الذي يصرف أمواله في غير الأغراض الصحيحة أو ينخدع في المعاملة، السفيه: من يستطيل على من دونه ويخضع لمن فوقه، السفيه:

الذي لا يبالي بما قال ولا ما قيل فيه، السفيه: خفيف العقل الذي ألف التقليد وأعرض عن النظر؛ والجمع سفهاء، قال تعالى «سيقول السفهاء من الناس» ٢/١٤٢ يعني بهم اليهود الجهلاء.

السقَاءُ: هو جلد السخلة اذا جذع يكون للماء واللبن، ومنه الحديث «سافر بسقائك»، وفي حديث الجمل «كرشه سقاؤه»، ومثله الناقة الضالة «معها سقاؤها وحذائها» أراد بالسقاء ما يحويه كرشها من الماء وحذاؤها ما وطأ عليه البعير من خفه ــ أي يؤمن عليها من الظمأ والحفاء لأنها تقوى على السير الدائم والظمأ المجهد.

السقَّاطُ: (بالفتح والتشديد) الذي يبيع السقط من المتاع، وفي الحديث «كان لا يمر بسقاط ولا صاحب بيعة إلا سلم عليه».

السقْطُ: هو الجنين الذي يخرج من الرحم قبل اكتمال نموه أو يخرج ميتاً، وفي الحديث «لأن أقدم سقطاً أحب إلي من مائة مستلئم» قيل في شرحه: أكثر الولد الذي يسقط من بطن أمه قبل تمام الحمل فمنه تام وهو ما بلغ أربعة أشهر ومنه غير تام وهو ما لم يبلغ الأربعة، والمستلئم: من لبس عدة الحرب ــ يعني ثواب السقط أكثر من ثواب الكبير من الأولاد لأن فعل الكبير يخصه أجره وثوابه وإن شاركه الأب في بعض وثواب السقط مقصور على الأب.

السقوطُ عزيمةٌ: راجع كلمة (عزيمة) في باب العين.

السقيُ: السقي ثلاثة أنواع:ــ

ــ السقي سيحاً: هو سقي الزرع بالماء الجاري على وجه الأرض.

ــ السقي بعلا: هو اغتذاء الزرع بواسطة عروقه من الأرض.

ـ السقي عذياً: هو سقي الزرع بماء المطر.

السقيا: موضع يقرب من المدينة.

سكّةُ المعاملةِ: حديدة منقوشة تطبع بها الدراهم والدنانير (عن المصباح)، وعن اللمعة: هي النقش الموضوع للدلالة على المعاملة الخاصة بكتابة وغيرها. والسكة: حديدة يحرث بها الأرض، والسكة أيضا: الطريقة المصطفة من النخل، وفي الحديث «خير المال مهرة مأمورة أو سكة مأبورة» أي ملقحة، وعن الأصمعي: السكة هنا الحديدة التي يحرث بها الأرض، ومأبورة: مصلحة، والسكة أيضا: الزقاق.

سَكَعَ: يقال حجاً متسكعاً: أي بغير زاد ولا راحلة.

السكنا والعمرا: هما عقدان فائدتهما تسليط الغير على أخذ المنفعة من العين الموقوفة كالدار والبستان ونحوهما بلا ثمن وبلا عوض مدة عمر صاحب الملك أو مدة عمر ذلك الشخص الآخر الذي يأخذ المنفعة أو مدة معينة مع بقاء الملك لمالكه، فإن كانت المنفعة المشترطة مقرونة بالإسكان فهي السكنا أو مقرونة بالعمر فهي العمرا ـ وهي من أعمرته الشيء: أي جعلته له مدة عمره أو مدة عمري فإذا مات من عُلّقت عليه المدة رجع ذلك الشيء الى المالك أو الوارث، أو مقرونة بمدة فهي الرقبى وقد تقدم تفصيلها في حرف الراء؛ يقال سكنت الدار وفي الدار والإسم السكنىٰ فأنا ساكن والجمع سكان والمسكن: المنزل والبيت والجمع مساكن؛ والسكن: ما يسكن إليه من أهل ومال وغير ذلك وهو مصدر سكنت الى الشيء.

سَكَنجبينُ: شراب معرب، ومعناه خل وعسل. (عن أقرب الموارد)

السكّينُ: معروف، قيل: سمي به لأنه يسكن حركة المذبوح.

السَكينَةُ: (عند أهل التحقيق) هيئة جسمانية تنشأ من استقرار الأعضاء وطمأنينتها، والوقار: هيئة نفسانية تنشأ من طمأنينتها وثباتها، وفي الحديث «السكينة هي ريح تخرج من الجنة طيبة لها صورة كصورة الإنسان تكون مع الأنبياء وهي التي نزلت على ابراهيم(ع) حين بنى الكعبة...»، وفي دعاء النبي(ص) «اللهم أحيني مسكيناً وأمتني مسكيناً واحشرني في زمرة المساكين» قيل: المراد بالمسكنة هنا الخضوع والخشوع وعدم التكبر والرضا باليسير وحب الفقراء وسلوك طريقهم في المعاش ونحو ذلك وليس المراد به ما يرادف الفقر الصوري.

السِلُّ: (بالكسر والتشديد) قرحة في الرئة يلزمها حمى هادئة، ومنه الحديث «إدمان لبس الخف أمان من السل» و«وإدمان الحمام يورث السل».

السُلاَلَةُ: الخلاصة، لأنها تسل من الكدر، والسلالة: النطفة أو ما ينسل من الشيء القليل، والسلالة: هي اسم لما يسل من الشيء، والسلالة: هي صفوة الشيء الذي يخرج منها، قال تعالى «ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين» وقد أراد سبحانه من السلالة هو الماء الذي يسل من الظهر والماء مسلول من طين آدم(ع) لأن النطفة التي خلق منها آدم(ع) قد سلت أي أخذت من طين.

السلّةُ: وعاء يحمل فيه الفواكه.

السلْتُ: ضرب من الشعير لا قشر فيه كأنه الحنطة تكون في الحجاز، وعن الأزهري أنه قال: هو كالحنطة في ملاسته كالشعير في طبعه وبرودته،

وفي الحديث «سئل عن بيع البيضاء (أعني الحنطة) بالسلت فكرهه». (كذا في المجمع)

السلْتاءُ: هي من لا تختضب من النساء كأنها سلتت الخضاب من يدها، وفي الخبر «لعن السلتاء والمهراء»، والمهراء: هي من لا كحل في عينها.

سَلَخَ: يقال سلخت جلد الشاة سلخاً: أي نزعته عنها، وسلخت المرأة درعها: نزعته. والمسلخ: موضع سلخ الجلد، ومنه (مسلخ الحمام) للموضع الذي يسلخون فيه ثيابهم. والمسلخ أيضا: وادي العقيق من جهة العراق. وسلخت الشهر: إذا أمضيته وصرت في آخره، وانسلخ الشهر من سنته والرجل من ثيابه والحية من قشرها والنهار من الليل.

السَلَسْ: مرض لا يقدر الإنسان معه على ضبط مخرج البول.

السُلطانُ: الوالي، والجمع السلاطين، والسلطان أيضا: الحجة والبرهان.

السِلْعَةُ: البضاعة، والجمع السلع مثل سدرة وسدر.

السَلَقْ: هو بقلة من فصيلة السرمقيات له أوراق كبيرة وغليظة طرية يؤكل مطبوخاً ومن فوائده: أنه يذهب البرسام وهو إلتهاب يصيب الحجاب الذي بين الكبد والقلب ـ أو البرسام هو ذات الجنب وهو إلتهاب في الغشاء المحيط بالرئة، ويقوي الأعصاب والعظام وغير ذلك.

السُلُوقُ: (كصبور) قرية باليمن ينسب اليها الدروع والكلاب.

السليخَةُ: نوع من العطر كأنه قشر منسلخ ودهن البان، ومنه الحديث «فأدهنا بسليخة بان»، والسليخة سليخة الرمث والعرفج الذي ليس فيه

مرعى إنما هو خشب يابس.

السليطةُ من النساءِ: هي طويلة اللسان كثيرة الصخب.

السُمُّ: (بالضم) ـ وقيل بالفتح أكثر ـ هو ما يقتل، وفي حديث الدنيا «غذاؤها سمام وأسبابها رمام»، قوله غذاؤها: بإعتبار ما يلزمها في الآخرة من مرارة العقاب وسوء المذاق، وأسبابها: ما يتعلق به المرء منها، والرمام: البالية لأنها في عدم بقائها كالبالية. وسممت الطعام: جعلت فيه السم، وفي الدعاء «أعوذ بك من السامة» والمراد بها: كل ما سم ولا يبلغ أن يقتل بسمه كالعقرب والزنبور ونحوهما، والجمع سوام كدابة ودواب.

سُمِيَ: في حديث النبي(ص) «تسموا بإسمي ولا تكتنوا بكنيتي» يعني أبا القاسم وفي عدم الحل مطلقاً أو لمن اسمه محمدا أو أحمد خلاف.

السَمادُ: هو ما يصلح به الزرع من تراب وسرجين. (عن المصباح)

السِمَةُ: في قوله تعالى «سيماهم في وجوههم من أثر السجود» ٢٩/٤٨ أي علامتهم في وجوههم وهي التي تحدث في جبهة السجادين من كثرة السجود، ويفسرها قوله (من أثر السجود) أي من التأثير الذي أثره السجود، وكان يقال لعلي بن الحسين(ع) «ذو الثفنات» لأنه قد ظهر في مواضع سجوده أشباه ثفنات البعير. وسيماء في أهل النار: سواد الوجه وزرقة العين. والسمة: العلامة تجعل في الشاة وفي الحرب أيضا، وفي الحديث «سومني بسيماء الإيمان» أظهر علامة الإيمان في أقوالي وأفعالي وسائر أحوالي.

السَمِحُ: في الحديث «ما بعثت بالرهبانية الشاقة ولكن بالحنفية السمحة» أي السهلة التي لا ضيق فيها ولا حرج.

السمحاقُ: القشرة الرقيقة فوق عظم الرأس إذا بلغتها الشجة، وفي الحديث «في السمحاق عشرة من الإبل»، وعن الأصمعي في أسماء

الشجاج : السمحاق التي بينها وبين العظم قشرة رقيقة وكل قشرة رقيقة فهي سمحاق . الإسمحيقون : نوع من الأدوية يتداوى به ، ومنه الحديث «نسقي هذه السموم الإسمحيقون والغاريقون» .

السَّمَرةُ: شجرة الطلح ، ومنه الحديث «فأتى سمرة فاستظل بها» . والسمراء : الحنطة ، والأسمران : الماء والبر، وقيل الماء والريح .

السِّمْطُ: الخيط ما دام فيه الخرز وإلا فهو سلك ، والسمط أيضا : واحد السموط وهي السيور التي تعلق من السرج ، والسماطان من النخل والناس : الجانبان يقال مشى بين السماطين، وسمط الجدي : نظفه من الشعر بالماء الساخن ليشويه .

السَّمْنُ: ما يعمل من لبن البقر والغنم ، وسمن يسمن : إذا كثر لحمه وشحمه ، واستسمنه : عده سميناً ، والسمين : خلاف المهزول ، والسماني : طائر معروف .

السمّور: (كتنور) حيوان بري يشبه النمر يتخذ من جلده فراء مثمنة تكون ببلاد الترك ومنه أسود لامع وأشقر وينقل : أن أهل الناحية يصيدون الصغار فيخصون الذكر ويتركونه يرعى فإذا كان أيام الثلج خرجوا للصيد فمن كان مخصيا استلقى على قفاه فأدركوه وقد سمن وحسن شعره (عن المصباح) ، والجمع سمامير كتنور وتنانير.

السَّمُومُ: (كرسول) الريح الحارة التي تهب بالنهار وقد تهب في الليل .

سمينيةُ: فرقة تعبد الأصنام وتقول بالتناسخ وتنكر حصول العلم بالإخبار قيل نسبة الى سومنات بلدة من الهند على غير قياس . (المصباح)

السِنُّ: الضرس ، والجمع أسنان ، وعن الجوهري : ويجوز أن يجمع الأسنان على أسنة ، ومنه الخبر «إذا سافرتم في الخصب فاعطوا الركب

أسنتها» أي أمكنوها من المرعى، وعن المصباح: يقال للإنسان إثنان وثلاثون سناً، أربع ثنايا وأربع رباعيات وأربع أنياب وأربع نواجد وأربع ضواحك وإثنا عشر رحى.

السَنامُ: حدبة على ظهر البعير (عن أقرب الموارد)، سنام الشيء: أعلاه، سنام الأرض: وسطها، سنام القوم: شريفهم.

السَنانُ: الرمح، ويجمع على أسنة، وسننته سنا: أحددته.

السنبكُ: هو طرف مقدم الحافر، وفي الحديث «تخرجكم الروم منها كفراً كفراً إلى سنبك من الأرض» قيل: شبه الأرض التي يخرجون إليها بالسنبك في غلظه وقلة خيره، وجمعه سنابك.

سُنْبلٌ: هو القسم الذي تكون فيه الحب من الحنطة ونحوها، والسنبلة: واحدة السنابل، يقال سنبل الزرع: أي خرج سنبله.

السُنَّةُ: (في اللغة) الطريقة والسيرة، والجمع سنن كغرفة وغرف، وفي الصناعة: هي طريقة النبي(ص) قولا وفعلا وتقريرا أصالة أو نيابة. (واصطلاحاً) تطلق على المستحبات والآداب فيقال سنن الوضوء والصلاة، وأيضا السنة: هي قول المعصوم(ع) أو فعله أو تقريره، أما قوله فهو ما لفظ به ونقل الينا بالأخبار وأما فعله فهو ما فعله ولو لم يقله ففعله دليل على الجواز وأما تقريره فهو إمضاؤه ورضاه لما رآه قد صدر من الغير فإمضاؤه دليل جواز ما قد صدر من الغير، وفي الحديث «القراءة سنة والتشهد سنة ولا تنقض السنة الفريضة».

السَنَةُ: السنة الشمسية: ثلاثمائة وخمسة وستون يوما وربع يوم إلا جزء من ثلاثمائة جزء من يوم، السنة القمرية: ثلاثمائة وأربعة وخمسون يوما وخمس يوم وسدس، وفصل بينهما عشرة أيام وثلث وعشر يوم بالتقريب.

(عن رأي بطليموس)

السِنْجَابُ: هو حيوان على حد اليربوع أكبر من الفأرة شعره في غاية النعومة يتخذ من جلده الفراء يلبسه المتنعمون شديد الختل إن أبصر الإنسان صعد على الشجرة العالية وهو كثير في بلاد الصقالبة والترك، وأحسن جلوده الأزرق الأملس.

السَندُ: (بالتحريك) ما أرتفع من الأرض وقيل ما قابلك من الجبل وعلا من السفح. السند: هو الركن الذي يعتمد عليه الشيء. والسند المالي: هي ورقة تعطى لمن يضع ماله قرضا عند معطي السند. والسناد: الناقة القوية، وفي حديث عائشة «عليها أربعة أثواب سند» قيل هو نوع من البرود اليمانية، وفي حديث آخر: دجاج سندي ونعل سُندية ــ قيل كأنهما نسبة الى السند (بلاد) أو السند (نهر) بالهند أو الى السندية قرية معروفة من قرى بغداد.

السَندانُ: (بالفتح) زبرة الحداد.

السَنّورُ: معروف ويسمى القط والهر والأنثى سنورة، وفي الحديث «لا بأس بفضل السنور إنما هي من السباع»، وقيل: إن أهل سفينة نوح(ع) تأذوا من الفار فمسح نوح(ع) على جبهة الأسد فعطس فرمى بالسنور فلذلك هو أشبه بالأسد، وقال في حياة الحيوان: وأما سنور الزباد: فهو كالسنور الأهلي إلا أنه أطول منه ذنبا وأكبر منه جثة ووبره الى السواد أميل يجلب من بلاد الهند والسند، والزباد فيه يشبه الوسخ الأسود اللزج وهو زفر الرائحة يخالطه طيب كطيب المسك يوجد في إبطيه وفي باطن أفخاذه وباطن ذنبه وحوالي دبره، وقد مر كيفية أخذه في حرف (الزاء).

السُها: كوكب خفي يمتحن الناس به أبصارهم.

السَهَرُ: (بالتحريك) عدم النوم في الليل كله أو بعضه، ويقال سهر يسهر فهو ساهر وسهران: اذا لم ينم الليل كله أو بعضه.

السَهْلُ: هو نقيض الجبل كما أن السهولة ضد الحزونة، ومنه حديث التيمم «اطلب الماء في السفر إن كانت الحزونة فغلوة (أي رمية سهم) وإن كانت سهولة فغلوتين»، وسهل الشيء: خلاف الصعب، وأرض سهلة: أي لا صعوبة فيها. وأرض سهلة أيضا: هي المستوية التي لا تشتمل على شيء يعوق الماشي فيها من الأحجار والأشجار والحفر والتلال والتلاع، والحزنة: هي ما كانت خلاف السهلة.

سَهَمَ: قوله تعالى «فساهم ...» ١٤١/٣٧ أي قارع، وأسهم بينهم: أي أقرع، وفي الحديث «أول من سوهم عليه مريم بنت عمران ثم يونس عليه السلام ثم عبد المطلب وكان عنده تسعة بنين فنذر في العاشرة أن يذبحه فلما ولد عبد الله لم يكن يقدر أن يذبحه (ورسول الله في صلبه) فساهم عليه في الإبل». والسهم: واحد السهام التي يضرب بها في الميسر وهي القداح ثم سمي ما يفوز به الفالح أي الغالب في القمار ثم كثر حتى سمي كل نصيب سهماً، ومنه «كان له سهم من الغنيمة شهد أو غاب». والسهم: واحد سهام النبل، وقيل السهم: نفس النصل، وفي الحديث «ثم ينصرفون الى منازلهم وهم يرون موضع سهامهم»، والوصية بالسهم تحمل على الواحد من الثمانية نظرا الى أن أقل السهام المقدرة هو الثمن سهم الزوجة مع فرض الولد للميت وقد تحمل على السدس لدلالة الرواية ولكون الأشياء بطبيعتها الأولية تقسم على أسداس على ما تداول في الإستعمالات العرفية.

السهْوُ: في الحديث «وضع عن أمتي السهو والخطأ والنسيان» أي وضع الله عن أمتي حكم هذه المذكورات والمؤاخذ بها، وفسر السهو: بزوال المعنى

عن الذاكرة فقط وبقاؤه مرتمسا في الحافظة بحيث يكون كالشيء المستور، والنسيان: زواله عن القوتين ـ الذاكرة والحافظة؛ وفي المصباح: السهو الغفلة، يقال سهى عن الشيء فهو ساه، والنسيان: خلاف الذكر والحفظ. وفي الحديث «لا سهو في سهو» أي لا تعيد بالسهو إذا وقع في موجب السهو (بفتح الجيم) يعني في صلاة الإحتياط وسجدتا السهو والأجزاء المنسية المقضية فإنه اذا سهى في هذه الأمور يبني على الصحة كما في النافلة (المجمع). وقيل السهو في الشيء: تركه عن غير علم، والسهو عن الشيء: تركه مع العلم ـ ومنه قوله تعالى «والذين هم عن صلاتهم ساهون» ١٠٧/٥ فقد قيل في تفسيرها: هم الذين يؤخرون الصلاة عن أوقاتها، وفي حديث يونس عن الصادق(ع) قال «سألته عن قوله (والذين هم عن صلاتهم ساهون) أهي وسوسة الشيطان؟ فقال(ع): لا، كل أحد يصيبه هذا ولكن أن يغفلها ويدع أن يصلي في أول وقتها (البرهان ج ٤ ص ٥١١). وقيل: هو الترك للصلاة والتواني عنها.

سُهَيلٌ: كوكب تعرف به قبلة أهل الشام. (عن اللمعة)

السوأةُ: (لغة) هي العادة القبيحة، وأيضا: هي الفاحشة، وأيضا: هي العورة والعورة هي الفرج والدبر عند المرأة والقبل والدبر عند الرجل.

السوادُ: لون معروف، وفي الدعاء «اللهم لا تسود وجهي يوم تبيض فيه الوجوه» قيل المراد بسواد الوجه هنا الحقيقة أو الكناية عن الخجل والكآبة والوجل (عن المفسرين)، وفي الخبر «تفقهوا قبل أن تسودوا» أي تعلموا العلم ما دمتهم صغاراً قبل أن تصيروا سادة منظورا إليكم فتبقون جهالا، وقيل: قبل أن تزوجوا فتصيروا أرباب بيوت فتشتغلوا بالزواج عن العلم، وفي الحديث «اقتلوا الأسودين في الصلاة» يريد الحية والعقرب؛

والأسود: الحية العظيمة، ومنه «المحرم يقتل الأسود الغدر»؛ والأسودان: التمر والماء. في حديث شاة الهدي «يستحب أن تكون سمينة تنظر في سواد وتمشي في سواد وتبرك في مثله» أي أسود القوائم والمربط والحواجر (كذا في المجمع). وقد تقدم شرحه في حرف الحاء. والأسود: العظيم من الحيّات وفيه (سواد) والجمع (الأساود).

السُؤْرُ: هو بقية الماء التي يبقيها الشارب في الإناء أو في الحوض ثم استعيرت لبقية الطعام (عن المغرب وغيره)، يقال إذا شربت فاسئر: أي أبق شيئاً في قعر الإناء.

السواكُ: هو دلك الأسنان بعود أو خرقة أو أصبع ونحوها.

السُورُ: كل ما يحيط بالشيء، ومنه سور البلد، وسوره: جعل له سورا.

السورةُ: هي كل منزلة من البناء ومنه سورة القرآن لأنها منزلة بعد منزلة مقطوعة عن الأخرى، والجمع سور، وسورة الغضب: وثوبه، وسورة الشراب: وثوبه في الرأس، وسورة السلطان: سطوته واعتداؤه.

السوسةُ والسوسُ: دود يقع في الصوف والطعام، ومنه حنطة مسوسة، وساس الطعام: إذا وقع فيه السوس.

سوَّفَ: والتسويف في الأمر: تأخيره، والقول بأني سوف أعمل، وسوفته: اذا قلت له مرة بعد مرة (سوف أفعل)، وفي الحديث «من سوف الحج حتى يموت بعثه الله يهودياً أو نصرانيا»؛ والمسوفة من النساء: هي التي يدعوها زوجها لقضاء بعض الحاجة فلا تزال تسوفه حتى ينعس وينام، وفي الخبر «لا تزال الملائكة تلعنها حتى يستيقظ زوجها».

السُوقُ: (بالضم) معروفة، وفي الحديث «شر بقاع الأرض الأسواق

وهي ميدان ابليس» .

السَوْقُ: (بالفتح) النزع ، وساق المريض سوقاً وسياقاً : أي شرع في نزع روحه ، والساق في الشجرة : جذعها .

السُوقَةُ: (بالضم) الرعية ومن دون الملك ، ومنه الحديث «ما من ملك ولا سوقة يصل الى الحج إلا بمشقة» .

السَوْمُ: وسام البائع السلعة : عرضها للبيع ، وأسامها المشتري واستامها : طلب بيعها ، ومنه «لا يسوم أحدكم على سوم أخيه» أي لا يشتري ، ويجوز حمله على البائع أيضا ، قال في المصباح : وصورته أن يعرض الرجل على المشتري سلعة بثمن فيقول آخر: عندي مثلها بأقل من هذا الثمن ، فيكون النهي عاماً في البائع والمشتري ، أو يقال : هو أن يتساوم المتبايعان ويتقارب الإنعقاد فيجيء آخر فيزيد في الثمن (المجمع) . والمساومة : هي المجاذبة بين البائع والمشتري على السلعة وفصل ثمنها ، يقال : سام يسوم وساوم يساوم ، ومنه الحديث «وقف على قطيع غنم يساومهم ويماكسهم» . وبيع المساومة : هو البيع بما يتفقان عليه من تعرض للإخبار بالثمن ، وفيه «نهى عن السوم قبل طلوع الشمس» وذلك لأنه وقت ذكر الله تعالى ، وقيل : وقد يجوز أن يكون من رعي الإبل لأنه اذا رعت قبل طلوع الشمس والمرعى ندي أصابها منها الوباء وربما قتلها ، وهذا معروف عند العرب .

السُومةُ: (بالضم) العلامة تجعل على الشاة في الحرب ، والخيل المسومة : المرعية ، والمسومة أيضا : المعلمة .

السوِيُ: المعتدل ، والإنسان المستقيم ، وأيضا : الخالي من العلل .

السيالةُ: موضع يقرب من المدينة على مرحلة .

السيّدُ من المعزِ: المسن ، وفي الحديث «ثني الضأن خير من السيد من المعز» .

السِيرُ: (بكسر السين) سبعون مثقالا ، وكل أربعين سيراً منّ بمبئي . (عن التحرير)

السَيْرُ: هو الذي يقد من الجلد ، والجمع سيور.

سِيرةُ العقلاءِ: هو تسالمهم على فعل شيء أو تركه بما هم عقلاء ، والعقلاء أعم من المسلمين .

سِيرةُ المتشرعةِ: هو تسالم المسلمين على فعل شيء أو تركه بما هم مسلمون وبما هم متشرعة .

السَيقةُ: الناقة التي ساقها العدو، وفي حديث علي(ع) لعثمان «فلا تكونن لمروان سيقة يسوقك حيث شاء» .

سيكورتَـهُ: عقد التأمين وهو عقد جبران الخسارة الواردة على المستأمن .

ش

ما أوله الشين

الشائِبةُ: واحدة شوائب ، وهي الأدناس والأقذار، واشتاب وانشاب : اختلط ، والمشاوب : غلاف القارورة .

شَاجَرَ: شاجره : نازعه ، وتشاجر القوم : تنازعوا أو اختلفوا ، والمشاجرة : المنازعة ، وسميت الشجرة شجرة لاشتباك غصونها .

الشاخِصُ: هو عصا أو غيرها تنصب على الأرض لمعرفة الظهر من خلال وضع ظلها .

الشادِنُ: ولد الظبية ، وشدن الغزال يشدن شدوناً : أي قوي وطلع قرناه واستغنى عن أمه .

الشاذُّ: في حديث التعارض «واترك الشاذ الذي ليس بمشهور» يعني الحديث الذي لا شهرة فيه بين الأصحاب .

الشاذَروانُ: (بفتح الذال) من جدار البيت الحرام وهو الذي ترك من عرض الأساس خارجاً ويسمى تأزير لأنه كالإزار للبيت .

الشارِبُ: الشعر الذي يسيل على الفم ، والجمع شوارب .

شَاعَ: شاع الخبر يشيع شيوعاً وشيوعة : أي ذاع وظهر، وسهم مشاع :

أي غير مقسوم، والكلي المشاع: هو أن يكون للبائع حصة من الثمرة المباعة مقدارها مناً شائعاً في مجموع الثمرة بحيث يكون كل جزء من الثمرة مشتركا بين البايع والمشتري، والكلي في المعين: هو أن يكون للبائع منان مرددان بين مجموع الأمنان المعينة الموجودة من الثمرة. (الكلمة)

الشافِعُ: الشاة التي معها ولدها، وفي الحديث «...فأتاه بشاة شافع فلم يأخذها فقال: ائـتني بمعتاط».

الشأنُ: هو واحد الشئون، وهي فواصل قبائـل الرأس وملتقاها ومنها تجيء الدموع، وعن ابن السكيت: الشأنان عرقان ينحدران من الرأس الى الحاجبين ثم الى العينين، وماء الشئون: هو الدموع.

الشاهِدُ: الحاضر، وقولهم «الشاهد يرى ما لا يرى الغائب» أي الحاضر يعلم مالا يعلمه الغائب و«صلاة مشهودة ومكتوبة» أي يشهدها الملائكة ويكتب أجرها للمصلي، وشهدت على الشيء: اطلعت عليه وعاينته فأنا شاهد والجمع أشهاد وشهود. و«أشهد أن لا إله الا الله» أي بمعنى أعلم، وقد يستعمل «أشهد» في القسم نحو «أشهد بالله لقد كان كذا» أي أقسم والشهادة خبر قاطع. وشاهد الزور: هي أن يشهد على الدعوى كذباً وافتراءاً. وشاهد عن حس: هي أن يشهد بما رآه لا بما أخبره به غيره. وشهادة الفرع: هو أن يأتي الشاهدان ويشهدا بما سمعاه عن الشاهد الأصلي فتكون شهادة على شهادة. وشاهد الحال: هو أن تكون هناك شواهد وقرائن تدل على رضى المالك وعدم اكراهه بفعل الغير كما لو فتح بيته لضيافة الناس.

الشبُّ: من الجواهر التي أنبتها الله تعالى في الأرض يدبغ به يشبه الزاج.

الشِبَابُ: نشاط الفرس ورفع يديه جميعا .

الشُبّاكُ : واحدة (الشبابيك) : المشبكة من الحديد .

شَبَبَ: يقال شب الصبي شباباً وشبيبة فهو شاب : وذلك سن قبل الكهولة ، وفي الحديث «ابن ثلاثين سنة يسمى شاباً» . وتشبيب النساء : تقدم في التاء .

الشَبَحُ : هو البشرة التي ترى من تحت اللباس لكن من غير التميز التام للون البشرة .

الشِبْرُ: (بالكسر) واحد الأشبار وهو مسافة ما بين طرفي الخنصر والإبهام بالتفريج المعتاد .

الشبْرَقُ: نبت حجازي يؤكل وله شوكة فإذا يبس سمي ضريعاً .

الشَبَعُ: (بالفتح) هو ضد الجوع ، وشبعة من الطعام : أي قدر ما يشبع به مرة واحدة ، ومنه حديث المحرم الذي يمس شيئاً من الطيب «فليتصدق بقدر شبعة» يعني من طعام ، وأشبعته : أي أطعمته حتى شبع . الشبع : هو البلاغ في الأكل الى حد لا يشتهيه سواء امتلى منه بطنه أو لا ، والتملي : هو ملء البطن وإن بقيت شهوته للطعام ، وفي الحديث «الأكل على الشبع يورث البرص» .

الشَبَقُ: شدة الميل الى الجماع ، يقال شبق الرجل شبقاً فهو شبق : هاجت به شهوة الجماع ، وفي حديث الحائض اذا انقطع عنها الدم «إذا أصاب زوجها الشبق فليأمرها فلتغسل فرجها» .

الشَبَهُ : (بفتحتين) ما يشبه الذهب بلونه من المعادن وهو أرفع من الصفر . ويقال : هو ضرب من النحاس يقال كوز شبه بفتحتين .

الشُبهةُ الحكميةُ: هي كون الشك في نفس الحكم كالشك في وجوب

جلسة الإستراحة ووجوب الإقامة.

الشبهةُ المحصورةُ: هي علم إجمالي في أطراف محصورة في مكان واحد كالعلم المجمل (أي المبهم) بنجاسة أحد المائين القليلين أو المياه القليلة، وكالبهيمة التي يؤكل لحمها (مثل البقر والغنم والإبل) فإنه إذا وطأها الإنسان حرم أكلها ووجب على المسلمين أن يذبحوها ويحرقوها فإذا كانت بين أغنام أو أبقار كثيرة ولم تعلم بعينها فهي شبهة محصورة، قيل تستخرج بالقرعة لوجود رواية عن الإمام الباقر(ع) وطريقتها مايلي: أن يقسم عدد البهائم الموجود فيها الموطوءة الى قسمين ثم يقرع بينهما والقسم الذي تخرج عليه القرعة يتعين كون الموطوءة فيه ثم يقسم الى قسمين ثم يقرع بينهما وهكذا تتكرر عملية الإقتراع الى أن يبقى من ذلك العدد اثنتان فيقرع بينهما والتي تخرج عليها القرعة يتعين كونها هي الموطوءة.

أما الشبهةُ غيرُ المحصورةِ: فلها طريقتان بل ثلاث ــ الأولى: أن تكون لها أطراف لكنها قد تفرقت في أماكن بحيث يتعسر العلم بها كالعلم الإجمالي بنجاسة إناء من مجموعة أواني لكنها قد قسمت على مدن الدولة ولا يعلم بالإناء النجس في أي مدينة أو في أي بيت صار، والثانية: أن يكون لها طرف واحد فقط كما لو كان في الدولة إناء نجس لكنه لا يعلم هو في أي موضع منها، والثالثة: هي أن تكثر أطراف الشبهة حتى توجب كثرة أطرافها عروض أحد موانع التكليف في بعضها كالعسر أو الإضطرار أو الخروج عن محل الإبتلاء (كالرقين المتقدمين) فلا يكون العلم الإجمالي منجزا وإذا لم يعرض أحد الموانع يجب الإحتياط في الشبهة وإن بلغت أطراف الشبهة (في الكثرة) ما بلغت لكن قال في العروة الوثقى في الماء المشكوك نجاسته (مسألة ١) إذا اشتبه نجس أو مغصوب في محصور كإناء في عشرة يجب

الإجتناب عن الجميع وإن اشتبه في غير المحصور كواحد في ألف مثلا لا يجب الإجتناب عن شيء منه، والذي يظهر من الحدائق الميل الى هذا القول وقد استدل له بموثقة حنان بن سدير عن الصادق(ع) «في جدي رضع من خنزيرة حتى شب واشتد عظمه استفحله رجل في غنم له فخرج له نسل ما تقول في نسله؟ فقال: أما ما عرفت من نسله بعينه فلا تقربه وأما ما لم تعرفه فإنه بمنزلة الجبن»...

الشبهةُ المصداقيةُ: هي الشك في المعنى الموجود في الخارج وهو ما ينطبق عليه المفهوم كالشك في معنى كلمة (الصعيد) هل هي اسم لمطلق وجه الأرض فيشمل التراب والرمل والحجر والمدر وغير ذلك أو هي اسم خاص بالتراب فقط فلا يشمل غيره فهي شبهة مصداقية لأن الشك فيها متعلق بالمعنى الخارجي وهو التراب وغيره.

الشبهةُ المفهوميةُ: هي الشك في المعنى الموجود في الذهن وهو المفهوم وهو نفس الصورة الذهنية المنتزعة من حقائق الأشياء كمفهوم الإنسان فإنه معنى كلي موجود في الذهن ومصاديقه أفراد الإنسان الموجودة في الخارج فإذا وجدنا حيواناً وشككنا في حقيقته بين كونه انساناً وبين كونه غير انسان فهو شبهة مفهومية لأن الشك فيها متعلق بفهم المعنى داخل الذهن.

الشبهةُ الموضوعيةُ: هي كون الشك في موضوع الحكم كالشك في هذا السائل هل هو ماء أو خمر.

الشبّوطُ: (كتنور) ضرب من السمك دقيق الذنب عرض الوسط لين المس صغير الرأس وهذا النوع قليل الإناث كثير الذكور.

شِتاءُ: في الحديث «الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة»، الشتاء هو أحد الفصول الأربعة من السنة وهو في حساب المنجمين أحد وتسعون يوما

وثمن ، وهو النصف من تشرين الثاني وكانون الأول وكانون الثاني ونصف شباط ، ودخوله عند حلول الشمس رأس الجدي .

الشَتْمُ: السب ، بأن تصف الشيء بما هو إزراء ونقص . والشتم أيضا : هو الطعن في الشخصية وتمزيقها .

الشجُّ : وهو في الرأس خاصة وهو أن يضربه بشيء فيجرحه ويشقه ، ثم استعمل في غيره من الأعضاء ، والشجاج كالتالي :ـ

١ـ الحارصة : هي الضربة التي تشق جلد الرأس قليلا ولا تجري الدم .

٢ـ الدامية : هي الضربة التي تشق اللحم وتدمي إلا أنها لا تسيل الدم .

٣ـ المتلاحمة : هي الضربة التي تشق اللحم ولا تصدع العظم .

٤ـ الموضحة : هي الضربة التي تشق اللحم وتبدي بياض العظم .

٥ـ السمحاق : هي الضربة التي تشق جلد الرأس ولحمه وتصل الى الجلدة المغشية أي الساترة للعظم .

٦ـ الهاشمة : هي الضربة التي تهشم عظم الرأس أي تكسره

٧ـ المنتقلة : هي الضربة التي يخرج منها صغار العظام وتنتقل هذه الصغار من مكانها الى مكان آخر من الرأس أو تسقط .

٨ـ المأمومة :وهي التي تصل الى مخ الرأس من دون شق القشرة المحيطة بالمخ .

٩ـ الجايفة : هي التي تصل الى جوف البدن .

شَجَا : في حديث علي(ع) في أمر الخلافة «صبرت وفي العين قذى وفي الحلق شجى» القذى : ما يقع في العين فيؤذيها كالغبار ونحوه ، والشجى :

ما ينبت في الحلق من عظم ونحوه فيغص به، وهما (على ما قيل) كنايتان عن النقمة ومرارة الصبر والتألم من الغبن.

الشُجاعُ: الحية العظيمة التي تواثب الفارس والرجل وتقوم على ذنبها وربما قلعت رأس الفارس وتكون في الصّحاري، وفي الحديث «سلط الله عليه شجاعاً أقرع» الشجاع الأقرع: حية قد تمعط فروة رأسها لكثرة سمها.

الشَجَاعةُ: شدة القلب عند البأس أي عند الحرب. وقال في الجامع «الشجاعة طاعة قوة الغضب للعاقلة في الإقدام على الأمور الهائلة وعدم اضطرابها بالخوض في ما يقتضيه رأيها، ولا ريب في أنها أشرف الملكات النفسية... وقد وصف الله خيار الصحابة بها في قوله «أشداء على الكفار» (٤٨/٢٩).

شَجَبَ: الشاجب: الناطق بالخناء المعين على الظلم، والمِشْجَبَ (بكسر الميم): خشبات تضم رؤوسها وتفرج قوائمها يلقى عليها الثياب وتعلق عليها الأسقية لتبريد الماء، وهو من تشاجب الأمر: اذا اختلط، ومنه حديث جابر «وثوبه على المشجب»، وفي الخبر «المجالس ثلاثة: سالم وغانم وشاجب» أي هالك ــ والمعنى إما سالم من الإثم أو غانم بالأجر أو هالك بالإثم.

الشَجَرَةُ: كل نبت له ساق يسمى شجرة، والشجرة: ما كانت على ساق من نبات الأرض، والشجر جمع الشجرة.

الشُحُّ: البخل مع حرص، فهو أشد من البخل لأن البخل في المال وهو في مال ومعروف، والشح في الحديث «أن ترى القليل سرفاً وما أنفقت تلفاً»، وفي آخر «البخيل يبخل بما في يده والشحيح يشح بما في أيدي

الناس على ما في يده حتى لا يرى في أيدي الناس شيئاً إلا تمنى أن يكون له بالحل والحرام ولا يقنع بما رزقه الله تعالى».

شَحَبَ: في الحديث «شيعتنا الشاحبون» جمع شاحب وهو المتغير اللون لعارض أو مرض أو سفر أو نحو ذلك، من شحب جسمه يشحب: اذا تغير، ومنه قوله(ع) «لا تلقى المؤمن إلا شاحب الان»، والشحوب: من آثار الخوف وقلة المآكل والتنعم.

شَحَطَ: في الحديث «من جلس فيما بين أذان المغرب والإقامة كان كالمتشحط بدمه في سبيل الله» أي المقتول المضطرب المتمرغ بدمه في سبيل الله، من قولهم يتشحط بدمه أي يتخبط فيه ويضطرب ويتمرغ.

الشَحْمُ: في الحديث «كلوا الرمان بشحم»، شحم الرمان هو ما في جوفه سوى الحب، والشحم من الحيوان: معروف، والشحام: بياع الشحم.

الشَحْمَةُ: شحمة الأذن: هو مالان من أسفلها وهو موضع القرط.

الشحنَةُ: عروق الشجر، ويقال: بيني وبينه شحنة رحم أي قرابة مشتبكة، وفي الحديث «الرحم شحنة من الله تعالى» أي الرحم مشتقة من الرحمن، والمعنى أنها قرابة من الله تعالى مشتبكة كاشتباك العروق.

شخب: يقال شخبت أوداج القتيل شخبا: أي جرت وسالت وأصل الشخب ما خرج من تحت يد الحالب عند كل غمزة وعصرة لضرع الشاة ونحوها، وفيه «يبعث الشهيد وجرحه يشخب دما» أي يسيل ويجري، ومثله «أو داج الشاة تشخب دما».

الشَخيرُ: رفع الصوت بالنخر، يقال شخر الحمار يشخر شخيراً: اذا رفع صوته بالنخر.

شَدَدَ: قال تعالى «حتى يبلغ أشده» أي قوته ومنتهى شبابه، واحدها شد مثل فلس وأفلس، وقيل حتى يبلغ أشده (ويضم أوله): أي قوته وهو ما بين ثماني عشر سنة الى ثلاثين وهو مروي عن الصادق(ع)، وفي الحديث «انقطاع يتم اليتيم بالإحتلام وهو أشده»، وفي آخر «لا تبيعوا الحب حتى يشتد» أراد بالحب الحنطة والشعير ــ واشتداده: قوته وصلابته، و«كان يشدد في البول» أي في الإحتراز عنه.

الشَدَقُ: (بالفتح) جانب الفم، والأشداق جمع شدق وهي جوانب الفم.

الشَدَنُ: (بالفتح) الغزال فهو (شادن) إذا قوي وطلع قرناه واستغنى عن أمه، والشدنيات من النوق منسوبة إلى موضع باليمن.

الشَذْرُ من الذهبِ: ما يلفظ من المعدن إذابة الحجارة، والقطعة منه شذرة. (المجمع)

الشَرُّ: السوء والفساد والظلم، والجمع شرور، وفي الحديث «ولد الزنا شر الثلاثة» قيل: هو عام في كل من ولد من الزنا شر من والديه أصلا ونسباً وولادة ولأنه خلق من ماء الزاني والزانية فهو ماء خبيث، وفي حديث آخر «لا يأتي عليكم زمان إلا والذي بعده شر منه».

الشرىٰ: (كحصى) خراج صغار لها لذع شديد، ومنه (شرى جلده)، وشراء الحرم: نواحيه.

شِراءُ: يقال شريت الشيء أشريه: اذا بعته واذا اشتريته أيضا، وهو من الأضداد وإنما ساغ أن يكون الشراء من الأضداد لأن المتبايعين تبايعا الثمن والمثمن فكل من العوضين مبيع من جانب ومشترى من جانب.

الشَرابُ: ما يشرب من المائعات. الشراب المعتاد: هو كالماء وعصير

الفواكه ، وغير المعتاد : هو كالنفط والبول .

الشُراةُ: (كقضاة) وهم الخوارج الذين خرجوا عن طاعة الإمام(ع) ، إنما لزمهم هذا اللقب لأنهم زعموا أنهم شروا دنياهم بالآخرة أي باعوا أو شروا أنفسهم بالجنة لأنهم فارقوا أئمة الجور.

الشُراسيفُ: الضلع التي تشرف على البطن (عن الجوهري) ، ويقال الشرسوف : هو غضروف معلق بكل ضلع مثل غضروف الكتف .

الشِراعُ: (ككتاب) للسفينة ما يرفع من فوقها فيجريها بسبب تحكم الهواء فيه .

الشِراكُ : أحد سيور النعل التي يكون على وجهها توثق به الرجل ، ومنه الحديث «تصلي الجمعة حين تزول الشمس قدر شراك » يعني اذا استبان الفيء في أصل الحائط من الجانب الشرقي عند الزوال فصار في رؤية العين قدر الشراك .

الشُربةُ من الماءِ: ما يشرب به ، وفي الحديث «نهى عن الشرب قائماً» قيل هو للتنزيه لأن أعضاء القائم ليست مطمئنة ساكنة فربما انحرف الماء عن موضعه المعلوم من المعدة فيؤذي .

شَرَهُ الشبابِ: الحرص على الشيء والنشاط له والرغبة فيه ، وفي الخبر «لكل شيء شرة ولكل شيء فترة» .

الشَرْجُ : هو حلقة الدبر، وفي حديث الإستنجاء «يغسل ما ظهر على الشرج» . والشرج أيضا : هو الضم ، وشرج اللبن : ضم بعضه إلى البعض الآخر وسد الفجوة التي تفتح عادة لتلقين الميت في قبره .

الشَرْحُ الكشف ، تقول شرحت الغامض : اذا فسرته وبينته وأوضحت معناه .

شرْشَرَةُ الشيءِ: تشقيقه وتقطيعه من شرشر بوله يشرشر، والشرشور (كعصفور) : هو طائر من العصفور أغبر اللون .

الشَرْطُ: هو تعليق شيء بشيء بحيث اذا وجد الأول وجد الثاني، وقيل الشرط : ما يتوقف ثبوت الحكم عليه (عن التعريفات)، وفي الزبدة : الشرط هو كل أمر كان انعدامه يغير الصفة أو يغير الحالة المطلوبة في الشيء يعد شرطا له . وشروط الصلاة كثيرة منها :ـ

١ـ الوضوء أو الغسل أو التيمم .

٢ـ دخول الوقت المحدد لها .

٣ـ طهارة البدن واللباس .

٤ـ اباحة المكان واللباس .

٥ـ استقبال القبلة .

٦ـ نية القربة . وقد تقدم تعريف الجزء في حرف الجيم .

الشَرَطَةُ: (بالفتح) الجند وأعوان السلطان والولاة وأول كتيبة تشهد الحرب وتتهيأ للموت، سموا بذلك لأنهم جعلوا لأنفسهم علامات يعرفون بها للأعداء. صاحب الشرطة: يعني الحاكم واذا نسب الى هذا قيل شرطي كتركي، وفي حديث الأصبغ بن نباتة «وقد سئل : كيف تسميتكم شرطة الخميس يا أصبغ؟ قال: لأنا ضمنا له الذبح وضمن لنا الفتح» يعني أميرالمؤمنين(ع)، والخميس : الجيش .

شَرَعَ: قال تعالى «شرعة ومنهاجا» ٤٨/٥، والشرعة (بالكسر) الدين والشرع والشريعة مثله ـ مأخوذ من الشريعة وهو مورد الناس للإستسقاء، سميت بذلك لظهورها ووضوحها، وجمعها شرائع، والمنهاج: الطريق الواضح المستقيم، فقوله «شرعة ومنهاجا» أي ديناً وطريقاً واضحاً .

والشريعة : ما شرع الله لعباده وافترضه عليهم من أنواع التكاليف ، وفي الحديث «الغلام والجارية شرع سواء» أي متساويان في الحكم لا فضل لأحدهما على الآخر، والشارع : هو النبي والمتشرعة : ما عداه ، والمشرعة : (بالفتح) طريق الماء للواردة ، والشارع : الطريق العظيم .

الشَرَفُ : في الحديث «كان يكبر على شرف من الأرض» ، والشرف : (بالفتح) العلو والمكان العالي ، ومنه سمي الشريف شريفاً تشبيها للعلو المعنوي بالعلو المكاني ، قيل : ووجه التكبير على الأماكن العالية هو استحباب الذكر عند تجدد الأحوال والتقلب في التيارات ، ويقال أشرفته : علوته ، وأشرفت عليه : اطلعت عليه من فوق ، ومشارف الأرض : أعاليها والواحدة مشرفة ، وجبل مشرف : أي عال ، وفي الحديث «لسان بن آدم يشرف على جميع جوارحه كل صباح (أي يطلع عليها) ويقول لهن : كيف أصبحتن ؟ فيقلن : نحن بخير لولاك» .

الشَرَفُ : المجد ولا يكون إلا في الآباء أو علو الحسب ، وفي الحديث «اذا أتاكم شريف قوم فأكرموه ، سئل : وما الشريف ؟ فقال : الشريف من كان له مال ، قلت : فالحسيب ؟ قال : الذي يفعل الأفعال الحسنة بماله وغير ماله» ، وفي حديث المساجد «تبني جما ولا تشرف» أي لا تجعل لها شرف ، وفي حديث التضحية «أمر أن تستشرف العين والأذن» أي تتأمل سلامتها من آفة العور والجدع ، والأصل في الإستشراف : أن تضع يدك على حاجبك كالذي يستظل من الشمس حتى يتبين الشيء .

الشَرْقاءُ : هي مشقوقة الأذن ، من قولهم شرقت الشاة شرقاً : اذا كانت مشقوقة الأذن بإثنتين وهي شرقاء ، وفي الحديث «نهى عن التضحية بالشرقاء» ، وأشرقت الشمس : اذا أضاءت على وجه الأرض وصفت .

الشَرَكُ : (بالتحريك) حبالة الصائد.

الشِرْكُ : في الحديث «الشرك أخفى في أمتي من دبيب النمل» قيل: يريد به الريا في العمل فكأنه أشرك في عمله غير الله تعالى، وفي حديث آخر «الناس شركاء في ثلاثة: الماء والكلاء والنار» قيل: أراد بالماء ماء السماء والعيون والأنهار التي لا مالك لها وأراد بالكلاء المباح الذي لا يختص به أحد وأراد بالنار الشجر الذي يحتطبه الناس من المباح.

الشِركَةُ: لها أربعة أقسام :ـ

١ـ شركة الأموال: وتتحقق باستحقاق شخصين فما زاد مالا واحدا عينا كان أو دينا بإرث أو وصية أو بفعلهما معاً كما اذا حفرا بئراً أو اصطادا صيداً أو اقتلعا شجرة ونحو ذلك من الأسباب الإختيارية وغيرها، وقد تكون الشركة بمزج المالين على نحو يرتفع الإمتياز بينهما مع الإتحاد في الجنس (كمزج الحنطة بالحنطة والماء بالماء) ومع اختلاف الجنس كمزج دقيق الحنطة بدقيق الشعير ودهن اللوز بدهن الجوز.

٢ـ شركة الأعمال: هي أن تكون أجرة عمل كل منهما (المتعاقدين) مشتركة بينهما.

٣ـ شركة المفاوضة: وهي أن يعقد اثنان على أن يكون ما يحصل لكل منهما من ربح تجارة أو زراعة أو إرث أو غير ذلك بينهما وما يرد على كل منهما من خسارة تكون عليهما معاً.

٤ـ شركة الوجوه: وهي أن يوقع العقد اثنان وجيهان عند الناس لا مال لهما على أن يشتري كل منهما مالا بثمن في ذمته الى أجل ثم يبيعانه ويكون ربحه بينهما والخسران عليهما.

ـ وجميع هذه الأقسام باطلة إلا شركة الأموال فإنها صحيحة.

الشَرْمُ: شق الأنف، ويقال قطع الأرنبة.

الشَرَهْ: هو الحرص على طلب المال وعدم القناعة، ومنه الحديث «ما بي شره ولكن أحببت أن يراني الله متعرضاً لفوائده»، وشره: (كفرح) غلب حرصه. والشره أيضا: هو إطاعة شهوة البطن والفرج وشدة الحرص على الأكل والجماع، وفسر أيضا بإتباع القوة الشهوية في كل ما تدعو إليه من شهوة البطن والفرج وحب المال وغير ذلك.

الشريةُ: النخلة تنبت من النواة.

الشريجَةُ: شيء ينسج من سعف النخل ونحوه ويحمل فيه البطيخ ونحوه، والشريجة أيضا: ما يضم من القصب يجعل على الحوانيت كالأبواب، ومنه حديث ابراهيم واسماعيل(ع) في البيت «فجعلا عليه عتباً وشريجاً»، ويقال شرجت اللبن شرجا: نضدته أي ضممت بعضه الى بعض وِشرجتُ لُبن القبر بعد تلقين الميت. والشَيرج: دهن السمسم.

شِسعُ النعلِ: هو ما يدخل بين الأصبعين في النعل العربي ممتد الى الشراك.

الشَطُّ: جانب النهر الذي ينتهي اليه حد الماء، والشط: جانب الوادي، وشاطيء الوادي: جانبه.

الشَطْرُ: الجهة، يقال قصدت شطره أي جهته، قال تعالى «فول وجهك شطر المسجد الحرام» ١٤٤/٢ أي جهته، قال في المجمع: وقد يجيء الشطر بمعنى النصف والجزء وهو كثير، ومنه حديث السواك «شطر السواك» قال: وكأنه يريد المبالغة في استعماله؛ ومنه قوله «اجعل شطر مالي في سبيل الله» أي جزء منه ويحتمله النصف، وفي الحديث «من أعان على مؤمن بشطر كلمة فعليه كذا» وشطر الكلمة: بعضها كالقاف من اقتل

ـ بأن تقول : إق ونحو ذلك .

الشَّطَطُ : (بفتحتين): الجور والظلم والبعد عن الحق. والشطط أيضاً : مجاوزة الحد في كل شيء ، وفي الحديث «لها مهر مثلها لا وكس ولا شطط» أي لا زيادة ولا نقصان .

الشَّظاظُ : عود يشد به الجوالق ، وفي الحديث «لا بأس بلقطة العصا والشظاظ والوتد» .

الشِعارُ: في الدعاء «اجعل العافية شعاري» أي مخالطة لجميع أعضائي غير مفارقة لها من قولهم جعل الشيء شعاره ودثاره : اذا خالصه ومارسه وزاوله كثيرا والمراد المداومة عليه ظاهراً وباطناً، ومنه حديث علي(ع) لأهل الكوفة «أنتم الشعار دون الدثار» والشعار (بالكسر) ما تحت الدثار من اللباس وهو ما يلي شعر الجسد . الشعار أيضا : هو العلامة ومنه «الفقر شعار الصالحين» أي علامتهم ، والتلبية شعار المحرم : أي علامته ، وشعار القوم في الحرب : علامتهم ليعرف بعضهم بعضاً في ظلمة الليل ، وفي حديث الصحابة «شعارنا يوم بدر (يا نصر الله اقترب)» .

شُعاعُ الشمسِ: هو ما يرى من ضوئها عند ذرورها كالقضبان ، وقد (أشعت) الشمس أي نشرت شعاعها .

الشَعْبُ: الشعوب : أعظم القبائل واحدها شعب ثم القبائل واحدها قبيلة ثم العمائر واحدها عِمارة ثم البطون واحدها بطن ثم الأفخاذ واحدها فخذ ثم الفصائل واحدها فصيلة ثم العشائر واحدها عشيرة وليس بعد العشيرة ، حي يوصف ، فالشعب هو النسب الأول كعدنان وخزيمة ، وكنانة قبيلة ، وقريش عمارة ، وقصي بطن ، وهاشم فخذ ؛ وقيل الشعوب من العجم كالقبائل من العرب .

الشِعبُ: (بالكسر) الطريق في الجبل، وفي الخبر «ماتت خديجة حين خرج رسول الله(ص) من الشعب»، وشعب أبي طالب بمكة: مكان مولد النبي(ص).

الشُعْبَةُ: طائفة من كل شيء والقطعة منه، والشعبة من الشجرة: الغصن المتفرع منها، وفي الحديث «الحياء شعبة من الإيمان».

الشَعْبذَةُ: هي الحركة الخفية، وعن التحرير: وهي إراءة غير الواقع واقعاً بسبب الحركة السريعة.

الشَعْثُ: في الحديث «من قلم أظفاره يوم الجمعة لم تشعث أنامله» هو من الشعث وهو الإنتشار والتفريق بين الأظفار كما يتشعث رأس السواك، وشعث الشعر فهو مشعث: أي تغير وتلبّد لقلة تعهده بالدهن، ومنه رجل أشعث وامرأة شعثاء.

الشِعْرَةُ: (كسدرة) شعر الركب للنساء خاصة نقلا عن العباب، وعن الأزهري ــ الشعرة: الشعر النابت على عانة الرجل وركب المرأة على ما وراهما.

الشِعرىٰ: كوكب معروف يطلع في آخر الليل بعد الجوزاء وإليه أشارت الآية «إنه هو رب الشعرى» ٥٣/٤٩ أي هو رب ما تعبدونه وأول من عبد الشعرى أبو كبشة أحد أجداد النبي(ص). وليت شعري: أي ليتني علمت.

الشُعوبيةُ: فرقة لا تفضل العرب على العجم.

الشّعيرُ: معروف، وفي الخبر «ما من نبي إلا وقد دعا لآكل خبز الشعير وبارك عليه وما دخل جوفاً إلا وأخرج كل داء فيه وهو قوت الأنبياء وطعام الأبرار».

الشَّعِيرَةُ: قال تعالى «والبدن جعلناها لكم من شعائر الله» ٣٦/٢٢ أي جعلناها لكم وجعلناها من شعائر الله لكم فيها خير أي مال من ظهرها وبطنها وانما قدر ذلك لأنه في المعنى تعليل لكون نحرها من شعائر الله بمعنى أن نحرها مع كونها كثيرة النفع والخير وشدة محبة الإنسان من مال من أدل الدلائل على قوة الدين وشدة تعظيم أمر الله، قال تعالى «إن الصفا والمروة من شعائر الله» ١٥٨/٢ أن هما من أعلام مناسكه ومتعبداته، وقال تعالى «لا تحلوا شعائر الله» ٢/٥ اختلف في معنى شعائر الله على أقوال: منها لا تحلوا حرمات الله ولا تتعدوا حدوده، وحملوا الشعائر على المعالم أي معالم حدود الله وأمره ونهيه وفرائضه، ومنها أن شعائر الله هي مناسك الحج أي لا تحلوا مناسك الحج فتضيعوها، ومنها أن شعائر الله هي الصفا والمروة والهدي من البدن وغيرها وقد قيل: كانت العرب لا ترى الصفا والمروة من شعائر الله ولا يطوفون بينهما فنهاهم الله عن ذلك، ومنها لا تحلوا ما حرم الله عليكم في إحرامكم، ومنها أن الشعائر هي العلامات المنصوبة للفرق بين الحل والحرام نهاهم الله أن يتجاوزوها الى مكة بغير إحرام؛ الى غير ذلك من الأقوال ثم قال: أقواها الأول (مجمع البيان ج٢ ص١٥٤) الشعيرة: هي الدلالة والعلامة.

الشِّغَارُ: في الحديث «لا شغار في الإسلام» الشِّغارُ: نكاح كان في الجاهلية وصيغته أن يقول الرجل لآخر «زوجني ابنتك أو أختك على أن أزوجك ابنتي أو أختي على أن يكون صداق كل منهما بضع الأخرى» قيل: كأنهما رفعا المهر وأخليا البضع منه، قيل: والأصل فيه إما من شغار الكلب يقال شغر الكلب أي رفع إحدى رجليه ليبول لرفع الصداق أو من شَغَرَ البلد شغوراً إذا خلا من الناس لخلوه من الصداق، ومنه الحديث «حتى

ضربه شغر ببوله» أي رفع به، وشغرت المرأة: رفعت رجلها للنكاح، وأشغرت الحرب: اتسعت وعظمت، وأشغرت الناقة: اتسعت في السير وأسرعت، والشغر: البعد والإتساع.

الشِغَافُ: (ككتاب) غلاف القلب وهي جلدة دونه كالحجاب، ويقال: هو حبة القلب وهي علقة سوداء في صميمه، ويقال شغف قلبه الهوى شغفاً وفلان مشغوف بفلانة أي ذهب به الحب الى أقصى المذاهب، ومنه قوله تعالى «قد شغفها حبا» ١٢/٣٠ أي أصاب حبه شغاف قلبها.

الشفُّ: الزيادة والنقصان فهو من الأضداد، يقال شَفَّ الدرهم يشف: اذا زاد أو نقص، وثوب شف: أي رقيق، وشف عليه ثوبه: أي رق حتى يرى ما خلفه، ومنه الحديث «لا تصل فيما شف»، وشف جسمه: أي نحل، وشفه الهم يشفه: أي هزله. والشفيف: هو الرقيق الذي يستشف ما وراءه، وفي حديث موسى(ع) «ولقد كانت خضرة البقل ترى من شفيف صفاف بطنه لهزاله» والصفاف: الجلد الذي تحت الجلد الذي عليه الشعر.

الشِفاءُ: في الحديث «الحبة السوداء شفاء من كل داء الا السام» قيل: المراد من كل داء من الرطوبة والبرودة والبلغم لأنها حارة يابسة، وفيه «عليكم بالشفاء من العسل والقرآن».

الشفانُ: الريح الباردة، وفي الدعاء «ولا شفان ذهابها» والذهاب: من الأمطار اللينة.

الشَفَرُ: في الحديث «دم العذرة لا يجوز الشفرين» والشِّفران: اللحمتان المحيطتان بفرج المرأة إحاطة الشفتين بالفم، والشفر: واحد أشفار العين وهي حروف الأجفان التي ينبت عليه الشعر وهو الهدب.

الشَفرةُ: (بالفتح) السكين العريض وما عرض من الحديد، ومنه «فحمل عليه بالشفرة» أي بالسيف، والمشفر: (بفتح الشين وكسرها) كالجحفلة من الفرس وغيره من ذي الحافر والشفة من الإنسان، فالمشفر من ذي الخف والجحفلة من ذي الحافر والقمة من ذي الظلف والخرطوم من السباع والشفة من الإنسان.

الشَفعَةُ: (كغرفة) وهي في الأصل التقوية والإعانة، وفي الشرع: هي استحقاق الشريك الحصة المبيعة في شركة ــ كما اذا باع أحد الشريكين حصته على ثالث كان لشريكه أخذ المبيع بالثمن المجعول له في البيع، ويسمى هذا الحق بالشفعة، وعن المصباح: ومنه قولهم «من تثبت له شفعة فأخر الطلب بغير عذر بطلت شفعته».

الشَفَقُ: (بالتحريك) بقية ضوء الشمس وحمرتها في أول الليل الى قريب من العتمة، وعن ابن قتيبة: الشفق الأحمر من غروب الشمس الى وقت العشاء الآخرة ثم يغيب ويبقى الشفق الأبيض الى نصف الليل.

الشقُّ: الشق في الأرض الرخوة: بأن يحفر في قعر القبر حفيرة شبه النهر فيوضع فيها الميت ويسقف عليه.

الشِّقاقُ: هو الخلاف والعداوة بين الزوجين أو غيرهما.

الشّقراقُ: طائر يسمى الأخيل دون الحمامة أخضر اللون أسود المنقار وبأطراف جناحيه سواد وبظاهرهما حمرة، وعن الجوهري: العرب تتشاءم به، وفي الحديث «سئل عن أكل الشقراق ــ فقال: كره لمكان الحيات».

شقرةٌ: في الحديث «نهى عن الصلاة في وادي شقرة» والشَّقرة: موضع معروف في طريق مكة، قيل: هو والبيداء وضجنان وذات

الصلاصل مواضع خسف وأنها من المواضع المغضوب عليها .

الشقرةُ: لون الأشقر، وهي في الإنسان حمرة تعلوها بياضاً، وفي الخيل حمرة صافية يحمر معها العرف والذنب .

الشَقشَقَةُ: هي التي يخرجها الجمل العربي من جوفه ينفخ فيها فتظهر من شدقه ولا تكون إلا للعربي . (عن المروي)

الشَقصُ: (بالفتح) نصل السهم اذا كان طويلاً غير عريض واذا كان عريضاً فهو المعيلة ، والجمع مشاقص .

الشِقْصُ: (بالكسر) القطعة من الأرض، والشِقْص: النصيب ، وفي العين المشتركة من كل شيء ، والجمع أشقاص ، ومنه «رجل أعتق شقصاً من مملوكه» ، وفي المنجد ـ شَقَصَ الذبيحة : قطع وفصل أعضاءها سهاماً معتدلة بين الشركاء ، والشقص : الشريك .

الشّقِيقةُ: نوع من الصداع يعرض في مقدم الرأس أو أحد جانبيه ، والشقيقة أيضاً : الفرجة بين الجبلين من جبال الرمل تنبت العشب ، والجمع شقايق ؛ وشقايق النعمان : معروف نبات له زهر أحمر وانما أضيف الى النعمان بن المنذر لأنه حمى أرضاً كثر فيها ذلك ؛ وفي الخبر «النساء شقايق الرجال» أي نظائرهم وأمثالهم في الخلق والطبايع كأنهن شققن منهم .

الشكُّ: الإرتياب وهو خلاف اليقين وقولهم خلاف اليقين يشمل التردد بين الشيئين سواء استوى طرفاه أم رجح أحدهما على الآخر، وقولهم : من تيقن الطهارة وشك في الحدث أو تيقن أي الحدث وشك في الطهارة فأن حكمه أن يبني في كلا الحالتين على اليقين أي إن كان المتيقن الطهارة بنى عليها وإن كان الحدث بنى عليه وتطهر. الشك : هو أن يتساوى الطرفان وهما وقوع الفعل من المكلف وعدم وقوعه يعني بمقدار خمسين في المائة وقوع الفعل وخمسين في المائة عدم وقوع الفعل ، والشك البدو: (بسكون الدال) هو شك محض أي لم يمتزج بأي لون من ألوان العلم كالشك في هذا الماء

هل هو طاهر أو نجس وهذا الشك قد يكون في طرف واحد وقد يكون في أطراف كثيرة ويسمى الشك الإبتدائي والشك الساذج بخلاف العلم الإجمالي ، وهذه الترجيحات الأخرى :ــ

ــ اليقينُ : هو قطع المكلف بصورة جازمة أن الفعل قد وقع مائة بالمائة أو العكس وهو عدم وقوع الفعل ، ويسمى بالعلم اليقيني .

ــ الإطمئنانُ : هو أن يظن المكلف ظناً قوياً بأن الفعل قد أتى به بمقدار خمسة وتسعين في المائة ، وهو الذي يسمى بالعلم العادي .

ــ الظنُّ : هو ترجيح أحد الطرفين على الآخر بأن يظن أن الفعل قد وقع منه بمقدار ستين في المائة أو سبعين أو ثمانين أو أكثر على حسب درجات الظن فالسبعين أقوى من الستين وهكذا الباقي .

ــ الوهْمُ : هو الإحتمال وهو الطرف النازل عن الخمسين في المائة بأن يكون وقوع الفعل من المكلف بمقدار أربعين في المائة أو أقل من ذلك وكلما كان طرف الظن أقوى كان طرف الوهم أضعف ، فإذا كان طرف الظن سبعين كان طرف الوهم ثلاثين وهكذا في الباقي .

والألفاظ المستعملة في القرآن الكريم في أنواع الإدراك كثيرة ربما بلغت العشرين ، كالظن ، والحسبان ، والشعور ، والذكر ، والعرفان ، والفهم، والفقه، والدراية، واليقين، والفكر، والرأي، والزعم، والحفظ، والحكمة، والخبرة، والشهادة، والعقل، ويلحق بها مثل القول، والفتوى، والبصيرة ونحو ذلك.

والظن هو التصديق الراجح وإن لم يبلغ حد الجزم والقطع ، وكذا الحسبان ، غير أن الحسبان كأن استعماله في الإدراك الظني استعمال استعاري، كالعد بمعنى الظن وأصله من نحو قولنا: عد زيداً من الابطال وحسبه منهم أي ألحقه بهم في العد والحساب .

والشعور هو الإدراك الدقيق مأخوذ من الشعر لدقته، ويغلب استعماله في المحسوس دون المعقول، ومنه إطلاق المشاعر للحواس.

والذكر هو استحضار الصورة المخزونة في الذهن بعد غيبته عن الإدراك أو حفظه من أن يغيب عن الإدراك .

والعرفان والمعرفة تطبيق الصورة الحاصلة في المدركة على ما هو مخزون في الذهن ولذا قيل : إنه إدراك بعد علم سابق .

والفهم : نوع انفعال للذهن عن الخارج عنه بانتقاش الصورة فيه .

والفقه : هو التثبت في هذه الصورة المنتقشة فيه والاستقرار في التصديق .

والدراية : هو التوغل في ذلك التثبت والاستقرار حتى يدرك خصوصية المعلوم وخباياه ومزاياه، ولذا يستعمل في مقام تفخيم الأمر وتعظيمه، قال تعالى : ﴿الحاقة ما الحاقة وما أدراك ما الحاقة﴾[١]، وقال تعالى : ﴿إنا أنزلناه في ليلة القدر * وما أدراك ما ليلة القدر﴾[٢].

واليقين : هو اشتداد الإدراك الذهني بحيث لا يقبل الزوال والوهن.

والفكر نحو سير ومرور على المعلومات الموجودة الحاضرة لتحصيل ما يلازمها من المجهولات.

والرأي : هو التصديق الحاصل من الفكر والتروي، غير أنه يغلب استعماله في العلوم العملية مما ينبغي فعله وما لا ينبغي دون العلوم النظرية الراجعة إلى الأمور التكوينية، ويقرب منه البصيرة، والافتاء، والقول، غير أن استعمال القول كأنه استعمال استعاري من قبيل وضع اللازم موضع الملزوم لأن القول في شيء يستلزم الاعتقاد بما يدل عليه .

والزعم : هو التصديق من حيث أنه صورة في الذهن سواء كان تصديقاً راجحاً أو جازماً قاطعاً.

والعلم كما مرّ : هو الإدراك المانع من النقيض.

والحفظ : ضبط الصورة المعلومة بحيث لا يتطرق إليه التغير والزوال.

والحكمة : هي الصورة العلمية من حيث إحكامها وإتقانها.

والخبرة : هو ظهور الصورة العلمية بحيث لا يخفى على العالم ترتب أي نتيجة على مقدماتها.

والشهادة : هو نيل نفس الشيء وعينه إما بحس ظاهر كما في المحسوسات أو باطن كما في الوجدانيات نحو العلم والإرادة والحب والبغض وما يضاهي ذلك.

شَكْ: (جك) (صك) كالأوراق التجارية لا مالية لها بل هي معبرة عن مبلغ معين في البنوك، ولا يجوز بيعها وشراؤها في نفسها. (عن مستحدثات المسائل في التحرير)

الشِكالُ: (بالكسر) العقال، والجمع (شكل) بالضم، وفي الحديث «إن النبي(ص) كره الشكال في الخيل» وهو أن تكون ثلاث قوائم محجلة وواحدة مطلقة أو ثلاث مطلقة وواحدة محجلة، ولا يكون الشكال إلا في الرجل والفرس (مشكول) وهو مكروه، وأشكل الأمر: إلتبس.

شَكَرَ: يقال شكرت الله: اذا اعترفت بنعمته وفعلت ما يجب من فعل الطاعة وترك المعصية، وفي الخبر «لا يشكر الله من لا يشكر الناس» يعني لا يقبل الله شكر العبد على احسانه اذا كان لا يشكر احسان الناس ويكفر معروفهم لإتصال أحد الأمرين بالآخر.

الشُكْمُ: (بالضم) هو الجزاء، وفي الحديث «إنه (صلى الله عليه وآله) احتجم ثم قال: أشكموه» أي أعطوه أجره، والشكم: (بالضم) العطاء، والشكم في الفرس: الحديدة المعترضة في فم الفرس، والجمع شكايم.

الشلوُ: العضو من أعضاء اللحم، وفي الحديث «ائتني بشلوها الأيمن»، وأشلاء الإنسان: أعضاؤه بعد البلي والتفرق.

الشّماتةُ: السرور بمكاره الأعداء والفرح بمصيبتهم، وفي الخبر «أمر رسول الله(ص) بتشميت العاطس» وهو الدعاء له بالخير والبركة واشتقاقه من الشوامت وهي القوائم ــ قيل كأنه دعا للعاطس بالثبات على طاعة الله، وقيل معناه: أبعدك الله عن الشماتة وجنبك ما يتشمت به عليك، وفي رواية (تسميت).

شَمَّرَ: في الحديث «يا عيسى شمر فكلما هو آت قريب» أي جد واجتهد فيما كلفت به، يقال شمر في أمره: أي خف وأسرع ــ من التشمير في الأمر وهو السرعة فيه والخفة، وشمر عن إزاره: أي رفعه، وشمر ثوبه: رفعه، وشمر الى ذي المجاز: قصده.

شِمْراخ: في الحديث «عرجون فيه مائة شمراخ» والشمراخ: العثكال وهو الذي يكون فيه الرطب، ويقال له الشمروخ.

الشَمَطُ: (بالتحريك) هو بياض شعر الرأس يخالط سواده، وفي الحديث «لا بأس بجز الشمط ونتفه، وجزه أحب إلي من نتفه»، والرجل أشمط والمرأة شمطاء، ومنه الحديث «الشؤم للمسافر في طريقه في المرأة الشمطاء تلقي فرجها» والشؤم: الشر وعدم اليمن.

الشَمْعُ: في الحديث «من تتبع المشمعة يشمع به» والمعنى من عبث بالناس أصاره الله الى حالة يعبث به فيها ويستهزأ منه، المشمعة: اللعب والمزاح، ومنه امرأة شموع (كصبور): المراحة اللعوب، والشمع: (بالتحريك) الذي يستصبح به.

الشَّمْلَةُ: كساء يشتمل به الرجل، واشتمال الصماء: أن يجلل جسده كله بالكساء أو بالإزار.

الشناقُ: خيط يشد في فم القربة، تقول أشنقت القربة اشناقاً: اذا شددتها بالمشناق، وشنقت البعير شنقا: اذا رفعت رأسه بزمامه.

الشَّنَفُ: هو من حلي الأذن، وقيل: ما يعلق في أعلى الأذن، وقيل: الشنف ما يعلق في اليسرى والقرط في اليمنى وقد جاء في الحديث ذلك.

الشَّنقُ: الشنق في الصدقة: هو ما بين الفريضتين وهو مما لا تتعلق به زكاة كالزائد من الإبل على الخمس الى التسع، وما زاد منها على العشر الى

أربع عشرة ، والجمع أشناق مثل سبب وأسباب ، وبعضهم يخص الشناق (بالتحريك) بالإبل والوقص بالبقر وتوضيح ذلك هو: ـ

ـ الشَنقُ : هو اسم للعدد من الإبل الذي لا تجب فيه الزكاة كالتسع من الإبل فإن النصاب الذي تجب فيه الزكاة خمس منها فقط اذا توفرت فيه الشروط والأربع الباقية لا تجب فيها الزكاة ، ويسمى هذا العدد شنقاً.

ـ الوقْصُ : هو اسم للعدد من البقر الذي لا تجب فيه الزكاة كالتسعة والثلاثين فإن النصاب هو الثلاثون فقط والتسع الباقية ليس فيها زكاة ، وتسمى وقَصْاً.

ـ العَفوُ: هو اسم للعدد من الغنم الذي لا تجب فيه الزكاة كالستين من المائة فإن النصاب الذي تجب فيه الزكاة أربعين فقط والستين الباقية ليس فيها زكاة ، وتسمى عَفْواً.

الشّهابُ : هو كل متوقد مضيء . الشهاب أيضا : اللبن الذي ثلثاه ماء . والشهابة : شعلة من نار ساطعة .

الشُهبُ : (ككتب) الدراري ، وثلاث ليال من الشهر والأشهب : الأسد ، والأمر الصعب ، والعنبر: الضارب الى البياض .

الشهباءُ من الحيوانِ : مأخوذ من الشهبة في الألوان وهو البياض الذي غلب عليه السواد ، ومنه غرة شهباء وسنة شهباء : لا خضرة فيها أو لا مطر ، والشهباء من المعز: كالملحاء من الضأن ، ومن الكتائب العظيمة الكثيرة السلاح ، وفرس للقتال البجلي .

الشّهدُ : العسل في شمعها ، وشهدانج ويقال شاه دانج : هو حب القنب ، قيل : ينفع من حمى الربع والبهق والبرص ويقتل حب القرع أكلاً ووضعاً على البطن من خارج .

الشّهرُ: هو ما بين هلالين، وقال الشيخ الطبرسي(رض): انما سمي شهرا لاشتهاره بالهلال وقد يكون الشهر ثلاثين وقد يكون تسعة وعشرين اذا كان هلاليا فإذا لم يكن هلاليا فهو ثلاثين.

الشّهرُ الحرامِ: قال تعالى «الشهر الحرام بالشهر الحرام» ١٩٤/٢ أي هذا الشهر بهذا الشهر وهتكه بهتكه يعني تهتكون حرمته عليهم كما هتكوا حرمته عليكم، «والحرمات قصاص» أي كل حرمة يجري منها القصاص فمن هتك حرمة اقتص منه بأن يهتك به حرمة فحين هتكوا حرمة شهركم فافعلوا بهم مثل ذلك ولا تبالوا. والأشهر الحرم أربعة: ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب، ثلاثة سرد وواحد فرد وهذا هو الذي عليه الجمهور وجاءت به الأخبار، وقيل: هي العشر من ذي الحجة الى عشر من ربيع الآخر لأنَ البراءة وقعت في يوم عرفة وتظهر فائدة هذا الخلاف بالنذر...

الشهرَةُ: ظهور الشيء في شنعة حتى يشهره الناس، ومنه الحديث «من لبس ثوبا يشهره ألبسه الله ثوب مذلة» أي يشمله بالذل كما يشمل الثوب البدن أي يصغره في العيون ويحقره في القلوب؛ والمشهور: المعروف.

الشهوةُ: هي حالة الإرتعاش الملازمة لإنزال المني والتي بعدها فتور الجسد وارتخاؤه، وإلا رجع الصحيح في معرفته (أي المني) الى اجتماع الدفق والشهوة وفتور الجسد (عن التحرير)، والشهوة أيضا: اللذة التي هي ادراك الملائم من حيث هو ملائم كما أن الألم هو ادراك المنافي من حيث هو منافي.

الشّهيدُ: «وهو من مات بين يدي نبي أو إمام معصوم أو قتل في جهاد سائغ»، وقال في التحرير ــ الشهيد: وهو المقتول في الجهاد مع الإمام(ع) أو نائبه الخاص بشرط خروج روحه في المعركة حين اشتعال الحرب أو في

غيرها قبل ادراكه المسلمون حيا ... ويلحق به المقتول في حفظ بيضة الإسلام ؛ وفي تسميته بالشهيد أقوال :ــ

١ــ سمي بذلك لأن ملائكة الرحمة تشهده فهو شهيد بمعنى مشهود .

٢ــ لأن الله وملائكته شهود له في الجنة .

٣ــ لأنه استشهد يوم القيامة مع النبي(ص) على الأمم الخالية .

٤ــ لأنه لم يمت كأنه شاهد أي حاضر... أو لقيامه بشهادة الحق في الله حتى قتل ، أو لأنه يشهد ما أعد الله له من الكرامة وغيره لا يشهدها الى يوم القيامة ، فهو فعيل بمعنى فاعل .

شَهيرةٌ: في الخبر «لا تتزوج شهيرة ولا لهيرة ولا نهيرة ولا هيدرة ولا لفوتا» ثم قال عليه السلام «أما الشهيرة فالزرقاء البذية وأما اللهيرة فالطويلة المهزولة وأما النهيرة فالقصيرة الذميمة وأما الهيدرة فالعجوز المدبرة وأما اللفوت فذات الولد من غيرك » . (معاني الأخبار ص٣١٨)

شَوّال: أحد فصول السنة ، وهو أول شهور الحج ، سمي بذلك لشولان الإبل بأذنابها في ذلك الوقت لشدة شهوة الضراب ، ولذلك كرهت العرب التزويج فيه ، وعن النبي(ص) «سمي شوالا لأن فيه شالت ذنوب المؤمنين» أي ارتفعت وذهبت .

الشَوْبُ: (بالفتح) الخلط ، يقال شابه شوباً : خلطه مثل شوب الماء باللبن ، وفي الحديث «يا معاشر التجار شوبوا أموالكم بالصدقة تكفر عنكم ذنوبكم» ــقال في المجمع : أمرهم بالصدقة لما يجري بينهم من الكذب والرياء والزيادة والنقصان في القول لتكون كفارة لذلك .

الشَوسُ: في الحديث «استغنوا عن الناس ولو بشوس السواك » أي

غسالته، وقيل ما ينشف منه عند السواك، وفي الخبر «انه كان يشوس فاه بالسواك» أي يدلك أسنانه وينقيها به، وكل شيء غسلته فقد شصته.

الشَّوْطُ: الجري الى الغاية مرة واحدة، والجمع أشواط، ومنه «طاف صلى الله عليه وآله بالبيت سبعة أشواط»، وشاطت القدر: اذا احترقت ولصق بها الشيء.

الشَّوْقُ: نزاع النفس الى الشيء.

شَوَلَ: (كركع) جمع شايل، وهي الناقة التي تشول بذنبها للقاح ولا لبن لها أصلا وأتى عليها من نتاجها سبعة أشهر أو ثمانية، وشولت الناقة: أي صارت شايلة.

الشؤم: في الحديث «الشوم في المرأة والفرس والدار» وروي «الخادم»، فشوم المرأة: سوء خلقها، وشوم الفرس: حرانه، وشوم الدار: ضيقها وسوء جارها، وروي: وبعدها عن المسجد لا يسمع فيه أذان ولا إقامة، وشوم الخادم: سوء خلقه وقلة تعهده لما فرض عليه؛ وفي حديث الإبل «لا يأتي خيرها إلا من جانبها آلأشام» أي من جانبها الأيسر أعني الشمال الذي يقال له الوحشي في قول الأصمعي ويريد بخيرها لبنها لأنها إنما تحلب وتركب من الجانب الأيسر.

الشيحُ: نبات أنواعه كثيرة وهو عند الاطلاق نوعان: أصفر الزهر وهو الأرمني، وأحمر غليظ الورق وهو التركي، وكله طيب الرائحة. (عن أقرب الموارد)

الشَّيْخُ: من جاوز ست وأربعين سنة، والشاب: من تجاوز البلوغ الى ثلاثين سنة، وما بينهما كهل فالشيخ فوق الكهل. (كذا في المجمع)

الشيراز: (كدينار) اللبن الرائب يستخرج منه ماؤه، وقال بعضهم:

لبن يغلي حتى يثخن ثم ينشف حتى يميل طبعه الى الحموضة، والجمع شواريز، وفي الحديث «وهذا شيراز الآتن اتخذناه لمريض عندنا».

الشِّيصُ: (بالكسر) التمر الذي لا يشتد نواه وقد لا يكون له نوى أصلا، والواحدة قد تكون أكثر من اثنتين.

الشَّيْطانُ: قال المتكلمون: إن الشياطين أجسام شفافة تقدر على الولوج في بواطن الحيوانات وتمكنها من التشكل بأي شكل شاءت، ويعضد ذلك الحديث القائل «إذا دنى الرجل من المرأة وجلس مجلسه حضر الشيطان فإن هو ذكر اسم الله تنحى الشيطان عنه وإن فعل ولم يسم أدخل الشيطان ذكره فكان العمل منهما جميعاً والنطفة واحدة» قال الراوي: قلت بأي شيء يعرف هذا؟ فقال «بحبنا وبغضنا»، وكل عات متمرد من الجن والإنس والدواب يقال له شيطان.

شَيَّعَ: شيع الجنازة: لحقها وتبعها، وفلان من أشياع السلطان: أي من أتباعه، وشيعت الضيف: خرجت معه عند رجليه إكراماً له وهو التوديع، والمشايع للشيء: اللاحق له كالمشيع، ومنه الحديث «من سافر قصر الصلاة إلا أن يكون مشيعاً لسلطان جائر لاحقاً به وتابعاً له».

الشَّيْنُ: (بالفتح) هو ما يعلو البشرة من الخشونة المشوِهة للخلقة أو الموجبة لتشقق الجلد وخروج الدم. (العروة)

ص

ما أوله الصاد

الصّابِئُونَ: قوله تعالى «والصابئين» ٢/٦٢ هو من صبأ فلان: خرج من دينه الى دين آخر، وصبأت النجوم: خرجت من مطالعها، وفي معناهم خلاف وأقوال، وفي الحديث عن الصادق(ع) «سمي الصابئون لأنهم صبوا الى تعطيل الأنبياء والرسل والشرائع وقالوا ــ كلما جاؤا به باطل فجحدوا توحيد الله ونبوة الأنبياء فهم بلا شريعة ولا كتاب ولا رسول».

الصّاد: ألبعير الصاد: بمعنى الذي به الصد وهو داء يصيب الإبل في رؤوسها ولا تقدر أن تسوي أعناقها.

الصّاروج: هو النورة وأخلاطها، وفي الحديث «لا تسجد على الصاروج».

صَاعٌ: في الحديث «كان يغتسل بالصاع ويتوضأ بالمد» والصاع: مكيال يسع أربعة أمداد، وقدر الصاع بتسعة أرطال بالعراقي وستة بالمدني وأربعة ونصف بالمكي والرطل المكي على وزن رطلين بالعراقي وعلى وزن رطل ووثلث بالمدني. (المجمع)

الصّاعِقَةُ: هي ظاهرة جوية تحدث من تولد الشحنات الكهربائية في

السحب من احتكاك الهواء بها عند سيرها في الجو ولا سيما أثناء العواصف الشديدة فإذا كانت شحنة إحدى السحب أكثر من الأخرى التي اقتربت منها حدث التفريغ بينهما والشرارة المكونة أثناء التفريغ تسمى بالبرق كما أن التمدد الشديد لهذا الهواء الساخن يسبب الفرقعة التي تصحب البرق تسمى بالرعد والشرارة اذا أخذت في الهبوط نحو الأرض سميت صاعقة .

الصَّاغِرُ: الراضي بالذل والهوان ، والصغار : الذل الضيم .

الصَّافِنُ من الخيلِ: القائم على ثلاث قوائم وقد أقام الرابعة على طرف الحافر، يقال صفن الفرس .

الصَّبابَةُ والصَّبَّةُ: بقية الماء في الإناء أو البقية اليسيرة من الشراب يبقى في الإناء ، واشتريت صبة من الغنم : أي جماعة من الغنم قدرت ما بين العشرين الى الأربعين .

الصَّبرُ: هو حبس النفس على المكروه امتثالا لأمر الله تعالى وهو من أفضل الأعمال حتى قال النبي(ص) «الإيمان شطران شطر صبر وشطر شكر» ، وفي حديث آخر «الصبر صبران صبر على ما تكره وصبر عما تحب» فالصبر الأول : مقاومة النفس للمكاره الواردة عليها وثباتها وعدم انفعالها وقد سمي ذلك سعة الصدر وهو داخل في الشجاعة ــ والصبر الثاني : مقاومة النفس لقوتها الشهوية وهو فضيلة داخلة تحت العفة ، وفي الخبر الثالث «يأتي زمان الصابر على دينه كالصابر على الجمر» أي كما لا يقدر القابض على الجمر أن يصبر عليه لإحراق يده كذا المتدين يومئذ لا يقدر على ثباته على دينه لغلبة العصاة وانتشار الفتن وضعف الإيمان .

يمينُ الصبرِ: هي أن يمسك الحَكَم عليها حتى يحلف ولو حلف بغير إحلاف لم يكن صبرا ، وإن شئت قلت : يمين الصبر التي يصبر فيها أي

يحبس فيصير ملزوما باليمين ولا يوجد ذلك إلا بعد التداعي ، وفيه أيضا : في رجل أمسك رجلا فقتله آخر ــ قال(ع) «اقتلوا القاتل وأصبروا الصابر» أي احبسوا الذي حبس للموت حتى يموت ، وفيه أنه نهى عن قتل شيء من الدواب صبراً، وهو أن يمسك شيء من ذوات الأرواح حياً ثم يرمى بشيء حتى يموت ، وفيه «يحرم من الذبيحة المصبورة» وهي المجروحة تحبس حتى تموت ... وفي الحديث أيضا «لا تقيموا الشهادة على الأخ في الدين الصبر، قلت وما الصبر؟ فقال(ع) : إذا تعدى فيه صاحب الحق الذي يدعيه قبله خلاف ما أمر الله تعالى كأن يكون معسرا ولم يناظره» .

الصُّبْرَة من الطعامِ: المجتمع كالكومة ، والجمع صبر كغرفة وغرف ، ومنه قولهم اشتريت الشيء صبرة : أي بلا وزن ولا كيل ولا عد .

الصِبْغُ: ما يصبغ من الأدام أي يغمز فيه الخبز ويؤكل ويختص بكل أدام مائع كالخل ونحوه وهو المراد من قوله تعالى «صبغ للآكلين» ٢٠/٢٣ ، والأصبغ من الخيل : الذي ابيضت ناصيته أو ابيضت أطراف ذنبه ، والأصبغ من الطير: ما ابيض ذنبه .

الصَّبِيُّ: (لغة) هو الصغير الذي لم يفطم بعد أو هو دون الغلام ، و(اصطلاحا) هو غير البالغ ، فهو صبي والجمع صِبيان وصُبية وهي صبية والجمع صبايا .

الصَّبِيَة : هي الأنثى من النوع الإنساني التي ينقص عمرها عن بلوغ تسع سنين قمرية بالتحقيق أي التدقيق دون التقريب والتقدير، والسنة هي حصول الدور الى ذلك الوقت من اليوم الذي وُلدت فيه من الشهر المعين كأن ولدت في أول يوم من شهر رمضان عند الفجر فإذا دار الدور في السنة ووصل الى خصوص ذلك الوقت وهو فجر اليوم الأول من شهر رمضان

فتلك سنة بالتحقيق. الصبية: الجارية، وأم الصبيان: ريح تعرض لهم، وفي الحديث «من كان عنده صبي فليتصاب» أي يجعل نفسه مثله وينزلها منزلته.

الصبيرُ: السحاب الأبيض لا يكاد يمطر.

صَحَّ: يقال صحت الصلاة: إذا اسقطت القضاء، وصح العقد: إذا ترتب عليه أثره، وصَحَّ: إذا طابق الواقع، والصحيح: الحق وهو خلاف الباطل.

الصحابيُّ: كل مسلم رأى رسول الله(ص)، قيل: وروى عنه(ص)، وقيل: أو رآه الرسول(ص)، قيل: وكان أهل الرواية عند وفاته(ص) مائة ألف وأربعة عشر ألف.

صحارْ: قرية باليمن ينسب لها الثياب، وقيل: هما من الصحرة وهي جمرة خفيفة كالغبرة، والصحراء: البرية.

الصحنُ من الدارِ أو المسجدِ: هي المساحة وسطها، والصحن أيضا: إناء يستعمل في الطعام، والجمعِ صحون.

صدَّ: يقال صَدَّ يصدُ صداً وهو المنع، وصده عن الحج: أي منعه عن أدائه.

الصَّداقْ: (بالفتح والكسر) هو مهر الزوجة، والجمع أصْدِقَه وصُدُق وأيضا يقال له الصدقة والجمع صدقات (بضم الدال).

الصَّدرُ: في الحديث «من كان متمتعاً فلم يجد هدياً فليصم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع الى أهله فإذا فاته ذلك وكان له مقام بعد الصدر صام ثلاثة أيام بمكة» والصدر: (بالتحريك) اليوم الرابع من أيام النحر، والصدر: رجوع المسافر من مقصده، وطواف الصدر: هو طواف الرجوع من

منى، وصدر كل شيء: أوله ومقدمه ومنه صدر النهار، والصدر: طائفة من الشيء ــ ومنه حديث المكاتب «يعتق منه ما أدى صدراً فإذا أدى صدراً فليس لهم أن يردوه في الرق».

الصَّدْعُ: يقال صدع صدعاً، وصَدَعَ الأرض: شقها، وصَدَعَ الجماعة: فرقها، وصدع الإناء: كسره، و(اصطلاحا) الصَّدْعُ: هو الضرر الحاصل إن كان ما دون الكسر.

الصُدْغُ: (بالضم) هو ما بين لحظ العين الى أصل الأذن، ويسمى الشعر المتدلي عليه صدغاً أيضا.

صَدَفُ الدُرَّة: غشاؤها وغلافها، والواحد صدفة كقصب وقصبة.

الصَّدَقَةُ: ما أعطي الغير به تبرعاً (غير هدية) بقصد القربة فتدخل فيها الزكاة والمنذورات والكفارات وأمثالها، وقيل: هي العطية المتبرَّع بها من غير نصاب للقربة، قيل: تتحقق في الهبة والوقف أو الإبراء ونحوها إن كانت هذه المعاملات صدرت على نحو القربة لله تعالى، وصدقة السر: هي إعطاء الصدقة بخفية من الناس.

صديدُ الجرْحِ: ماؤه الرقيق المختلط بالدم قبل أن تغلظ المدة، يقال (أصد) الجرح: أي صار فيه المدة.

الصَّرحُ: القصر، وكل بناء مشرف من قصر أو غيره فهو صرح.
والصَّرحُ: (بالتحريك) الخالص من كل شيء، وكل خالص صريح.

الصَّرَدُ: هو من يجد البرد سريعاً، وفي الحديث «كان علي بن الحسين(ع) رجلاً صرداً لا تدفئه فراء الحجاز»، ومنه رجل مِصْراد: لمن يشتد عليه البرد ولا يطيقه، وفي الحديث «نهي المحرم عن قتل الصرد» والصرد كرطب: طائر أبيض البطن أخضر الظهر ضخم المنقار يصطاد

العصافير إذا نقر واحدا قده من ساعته وأكله ، ويسمى الأخطب والأخيل لإختلاف لونه لا يكاد يرى إلا في سعفة أو شجرة لا يقدر عليه أحد شرير النفس غذاؤه من اللحم له صفير مختلف يصفر لكل طائر يريد صيده بلغته فيدعوه ليتقرب إليه فإذا اجتمعوا إليه شد على بعضهم فأخذه ، تتشاءم به العرب وتتطير بصوته (حياة الحيوان ج٢ ص٦٠ـــ٦٣) ، وعن كعب الأخبار : الصرد يقول «سبحان ربي الأعلى ملأ سمائه وأرضه» . . .

الصَّرْعُ : في الحديث «سألته عما صرع المعراض من الصيد» أي عما طرحه المعراض من الصرع وهو الطرح على الأرض ، وصرعته الدابة صرعاً : طرحته ، والصرع : (بالفتح) علة معروفة تشبه الجنون لأنها تصرع صاحبها ، ومصارع الشهداء : أمكنتهم التي صرعوا فيها ، وفي الحديث «صنائع المعروف تقي مصارع الهوان» .

الصَّرورةُ : هو من لم يتزوج ، وأيضا الصرورة : هو الذي لم يحج بعد .

الصَّرومَةُ: جمع صرمة ، وهي القطعة من الإبل نحواً من الثلاثين .

الصِّريَةُ: في الحديث «لا تصروا الإبل والغنم فإنه خداع» والتصرية : هي تحفيل الشاة والبقرة والناقة وجمع لبنها في ضرعها بأن تربط أخلافها ويترك حلبها اليوم واليومين والثلاثة ليتوفر لبنها ليراه المشتري كثيراً فيزيد في ثمنها وهو لا يعلم ، يقال صريت الناقة فهي صرية وصريتها صرياً : إذا تركت حلبها وجمعت لبنها .

الصّريمُ: الليل المظلم ، وصرمت الشيء : قطعته ، والصرام : جِذاذ النخل ، والصرمة : القطعة من النخل نحواً من ثلاثين نخلة ، وسَيف صارم : أي قاطع .

الصّعلوكُ : الفقير الذي لا مال له ، والجمع صعاليك ، وفي الحديث

«خان الصعاليك»، والتصعلك : الفقر.

الصَّعْوَةُ: عصفور صغير له ذنب طويل، وعن المصباح : هي صغار العصافير الواحدة صعوة وهي حمر الرؤوس.

الصُّعودُ: ضد الهبوط، وفي الحديث «إياكم والجلوس في الصعدات» يعني الطرق أخذاً من الصعيد الذي هو التراب.

الصَّعِيدُ: قال تعالى «فتيمموا صعيدا طيبا» ٤/٤٣ أي ترابا نظيفاً، والصعيد : التراب الخالص الذي لا يخالطه سبخ ولا رمل، والصعيد أيضا : وجه الأرض ترابا كان أو غيره وهو قول الزجاج حتى قال لا أعلم اختلافاً بين أهل اللغة في ذلك فيشمل الحجر والمدر ونحوهما، والصعيد أيضا : الطريق لا نبات فيها، قال الأزهري : ومذهب أكثر العلماء أن الصعيد في قوله «فتيمموا صَعيداً طَيباً» أنه التراب الطاهر الذي على وجه الأرض أو أخرج من باطنها. (المجمع)

الصَّغِيرةُ: لقد اختلفوا في معنى الصغيرة والكبيرة فقيل كلما نهى الله عنه فهو كبيرة لأن المعاصي كلها كبائر من حيث أنها قبائح كلها وبعضها أكبر من بعض وليس في الذنوب صغير وإنما يكون صغيراً بالإضافة الى ما هو أكبر منه ويستحق العقاب عليه أكثر، قيل والى هذا ذهب فقهاء الإمامية وذهب المعتزلة (على ما نقل عنهم) الى أن الصغيرة : ما نقص عقابه عن ثواب صاحبه، وقد تقدم معنى الإصرار على الصغيرة في حرف الألف... أصغرا الإنسان : قلبه ولسانه إن قاتل قاتل بجنان وإن تكلم تكلم بلسان، ومنه قولهم «إنما المرء بأصغريه» ــ وأكبرا الإنسان : عقله وهمته، وهيئتاه : فماله وجماله. (عن معاني الأخبار)

الصِّفـاتُ الجلاليةُ: هي التي يجل عن الإتصاف بها الله سبحانه

كالظلم والعجز.

الصّفاتُ الجماليةُ: هي الصفات الثابتة لله تعالى وتسمى الكمالية كالعدل والقدرة.

الصّفاتُ الخاصةُ: هي التي يتصف بها تعالى لوحده كالإحياء والإماتة والسرمدية.

صِفاتُ الدمِ: هي تغيير لون الدم من صفة الحيض الى صفة الإستحاضة أو بالعكس بأن يتحول من صفة الإستحاضة الى صفة الحيض.

الصِّفاقُ: (ككتاب) الجلد الأسفل تحت الجلد الذي عليه الشعر أو ما بين الجلد والمصران أو جلد البطن كله.

الصّفَايا: وهي ما اصطفاه ملك الكفار لنفسه، وقيل الصوافي: ما ينقل والقطايع: ما لا ينقل. (عن المجمع)

الصّفَدُ: مفرد الأصفاد، وهي القيود والأغلال التي توثق بها الأرجل. الصفد: (بالفتح) هو أن يقرن المصلي بين قدميه بأن يلصق أحدهما بالآخر كأنهما في قيد. وقيل: يسمى الصافن.

الصّفْرُ: هو نحاس أصفر يعمل منه الأواني وقبضان الأبواب والحنفيات وألات اللهو، ومنه الحديث «لا يسجد على صفر ولا شبه» وفي الخبر «لا عدوى ولا هامة ولا صفر» ــ والصفر: (بالتحريك) في معناه أقوال: ــ

١ــ كانت العرب تزعم أن في البطن حية يقال لها الصفر تصيب الإنسان إذا جاع وتؤذيه وأنها تعدي فأبطل ذلك الإسلام.

٢ــ الصفر الشهر المعروف وزعموا أنه تكثر فيه الفتن والدواهي فنفاه الشارع بقوله في الحديث «ولا صفر».

٣ــ وقيل أراد به النسيء الذي كانوا يفعلونه في الجاهلية وهو تأخير

المحرم الى صفر ويجعلون صفر هو الشهر الحرام فأبطله الإسلام ...

الصِّفْرُ: دود يقع في الكبد وشراسيف الأضلاع فيصفر الإنسان جداً وربما قتله. والصِفر أيضا: الخالي، يقال بيت صِفْر من المتاع، ورجل صِفْر اليدين، وفي الحديث «إن أصفر البيوت من الخير البيت الصفر من كتاب الله تعالى».

الصَّفراءُ: في الحديث «إنه عليه السلام صالح أهل خيبر على الصَّفراء والبيضاء والحلقة» يعني الذهب والفضة والدرع. وصفراء: هو واد كثير النخل والزرع في طريق الحاج وبينه وبين بدر مرحلة، وقيل: قرية كثيرة النخل والمزارع وماؤها عيون كلها وهي فوق ينبع مما يلي المدينة. (معجم البلدان ج٣ ص٤١٢)

الصَّفْصَافُ: (بالفتح) قيل هو شجر معروف وهو شجر الخلاف بلغة أهل الشام.

الصَّفْقَةُ: في الدعاء «أعوذ بك من صفقة خاسرة» أي بيعة خاسرة، يقال صفقت لها بالبيعة صفقاً أي ضربت بيدي على يده وكانت العرب إذا وجب البيع ضرب أحدهما يده على يد صاحبه، ثم استعملت الصفقة في العقد فقيل بارك الله لك في صفقة يدك، وعن الأزهري: تكون الصفقة للبايع والمشتري، وفي الحديث «نهى رسول الله (صلى الله عليه وآله) عن الإستحطاط بعد الصفقة» أي بعد عقد البيع ــ والإستحطاط: هو مطالبة المشتري نقص الثمن.

الصَّفَنُ: هو ثني القدمين إلى ورائه كما يفعل الفرس إذا ثنى حافره، ولعل منه الآية «والصافنات الجياد».

الصفيرُ للدابةِ: هو الصوت بالفم والشفتين.

الصَفِيفُ: هو بسط الجناحين دون تحريك، وصف الطير في السماء: أي بسط جناحيه، وما كان من الطير صفيفه أكثر من دفيفه يحرم أكله، وفي الحديث «كل من الطير ما دف ودع ما صف» أي دع ما بسط جناحيه في طيرانه؛ وصف القوم: انتظموا في صف واحد.

الصَقْرُ: كل شيء يصطاد به من البزاة والشواهين. (عن ابن سيده)

الصَقْعُ: في حديث المفقود «يكتب الى الصقع الذي فقد فيه» والصقع: (بالضم) الناحية من البلاد والجهة والمحلة.

الصَقْعةُ: موضعها من الرأس، والأصقع من الخيل والطير وغيرهما: الذي في رأسه بياض. (المجمع)

الصَقِيلُ: شيء صقيل أملس مصمت لا يخلل الماء أجزاءه كالحديد والنحاس. (عن المصباح)

الصَلاةُ: بمعنى ذات الأركان إنها فعلة من (صلى) كالزكاة من زكى واشتقاقها من (الصلا) وهو من العظم الذي عليه الأليان لأن المصلي يحرك صِلْويه في الركوع والسجود، وعن ابن فارس: هي من (صليت العود بالنار): إذا لينته لأن المصلي يلين بالخشوع (عن المغرب) والصلاة (لغة): الدعاء ــ قال تعالى «وصلِّ عليهم» أي أدع لهم «إن صلاتك» أي دعاءك «سكن» وتثبت «لهم» ٩/١٠٣، (وشرعا): هي الأفعال المخصوصة التي تتكون من تكبير وركوع وسجود وغير ذلك. وصلاة الأعرابي: هي عشر ركعات بخمسة تشهدات وثلاثة تسليمات كالصبح والظهرين... والمعاني الباطنية التي تتم بها حياة الصلاة ستة وهي:ــ

١ــ حضور القلب: وهو أن يقبل المصلي على الله سبحانه بقلبه وجميع جوارحه. وسيأتي معنى القلب في حرف القاف.

٢ــ أن يفهم المصلي معنى الكلام الذي يقوله في الصلاة.

٣ــ التعظيم: وهو حالة قلبية تتولد من معرفة جلال الله تعالى ومن معرفة حقارة النفس وخستها، وبعد هذه المعرفة تحصل عند المصلي ثلاثة أمور:

أ/ الإستكانة وهي الإطمئنان في النفس بعظمة الله وقدرته الجبارة.

ب/ الإنكسار وهو انكسار النفس عن الغرور والكبر.

ج/ الخشوع وهو الخضوع والتذلل للخالق تعالى شأنه.

٤ــ الهيبة: وهي عبارة عن خوف منشأه التعظيم لأن من لا يخاف لا يسمى مهاباً، والخوف هو تألم النفس من العقاب المتوقع بسبب ارتكاب المنهيات والتقصير في الطاعات.

٥ــ الرجاء بالصلاة لرضوان الله وثوابه سبحانه.

٦ــ الحياء: ومبدؤه استشعار التقصير وتوهم الذنب بأن يستشعر التقصير في العبادة ويعلم بالعجز عن القيام بعظيم حق الله عزوجل.

الصَّلاةُ: في الحديث «الصلاة على النبي(ص) أفضل من الدعاء لنفسه» ووجهه إن فيها ذكر الله وتعظيم النبي(ص) ومن ذكره عند مسألة أعطاه أفضل مما يعطي الداعي لنفسه ويدخل في ذلك ما أبهمه في الدارين، وجاءت الصلاة بمعنى التعظيم ومنه «اللهم صل على محمد وآل محمد» أي عظمه في الدنيا بإعلاء ذكره وإظهار دعوته وإبقاء شريعته وفي الآخرة بتشفيعه في أمته وتضعيف أجره ومثوبته... وصلى العصا بالنار: لينها وقومها، والمصليِّ: تالي السابق، يقال (صلى) الفرس: أي جاء مصلّياً وهو الذي يتلو السابق لأن رأسه عند صلاه أي عند مغرز ذنبه، و(صَلَيت) اللحم وغيره: أي شويته، وفي الحديث «إنه أتى بشاة (مصلية)» أي

مشوية. والمصالي: الأشراك تنصب للطير وغيره، وفي الحديث «إن للشيطان فخوخاً ومصالي»، والواحدة: مصلاة.

الصَّلاصِلُ: راجع حرف الذال في (ذات الصلاصل).

الصُلْبُ: قال تعالى «يخرج من بين الصلب والترائب» ٧/٨٦ يعني من بين صلب الرجل وترائب المرأة وهي عظام صدرها والولد لا يكون إلا من المائين والصلب في الظهر وكل شيء من الظهر فيه فِقار فذلك هو الصلب، وفي الحديث «وأقم صِلبك» يعني في الصلاة، وفيه «إذا انكسر الصلب ففيه الدية» أي انكسر الظهر فحدب الرجل ففيه الدية، وقيل: أراد إن أصيب صلبه بشيء حتى أذهب منه الجماع؛ والصلب من الأرض: المكان الغليظ الشديد، وصَلُب الشيء (بالضم) صَلابة: اشتد وقوي فهو صلب والجمع أصلب وأصلاب، والصِلْبِي: الولد من صلب الشخص أي ولده مباشرة فلا يشمل ولد الولد.

الصّلتُ: في صفته(ص) «كان أصلت الجبين» أي واسعه، وقيل: الأصلت هو الأملس وقيل البارز، وسيف أصلت: أي صقيل، والصلت: (بالضم) السكين الكبير.

الصُّلحُ: هـو التراضي والتسالم والتوافق بين شخصين أو أكثر على إيجاد حل لمشكلة بينهما لتمليك عين من أحد الشخصين للشخص الآخر بعوض أو بغير عوض أو تمليك منفعة كذلك أو نقل حق أو اسقاط حق ثابت أو محتمل الثبوت أو إبراء من دين ثابت أو محتمل الثبوت ونحو ذلك، والصلح جائـز عندهم مع الإقرار والإنكار فلو ادعى زيد أنه يطلب من عمرو مائـة دينار فتصالحا على أن يدفع عمرو الى زيد خمسين ديناراً كان ذلك صلحاً وكان صحيحا سواء كان عمرو معترفاً ومقراً بأن زيداً يطلبه شيئاً أم

كان منكراً.

الصَّلْصَالُ: الطين الحر الذي خلط مع الرمل فصار (يتصلصل) إذا جف فإذا طبخ بالنار فهو الفخار.

الصَّلَعُ: في الخبر «سئل عن الصليعاء والقريعاء» أراد بالصليعاء: الأرض السبخة وبالقريعاء: الأرض التي لا تعطي بركتها ولا يخرج نبتها ولا يدرك ما أنفق فيها. والأصلع من الرجال: الذي انحسر الشعر من مقدم رأسه، وعن ابن سيناء: لا يحدث الصلع للنساء لكثرة رطوبتهن ولا للخصيان لقرب أمزجتهم من أمزجة النساء: (المجمع)

الصّلقُ: الصوت الشديد، وفي الحديث «ليس منا من صلق أو حلق»، قيل معناه: من رفع صوته أو حلق شعره عند حلول المصيبة، والصلائق: الخبز الرقاق.

الصّلوانُ: العظمان النابتان عن يمين الذنب وشماله.

الصّليبُ: صليب النصارى: هيكل مربع، يدعون النصارى أن عيسى صلب على خشبة على تلك الصورة، وعن المغرب: هو شيء مثلث كالتماثيل تعبده النصارى، وفي الخبر «نهى عن الصلاة في الثوب المصلب» (بالتشديد) وهو الذي فيه نقش أمثال الصلبان، واصطلب الرجل: إذا جمع العظام واستخرج صليبها وهو الودك، ويقال: إن المصلوب مشتق منه لما يسيل من ودكه.

صَمَا: يقال أصميت الصيد إذا رميته فقتلته وأنت تراه، وفي الحديث «كل ما أصميت ودع ما أنميت».

الصمّاءُ: الداهية، وفتنة (صماء) أي شديدة، ورجب شهر الله (الأصم) قال الخليل (على ما ينقل): إنما سمي بذلك لأنه كان لا يسمع

فيه صوت مستغيث ولا حركة قتال ولا قعقعة سلاح لأنه من الأشهر الحرم.

الصَّمْتُ: في الحديث «اِلزم الصمت تسلم» (سفينة البحار)، والصمت: هو السكوت وقوله(ع) «تسلم» أي من آفات اللسان والمعاصي وهي كثيرة جداً فإنه ما من موجود ومعدوم وخالق ومخلوق ومعلوم وموهوم إلا ويتناوله اللسان ويتعرض له بنفي وإثبات وهذه الخاصة لم توجد في بقية الأعضاء. والمال الصامت: الذهب والفضة وهو خلاف الناطق وهو الحيوان، وأكثر ما يطلق الصامت على الجماد والناطق على الحيوان، ومنه قول الفقهاء: الزكاة في الناطق والصامت، وقولهم: ما له صامت ولا ناطق أي ليس له شيء، وفي الحديث «لا صمت يوم الى الليل» أي لا فضيلة له ولا هو مشروع يدل عليه قوله(ع) «صمت الصوم حرام».

الصَّمَدُ: السيد لأنه يصمد إليه في الحوائج أي يقصد، يقال صمده: أي قصده.

صَمَعَ: الأصمع: الصغير الأذن، والأنثى صمعاء، وفي الحديث «كان لا يرى بأسا بأن يضحي بالصمعاء».

الصَّمْغُ: هو شيء يسيل من الشجر ويجمد عليها.

الصنْ: شبه السلطة المطبقة يجعل فيها الخبز.

الصَّنانُ: في الحديث «نعم البيت الحمام يذهب بالصنة»، الصنَّة والصنان: رائحة معاطن الجسد إذا تغيرت، وهي من أصن اللحم: إذا نتن، والصنان: زفر الإبط، وقد صن الرجل: أي صار له صنان.

الصَّنْجُ: من آلات اللهو وهو شيء يتخذ من صفر يضرب أحدهما بالآخر، والصنج: آلة موسيقية بأوتار يضرب بها، والجمع صنوج، وفي الحديث «إياك والضرب في الصوانج فإن الشيطان يركز معك والملائكة

تنفر منك» ، والصنجة : هي صنجة الميزان ولا تقل سنجة . (المجمع)

صَنْدَلُ: الشجر المعروف ، طيب الرائحة .

الصّنديدُ: السيد الشجاع ، والصناديد : الدواهي .

الصِّنو: إذا خرج نخلتان أو ثلاث من أصل واحد فكل واحدة منهم (صِنو)، والإثنان صنوان والجمع (صنوان) و(أصناء)، ومنه قوله تعالى «صنوان وغير صنوان» .

الصنَوْبَرْ: (كسفرجل) معروف يتخذ منه الزفت . (عن المصباح)

الصّهبةُ: الشقر في شعر الرأس ، والأصهب من الإبل : الذي يخالط بياضه حمرة ، وهو أن يحمر أعلى الوبر، ومنه (ناقة صهباء) ، والصهباء : موضع على روحة من خيبر.

الصِّهْرُ: قال تعالى «فجعله نسباً وصهراً» ٥٤/٢٥ ، والصهر: قرابة النكاح ، قسم سبحانه البشر الى قسمين : ذوي نسب ذكوراً ينسب إليهم ، وصهراً إناثاً يصاهر بهن ، وجمع الصهر أصهار، وعن الخليل : الأصهار أهل بيت المرأة ، وعن الأزهري : الصهر يشمل قرابات النساء ، وذوي المحارم كالأبوين والإخوة والأولاد والأعمام والأخوال والخالات فهؤلاء أصهار زوج المرأة ، ومن كان من قبل الزوج من أب أو أخت أو عمة فهم أصهار المرأة .

الصّهلجُ: عرق في البدن .

الصَّهوَةُ: الغار في الجبل ، ويطلق على مقعد الفارس من الفرس (عن أقرب الموارد) ، ويقال لها صهوة العز. (المنجد)

الصَّوامُ: هو طائر أغبر اللون طويل الرقبة أكثر ما يبيت في النخل .

صَوتْ: قال تعالى «إن أنكر الأصوات لصوت الحمير» ٣٩/٣١

العطسة القبيحة، والصوت في العرب: جرس الكلام، والصوت الضعيف: الذي لا يسمع إلا من قريب لكنه لم يبلغ حد الهمس وهو الصوت الخفي حتى كأنه لم يخرج من فضاء الفم.

صُورَةٌ: هي عامة في ما يصور مشبهاً بخلق الله تعالى من ذوات الروح وغيرها (عن المغرب)، والصورة المستقلة: هي التي لها جسم مستقل بأن لم تصور في شيء من قرطاس أو غيره ويحدث لها ظل كالصنم ولعب الأطفال، والصورة المنقوشة: هي الصورة التي نقشت في جدار أو خشب أو غيرهما ـ والنقش: هو الحفر والنتف بالمنقاش، وقيل في معنى الحديث «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة» إن السبب في ذلك كونها معصية فاحشية لأن فيها مضاهاة لخلق الله وبعضها في صورة ما يعبد من دون الله، وفي الحديث «إن قوما من العراق يصفون الله بالصورة والتخطيط (يعني الجسم) وهؤلاء المجسمة عليهم اللعنة»، وتصورت الشيء: أي توهمت صورته فتصور لي، والتصاوير: التماثيل، والمصوِّر: من أسماء الله تعالى لأنه الذي صور جميع الموجودات ورتبها فأعطى كل شيء منها صورة خاصة وهيئة مفردة يتميز بها على اختلاف الموجودات وكثرتها، وفي حديث المدينة «ما بين لابتيها ما بين الصورين الى الثنية».

الصُّوفِيَّةُ: هم الذين يعتقدون أن الإيمان بالله وبغيره من الموجودات شيء يلقىٰ في النفس عند تجريدها من العوارض الشهوانية وإقبالها بالفكر على المطلوب، وقيل: سموا بالصوفية لإستعمالهم لبس الصوف.

الصَّومْ: (لغة) هو مطلق الكف والإمساك، يقال فلان صام عن المشيء أو عن الكلام: أي كف وأمسك عن الكلام، قال تعالى «فقولي إني نذرت للرحمن صوما فلن أكلم اليوم إنسيا» أي نذرت للرحمن صمتاً،

(وشرعاً) هو الكف والإمساك عن أشياء معينة في زمن معين مع نية القربة ــ والمراد من هذا التعريف هو ترك المفطرات والإمساك عنها من طلوع الفجر الى المغرب .

صومُ دمِ المتعةِ: هو الصوم الذي يكون بدل ذبح الهدي لمن لا يقدر عليه بأن يصوم ثلاثة أيام في سفر الحج وسبعة أيام في بلده .

صومُ الصمتِ: هو أن يصوم وينوي أن يكون الصمت جزءاً من صيامه .

صومُ الوصالِ: هو أن ينوي صيام يوم وليلة الى وقت السحر، وفي الحديث «الوصال في الصيام أن يجعل عشاءه سحوره» ، وقيل : الوصال هو أن يصوم يومين مع ليلة بينهما .

الصَّومَعَةُ: هي بيت العبادة للنصارى والنساك ، والجمع صوامع .

الصِّياحْ: هو الصوت بأقصى الطاقة ، وفي الحديث «لا يصلى على المولود الذي لم يصح» .

الصِّيتُ: (بالكسر) الذِّكر الجميل الذي ينتشر في الناس دون القبيح .

الصَّيحَةُ: هي الصوت الشديد الذي يتولد منه الخوف فيكون سبب لصلاة الآيات .

الصَّيخُودُ: الصخرة الشديدة الصلبة .

الصَّيْدُ: هو الحيوان الممتنع ولم يكن له مالك وكان حلالاً أكله فإذا اجتمعت فيه هذه الخصال فهو صيد ، وقيل : سواء كان محللاً أو محرماً إلا ما استثني ، وكلمة الصيد قد تطلق ويراد بها إثبات اليد على حيوان أو طير ممتنع بالإصالة وبهذا المعنى يكون الصيد أحد الأمور التي تحصل بها حيازة

الحيوان المباح فيملك بها بعدما كان مباحاً بالإصالة وقد تطلق (كلمة الصيد) ويراد بها قتل ذلك الحيوان أو الطير بآلة أو بحيوان على الوجه الذي اعتبره الشارع وحدده لحصول التذكية به من غير ذبح ولا نحر، وهذا المعنى هو أحد الأسباب الموجبة لتذكية الحيوان عند اجتماع الشروط المعتبرة فيه.

الصِّيرُ: في الخبر «من نظر من صير باب بغير إذن ففقئت عينه فهي هدر» أي من نظر من شق باب.

الصِّيرةُ: حظيرة تتخذ من الحجارة للدواب وتتخذ من أغصان الشجر، ومنه الحديث «مر بصيرة فيها نحوا من ثلاثين شاة»، ومنه صار الفقير غنياً وصار العصير خمراً.

الصِّيصُ: قال تعالى «من صياصيهم» ٢٦/٣٣ هي الحصون والقلاع التي يمانعون فيها، ومنه صِيصية الديك في رجله، وصَياصي الجبال: أطرافها العالية، وفي الحديث «كل من الطيور ما كانت له صِيصية» وهي الشوكة التي في الرجل في موضع العقب وأصلها شوكة الخائط التي يسوى بها السداء واللحمة، والجمع صياصي.

صِيغُ الزواجِ الدائمِ:ــ

١ــ أن يكون العقد بين الرجل والمرأة، فتقول المرأة للرجل: زوجتك نفسي على كذا دينار، فيقول الرجل: قبلت التزويج لنفسي على المهر المعلوم.

٢ــ أن يكون العقد بين وكيل المرأة ونفس الرجل، فيقول وكيلها للرجل: زوجتك موكلتي فاطمة على كذا دينار، فيقول الرجل: قبلت التزويج لنفسي على المهر المعلوم.

٣ــ أن يكون العقد بين المرأة ووكيل الزوج، فتقول المرأة للوكيل: زوجت نفسي من موكلك محمد على كذا دينار، فيقول وكيل الزوج: قبلت التزويج لموكلي محمد على المهر المعلوم.

٤ــ أن يكون العقد بين الوكيلين، فيقول وكيل الزوجة لصاحبه: زوجت موكلتي فاطمة من موكلك محمد على كذا دينار، فيقول وكيل الزوج: قبلت التزويج لموكلي محمد على المهر المعلوم.

٥ــ أن يكون العقد بين الوليين للقاصِرَين، فيقول ولي البنت لصاحبه: زوجت ابنتي فاطمة من ابنك محمد على كذا دينار، فيقول ولي الإبن: قبلت التزويج لإبني محمد على المهر المعلوم.

* **صِيغةُ الزواجِ المنقطعِ:** تقول المرأة للرجل: زوجتك نفسي كذا يوما بكذا دينار، فيقول الرجل: قبلت التزويج في هذه المدة على المهر المعلوم، ويشترط في الجميع أن يكون الموجب أنه قاصد أن ينشيء العلاقة الزوجية بين الزوجين، ويقصد القابل بقوله قبلت: أنه ينشيء قبول هذه العلاقة التي ينشئها الموجب.

صِيَغُ السلامِ: هي السلام عليك، سلام عليك، السلام عليكم، سلام عليكم.

الصِّيفُ: أحد فصول السنة وهو ما بعد الربيع وبحساب المنجمين هو إثنان وتسعون يوما وهو النصف من آيار وحزيران وتموز ونصف آب، ويوم صايف: أي حار.

الصِّينيةُ: في الحديث «استوصوا بالصينيات خيرا» المراد بها الطيور الصغار التي تأوي البيوت المكناة ببنات السند والهند.

الصَّيودُ: هو الماهر في الصيد، والكلب الصَّيود: هو المدرب على الصيد، (وشرعاً) يكون الكلب كذلك إذا كان ينزجر عندما يزجر وينبعث إذا بعث، وعندئـذ يُصبح صيده حلالاً .

ض

ما أوله الضاد

الضّالّةُ: ما ضل من البهيمة للذكر والأنثى، وعن مجمع البيان ــ الضالة: إسم للبقر والإبل والخيل ونحوها، وعن النهاية: هي الضايعة من كل ما يقتني من حيوان وغيره، وضللت المسجد والدار: إذا لم تعرف موضعهما.

ضامنُ الجَرِيرَةِ: هو من يتولى الآخر على أن يضمن جنايته ويرثه، وقد تقدم تعريف الجريرة في حرف الجيم، وصورة الضمان: ــ أن يقول المضمون له: عاقتك على أن تنصرني وتدفع عني وتعقل عني وترثني، فيقول الضامن: قبلت، ولو اشترك عقد الجريرة بينهما قال أحدهما: عاقتك على أن تنصرني وأنصرك وتعقل عني وأعقل عنك وترثني وأرثك، فيقول الآخر: قبلت ــ و(تعقل عني): أي تكون لي ولياً ونائباً إذا اقتضت الحاجة الى ذلك.

الضّأنُ: هو خلاف المعز من ذوات الصوف من الغنم.

ضَاهَى: يقال ضاهيته: إذا فعلت مثل فعله، والمضاهاة: هي معارضة الفعل بمثله، ومنه الخبر «أشد الناس عذاباً الذين يضاهئون خلق

الله» قيل: أراد المصورين الذين يضاهئون خلق الله ويعارضونه، ويقال للمرأة التي لا تحيض (ضهياء) لأنها عارضت الرجال.

ضَبْ: واحد الضباب: اسم الجبل الذي مسجد الخيف في أصله (مراصد الإطلاع ص٨٦٤)، والضب: دابة برية والجمع ضباب مثل سهم وسهام والأنثى ضبة، وهي أنواع نقل من عجيب خلقه أن الذكر له زبان والأنثى فرجان تبيض منهما (المجمع)، والضب أيضا: داء في الشفة يسيل منه الدم.

الضَّبَابُ: (كسحاب) جمع ضبابة كسحابة وهو ندى يغشي الأرض بالغدوات، وفي الصحاح ــ الضباب: سحابة تغشي الأرض كالدخان، وضبب البلد: كثر ضبابه.

الضَّبةُ: من حديد أو صفر ونحوه يشعب بالإناء.

الضّبطُ: (لغة) هو الإتفاق أو الحفظ، وقول الفقهاء: (يشترط في المرجع أن لا يخرج عن الضبط المتعارف) أي لا يكون ممن ينسى كثيراً بما يخرج عن الحد العرفي.

الضَّبعُ: العضد كلها أو وسطها بلحمها أو الإبط أو ما بين الإبط الى نصف العضد من أعلاها (عن القاموس)، والضبع: حيوان معروف.

ضَجَرَ: يقال ضجر من الشيء ضجراً: أي اغتم وقلق منه، وفي الحديث «إياك والكسل والضجر إنه من كسل لم يؤد حقاً ومن ضجر لم يصر الى حق».

ضَجَعَ: في الحديث «عجلوا موتاكم الى مضاجعهم» أي الى قبورهم ومراقدهم، وفيه «اختاروا لنطفكم فإن الخال أحد الضجيعين» قال في المجمع: لعل المعنى فإن أخت الخال أحد الضجيعين فإذا كان شريفاً كان

ابن الأخت أو بنت الأخت كذلك وإذا كان وضيعاً كان الولد وضيعاً والله أعلم ؛ والمَضْجَعُ : المرقد ، والمضاجعة بين الرجل والمرأة ، ومنه الحديث «ليس في المضاجعة وضوء» ، والضجعة : (بالكسر) من الإضطجاع وهو النوم .

ضُحَى : قال تعالى «والشمس وضحاها» ١/٩١ أي ضوئها إذا أشرقت ، وضحى الشمس : امتداد ضوئها وانبساطه واشراقه ، والأضحى من الخيل : الأشهب والأنثى ضحباء ، وضاحية كل شيء : ناحيته البارزة ومنه (ينزلون الضواحي) و(فلان أضحى يفعل كذا) كما تقول ظل يفعل كذا ، وضَحَّى تضحية : إذا ذبح الأضحية وقت الضحى في يوم الأضحى ـ هذا أصله ثم كثر حتى قيل وضحى في أي وقت كان من أيام التشريق ، والأضحية : (بضم الهمزة وتشديد الياء) هي الحيوانات التي تذبح أو تنحر يوم عيد الأضحى تبرعا لوجه الله تعالى .

الضَحْضَاحُ : (بالفتح) هو ما رق من الماء على وجه الأرض ما يبلغ الكعبين .

الضّحِكُ : ظهور الأسنان بعد الإنفعال عند الأمر العجيب ، والضاحكة : السن التي بين الأنياب والأضراس وهي أربع .

الضُـرْ : (بالضم) الضرر في النفس من مرض وهزال ، والضر أيضا : سوء الحال ، والضر : (بالفتح) الضرر من كل شيء .

ضَرَا : في حديث علي(ع) «يمشون الخفا ويدنون الضراء» ، والضرا : (بتخفيف الراء) الشجر الملتف ، ويريد بذلك المكر والخديعة (عن النهاية) ، وفيه : نهى عن الشراب في الإناء الضاري وهو الذي ضري بالخمر وعود بها فإذا جعل فيه العصير صار خمراً ، والضاري من الكلاب : ما لهج بالصيد ،

يقال ضري (كتعب) بالشيء ضراوة، أي اعتاده واجترى عليه فهو ضار، وكلبة ضارية والذئب الضاري: الذي اعتاد أكل لحوم الناس، وعرق ضري: أي لا يكاد ينقطع دمه.

الضَّرارَةُ: في الحديث «فجاء ابن مكتوم يشكو ضرارته» الضرارة هنا هي العمى وكان الرجل ضريرا ــ وهي من الضر الذي هو سوء الحال.

ضَرَبَ: قوله تعالى «ضربتم في الأرض» ٥/١٠٦ أي سرتم فيها، وفي الحديث «نهى رسول الله(ص) أن يضرب أحد المسلمين خلاء تحت شجرة» أي يجعل خلاء تحت شجرة يريد بها قضاء الحاجة، وضربت عليه خراجاً: أي جعلته عليه وظيفة والإسم الضريبة، ومنه ضريبة العبد وهو ما يؤدي لسيده من الخراج المقدر عليه، وفي الدعاء «حتى تطلع الشمس أبلغ في طلب الرزق من الضرب في الأرض» أي من السير فيها لطلب الرزق والتجارة، يقال ضرب في الأرض ضرباً: أي خرج تاجراً أو غازياً، ويقال ضربت في الأرض: أي سافرت، وفي السير: أي أسرعت، وضربت عن الأمر: أي أعرضت عنه أي تركاً وإهمالاً، وضربت عنقه: قطعته وضَرَّبَ الفحل الناقة: نزا عليها، وفي الحديث «ضراب الفحل من السحت» أي حرام ــ والمراد الأجرة لا الضراب نفسه ــ قيل: وهو عام في كل فحل، واضربوا مشارق الأرض: أي سيروا فيها كلها، وفي الحديث «ضربوا كتاب الله بعضه ببعض» أي خلطوا بعضه ببعض فلم يفرقوا بين المحكم والمتشابه والناسخ والمنسوخ والمطلق والمقيد والمجمل والمبين ــ أخذاً من قولهم: ضربت اللبن بعضه ببعض، والمِضْرَبُ: الفسطاط العظيم، وبساط مضرب: أي مخيط.

الضَّرَبُ: (بالتحريك) العسل الأبيض الغليظ.

الضَّرْبُ: (بالتسكين) الصنف أو النوع من الشيء، كما يقال ضرب من التمر: أي صنف أو نوع من التمر.

الضَّربانُ: شدة الألم الذي يحصل في الباطن، من قولهم ضرب الجرح ضرباناً: إذا اشتد وجعه وهاج ألمه، ومنه (أجد في بطني أذى وبطناناً).

الضَّرَّةُ: واحدة الضرائر، وهن زوجات الرجل لأن كل واحدة تضر بالأخرى في القسم، وضَرَّةُ المرأة: امرأة زوجها.

ضَرَجَ: في الحديث «كره الصلاة في المشبع بالعصفر المضرج بالزعفران» أي الملطخ به ــ من التضريج وهو التدمية والتلطيخ، يقال تضرج بالدم: أي تلطخ به، ومنه ضرجت الثوب تضريجاً: إذا صبغته بالحمرة وهو دون المشبَّعُ وفوق المورد.

ضَرَرَ: قال تعالى «لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده» ٢/٢٣٣ أي لا تضار بنزع الرجل ولدها عنها ولا تضار الأم الأب فلا ترضعه، وفي الحديث عن أبي عبدالله(ع) «لا تضار بالصبي ولا يضار بأمه في رضاعه وليس لها أن تأخذ في رضاعه فوق حولين كاملين»، وقال «ولا يضار كاتب ولا شهيد» أي لا يجوز وقوع المضارة من الكاتب بأن يمتنع عن الإجابة أو يحرف بالزيادة والنقصان وكذا الشهيد ــ وقيل: المعنى لا يفعل بالكاتب والشهيد بأن يكلَّفا قطع مسافة بمشقة من غير تكلف بمؤنتها أو غير ذلك، وقال «ولا تمسكوهن ضراراً» ٢/٢٣١ أي مضارة ــ كان يطلق الرجل حتى إذا كاد أن يحل أجلها راجعها ثم يفعل ذلك ثلاث مرات، وفي حديث الشفعة «قضى رسول الله (صلى الله عليه وآله) بالشفعة بين الشركاء في الأرضين والمساكن، وقال: لا ضرر ولا ضرار في الإسلام» أي لا يضر الرجل أخاه فينقصه شيئاً من حقه، والضرار فعال من الضر أي لا يجازيه

على اضراره بإدخال الضرر عليه، والضر: فعل الواحد، والضرر: فعل الإثنين، والضرر ابتداء الفعل، والضرر: الجزاء عليه، وقيل: الضرر ما تضر به صاحبك وتنفع أنت به، والضرار: أن تضره من غير أن تنتفع به، وقيل: هما بمعنى واحد والتكرار للتأكيد. والمضارة في الوصية: أن لا تمضي أو ينقص بعضها أو تمضي لغير أهلها ونحو ذلك مما يخالف السنة.

ضِرسٌ: في الحديث «مشط اللحية يشد الأضراس» جمع ضرس وهو السن، والضروس: الناقة السيئة الخلق تعض حبالها.

الضَّرعُ: هو لكل ذات ظلف أو خف كالثدي للمرأة. وفي قولهم «لا سهم للضرع» (بالحركة) هو الحيوان الصغير الذي لا يصلح للركوب أو الضعيف.

ضَرَعَ: يقال تضرع الى الله: ابتهل إليه وتذلل، والتضرع: المبالغة في السؤال والرغبة، والتضرع: رفع اليدين والتضرع بهما، وفي الحديث «التضرع تحريك الأصابع يميناً وشمالاً»، وفي آخر «التضرع تحرك السبابة اليمنى يميناً وشمالاً».

الضُّـرُورَةُ: (لغة) هي الحاجة أو المشقة، وأيضا: هي الشدة التي لا خلاص منها، وفي (اصطلاح المنطقيين) الضرورة: هي البديهية أي الشيء الواضح الذي لا يحتاج اثباته الى إعمال فكر ونظر ولا يحتاج لدليل، ومنه الضرورة الشرعية: وهو ما لا يحتاج اثباته في الشرع الى دليل كوجوب الصلاة. والضروري: يطلق على ما يرادف البديهي والقطعي واليقيني وهو كل فعل لا يحتاج في عمله وحدوثه الى تقليد فقيه كالصلوات المفروضة والصيام في شهر رمضان والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والعدل ـــ وتسمى هذه الأشياء بالضروريات. والمضطر: الذي أحوجه مرض أو فقر

أو نازلة من نوازل الأيام الى التضرع، وفي الخبر «نهى عن بيع المضطر» ومثله «لا تبع من مضطر» قيل هذا يكون من وجهين ـ أحدهما: أن يضطر الى العقد من طريق الإكراه عليه وهذا بيع فاسد لا ينعقد، والثاني: أن يضطر الى البيع لدين ركبه أو مؤنة ترهقه فيبيع ما في يده بالوكس للضرورة وهذا سبيله في حق الدين والمروءة أن لا يباع في هذا الوجه ولكن يعان ويقرض الى ميسرة أو تشتري سلعة بقيمتها ومعنى البيع هنا المبايعة أو قبول البيع والشري. (المجمع)

الضَّرِيحُ: هو الشق في وسط القبر واللحد في الجانب، والجمع ضرائح، والضرائح المقدسة: هي قبور المعصومين(ع) والأولياء الصالحين.

الضَّرِيعُ: قيل هو نبت بالحجاز مشوم له شوك كبار يقال له الشبرق تأكله الإبل يضرها ولا ينفعها.

ضَعْفٌ: في توقيع أبي الحسن(ع) وقد سئل عن الضعيف فقال(ع) «الضعيف من لم تدفع إليه حجة ولم يعرف الإختلاف فإذا عرف الإختلاف فليس ضعيف» وعلى هذا فالضعيف قيل هو: الأبله، وفي الحديث الآخر «إن الله ليبغض المؤمن الضعيف» قيل: المراد الضعيف الإيمان والمراد: أنه يعامله معاملة المبغض، وفي آخر «اتقوا الله في الضعيفين» يعني النساء واليتيم كما جاءت به الرواية عنهم(ع). أما لو قال في الوصية «اعطوه ضعف نصيب ولدي» أعطي مثليه، ولو قال ضعفيه أعطي ثلاثة أضعاف حتى لو حصل للإبن مائة أعطي مائتين في الضعف والثلاثمائة في الضعفين وعلى هذا جرى عرف الناس واصطلاحهم والوصية تحمل على العرف لا على دقائق اللغة (المجمع)، وفي الحديث أيضا «تضعف صلاة الجماعة على صلاة الفرد خمساً وعشرين درجة» أي تزيد

عليها، من ضعف الشيء: زاد. والمستضعف: هو الذي لا يستطيع حيلة الكفر فيكفر ولا يهتدي سبيلاً الى الإيمان كالصبيان ومن كان من الرجال مثل عقول الصبيان مرفوع القلم عنهم، وعن بعض الشارحين «المستضعف من لا يعتقد الحق ولا يعاند أهله ولا يوالي أحدا من الأئمة(ع) ولا من غيرهم، وليس من قسم المستضعف من يعتقد الحق ولا يعرف دليله التفصيلي فإن ذلك من جملة المؤمنين ولعدم كونه منافقاً كما دل عليه الحديث»، وفي الحديث «سئل عن المستضعفين فقال(ع): البلهاء في خدرها والخادم تقول لها صلي لا تدري إلا ما قلت لها والكبير الفاني والصبي الصغير».

ضِغْثٌ: قال تعالى «وخذ بيدك ضغثاً فاضرب به ولا تحنث» ٤٤/٣٨ الضغث: قبضة الحشيش المختلط رطبها ويابسها، ويقال ملأ الكف من القضبان والحشيش أو الشماريخ، قوله «فاضرب به ولا تحنث» وذلك أنه حلف على امرأته بقول أنكره منها: إن عوفي ليضربنها مائة جلدة، فرخص الله له في ذلك تحلة يمينه ورفقاً بها لأنها لم تقصد معصيته، وفي الحديث «أتى رسول الله(ص) برجل احتبن قد استسقى بطنه وبدت عرق فخذيه وقد زنى بإمرأة مريضة فأمر رسول الله(ص) بعرجون فيه مائة شمراخ فضربه ضربة واحدة وخلى سبيلهما. (المجمع)

ضَغْطٌ: في حديث سلمان في الحج «قلت: كيف صار التكبير يذهب بالضِغاط هناك؟ قال: لأن قول العبد الله أكبر معناه الله أكبر أن يكون مثل الأصنام المنحوتة والآلهة المعبودة دونه وإن إبليس وشياطينه يضيق على الحاج مسلكهم في ذلك الموضع فإذا سمع التكبير طار مع شياطينه وتبعتهم الملائكة حتى يقعوا في اللجة، «وفي حديث آخر» قل من يسلم من ضغطة

القبر «أي من عصرته وشدته، والضُغط: (بالضم) الشدة والمشقة.

الضَّفِيرَةُ: في حديث علي(ع) «إن طلحة نازعه في ضفيرة ضفرها» الضفيرة: مثل المسناة المستطيلة المعمولة من الخشب والحجارة كالحائط في وجه الماء، وضفرها: عملها من الضفر أي النسج، والضفيرة والضفر: نسج الشعر وغيره عريضاً، والضفيرة: العقيصة، والضفيرة: الذؤابة، والجمع ضفائر.

الضِلْعُ: هو عظم من عظام قفص الصدر، وضلع خالط القلب: هي عظام الصدر من الجهة المشتملة على القلب.

ضَمَدَ: يقال ضمد فلان رأسه: أي شده بالضماد وهي خرقة بعصابة أو ثوب، وضمدته فتضمد، والضماد: خرقة يشد بها الغصن. (عن الدر)

ضَمَرَ: قال تعالى شأنه «وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق» ٢٢/٢٧ الضامر: المهضم البطن المهزول الجسم، يقال ناقة ضامر وضامرات، والمعنى: ركباناً على كل بعير ضامر مهزول لبعد السفر، ومنه حديث الساجد «يتخوى كما يتخوى البعير الضامر» يقال ضمر البعير ضموراً: أي دق وقل لحمه، والمضمار: (بالكسر) الموضع الذي تضمر فيه الخيل ويكون وقتاً للأيام التي تضمر فيها، وتضمر الخيل: هو أن يظاهر عليها بالعلف حتى تسمن ثم لا تعلف إلا قوتاً واحداً لتخف وذلك في مدة أربعين يوما وهذه المدة تسمى بالمضمار، والموضع الذي تضمر فيه الخيل يسمى مضماراً أيضا، وقيل معناه: هي أن يشد عليها سرجها وتجلل بالأجلة حتى تعرق تحتها فيذهب هزالها ويشد لحمها.

ضَمَنَ: في الخبر «نهى عن بيع المضامين» أي ما في أصلاب الفحول، وضَمِنتُ الشيء ضماناً: كُفِلْتُ له فأنا ضامن وضمين، وضَمِنتُ المال:

التزمته ، وفي الحديث «من كفن مؤمناً ضمن كسوته الى يوم القيامة» .

الضَّمِيرُ : قوة نفسية تدرك محاسن الأفعال وقبحها فترتاح للحسن وتلوم صاحبها على القبيح . (عن المنطق)

ضَنَا : في حديث الخضاب «يذهب الضناء» الضناء : (بالفتح) المرض الملازم حتى أشرف على الموت ، ومنه الخبر «إن مريضاً اشتكى حتى أضنى» أي أصابه الضنا حتى نحل جسمه . والضنا : الولد ، يقال ضَنَتْ المرأة ضناء : أي كثر ولدها فهي ضاني وضانية .

ضَيْحٌ : في حديث النضوح «قال : ما هذا ؟ قالوا : نضوح يجعل فيه الضياح ــ فأمر بإهراقه» الضياح والضيح : (بالفتح) اللبن الخاثر يصب فيه الماء ثم يخلط (عن النهاية) ، وفي القاموس : الضيح العسل والمقل اذا نضح كالضياح (بالفتح) .

ضَيْزٌ: قال تعالى «قسمة ضيزى» ٢٢/٥٣ أي ناقصة ، ويقال جائرة من قولهم ضازه حقه : أي نقصه ، وضاز في الحكم : أي جار فيه .

الضم في اللغة: هو الجمع يقال : زيد ضم الشي ء أي جمعه والمكلف قد جمع مع نية القربى شيئاً غيرها أي ضم مع نية القربى والأمور التي تضم مع نية القربى على أقسام :

١ ــ الرياء .

٢ ــ العجب .

٣ ــ أن ينوي زيادة جزء أو نقيصة جزء غير مشروع في العبادة وهذه الضمائم الثلاث محرمة .

٤ ــ الضميمة المرجوحة : مثل أن ينوي مع القربى التبرد بماء الطهارة في أيام الحر والتسخن به في أيام البرد وقصد التنظيف من الغبار وغيره

وهذه الضميمة لا محبوبية فيها عند الشارع .

٥ ــ الضميمة الراجحة : وهي مستحبة مثل :

١ ــ أن يجهر إمام الجماعة بتكبيرة الإحرام ، ويقصد بهذا الجهر الإعلام للمأمومين .

٢ ــ أن يضم الصائم إلى نية القربى قصد الحمية بهذا الصوم من الأمراض التي يسببها الطعام والشراب .

٣ ــ أن يخرج الزكاة علانية أمام الناس لأجل أن الناس تقتدي به ويكون لهم سبباً في إخراج زكواتهم .

٤ ــ أن يضم إلى نية الوضوء أو الصلاة قصد تعليم الغير بأن يعلمه الوضوء أو الصلاة مثلاً .

٥ ــ أن يضم الجهر في صلاة الليل في منزله ليوقظ جاره للصلاة إن كان جاره يعتاد صلاة الليل .

٦ ــ إطالة ركوع الإمام بقصد انتظار المأموم فهذه الضمائم الست كلها مستحبة (راجع الحدائق ج٢ ــ ص١٨٩و١٩٠) .

الضَّيعَةُ : العقار والأرض المغلة وهي الأرض المشتملة على غلة ونتاج وقد تطلق على التجارة والصناعة ونحوهما ، والجمع ضياع . والضيعة أيضا : الحرفة ، ومنه كل رجل وضيعته ، وفي الحديث «نهى عن إضاعة المال» قيل اراد به الحيوان أن يحسن إليه ولا يهمل ، وقيل : إنفاقه في الحرام والمعاصي وما لا يحبه الله تعالى ، وقيل : أراد به التبذير والإسراف وإن كان في مباح . والمَضِيعة : (كمعيشة) المفازة المنقطعة ، وفي الخبر «الوَضِيعة بعد الضمينة حرام» المراد بالوَضِيعة الحط من الثمن أي نقصه والمراد بالضمينة إيقاع عقد البيع الذي يوجب ضمان الثمن .

ط

ما أوله الطاء

الطّائِفُ: بلاد معروفة وهي أبرد مكان بالحجاز سميت بذلك إما لأنها طافت على الماء في الطوفان أو لأن جبرئيل(ع) طاف بها في البيت، وفي الحديث وجه تسمية الطائـف «إن ابراهيم عليه السلام لما دعا ربه أن يرزق أهله من الثمرات قطع لهم قطعة من الأردن فأقبلت حتى طافت بالبيت سبعا ثم أقرها الله في موضعها فسميت الطائـف للطواف بالبيت».

الطّارونيُّ: ضرب من الخز (عن القاموس)، ومنه الحديث «كان أبو جعفر(ع) (الثاني) يصلي الفريضة وغيرها في جبة خز طاروني «والخز من الثياب، والطرن: (بالضم) الخز.

طَأْطَأَ: في الخبر «تطأطأت لكم تطأطأ الدلاء» أي خفضت نفسي لكم كما يخفضها المستقون بالدلاء.

الطّاعَةُ: قال تعالى «ومن تطوع خيراً» ١٥٨/٢ قيل: المراد من تطوع بالحج والعمرة بعد الإتيان بالواجب أو يكون المراد به الصعود على الصفا وإطالة الوقوف عليه فقد ورد أنه يستحب الوقوف عليه، وقدر قراءة سورة البقرة في ترتيل وروي أنه يورث الغنى، وقال بعضهم: إنه على إطلاقه يراد

به أي خير كان من القربات فإن الله شاكر أي مجاز على الشكر بإضعافه عليهم بقدر إيصاله من الجزاء، وفي الحديث «لا طاعة في معصية الله» يريد أن الطاعة لا تسلم لصاحبها ولا تخلص إذا كانت مشوبة بمعصية وإنما تصح مع اجتنابها، ومثله «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق» وذلك كما لو أمر المخلوق بقتل وقطع ونحوه غير مشروع، وفي ثالث «من أطاع رجلاً في معصية فقد عبده» يريد بالطاعة: الخضوع والتذلل والإنقياد، ولهذا جعل سبحانه اتباع الهوى والإنقياد إليه عبادة للهوى، وقوله عليه السلام «هوى متبع وشح مطاع» أي يطيعه صاحبه في منع حقوق واجبة عليه في ماله، والمطاوعة: الموافقة.

الطّاووسُ: طائر معروف، وفي الرواية: كان رجلا جميلاً فكابر امرأة رجل مؤمن فوقع بها ثم راسلته بعد ذلك فسخهما الله طاووسين ذكراً وأنثى. (مجمع البيان)

طَبر: في الحديث «مر أبو الحسن عليه السلام وأنا أخلي علي الطبري» قيل: لعله كتان منسوب الى طِبرْستان، والطبرية: (محركة) قرية بواسطة وقصبة بالأردن، والدراهم الطبرية منسوبة إليها، وفي القاموس: الطبري هو ثلث الدرهم.

طَبَرزَدْ: (كسفرجل) معرب، ومنه الحديث «الكسر الطبرزد يأكل الداء أكلاً»، وقيل: الطبرزد هو السُّكَّر الإبلوج، وبه سمي نوع من التمر لحلاوته، وعن أبي حاتم: الطبرزدة بسرتها صفراء مستديرة.

الطّبريُّ: كتان منسوب الى طبرستان، وفي الحديث «مر بي أبو الحسن(ع) وأنا أصلي على الطبري وقد ألقيت عليه شيئاً فقال لي: ما لك لا تسجد عليه أليس هو من نبات الأرض؟».

طَبَقَ: في الحديث «السماء تطبق علينا» أي تعم بغيمها جميع بقاع الأرض بحيث لا يعلم مطلعها من مغربها ليعلم أين جهة القبلة ليتوجه إليها ، وفي الدعاء «اسقنا مطبقة مغدقة مونقة» المطبقة : السحابة بعضها على بعض والمغدقة : الكثيرة الغزيرة والمونقة : إما من الأنق وهو الفرح والسرور أي مفرحة أو معجبة أي من تأنق فلان في الروضة إذا وقع في معجباتها ، والطبق : (بالفتح) من أمتعة البيت ، والطبق أيضا : غطاء كل شيء ، وأطبقت عليه الحمى : أي دامت ومثله أطبق عليه الجنون ، وطباق الأرض : ما علاها ، والتطبيق في الصلاة : جعل اليدين بين الفخذين في الركوع ، وقول الصدوق : لا يجوز الصلاة في الطابقية ـــ يريد بها : العمامة التي لا حنك لها ، وفي الحديث «الطابقية عمة ابليس» .

الطَبِيبُ: العالم بالطب وهو في الأصل الحاذق في الأمور العارف بها ، وطبه طباً : أي داواه ، والطب : الفطنة ، والمتطبب : الذي يتعاطى علم الطب ولا يعرفه جيداً ، وفي الخبر «من تطبب وهو لا يعلم» أي من طب أحداً وليس بطبيب فآذاه فهو ضامن . (المجمع)

طَحَا: المنبسط من الأرض ، والطاحي : الممتد ، قال تعالى «والأرض وما طحاها» ٦/٩١ أي بسطها فوسعها ، يقال طحوته مثل دحوته أي بسطته .

الطّحالُ: قيل هو غدة اسفنجية في يسار جوف الإنسان وغيره من الحيوانات لاصقة بالجنب ، وفي القاموس : طحال والجمع أطحلة وهو جزء من البدن قريب من المعدة من وظيفته تكوين الدم وإتلاف القديم منه ويحرم أكل الطحال حتى من الحيوانات المحللة .

الطَّحْلَبُ: (بالفتح) شيء أخضر لزج يخلق في الماء ويعلوه .

طَخاءُ: في الخبر «اذا وجد أحدكم طخاء على قلبه فليأكل السفرجل» الطخاء: الثقل والغشاء وأصله الظلمة.

طَرَا: في الخبر «لا تطروني كما أطرأت النصارى عيسى» الإطراء: هو مجاوزة الحد في المدح، يقال طرأت فلاناً: مدحته بأحسن ما فيه، وقيل: بالغت في مدحه وجاوزت الحد، وفي الخبر أيضا «بئس العبد يكون ذا وجهين وذا لسانين يطري أخاه شاهداً ويأكله غائباً» أي يمدحه في وجهه ويستغيبه في غيبته. والأعرابي الطاريء: المتجدد قدومه، والطري: هو الغصن البين الطراوة.

الطَّرّادةُ: السفينة الصغيرة والزورق والبلم.

الطَّرارُ: في الحديث «ليس على الطرار قطع إذا طر من القميص» الطرار: هو الذي يقطع النفقات ويأخذها على غفلة من أهلها من الطر (بالفتح): الفطم (المجمع)، والطرار: الطين، يقال طر الرجل حوضه: أي طينه، ومنه الحديث «يُجُنِّبُ رأسه وجسده الشيء اللكد مثل علك الروم والطرار».

الطِّراقُ: (ككتاب) البيضة التي توضع على الرأس (عن القاموس)، ومنه «استعار رسول الله صلى الله عليه وآله من صفوان بن أمية سبعين درعاً وأطراقها».

الطَّرَبُ: (بالتحريك) خفة تعتري الإنسان لشدة حزن أو سرور والعامة تخصه بالسرور، وإبل طراب: وهي التي تتسرع الى أوطانها، والتطريب في الصوت: مده وتحسينه.

الطُّرةُ: كفة الثوب من جانبه الذي لا هدب له، وطرة النهر والوادي: شفيرهما.

طَرَفَ: في الصحيح: طرفا النهار المغرب والغداة، وفي حديث ابراهيم(ع) وهو طفل «وجعل رزقه في أطرافه» أي كان يمص أصابعه فيجد فيها ما يغذيه، والطرف: (بالتحريك) الناحية والجانب، وطرفا الإنسان: لسانه وأسته، وطرفاه الأسفلان: فرجاه لأن كلا منهما في جانب، وفلان كريم الطرفين: يراد نسب الأب والأم، وفي حديث الصيد «اذا أدركته والعين تطرف» أي تتحرك، والمِطرف: رداء من خز مربع في طرفه علمان.

الطَّروقةُ: وفي حديث الزكاة «فيها حقة طروقة الفحل» أي مركوبة الفحل، وكل امرأة طروقة زوجها، وكذا كل ناقة طروقة فحلها، ومنه الحديث «كثرة الطروقة من سنن المرسلين» يريد كثرة الجماع وغشيان الرجل أزواجه وما أحل له، وفي الخبر «نهى المسافر أن يأتي أهله طروقاً» أي ليلاً، ويقال لكل آت بالليل طارق، وأصل الطروق على ما قيل: الدَّق، وسمي الآتي طارقاً لإحتياجه الى دق الباب، وأتانا فلان طروقاً: أي إذا جاء بالليل، وطرقت الباب طرقاً: ضربته، وطرقتُ الحديدة: مددتها، والمطرقة: (بالكسر) ما يضرب به الحديد. والطروقة: أي البالغة ضراب الفحل أو ما طَرَقها الفحل فحملت، والطُرق المرفوعة: غير النافذة وغير المفتوحة، وطرق الأنف الأعلى: هو ما يلي أسفل الجبهة.

الطَّرِيفَةُ: هي الحكمة المستحدثة تكون طرفة عندكم، ومنه قوله عليه السلام «إن هذه النفوس تمل كما تمل الأبدان فابتغوا لها طرائف الحكمة» أي لطائف الحكمة وغرائبها المعجبة للنفس اللذيذة لها وذلك ليكون زائداً في اكتساب الحكمة بنشاط.

الطَّسقُ: الوظيفة من خراج الأرض المقررة عليها، فارسي معرب (عن

الجوهري)، ومنه قولهم في حديث الشيعة «هم فيها (أي في الأرض) محللون حتى يقوم قائمنا فيجيبهم طسق ما كان في أيديهم».

طَسوجٌ: في الحديث «كل طعام اشتريته من بيدر أو من طسوج فأتى الله عليه فليس للمشتري إلا رأس ماله»، والطسوج: (كتنور) الناحية، وربع دانق، معرب، وقوله (أتى الله عليه) أي أهلكه، والطسوج أيضا: حبتان، والدانق: أربع طساسيج. (نقله في المجمع عن الجوهري).

الطّشتُ: فارسية لغة في الطست، وهي نوعان: وعاء لغسل الثوب ووعاء لغسل الأيادي.

الطَّعامُ: كل شيء يؤكل، والطعام: البر وهو حب الحنطة والشعير، وفي حديث أبي سعيد «كنا نخرج صدقة الفطر على عهد رسول الله(ص) صاعاً من طعام أو صاعاً من شعير»، وفي الخبر عن تفسير الآية «وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم» قال(ع) «عنى بطعامهم ههنا الحبوب والفاكهة غير الذبايح التي يذبحونها فإنهم لا يذكرون اسم الله خالصاً عليها»، وعن الشيخ الطبرسي (رحمه الله): اختلف في الطعام المذكور في الآية قيل المراد ذبايح أهل الكتاب نقلا عن أكثر المفسرين وأكثر الفقهاء، وبه قال جماعة من أصحابنا ثم اختلفوا منهم من قال أراد به ذباحة كل كتابي ممن أنزل عليه التوراة والإنجيل ومن دخل في ملتهم ودان بدينهم إن لم يكن منهم ثم نقل غير ذلك الى أن قال وقيل المراد بالطعام ذبايحهم وغيرها من الأطعمة وقيل انه يختص بالحبوب وما لا يحتاج فيه الى تذكية وهو المروي عن أبي عبدالله عليه السلام (تلخيص من مجمع البيان ج٣ ـ ص١٦٢)؛ وفي الحديث «لا تكرهوا مرضاكم على الطعام فإن الله يطعمهم ويسقيهم» أي يحفظ قواهم ويمدهم بما يفيد فائدة الطعام والشراب

في الروح وتقويم البدن .

الطَّعْمُ: ما يؤديه الذوق ، يقال طعمه مر أو حلو أو نحو ذلك ، والطعم : الحب الذي يلقى للطير ، وفي الحديث «نهى عن بيع الثمرة حتى تطعم» أي حتى يبدو صلاحها ، يقال أطعمت الشجرة : اذا أثمرت ، وأطعمت الثمرة : إذا أدركت أي أينعت ونضجت ، وفي آخر «إني لا أمتنع من طعام طعم منه السنور» أي ذاقه وأكل منه .

الطُّعمَةُ: الرزق والجمع طعم مثل غرفة وغرف ، ومنه «لا ميراث للجدات إنما هي طعمة» .

الطَّعْنُ: في الخبر «فناء أمتي بالطعن والطاعون» والطعن : القتل بالرماح ، والطاعون : المرض العام والوباء ، وقيل الطاعون هو الموت الكثير وقيل بثر وورم مؤلم جدا يخرج من لهيب ويسود ما حوله أو يخضر ويحصل منه خفقان القلب والقيء ويخرج في المرافق والآباط ، وفيه «المؤمن لا يكون طعاناً» أي وقاعاً في أعراض الناس بالذم والغيبة ونحوها ، من طعن عليه بالقول : إذا عابه ، ومنه الطعن في النسب وطعنت عليه : قدحت فيه وعبته .

طَغَا: قال تعالى «ألا تطغوا في الميزان» ٥٥/٨ أي لا تتجاوزا القدر والعدل ، وقال سبحانه «إذهب الى فرعون إنه طغى» أي علا وتكبرَ وكفر بالله وتجاوز الحد في الإستعلاء والتمرد والفساد ، والطاغوت : هو تجاوز الحد في الطغيان وقد يطلق على الكافر والشيطان والأصنام وعلى كل رئيس في الضلالة وعلى كل من عبد من دون الله عزوجل ، وفي الحديث «من رفع راية ضلالة فصاحبها طاغوت» ، وفي حديث آخر «إن للعلم طغياناً كطغيان المال» أي يحمل صاحبه على الترخص بما اشتبه منه الى ما لا يحل له

ويترفع به على من دونه ولا يعطي حقه بالعمل به كما يفعل رب المال، وطغى البحر: أي هاجت أمواجه، وطغى السيل: أي جاء بماء كثير، والطاغية: الصاعقة.

الطَّفُ: ساحل البحر، وجانب البر، ومنه الطف الذي قتل فيه الحسين(ع) سمي به لأنه طرف البر مما يلي الفرات، والطف: من أسماء كربلاء.

طَفَا: في الحديث «قوموا الى نيرانكم التي أوقدتموها على ظهوركم فأطفئوها بصلاتكم» أراد بالنيران: الذنوب على الإستعارة أي قوموا الى ذنوبكم التي توجب دخولكم النار فأطفئوها بصلاتكم أي كفروها بها، قيل وفيه دلالة صريحة على أن الصلاة تكفر الذنوب وتسقط العقاب، وفي القرآن والأحاديث المتكثرة من الفريقين ما يدل على ذلك، وفي الحديث أيضا «ولا يؤكل الطافي من السمك» والطافي: هو الذي يموت في الماء ثم يطفو فوق وجه الماء، يقال طفا الشيء فوق الماء يطفو طفوا: إذا علا ولم يرسب، وفي ثالث «اقتلوا من الحيات ذا الطفيتين والأبتر» الطفية كمدية: خوصة المقل، وذو الطفيتين من الحيات: هو ما على ظهره خطان أسودان كالخوصتين، شبه الخطين على ظهر الحية بهما، والتطفيف: هو نقصان المكيال وأن لا يملأه الى أصباره، والطفيف: هو القليل، وطف المكوك: أي ما ملأ أصباره، وفي الحديث «كلكم بنوا آدم طف الصاع لم تملؤه وهو أن يقرب أن يمتلي فلا يفعل»...

الطفلُ: وهو ما بين أن يولد الى أن يحتلم، والطفل: المولود وولد كل وحشية هو طفل، والمطفل: الناقة القريبة العهد بالنتاج معها طفلها، والطفيلي: الذي يدخل وليمة لم يدع لها.

الطَّلْ: هو أضعف المطر.

طَلاَ: في الحديث «إذا زاد الطلاء على الثلث فهو حرام» الطلاء: (ككساء) هو ما طبخ من عصير العنب حتى ذهب ثلثاه ويبقى ثلثه ويسمى بالمثلث؛ والطلا: ولد الظبية، والولد ذوات الظلف والجمع أطلاء، والطلي: (بالفتح) الصغير من أولاد المعز، قال الجوهري: وإنما سمي به لأنه يطلى أي تشد رجله بخيط الى وتد أيام، وجمعه طليان مثل رغيف ورغفان؛ والطلى: (بالفتح) معروف، يقال طليته بالدهن وغيره طليا، والطلاوة: الحسن والبهجة، وطلاوة الإسلام: حسنه وبهجته.

الطَّلاقُ: يقال طَلَّق يُطلق طلاقاً فهي طالق ومطلقة وهو مطلق، والطلاق (لغة) التحرر فطلق: حرر وطلق: تحرر؛ (واصطلاحاً) هو قطع العلاقة الزوجية وتحرير المرأة منها طبق ضوابط شرعية خاصة، والمطلق (بكسر اللام): هو الذي يجري صيغة الطلاق سواء كان هو الزوج أو وكيله، وصيغة الطلاق هي الصيغة المتلقاة من الشارع لإزالة قيد النكاح: كأنت طالق أو فلانة طالق أو هذه طالق وما شاكلها من الألفاظ الدالة على تعيين المطلقة لأن النكاح عصمة مستفادة من الشارع فلا يقبل التقايل ويقف رفع هذه العصمة على موضع الإذن من الشارع.

طلاقُ البدعةِ: وأنواعه كثيرة:ــ

١ــ طلاق غير البالغ.

٢ــ طلاق غير العاقل.

٣ــ طلاق غير المختار وهو كل من لم يكن قاصداً للطلاق كالنائم أو الساهي أو الغالط أو الهازل الذي لا يريد معنى الطلاق من لفظه.

٤ــ طلاق المكره الذي أزال الإكراه منه الإختيار في إيقاع الطلاق.

٥ــ طلاق الحائض في أيام حيضها إذا لم تكن حاملاً وكان زوجها حاضراً.

٦ــ طلاق النفساء في أيام نفاسها وحضور زوجها أيضا.

٧ــ طلاق المرأة في طهر جامعها فيه.

٨ــ طلاق المسترابة قبل أن تمضي مدة ثلاثة أشهر من حين الجماع وتعريفها: هي التي في سن من تحيض ولا تحيض.

٩ــ طلاق المعلق كما لو قال: اذا جاء زيد فأنت طالق أو اذا طلعت الشمس فأنت طالق.

١٠ــ الطلاق من غير سماع شاهدين عدلين.

١١ــ طلاق الثلاث إما مرسلاً أي واحداً بعد واحد من دون أن يفصل الرجوع بين الثلاث وإما ولاءاً بأن يقول: هي طالق هي طالق هي طالق.

والكل باطل عندنا سوى طلاق الثلاث فإن فيه تصح واحدة ويبطل الزائد.

الطّلاقُ الرجعيُّ: هو الذي يجوز للرجل بعده أن يرجع بنكاح المرأة المطلّقة ما دامت في العدة.

الطّلاقُ البائنُ: هو الطلاق الذي لا يحق للرجل بعده أن يرجع بالمطلقة وأقسامه ستة:ــ

١ــ طلاق المرأة غير المدخول بها سواء كانت صغيرة أم كبيرة.

٢ــ طلاق الزوجة الصغيرة وهي التي لم يبلغ عمرها تسع سنين وإن كان الزوج قد دخل بها.

٣ــ طلاق المرأة بعد أن تبلغ سن اليأس من المحيض سواء دخل بها

الزوج أم لم يدخل بها .

* ولا تجب على المرأة عدة في هذه الأقسام الثلاثة .

٤ــ طلاق الخلع (راجع حرف الخاء) .

٥ــ المباراة (راجع حرف الميم) .

٦ــ الطلاق الثلاثي الذي يأتي بعد طلاقين قبله .

الطَّلاقُ العِـدِيُّ: وهو أن يطلق على الشرائـط ثم يراجعها قبل خروجها من العدة ويواقعها ثم يطلقها في طهر غير طهر المواقعة ثم يراجعها ويواقعها ثم يطلقها في طهر آخر فإنها تحرم عليه حتى تنكح غيره .

الطَّلاقُ السِنـيُّ: وهو أقسام : سني بالمعنى الأعم وهو كل طلاق جامع للشرائـط مقابل الطلاق البدعي وسني مقابل العدي وهو ما يراجع فيه العدة من دون جماع وسني بالمعنى الأخص وهو أن يطلق الزوجة فلا يراجعها حتى تنقضي العدة ثم يتزوجها . (المنهاج)

طَلَبَ: في الحديث «لا تحل الصدقة لبني عبد المطلب» ويريد بها الزكاة ، وعبد المطلب : هو ابن هاشم جد النبي(ص) والمطلب كان أخاً لهاشم وعم عبد المطلب ابن عبد مناف وهو ربى ابن أخيه فلهذا سمي عبد المطلب لأنه لما مات أبوه هاشم ــ وابنه عبد المطلب كان صغيرا فأخذته أمه الى قبيلتها فربت فلما نشأ بينهم قيل للمطلب ولو كنت ربيت ابن أخيك فراح إليه فأخذه ودخل به المدينة مردفاً إياه فقيل له : من هذا الغلام ؟ فقال : عبدي ، فسمي عبد المطلب وكان اسمه شيبة الحمد ، وكان لعبد المطلب عشرة أولاد منهم عبد الله أبو النبي محمد(ص) وأبوطالب أبو علي(ع) والعباس والحرث وأبولهب ومات عبد المطلب والنبي(ص) نحو من ثمان سنين .

الطَّلْحُ: (كالطلع) هو شجر عظام من شجر العضاة، الواحدة طلحة، والطلح أيضا: (لغة) في الطلع، وقيل: جمهور المفسرين على أن المراد من الطلح في القرآن هو الموز.

طَلَسَ: يقال طلسته: محوته، ومنه الخبر «لا إله إلا الله يطلس ما قبله من الذنوب»، والدينار الأطلس: الذي لا نقش فيه والمطلس مثله، وفي الحديث «إن وجدت ديناراً مطلساً فهو لك لا تعرفه» قيل: المراد به القديم وإن اشتهر في غير المنقوش.

الطَّلقُ: الطَّلِقُ من الملك: هو غير الموقوف أو غير المحبوس، وأَطلَقَ الأسير: أي خلاه وأطلق الناقة من عقالها، والطِليق: هو الأسير الذي أطلق عنه إساره وخلي سبيله، والطَلِق: هو الحلال يقال هو لك طلقاً؛ وفي الحديث «كل شيء لك مطلق حتى يرد فيه نهي» قال الصدوق (رحمه الله): ومقتضاه إباحة كل شيء ما لم يبلغ فيه نهي؛ والطلقاء: (بضم الطاء) هم الذين أطلقهم يوم فتح مكة ولم يسترقهم، قال(ص) «يا معشر قريش ما ترون إني فاعل بكم؟ قالوا: خيرا أخ كريم وابن أخ كريم، قال: اذهبوا فأنتم الطلقاء» وكان فيهم معاوية وأبوسفيان.

الطَّلَلُ: هو ما شخص من آثار الدار.

الطُّلوعانِ: ما بين طلوع الفجر الصادق الى طلوع الشمس وقت الصبح. (عن التحرير)

طمْ: طم الشعر: جزه أو قصه ولعل منه الحديث «ثلاثة من اعتادهن لم يدعهن طم الشعر وتشمير الثوب ونكاح الإماء»، وطم البئر طماً: أي ملأها حتى استوت مع الأرض، ورجل طم: (بالكسر) أي في لسانه عجمة لا يفصح، يقال جاء السيل فطم الركية أي دفنها وسواها، وكل شيء كثر

حتى علا وغلب فقد طم. طماً: يقال طما الماء يطمو طموا فهو طام: اذا ارتفع وملأ النهر (عن الجوهري).

الطَمأنينةُ: السكون وعدم القلق.

الطَمثُ: هو دم الحيض، يقال طمثت المرأة أي حاضت، وفي حديث الطامث «أشرب في فضل شرابها ولا أحب أن أتوضأ منه، والطمث أيضا: هو النكاح بالتدمية أي بإخراج الدم، قال تعالى «لم يطمثهن إنس قبلهم ولا جان» ٥٥/٥٦ أي لم يمسهن وينكحهن بالتدمية، ويقال طمث الرجل امرأته: أي افتضها؛ وفي القاموس: طمث طمثاً وطمث الرجل زوجته: اذا واقعها، وأيضا طمثت المرأة: أي حاضت لأول مرة فهي طامث، والجمع طمث وطوامث.

طِمْرٌ: في الحديث «رب ذي طمَرين لا يؤبه له لو أقسم على الله لأبر قسمه» والطِمْر: (بالكسر) هو الثوب الخلق العتيق والكساء البالي من غير الصوف، والجمع أطمار، ومنه حديث الميت «وأوصى أن يحل أطماره ولا يؤبه له» أي لا يبالي له لحقارته، وطمرت الشيء: سترته، ومنه المطمورة: وهي حفرة يطم فيها الطعام أي يخبأ، وطمرت الميت: دفنته في الأرض، والمطمر: (بكسر الميم) خيط يقوم عليه البناء، والطمر: نوع من السمك المحلل.

الطَّمَعُ: هو التوقع من الناس في أموالهم وهو من شعب حب الدنيا وأنواعه ومن الرذائل المهلكة، وفي الحديث وقيل للصادق(ع): «ما الذي يثبت الإيمان في قلب العبد؟ قال: الورع والذي يخرجه منه الطمع» (الجامع).

طَنَبٌ: في حديث الصلاة «إذا ثبت العمود نفعت الأطناب والأوتاد

(والغشاء) وإذا انكسر (العمود) لم ينفع طنب ولا وتد ولا غشاء والطنب: (بضمتين وسكون الثاني) ــ لغة ــ هو حبل الخباء والجمع أطناب.

طُنبوز: من آلات الطرب ذو عنق طويل وستة أوتار من النحاس (العود). (عن أقرب الموارد)

الطَّنَفَسَةُ: هي بساط له خمل أي له قطع تغايره.

الطَّنينُ: صوت الذباب وغيره، وضربه فأطن ساقه: أي قطعها.

الطَّهارةُ: لها معنيان: ــ

١ــ في اللغة: هي النظافة والنزاهة، كما يقال ثياب طاهرة أي نظيفة من القذر والوسخ وقد استعير هذا اللفظ في مواضع مجازاً وليس حقيقة منها ما يلي: * للذنوب: الرجل طاهر أي من الذنوب.

* للحيض: المرأة طاهرة أو في طهر أي لم تكن حائضا.

* لسوء الخلق: الزوجة طاهرة أي من سوء الخلق... قال تعالى «و يطهركم تطهيراً» ١٣/٣٣، «وأزواج مطهرة» ١٣/٣ أي من الحيض و سوء الخلق، «إن الله اصطفاك وطهرك» ٣٧/٣ أي نزهك، «إنهم أناس يتطهرون» ٨/٧ أي يتنزهون.

٢ــ الطهارة في عرف الفقهاء: هي اسم للوضوء والغسل وهما الطهارة المائية، والتيمم وهي الطهارة الترابية، وفي الحديث «جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا».

الطُّهرُ: هو الأيام التي تكون المرأة فيها نقية والمراد بالنقاء أن لا ترى حيضاً ولا نفاساً ولا استحاضة وقد يطلق الطهر على ما عدا النفاس والحيض فيشمل الإستحاضة بإعتبار أن المستحاضة تجري عليها أحكام الطاهرة، والجمع أطهار.

طَهِمٌ: في وصفه(ع) «لم يكن بالمطهم ولا بالمكلثم» أي لم يكن بالمدور الوجه ولا بالمجتمع لحم الوجه ولكنه مستوي الوجه، وعن النهاية ــ المُطهم: المنتفخ الوجه، وقيل الفاحش في السن، وقيل النحيف الجسم وهو من الأضداد.

الطَّوىٰ: الجوع، يقال طوى: (بالكسر) يطوي فهو طاو وطيان: أي خالي البطن جائع لم يأكل، ومنه حديث أهل البيت(ع) «وصبروا على الطوى»، وفي حديث السفر «وأطو لنا الأرض» أي قربها لنا وسهل السير فيها حتى لا يطول علينا فكأنما طويت، وذو طوى: (بفتح الطاء أو ضمها) هو موضع بمكة داخل الحرم وهو من مكة على نحو من فرسخ ترى بيوت مكة منه، قال في المصباح: ويعرف بالزاهر في طريق التنعيم.

الطَّوافُ: طواف الزيارة: اسم لطواف الحج مقابل طواف العمرة، والطواف (لغة): هو الدوران حول الشيء، يقال طاف يطوف طوافاً وطاف حول الشيء: أي دار حوله، (واصطلاحاً) هو الدوران حول الكعبة المشرفة وهو مستحب في نفسه ويجب اذا كان جزءاً من حج أو عمرة، وطواف النساء: هو الطواف الأخير في حج التمتع أو العمرة المفردة، وسمي طواف النساء لأنه من تركه تحرم عليه كل النساء وكذا المرأة لو تركته حرم عليها كل الرجال الى أن يحصل التدارك له.

الطَّوبُ: الآجر، ومنه الحديث «لا ترث المرأة من زوجها من تربة دار وأرض إلا أن يقوم الطوب والخشب قيمة فتعطى ربعها أو ثمنها». (الكافي)

طوفٌ: في حديث الهرة «هي من الطوافين عليكم والطوافات» أي تطوف عليكم بالليل وتحفظكم من كثير من الآفات، وفي آخر «كان (ص)

يطوف على نسائه في ليلة وهن تسع» أي يدور وهو كناية عن الجماع، والطوف: الغائط، ومنه الخبر «لا يصل أحدكم وهو يدافع الطوف»، ومنه أيضا «لا تبل في مستنقع ولا تطف بقبر»، والطوف: الحائط المطيف بالشيء (عن أقرب الموارد)، والطوف أيضا: قرب ينفخ فيها ثم يشد بعضها الى بعض فتجعل كهيئة السطح يركب عليها في الماء ويحمل عليها وربما كانت من خضب.

الطُّولُ: قال تعالى «فمن لم يستطع منكم طولاً أن ينكح المحصنات» ٢٤/٤ المراد به من لم يكن له زيادة مال لنكاح الحراير فلينكح الإماء أي من لم يكن له مهر الحرة ونفقتها ووجودها وإمكان وطيها قبلا. (عن بعض المحققين)

الطَّيبُ: قال تعالى «كلوا مما في الأرض حلالاً طيبا» ١٦٨/٢ والطيب يقال لمعان :ــ

١ــ الشيء المستلذ.

٢ــ ما حلله الشارع.

٣ــ ما كان طاهراً.

٤ــ ما خلى من الأذى في النفس والبدن.

* والخبيث يقابل الطيب بجميع معانيه، والطيب: (بكسر الطاء) هو ما يتطيب به، وفي الحديث «لا تمسحوا موتاكم بالطيب»، وفي آخر «جعلت لي الأرض طيبة طهورا» أي نظيفة غير خبيثة، والإطابة والإستطابة: هما كنايتان عن الإستنجاء بغسل أو مسح حجر وقيل بمسح فقط لأن الإنسان يطيب جسده بإزالة الخبث عنه أي يطهره، ومنه الحديث «نهى أن يستطيب الرجل بيمينه» أي يستنجي بها لأنه من الجفاء، وطيب

المولد: أي ليس بإبن زنا.

الطّيراني: نوع من السمك ذي الفلس، وفي المجمع: هو نوع من السمك الشانق، وفي المجمع بالباء (الطبراني).

الطِّيرةُ: في الخبر «الطيرة شرك ولكن الله يذهبه بالتوكل» قيل: إنما جعلت الطيرة من الشرك لأنهم كانوا يعتقدون أن التطير يجلب لهم نفعاً أو يدفع عنهم ضررا إذا عملوا بموجبه، فكأنهم أشركوه مع الله ولكن الله يذهبه بالتوكل وليست هي الكفر بالله ولو كانت كفراً لما ذهبت بالتوكل، ومعناه كما قيل: أنه إذا خطر له عارض الطيرة فتوكل على الله وسلم أمره إليه تعالى لم يعمل به ذلك الخاطر، وفي الحديث أيضا «ثلاث لا يسلم منها أحد الطيرة والحسد والظن، قيل: فما نصنع؟ قال: إذا تطيرت فأمض وإذا حسدت فلا تبغ وإذا ظننت فلا تحقق»؛ وأصل الطيرة التشاؤم بالطير ثم اتسع فيها فوضعت موضع الشؤم فيكون الشؤم بمعنى الكراهة شرعاً أو طبعاً كعدم القرار على الفرس وضيق الدار، ومنه قوله عليه السلام «لا طيرة فإن تك في شيء ففي الدار والفرس والمرأة؛ والطيرة أيضا: من التطير وهي التشاؤم الملازم للصد والمنع عن القصد.

الطِّيْطَوِي: اسم طائر، وفي حياة الحيوان: إنه طائر لا يفارق الآجام وكثرة المياه لأن هذا الطائر لا يأكل شيئاً من النبت ولا من اللحوم وإنما قوته مما يتولد في شاطيء الغياض والآجام من دود النتن... الخ (ج١ — ص١٠١)، وعن كعب الأخبار إنها تقول: كل حي ميت وكل جديد بال.

الطِّيلسانُ: هو ثوب يحيط بالبدن ينسج للبس خال عن التفصيل والخياطة وهو من لباس العجم (فارسي معرب).

الطَّينُ: وهو التراب والماء يختلطان حتى يستوي كل منهما على الآخر ويكونا شيئاً واحدا هو الطين والمرجع فيه الى الصدق العرفي كما هو المرجع في غيره من الموضوعات وبذلك يفترق عن التراب المبتل بالماء وعن الماء الملقي فيه مقدار من التراب . (الكلمة)

الطِّينُ الأرمنيُّ: يؤخذ للكسر والمبطون كما روي ذلك في مكارم الأخلاق ، وفي الخبر: أنه من طين ذي القرنين وأن طين الحسين(ع) خير منه (عن مفتاح الكرامة) ، وقيل : هو تراب أحمر أقرب لفتات الفخار يستعمل في العلاجات الطبية القديمة بعد خلطه مع الماء أو السمن ، وفي القاموس : هو طين يجلب من أرمينية يضرب لونه الى الصفرة يسحق بسهولة يقطع الدم عند النزيف ويمسك المعدة عند الإسهال .

طِينُ الغسلِ: هو طين إذا خلط مع الماء يكون لزجا يغسل به الرأس ويقال أنه يعطي القوة للشعر.

الطَّيهوجُ: طائر أخضر طويل الرجلين والرقبة أبيض البطن والصدر من طيور الماء ، وفي حياة الحيوان : الطيهوج (بفتح الطاء) هو طائر يشبه بالحجل الصغير غير أن عنقه أحمر ومنقاره ورجليه أحمران مثل الحجل وما تحت جناحيه أسود وأبيض وهو خفيف مثل الدراج (ج ٢ــ ص ١٠٢) .

ظ

ما أوله الظاء

الظِّئرُ: في حديث الزكاة «تعطى الجيران والظئورة» الظئورة: جمع ظِئر والأصل في الظئر العطف، ومنه ناقة مظئورة: إذا عطفت على غير ولدها، والظئر: المرضعة من النساء لأنها تعطف على الرضيع، وجمع الظئر أظار.

الظَّبيُ: الغزال (للذكر والأنثى)، وقيل: لا يقال للأنثى إلا ظبية، في الحديث «احفر ظبية، قال: وما الظبية؟ قال(ع): زمزم» قيل: سميت بها تشبيها لها بالظبية وهي الكيس والخريطة لجمعها ما فيها.

ظربٌ: في دعاء الإستسقاء «سقياً تسيل منه الظراب» والظراب: جمع ظَرِب: (ككتف) الروابي الصغار، ويقال على الجبال المنبسطة على الأرض، والظرب: اسم فرس له(ص) شبه بالجبل لقوته واشتداد ضرب حوافره.

الظَّرفُ: الوعاء، وظرف الرجل ظرافة: إذا أحسن أدبه، وظرف الغالية: هو الوعاء الذي تحفظ فيه.

ظَعَنَ: قال تعالى «يوم ظعنكم» ١٦/٨٠ أي يوم سيركم وارتحالكم، يقال ظعن ظعناً: أي سار وارتحل، والظعينة: الهودج سواء كان فيه امرأة

أو لم تكن ، والظعينة أيضا : هي المرأة ما دامت في الهودج وإذا لم تكن فيه فليست بظعينة ، ولا يقال ظعن إلا للإبل التي عليها الهودج سواء كان فيها نساء أو لم يكن .

ظَفَرَ: قال تعالى «وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر» ١٤٦/٦ والمراد : كل ما له أصبع كالسباع والصبور، وقيل : كل ذي مخلب وحافر، وسمي الحافر ظفراً مجازاً ، وأخبر سبحانه أنه حرم عليهم كل ذي ظفر بجميع أجزائه وأما البقر والغنم فحرم منهما الشحوم واستثنى من الشحوم ثلاثة أنواع ــ الأول : ما على الظفر ــ والثاني : ما على الحوايا وهي الأمعاء ــ والثالث : ما اختلط بعظم وهو شحم الجنب والإلية لأنها مركبة من العصعص (المجمع) ؛ الظفر؛ حصن باليمن ، ومنه «كفن النبي (صلى الله عليه وآله) في بردتين ظفريتين من ثياب اليمن وثوب كرسف أي قطن» ، وظفرت بالضالة : أي وجدتها ، وأصل الظفر الفوز والصلاح ، ومسجد بني ظفر : هو مسجد السهلة قريب من كوفان ، والظفر : (بالتحريك) جليدة تغشي العين ثابتة من الجانب الذي يلي الأنف على بياض العين الى سوادها .

ظِلُّ الليلِ: سواده وهو استعارة لأن الظل في الحقيقة هو ضوء شعاع الشمس دون الشعاع فإذا لم يكن ضوء فهو ظلمة وليس بظل ، ومكان ظليل : أي دائم الظل .

ظِلُّ النزالِ: مكان نزول المسافرين ، وفيء النزال : هو موضع الظل المعد لنزول المسافرين أيضا .

ظَلَعَ: يقال ظلع البعير ظلعاً : أي غمز في مشيه وهو شبيه بالعرج اليسير.

ظَلَف: في الحديث «صدقة الظلف تدفع الى المتجملين» الظلف للبقر والشاة والظبي كالحافر للفرس والبغل والخف للبعير.

الظُّلم: (لغة) هو وضع الشيء في غير موضعه، والظالم: هو من يتعد حدود الله تعالى بدليل قوله تعالى «ومن يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون» ٢/٢٢٩، وفي الحديث «ألا وإن الظلم ثلاثة: ظلم لا يغفر وظلم لا يترك وظلم مغفور لا يطلب فأما الظلم الذي لا يغفر فالشرك بالله تعالى وأما الظلم الذي يغفر فظلم العبد لنفسه عند بعض الهنات يعني الصغير من الزلات وأما الظلم الذي لا يترك فظلم العباد بعضهم بعضا»، وفي آخر «من قتل دون مظلمته فهو شهيد» وذلك كأن يقتل دون أهله أو دون ماله أو نحو ذلك.

الظَّلِيمُ: الذكر من النعام، ومنه الحديث «فأدلفت (يعني الراحلة) كالظليم» يعني في سرعته.

ظَمَأ: قال تعالى «لا يصيبهم ظمأ» ٩/١٢٠ الظمأ: (بالتحريك) شدة العطش، وفي هذه الآية دلالة على أن كل تعب وجوع وإنفاق يحصل في حج أو زيارة أحد المعصومين(ع) أو طلب علم أو أي طاعة كانت فإن ذلك يكتب لصاحبه وإن لم يتحصل غايته وتعذرت، وفي حديث الإفطار «ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الأجر» والمعنى ذهب العطش وزالت يبوسة العروق التي حصلت من شدة العطش وبقي الأجر وهو الثواب والجزاء، وفي حديث الإستسقاء «واستظمأنا لصوارخ القود» أي ظمأنا ــ والقود: الخيل.

الظَّنُّ: عن بعضهم أنه قال: يقع الظن لمعان أربعة، منها معنيان متضادان أحدهما الشك والآخر اليقين الذي لا شك فيه، فأما معنى الشك

فأكثر من أن يحصى شواهد ، وأما معنى اليقين فمنه قوله تعالى «وأنا ظننا أن لن نعجز الله في الأرض ولن نعجزه هربا» ١٢/٧٢ ومعناه علمنا ...؛ والمعنيان اللذان ليسا بمضادين أحدهما الكذب والآخر التهمة ، فإذا كان بمعنى الكذب قلت : ظن فلان أي كذب ، وقال تعالى «وإن هم إلا يظنون» ٧٨/٢ ومعناه إن هم إلا يكذبون ، وأما بمعنى التهمة فهو أن تقول : ظننت فلانا ــ فيستغنى عن الخبر لأنك تريد التهمة ، وقد تقدم معنى الشك والظن وغيرهما في حرف الشين ، وفي الحديث «اتقوا ظنون المؤمنين فإن الله جعل الحق على ألسنتهم» قال الشارح : وذلك لصفاء سرائرهم وتلقيهم السوانح الإلهية بأفكارهم الصافية وحدوسهم الصائبة فلا تنطق ألسنتهم إلا بالحق وعن إمارات صادقة ، وفي آخر «المؤمن لا يمسي ولا يصبح إلا ونفسه ظنون عنده» أي متهمة لديه بالخيانة والتقصير في طاعة الله تعالى .

الظّنبوبُ: في الحديث «ثم أومى بيده الى أسفل العرقوب ــ ثم قال(ع) : هو الظنبوب» الظنبوب : هو حرف العظم اليابس من السباق .

الظِّهارُ: (لغة) هو الركوب على الظهر ، و(شرعاً) : هو تشبيه الزوج المكلف منكوحته (ولو مطلقة رجعية وهي في العدة) بظهر محرمة أبدية بنسب أو رضاع أو مصاهرة كأن يقول لها : أنت علي كظهر أمي ، قيل : وإنما خص الظهر لأن الظهر من الدابة موضع الركوب والمرأة مركوبة وقت الغشيان فركوب الأم مستعار من ركوب الدابة ثم شبه ركوب الزوجة بركوب الأم الذي هو ممتنع فكأنه قال : ركوبك للنكاح حرام علي ، وكان الظهار طلاقاً في الجاهلية فنهوا عن الطلاق بلفظ الجاهلية وأوجب عليهم الكفارة تغليظاً في النهي .

الظُّهْرُ: بعد الزوال ، ومنه صلاة الظهر ــ قيل : سمي به من ظهيرة

الشمس وهو شدة حرها ، وقيل : أضيف إليه لأنه أظهر أوقات الصلاة للأبصار وقيل أظهرها حراً وقيل لأنها أول صلاة أظهرت وصليت ؛ والظهر الشرعي : هو وقت أذان الظهر إذا حدث الظل الجديد وتتفاوت ساعاته بإختلاف الفصول والآفاق ، والظهيرة : هي الهاجرة وشدة الحر نصف النهار ولا يقال في الشتاء ظهيرة .

ع

ما أوله العين

العائِقْ: في الحديث «رجل تزوج بإمرأة عائـق» أي مانعة أن لا يفتحها زوجها ، كأنه من عاق يعوق عوقاً : إذا منعه .

العاتِقُ: ما بين المنكب والعنق ، وقيل : هو موضع الرداء من المنكب ، والعواتق من النساء : جمع عاتق وهي الشابة أول ما تدرك ، وقيل : هي التي لم تبن من والدتها ولم تتزوج وقد أدركت وشبت .

العاجُ: عظم أنياب الفيل ، العاج : ظهر السلحفاة البحرية ، وعن الليث : لا يسمى غير الناب عاجاً ، وفي الرواية «إن أبا الحسن كان يتمشط بمشط عاج» ، وروى أيضا «إنه يذهب بالوباء» ، وفي ثالثة «إنه كان لفاطمة عليها السلام سوار من عاج» .

العادةُ المركّبةُ: وهي المركبة من طرفين متخالفين أحدهما فرد والآخر زوج وهي على قسمين :ـ

١ ـ هو أن ترى المرأة في الشهر الأول الدم ثلاثة أيام وفي الثاني أربعة أيام وفي الثالث ثلاثة وفي الرابع أربعة .

٢ ـ أن ترى شهرين متواليين ثلاثة وشهرين متواليين أربعة ثم شهرين

متوالين ثلاثة وشهرين متوالين أربعة وهكذا .

العاديْ : هو قاطع الطريق ، وقيل : الذي يعدو شبعه أي يتجاوزه ؛ والعادي من السباع : الظالم الذي يقصد الناس والمواشي بالقتل والجرح ، والمتعدي في الزكاة : هو الذي يمنعها أو يعطيها غير مستحقها أو يأخذ أكثر من الفريضة أو يختار جيد المال .

العاذِلْ : هو العرق الذي يسيل منه دم الإستحاضة ، قال ابن عباس فيه «ذلك العاذل يغذو أي يسيل» .

العارِضُ : هو ما نزل عن العذار الى اللحيين ، وعارضتا الإنسان : صفحتا خديه .

العَارِيَةُ : وهي أن يعطي شخص إلى شخص شيئاً لينتفع به تبرعاً بدون عوض . نسبة إلى العار لأن طلبها عار أو من عار إذا جاء وذهب لتحولها من يد إلى أُخرى أو من التعاور وهو التداول .

العاقِرُ : هي التي لم تحبل ولم تلد من الأصل ، أو هي التي انقطع حملها فهي عاقر ، ومنه رجل عاقر : لم يولد له .

العاقِلةُ : هي التي تحمل دية الخطأ وهم من تقرب الى القاتل بالأب كالإخوة والأعمام وأولادهم وإن لم يكونوا وارثين في الحال ، وقيل : من يرث به القاتل لو قتل ولا يلزم من لا يرث ديته شيئاً مطلقا ، وقيل : هم المستحقون لميراث القاتل من الرجال العقلاء من قبل أبيه وأمه فإن تساوت القرابتان كإخوة الأب وإخوة الأم كان على إخوة الأب الثلثان وعلى إخوة الأم الثلث ، والأول أشهر ، والأقوال عن الشهيد الثاني رحمه الله ؛ ويعقلون عنه : أي يعطون عَقْلَهُ ، وفي الحديث «المرأة تعاقل الرجل» أي توازنه ، «الى ثلث الدية فإذا بلغ ثلاث الدية صارت المرأة على النصف من دية الرجل» ،

وعَقَلَ القتيل: أي أعطى ديته، وعَقَلَ له دم فلان: أي ترك القود للدية، وعَقَلَ عن فلان: أي غرم عنه جنايته وذلك إذا لزمته دية فأداها عنه، فهذا هو الفرق بين عَقَلَه وعَقَلَ له وعَقَلَ عنه...

العامِلُ: هو الذي يتولى أمور الرجل في ملكه وماله، والعامل: عامل السلطان، والعاملون: هم الذين يجلبون الزكوات ويجمعونها ويضبطون حسابها.

العامِلَةُ: في الحديث «ليس في العوامل شيء (يعني زكاة) إنما الزكاة على السائمة» والعوامل جمع عاملة: وهي الدابة التي يستقى عليها ويحرث بها الأرض وتستعمل في الأشغال كالثور والجمل، والعاملة أيضا: هي المعدة لنقل المسافرين أو حمل الرحال أو حمل الأثقال.

العانَةُ: (بالفتح) هي منبت الشعر فوق قبل المرأة وذكر الرجل، والشعر النابت عليها يقال له شعرة والإسب، وقيل هي شعر الركب، وفي خبر قصة بني قريضة «من كان له عانة فاقتلوه» دلالة عليه.

العانِيْ: الأسير، ومنه «أطعموا الجائع وفكوا العاني»، وكل من ذل واستكان وخضع فقد عنا وهو عان والمرأة عانية والجمع عوان، ومنه الخبر «اتقوا الله في النساء فإنهن عوان عندكم» أي أسراء أو كالأسراء.

العاهِرُ: في الحديث «الولد للفراش وللعاهر الحجر» العاهر: هو الفاجر الزاني، والمعنى أن المرأة المتزوجة إذا زنا بها شخص ثم بعد ذلك تبين أنها قد حملت ولا يعلم بالحمل أنه من الزوج أو من الزاني قال(ص) بالمعنى إنما يثبت الولد لصاحب الفراش الذي هو الزوج وللعاهر الخيبة وإقامة الحد عليه ولا يثبت له نسب وهو كما يقال له التراب أي الخيبة لأن بعض العرب كان يثبت النسب بالزنا فأبطله الشارع.

عَبّ: في الحديث «مصوا الماء مصاً ولا تعبوه عباً فإنه يورث الكباد» أي لا تشربوا الماء عباً وهو شرب الماء من غير مص ولا تنفس، يقال عب الرجل الماء: أي شربه من غير مص، والكباد: داء يعرض للكبد، وفيه أيضا «الكباد من العب والحمام تشرب الماء عبا كما تشرب الدواب».

عَبّا: عبّيتُ الجيش: أي رتبتهم في مواضعهم وهيأتهم للحرب.

عَباءَةٌ: نوع من الأكسية، الجمع عباءات.

عِبادةٌ: هي غاية الخضوع والتذلل، ولذلك لا تحسن إلا لله تعالى الذي هو مولى أعظم النعم فهو حقيق بغاية الشكر، قال المحقق الطوسي(رض) في الأخلاق النصرانية: قال الحكماء: عبادة الله ثلاثة أنواع: ــ

ــ الأول: ما يجب على الأبدان كالصلاة والصيام والسعي في المواقف الشريفة لمناجاته جل ذكره.

ــ الثاني: ما يجب على النفوس كالإعتقادات الصحيحة من العلم بتوحيد الله وما يستحقه من الثناء والتمجيد والفكر فيما أفاضه الله سبحانه على العالم من وجوده وحكمته ثم الإتساع في هذه المعارف.

ــ الثالث: ما يجب عند مشاركات الناس في المدن وهي في المعاملات والمزارعات والمناكح وتأدية الأمانات ونصح البعض للبعض بضروب المعاونات وجهاد الأعداء والذب عن الحريم وحماية الحوزة.

العِبادةُ المكروهة: هي العبادة التي فيها قلة الثواب كالصلاة في الحمام وإن كان تركه أفضل ونبه بأفضلية تركه على بقاء فضل معه كما هو شأن كل عبادة مكروهة. (عن اللمعة)

العَبْدُ القِنّ: الذي ملك هو وأبوه، وعبد المملكة الذي هو دون أبويه

يقال عبد قن، وعبدان قن وعبيد قن، قيل: وقد يجمع أقنان وأقنة.

العِبرانيّةُ: لغة اليهود، والمعبر: (بكسر الميم) ما يعبر عليه من سفينة أو قنطرة.

عَبَطَ: مات فلان عبطة: أي صحيحاً شاباً، وفي الحديث «كان الناس يعتبطون اعتباطاً (يعني قبل زمن ابراهيم عليه السلام) فقال: يا رب اجعل للموت علة يؤجر بها الميت ويسلى بها عن المصائب فأنزل الله الموم وهو البرسام ثم أنزل بعده الداء»، والعبيط من الدم: هو الخالص الطري.

العَبَقْ: (بالتحريك) مصدر قولك عبق به الطيب: أي لزق به وظهرت ريحه بثوبه أو بدنه فهو عبق، قالوا: ولا يكون العبق إلا للرائحة الطيبة الزكية.

عَبَلْ: يقال رجل عبل الذراعين: أي ضخمهما، وفرس عبل الشوى: أي غليظ القوائم، وامرأة عبلة: أي تامة الخلق، وعبل الشجرة: هو حت ورقها، وفي الحديث «في شجرة سر تحتها سبعون نبيا فهي لا تسرف ولا تعبل ولا تجرد» أي لا تقع فيها سرفة ولا يسقط ورقها ولا يأكلها الجراد.

العَبيرْ: (كبعير) نوع من الطيب ذو لون يجمع من أخلاط مع الزعفران، وقيل: العبير عند العرب هو الزعفران وحده، وفي الحديث «أتعجز إحداكن أن تتخذ تومتين ثم تلطخهما بعبير أو زعفران» قيل: وفيه دليل على أن العبير غير الزعفران.

العِتادُ: العدة، يقال أخذ للأمر عدته وعتاده: أي أهبته وآلته.

العِتاقْ: (ككتاب) العتاق من الطير: الجوارح، ومن الخيل: النجايب، ومنه «نهى أن ينزى حمار على عتيق» يعني الفرس النجيبة.

العَتَباتُ المُقدَّسةُ: هي الأماكن التي خصصت لذكر الله تعالى

كالمساجد والمشاهد المشرفة .

العِترْ: (كالتبر) هو نبت يتداوى به ، وفي الحديث «لا بأس للمحرم أن يتداوى بالسنا والعتر» .

العَتمةُ: (بالفتح) هي وقت صلاة العشاء ، وعن الخليل : انه الثلث الأول من الليل بعد غيبوبة الشفق ، والعتمة : صلاة العشاء أو وقت صلاة العشاء الآخرة ، قيل وجه صلاة العشاء بالعتمة لأن الأعراب يعتمون بالإبل في المرعى فلا يأتون بها إلا بعد العشاء الآخرة فيسمون ذلك الوقت عتمة ، وعتمة الليل : ظلام أوله عند سقوط نور الشفق .

العَتودُ: هو الصغير من أولاد المعز إذا قوي ورعى ومضى عليه حول ، وجمعه أعتدة .

العَتيدَةُ: في الحديث «أخرج الى أبي الحسن مخزنة فيها مسك من عتيدة» قال في القاموس : العتيدة هي الحقة يكون فيها طيب الرجل والعروس .

العَتيقُ: قال تعالى «البيت العتيق» يعني الكعبة المشرفة وسمي عتيقاً قيل لأنه لم يملك وقيل لأنه أعتق من الغرق أو لأنه أقدم ما في الأرض من البيوت ، وفي الحديث «أنزل الله العجوة والعتيق من السماء ، قلت : وما العتيق ؟ قال : الفحل» ؛ والعتيق أيضا : الخلوص ، وهو في الشرع : خلوص الآدمي المملوك أو بعضه من الرق والعبودية ، وفي الحديث «كل يمين فيها كفارة إلا ما كان من عتاق وطلاق» قيل ــ كأن يقول : على العتاق والطلاق ثم يخالف فإنه لغو لا كفارة فيه ، وعتق الشيء عتاقة : أي قدم وصار عتيقا ؛ والعتيق : القديم من كل شيء حتى قالوا رجل عتيق : أي قديم ، والعتيق : هو الكريم من كل شيء والخيار من كل

شيء ، وفرس عتيق : أي جواد رائع ، والجمع عتاق .

العُثَّةُ : (بالضم) السوسة التي تلحس الصوف .

العَثْرةُ : (بالفتح) هي الزلة ، وعثر في ثوبه وعثر به فرسه فسقط ، وعثر عليه : أي اطلع .

عَثْكَلْ : في الحديث «فجلدناه بعثكول» العثكول والعثكال : العذق ، وكل غصن من أغصانه شمراخ ، وفي حديث الجماعة «لا تصل في العثكل ، قلت : وما العثكل ؟ قال : أن تصلي خلف الصفوف وحدك » وفي نسخة (نسكل) ، وعن الجوهري ــ النسكل : (بالكسر) الذي يجيء في الحلبة آخر الخيل .

عَثَمَ : يقال عثم العظم المكسور: إذا انجبر من غير استواء ، ومنه «عثمت يده فعثمت» إذا جبرتها على غير استواء وبقي فيها شيء .

عَجّ : في الحديث النبوي «أفضل الأعمال الى الله تعالى العج والثج» فالعج : رفع الصوت بالتلبية ، والثج : اسالة الدماء من الذبح والنحر في الأضاحي ، يقال نهر عجاج الذي لمائه صوت ، وفحل عجاج في هديره : أي صياحه ، والعجاج : (بالفتح) الغبار والدخان .

العِجانُ : هو الموضع الذي يكون في الرجل بين الخصية وحلقة الدبر .

العُجُبُ : هو أن يشعر الإنسان بالزهو والإكبار والمنة على الله بعبادته وأنه أدى لربه كامل حقه ، والعجب هو من أعظم الذنوب حتى روي عن النبي(ص) «لو لم تذنبوا لخشيت عليكم ما هو أكبر من ذلك العجب العجب» ، وعن أميرالمؤمنين «سيئة تسؤك خير (عند الله) من حسنة تعجبك» .

عَجْزٌ: عجز كل شيء : مؤخره ، والعجز من الرجل والمرأة : ما بين

الوركين وهي مؤنثة والعجيزة للمرأة خاصة، وعجز الرجل عن الشيء عجزا: إذا لم يقدر عليه، ومنه الدعاء «أعوذ بك من العجز والكسل»، وفي الخبر «كل شيء بقدر حتى العجز والكيس» أراد بالعجز ترك ما يجب فعله بالتسويف وهو عام في أمور الدنيا والدين، والكيس: (بالفتح) ضد العجز وهو النشاط والحذق في الأمور؛ المعجز: الأمر الخارق للعادة المطابق للدعوى المقرون بالتحدي، وقد ذكر المسلون للنبي(ص) ألف معجزة منها القرآن.

العَجـزُ التكوينيُّ: هو ما يعجز عنه الإنسان من ذاته، وموارده ثلاثة: ـ

ـ اجتماع الضدين كالتكليف بالوجوب والحرمة في آن واحد، مثلا: يجب عليك أن تصلي في الصباح ويحرم عليك أن تصلي في الصباح.

ـ الفعل الصادر من الإنسان بغير اختياره وإنما صدر منه بسبب الإجبار والإكراه، ومثله ترك الفعل.

ـ التكليف بواجبين في آن واحد وكلا الواجبين متساويين في الأهمية كالتكليف بإنقاذ غريق وهو في نفس الوقت مشغول بإنقاذ غريق آخر.

عَجَفَ: العجاف: (بالكسر) الإبل التي بلغت في الهزال النهاية، والأعجف: المهزول والأنثى عجفاء، وفي الحديث «لا تضح في العجفاء» أي الضعيفة المهزولة، من العجف (بالتحريك) وهو الهزال.

عَجَمَ: ومنه الحيوانات العجم: (بالضم) جمع أعجم وهو من لا يقدر على الكلام، ومنه «اتقوا الله في العجم من أموالكم، قيل: وما العجم؟ قال: الشاة والبقرة والحمام وأشباه ذلك»، وصلاة النهار عجماء: أي اخفاتية لا يسمع فيها قراءة، والأعجمي: كل لغة خالصة من العربية، والأعجمي: من لا يفصح وإن كان عربيا، والعجمي: منسوب الى العجم

(بفتحتين) وهم الفرس وإن أفصح بالعجمية، والكتاب الأعجم: أي المنقط، يقال أعجم الكتاب: أي نقطه، وفي حديث التين «لو قلت إن فاكهة نزلت من الجنة لقلت هذه، لأن فاكهة الجنة بلا عجم (يعني بلا نوى فيها) فكلوها فإنه تقطع البواسير».

العَجْوَةُ: في الحديث «العجوة من الجنة» قيل: هي ضرب من أجود التمر يضرب الى السواد من غرس النبي(ص) بالمدينة ونخلها يسمى اللينة، قيل: أراد بذلك مشاركتها ثمار الجنة في بعض ما جعل فيها من الشفاء والبركة بدعائه(ص) ولم يرد ثمار الجنة نفسها.

العَجُوزُ: المرأة الكبيرة المسنة، وأيام العجوز عند العرب: خمسة أيام آخر الشتاء، وعن الصحاح: وأيام العجوز عند العرب خمسة أيام: صن وصنبر وأخيها وبر ومطفيء الجمر ومكفيء الظعن.

العَجَلَةُ: هي المعنى الراتب في القلب الباعث على الإقدام على الأمور بأول خاطر من دون توقف واستبطاء في اتباعها والعمل بها ولا ريب في ذمها، فقد قال النبي(ص): «العجلة من الشيطان والتأني من الله».

العَدالَةُ: هي عبارة عن الإستقامة على شرع الإسلام وطريقته المقدسة بأن لا يرتكب معصية بترك واجب (كترك الصلاة) ولا يفعل محرما (كالزنا من غير عذر شرعي)، وقيل ــ العدالة: هي ملكة نفسانية باعثة على ملازمة التقوى التي هي القيام بالواجبات وترك المحرمات، والعدالة لها قسمان: ــ

١ــ ظاهرية: وهي كل ما يظهر من أفعال الإنسان وتصرفاته.

٢ــ واقعية: وهي أن يكون الإنسان عدلا في الظاهر والباطن ولذا قد اشترط بعضهم في صحة الطلاق أن يكون الشاهدان عدلين في الظاهر

والواقع .

العُدَّةُ: (بالضم) هو ما أعددته لحوادث الدهر من المال والسلاح .

العِدَّةُ: (لغة) هي مقدار ما يعد ومبلغه أو الجماعة ، (واصطلاحاً) هي مدة محددة شرعاً لمن انفصلت عن زوجها بطلاق أو نحوه أو مات عنها ، وهي مختلفة بإختلاف الحالات ، والجمع العدد .

عِـدَّةُ الحاملِ: أن تعتد في الطلاق بوضع الحمل ولو وضعت بعد الطلاق بلا فصل فقد انتهت عدتها سواء كان تاماً أو غير تام ولو كان علقة بعد أن يتحقق أنه حمل ولا عبرة بما يشك فيه .

عِـدَّةُ ذاتِ الأشهرِ: وهي التي لا تحيض وهي في سن من تحيض وهذه تعتد من الطلاق والفسخ (مع الدخول) بثلاثة أشهر اذا كانت حرة ، وفي اليائسة ومن لم تبلغ روايتان إحداهما إنهما تعتدان بثلاثة أشهر والأخرى لا عدة عليها وهذه الأخيرة قيل هي الأشهر.

عِـدَّةُ ذاتِ الأقراءِ: وهي مستقيمة الحيض وقتاً سواء انضبطت عددا أم لا وهذه تعتد بثلاثة أقراء وهي الأطهار على أشهر الروايتين إذا كانت حرة فتخرج من العدة إذا رأت دم الحيضة الثالثة من حين الفراق .

عِـدَّةُ الوفاةِ: هي أن تعتد الحرة المنكوحة بالعقد الصحيح أربعة أشهر وعشرة أيام إذا كانت حائلا سواء كانت صغيرة أم كبيرة بالغاً كان زوجها أو لم يكن دخل بها أو لم يكن ولو كانت حاملاً فإنها تعتد بأبعد الأجلين فإذا وضعت قبل استكمال الأربعة أشهر وعشرة أيام وجب عليها أن تصبر الى أن تنقضي هذه المدة . (شرائع الإسلام)

عَدَدٌ: في الحديث «لا عبرة في العدد» يعني في ثبوت هلال شهر رمضان ، وفي معناه ثلاثة أقوال :ـ

١ــ عد شعبان ناقصاً أبدا وشهر رمضان تاما أبداً .

٢ــ وقيل هو عد خمسة من هلال الماضي وجعل الخامس هو أول يوم من الشهر الحاضر.

٣ــ وقيل هو عد شهر تاما وشهر ناقصا .

العَدَسْ : هو عشب حولي دقيق الساق أوراقه حركية ريشية ذات أذينات دقيقة وثمرته قرن مفلطح صغير فيه بذرة أو بذرتان تنقشر كل بذرة على فلقتين برتقالي اللون ، ومن فوائده : يقوي المعدة ويذهب بالكبرياء ويرق الدمعة والقلب ومفيد للأعصاب .

العَـدْلُ: (لغة) هو التسوية بين الشيئين ، وفي الحديث «لم يقبل منه عدلاً ولا صرفاً» ، فالعدل : الفداء ، والصرفة : التوبة ، وفي الحديث أيضا «من اعتدل يوماه فهو مغبون» ، قيل : لعله يريد بذلك اليومين القابلين للزيادة في فعل الخير وفيه من التحريض على فعل الخير ما لا يخفى . والعادل : الواضع كل شيء موضعه ، وفي الدعاء «نعوذ بك من العديلة عند الموت» أي العدول عن الحق الى غيره ، وفي الحديث «إنما العلم ثلاثة ــ (وعد منها) فريضة عادلة» قيل : أراد في القسمة أي معدلة على السهام المذكورة في كتاب الله والسنة من غير جور، وقيل : فريضة عادلة أي غير منسوخة ، وقيل : فريضة عادلة أي ما اتفق عليه المسلمون .

عَدَلَ : الإعتدال : يومان في السنة يوم في الربيع ويوم في الخريف يعتدل بهما الليل والنهار، ومنه مشرق الإعتدال ومغربه .

العَدُو: هو كل خصم للمسلمين حتى لو كان منهم .

عَديلةٌ : اسم شيطان يحضر عند الموت .

العَذَارُ: عذار اللحية : جانباها يتصل أعلاها بالصدغ وأسفلها

بالعارض، استعير من عذار الدابة وهو ما على خديها من اللجام، والعذار أيضا: هو الشعر النابت على العظم الذي هو سمت الصماخ الذي يتصل أعلاه بالصدغ وأسفله بالعارض، وفي الحديث «الفقر للمؤمن أزين من عذارى الفرس» أي يمسكه عن الفساد كما يمسك اللجام الفرس عن العثار؛ والعذار: الختان، ومنه الخبر «لا وليمة إلا في عذار» والإعذار: الطعام الذي يطعم في الختان، يقال أعذر اعذارا: اذا صنع ذلك الطعام؛ وفي الحديث «أعذر الله الى من بلغ من العمر ستين سنة» أي لم يبق فيه موضعا للإعتذار حيث أمهله طول هذه المدة ولم يعتذر، فإن الشباب يقول: أتوب اذا شخت والشيخ ماذا يقول.

عَـذَّبَ: يقال عذبته تعذيباً: أي عاقبته، والإسم العذاب وأصله في كلام العرب الضرب ثم استعير في كل عقوبة مؤلمة واستعير أيضا للأمور الشاقة فقيل «السفر قطعة من العذاب»، وفي الخبر «الميت يعذب ببكاء أهله عليه» قيل: من حيث أنهم كانوا يوصون أهليهم بالبكاء والنوح عليهم واشاعة النعي في الأحياء، وقيل: ان الميت يرق قلبه ببكاء أهله فيكون له عذاباً، وقيل: المراد بالميت المشرف على الموت فإنه يشتد حاله بالبكاء.

العَذَبَةُ: (كقصبة ــ بالتحريك) هي طرف كل شيء، ومنه الحديث «وأرخى عذبة العمامة بين كتفيه» أي أرسل طرفها.

العذْرَةُ: في حديث تكفين الميت «تشد الخرقة على القميص بحيال العذرة الفرج حتى لا يظهر منه شيء»، وفي الحديث «تجوز شهادة المرأة في العذرة» وعَـذْرةُ الجارية: بكارتها، وامرأة عذراء: (كحمراء) هي البكر لأن عذرتها (هي جلدة البكارة) باقية، ودم العذرة: هو دم البكارة.

العِذْقُ: الكياسة وهي عنقود التمر، والعِـذْقُ: المذلل الذي وضع على

جريد النخلة .

العِذْيُ: (بالكسر والسكون) هو الزرع الذي لا يسقيه إلا ماء المطر، وعن الأصمعي : العذي ما تسقيه السماء والبعل ما شرب من عروقه من غير سقي ولا سماء .

العَرَاءُ: فضاء لا يتوارى فيه شجر أو غيره ، وقيل : العراء وجه الأرض .

عـرَّافٌ: في الحديث عن علي(ع) «لا أخذ بقول عراف ولا كاهن» والعراف : المنجم ، والكاهن : يستدل على معرفة المسروق والضالة بكلام أو فعل ، وقيل : العراف يخبر عن الماضي والكاهن يخبر عن الماضي والمستقبل .

العِراقانِ: البصرة والكوفة .

العَرَبُ: في الحديث «الناس ثلاثة عربي ومولى وعلج فأما العرب فنحن وأما المولى فمن والانا وأما العلج فمن تبرأ منا وناصبنا» ، وفي آخر «فنحن قريش وشيعتنا العرب وعدونا العجم» ، قيل : ومن هنا جاء تفضيل العرب على العجم لأنهم أشرف المخلوقين واتصفوا بهذا الوصف ، وفي ثالث «لا تعرب بعد الهجرة» أي الإلتحاق ببلاد الكفر والإقامة بها بعد المهاجرة عنها الى بلاد الإسلام وكان من رجع من الهجرة الى موضعه من غير عذر يعدونه كالمرتد ، وفي كلام بعض علمائنا : المتعـرِّب بعد الهجرة في زماننا هذا أن يشتغل الإنسان بتحصيل العلم ثم يتركه ويصير منه غريباً (المجمع) ، وعرب (بالضم) إذا لم يلحن ، وعُـرْب يعرب : فصح بعد لكنة في لسانه ، والإعراب (بكسر الهمزة) الإبانة والإيضاح ، ومنه الحديث «إعربوا أحاديثنا فإنا قوم فصحاء» ، ومنه أيضا «إعربوا القرآن» أي بينوا ما فيه من غرائب اللغة وبدائع الإعراب ، وفي آخر «ملعون من سد الطريق المعربة»

أي البينة الواضحة وفسر بالطريق المختصرة، وفي الحديث «من لم يتفقه منكم في الدين فهو أعرابي» (بفتح الهمزة) نسبة الى الأعراب وهم سكان البادية خاصة ويقال لسكان الأمصار عرب، والعرب: اسم مؤنث ولهذا يوصف بالمؤنث فيقال العرب العاربة والعرب العاربة خلاف العجم وقيل هم الذين تكلموا بلسان يعرب بن قحطان وهو اللسان القديم والعرب المستعربة هم الذين تكلموا بلسان اسماعيل بن ابراهيم، يقال: أقامت قريش بعربه فنسب العرب إليها (المجمع)، وصلاة الأعرابي (تقدم في حرف الصاد)، ويعرب بن قحطان: هو أول من تكلم بالعربية وهو أبو اليمن كلهم (عن الجوهري)، والإسم العـرَبِ: هو الإسم الذي تلقته العرب من العجم بكثرة مثل: إبريسم وإستبرق، قيل: وإنما كان ساغ وقوع اللفظ الأعجمي في القرآن لأن معنى التعريب أن يجعل عربيا لتصرف في إجرائه على وجوه الإعراب.

العَربُونُ: (كعصفور) ما عقد عليه البيع، العربون: هو أن تدفع بعض الثمن على أنه إن أخذ السلعة احتسبه من الثمن وإن لم يأخذها كان للبائع، وفي حديث علي(ع) «لا يجوز العربون إلا أن يكون بعضا من الثمن».

عَرَجَ: قال تعالى «حتى عاد كالعرجون القديم» ٣٦/٣٩، العرجون: هو العذق وهو عود أصفر فيه شماريخ العذق فإذا صار قديماً واستقوس شبه به الهلال وكأنه من انعرج الشيء أي انعطف، سمي بذلك لانعراجه وانعطافه، وجمعه عراجين، وفي حديث التلبية «لبيك ذا المعارج لبيك» أي ذا المصاعد، جمع معرج والمعرج والمصعد والمرقى كله بمعنى واحد يريد معارج الملائكة الى سماء الدنيا، وقيل المعارج: الفواضل العالية، وعرج: اذا أصابه شيء في رجله فمشي مشية العرجان فهو أعرج.

عَرَدَ: في الحديث «الرجل يتزوج المرأة على غير عرد واحد؟ قال: لا بأس» المراد من العرد: المرة الواحدة من المواقعة، قال في القاموس: عرد جاريته أي جامعها، وشيء عرد: أي صلب، والعراد: (بالفتح) نبت عريد، قولهم فلان معربد في سكره مأخوذ من العربدة وهي حية تنفخ ولا تؤذي.

العِرْسُ: (بالكسر) امرأة الرجل، والعرس: (بالضم) طعام الزفاف، وفي الحديث «إياكم والتعريس على ظهر الطريق وبطون الأودية، والتعريس نزول المسافر آخر الليل للنوم والإستراحة، من قولهم عرس القوم: اذا نزلوا آخر الليل للإستراحة، والمعرَّس: موضع التعريس، وبه سمي معرس ذي الحليفة لأن النبي(ص) عرس فيه وصلى الصبح فيه ثم رحل، وفي معجم البلدان ج٥ ص١٥٥: المعرس مسجد ذي الحليفة على ستة أميال من المدينة كان رسول الله(ص) يعرس فيه ثم يرحل لغزاة أو غيرها، والعريس: مأوى الأسد.

العَرَصَةُ: (كضربة ـــ وقيل بفتح الراء) كل بقعة بين الدور واسعة ليس فيها بناء، ومنه الحديث «رجل اشترى دارا فبقيت عرصة» يعني لا بناء فيها، وقيل أيضا: هي ساحة الدار، وعن المصباح: عرصة الدار هي ساحتها وهي البقعة الواسعة التي ليس فيها بناء.

العَرَضُ: المتاع وكل شيء فهو عرض سوى الدرهم والدنانير فإنها عين، والجمع عروض، وعن أبي عبيدة: العروض الأمتعة التي لا يدخلها كيل ولا وزن ولا يكون حيواناً ولا عقاراً، وعَـرَضَ البعير على الحوض وهو مقلوب والمعنى عرض الحوض على البعير، وعَـرَضَ الجارية على البيع، وعرض الكتاب، وعرض الجند: اذا مر عليه ونظر ما حالهم ... والعرض:

(بالكسر) رائحة الجسد وغيره طيبة كانت أو خبيثة، يقال فلان طيب العرض ومنتن العرض، والعرض أيضا: الجسد، قيل: (وفي صفة أهل الجنة) إنما هو عرق يسيل من أعراضهم أي من أجسادهم. والعِرْضُ: البضع كناية عن التعرض للنساء بالفحشاء كما أن العِرض أيضا: كناية عما يمس كرامة الإنسان مطلقاً حسباً ونسباً فهو أعم من البضع (عن حاشية كلنتر على اللمعة).

عَرطَبْ: في الحديث «نهى عن اللعب بالعرطبة» وفسرت بالعود من الملاهي ويقال الطبل وفسرت في بعض الأخبار: بالطنبور والعود، وفي آخر «ان الله يغفر لكل ذنب إلا لصاحب عرطبة أو كوبة» وفسرت الكوبة بالطبل وقيل العرطبة الطبل والكوبة الطنبور.

عَرفاتْ: هي الموضع المعروف، قيل: سميت بذلك لما روي أن جبرئيل عمد بابراهيم(ع) الى عرفات فقال هذه عرفات فاعرف بها مناسكك واعترف بذنبك فسميت عرفات، وروي غير ذلك في وجه التسمية، وحدها من بطن عرنة وثوية ونمرة الى ذي المجاز كما جاءت به الرواية.

العِرْقُ: في الحديث «إن ماء الرجل يجري في المرأة اذا واقعها في كل عرق وعصب»، العِرق من الحيوان: هو الأجوف الذي يكون فيه الدم والعصب من أطناب المفاصل غير مجوف، وفي الحديث الآخر في إحياء الموات «ليس لعرق ظالم حق» قيل معناه: هو أن يجيء الرجل الى الأرض قد أحياها رجل آخر قبله فيغرس فيها غرساً غصباً ليستوجب به الأرض، وفيه أيضا «سألته عن الكرم متى يحل بيعه؟ قال(ع): اذا عقد وصار عُروقاً» أي عقوداً والعقود: الحصرم بالنبطية؛ وذات عِرق: الموضع الذي

يحرم منه أهل العراق سمي بذلك لأن فيها عرقاً وهو الجبل الصغير، وقيل: العرق من الأرض: سبخة تنبت الطرفاء.

عَرَقُ الجُنبِ من الحرامِ: هو العرق الذي يحصل بعد الممارسة الجنسية غير المشروعة وقبل الغسل، وهذه الحرمة على قسمين:ـ

١ــ الحرمة الذاتية: وهي الزنا واللواط ووطء البهيمة والإستمناء ونحو ذلك.

٢ــ الحرمة العرضية: وهي وطء الحائض والجماع في يوم الصوم الواجب المعين والجماع في الظهار قبل التكفير ونحو ذلك.

العُرقُوبُ: في الحديث «نهى عن تعرقب الدابة» أي التعرض لقطع عرقوبها، والعرقوب: (بالضم) العصب الغليظ الموتر فوق العقب من الانسان، والعرقوب من ذوات الأربع: هو عبارة عن الوتر خلف الكعبين بين مفصل الساق والقدم، وعرقبت الدابة: قطعت عرقوبها، وفي حديث جعفر بن أبي طالب «فلما التقوا نزل عن فرسه فعرقبها بالسيف فكان أول من عرقب في الاسلام».

العُروبُ من النساءِ: قال تعالى «عربا أترابا» ٣٧/٥٦ هي المتحببة الى زوجها، وقيل: العاشقة لزوجها، وقيل: الحسنة التبعل، والجمع العرب (بضمتين).

العُروةُ: في الحديث «العروة الوثقى: الإيمان»، وفي آخر «عرى الإيمان: الصلاة والزكاة والحج والعمرة وأوثق عرى الإيمان الحب في الله».

العَرِيةُ: هي النخلة يعيرها صاحبها غيره ليأكل ثمرتها فيعروها أي يأتيها سميت بذلك لأنها استثنيت من جملة النخيل الذي نهى عنها، ومنه الحديث «إنه رخص من العرايا بعد نهيه عن المزابنة بجواز بيعها».

العَرِيشُ: ما يستظل به يبنى من سعف النخل مثل الكوخ.

العَرِيكَةُ: في الحديث «المؤمن لين العريكة» العريكة: الطبيعة، يقال فلان لين العريكة: اذا كان سلساً طواعاً منقاداً قليل الخلاف والنفور.

عَزاءُ: في الحديث «إن في الله عزاء من كل مصيبة فتعزوا بعزاء الله»، يقال عَزى يعزي: أي صبر على ما نابه وأراد بالتعزي بعزاء الله: التصبر والتسلي عند المصيبة وشعاره أن يقول: إنا لله وإنا اليه راجعون كما أمر الله تعالى، ومعنى بعزاء الله: أي بتعزية الله، ومنه «من لم يتعز بعزاء الله تقطعت نفسه على الدنيا حسرات» مشكاة الأنوار ص٢٤٢، والتعزية: تفعلة من العزاء وعزيته تعزية: قلت له (أحسن الله عزاك) أي رزقك الله الصبر الحسن، وفيه أيضا «التعزية عند المصيبة بأن يراك صاحب المصيبة».

عَزائِمُ السجودِ: فرائضه التي فرض الله تعالى السجود فيها وهي: (إقرأ، والنجم، الم السجدة، حم السجدة)، وفي الحديث «من عزائم الله كذا ...» عزائم الله: موجباته والأمر المقطوع عليه لا ريب فيه ولا شبهة ولا تأويل فيها ولا نسخ، ومنه «عرفت الله بفسخ العزائم وحل العقود».

عَزَبْ: في الحديث «شر موتاكم العزاب» وهم الذين لا أزواج لهم من الرجال والنساء فيقال امرأة عَزْبة أي لا زوج لها ورجل أعزب أي لا أهل له، وفي الخبر «إن النبي(ص) كان يعطي الآهل حظين والأعزب حظا» والآهل الذي له زوجة وعيال والأعزب الذي لا زوجة له، وقال في (النهاية): وهي لغة رديئة واللغة الفصحى عزب، ويريد بالعطاء نصيبهم من الفيء.

عَزَفَ: في الحديث «إن الله بعثني لأمحق المعازف والمزامير» المعازف

هي آلات اللهو يضرب بها ، والواحد عزف ، قيل رواية عن العرب واذا أفرد المعزف (بكسر الميم) فهو نوع من الطنابير يتخذه أهل اليمن (عن المغرب) ، وفي (النهاية) : العزف اللعب بالمعازف وهي الدفوف وغيرها مما يضرب بها ، وعزفت نفسه عن الشيء : أي زهدت فيه وانصرفت عنه .

العَزْلُ: هو اخراج الذكر عند الإنزال وافراغ المني خارج الفرج ، يقال عزل المجامع : اذا قارب الإنزال فنزع وأمنى خارج الفرج لمنع انعقاد النطفة مثلاً ؛ والعزل أيضاً : هو خلع الوكيل من عمله الموكل به واسقاط وكالته .

العَزُوفُ : هو الذي عنده صارف نفساني عن المفطرات وهو عدم شهوة الأكل .

العَزِيمَةُ: هي ارادة الفعل والقطع عليه والجد في الأمر، والسقوط عزيمة : هو الواجب أو المستحب الذي يسقط عن وجوبه أو استحبابه مع عدم جواز الإتيان به فيكون سقوطه عزيمة أي فريضة .

العَسْجَدُ: الذهب والجوهر كله والدر والياقوت .

العَسْفُ : الأخذ على غير الطريق والظلم ، وعَسفان : موضع بين مكة والمدينة بينه وبين مكة مرحلتان ، والعسيف : الأجير لأنه يعسف الطرقات مترددا في الإشتغال .

عَسَمَ : عَسَم الكف والقدم : أي يبس مفصل الرسغ حتى تعوج الكف والقدم ،والعَسْمُ : الطمع في الشيء .

عَسِيبْ: عَسِيبُ الفحل : أجرة ضرابه ، ومنه «نهى عن عسيب الفحل» وعسيب الفحل : ماؤه فرساً كان أو بعيرا أو غيرهما ، يقال عسب الفحل الناقة ، وقيل : لم ينه عنه وإنما أراد النهي عن الكراء الذي يؤخذ

عليه للجهالة التي فيه من تعيين العمل ولأنه قد تلقح وقد لا تلقح ولا بد في الإجارة من تعيينه، وفيه «خرج وفي يده عسيب» أي جريدة من النخل وهي السعفة الخالية من نبات الخوص، وفي الخبر «أحفى شاربه حتى ألصقه بالعسيب» وهو منبت الشعر؛ واليعسوب: طائر نحو الجرادة له أربعة أجنحة لا يرى أبدا يمشي وإنما يرى واقفا على رأس عود أو طائرا؛ واليعاسيب: رؤساء القبائل وساداتها.

العُسيلةُ: في حديث المطلقة ثلاثاً «لا تحل لزوجها حتى تنكح زوجاً غيره ويذوق عُسيلتها» والعُسَيلة: تصغير العَسَلَة وهي القطعة من العسل فشبه لذة الجماع بذوق العسل، قيل: وانما صغرت اشارة الى القدر الذي يحلل ولو بغيبوبة الحشفة.

عِشُّ الطائرِ: هو موضعه الذي يجمعه من دقاق العيدان وغيرها وهو ما كان في أفنان الشجر فإذا كان في جبل أو جدار أو نحوهما فهو وكر ووكن واذا كان في الأرض فهو أفحوص وأدحي.

عَشَا: قال تعالى «بالعشَي والإبكار» ٤١/٣ العَشِيّ: من بعد زوال الشمس الى غروبها، وصلاة العشي: صلاة الظهر والعصر الى ذهاب صدر الليل، وعن (المغرب): العشي ما بين زوال الشمس الى غروبها، وعن (المصباح): العشي والعَشِيَّة من صلاة المغرب الى العتمة، والعِشاء والمد مثله؛ والعشاءان: المغرب والعتمة، وزعم قوم أن العشاء من زوال الشمس الى طلوع الفجر؛ والعشوة: قيل هي من أول الليل الى ربعه، وفي الخبر «احمدوا الله الذي رفع عنكم العشوة» يريد ظلمة الكفر.

العَشَا: هو الذي لا يبصر في الليل ويبصر في النهار.

العِشارُ: الحوامل من الإبل واحدتها عشراء وهي التي أتى عليها في

الحمل عشرة أشهر، ولا يزال ذلك اسمها حتى تضع، ثم اتسع فيه فقيل لكل حامل وهذا أشار إليه الخالق سبحانه بقوله «واذا العشار عطلت» ٤/٨١ والعشر: الجزء من أجزاء العشرة.

العُشْبُ: هو الكلاء الرطب في أول الربيع، وعن الجوهري: ولا يقال له حشيش حتى يهيج، وعشب الموضع يعشب: نبت عشبه، وعشبت الأرض وأعشبت فهي معشبة.

العَشْواءُ: الناقة التي في بصرها ضعف تخبط بيديها اذا مشت لا تتوقى شيئاً، ومنه قولهم: يخبط خبط عشواء.

العَشِيرةُ: القبيلة، والعشير: الزوج، والعشير: الزوجة أيضا لأنه يعاشر الزوجة وتعاشره.

عَصَب: قال تعالى «ونحن عصبة» ٨/١٢ والعُصْبَةُ: هي الجماعة من الرجال نحو العشرة وقيل من العشرة الى الأربعين والجمع عصب مثل غرفة وغرف، والعصب: من أطناب المفاصل، وفي الدعاء «سجد لك لحمي وعصبي» واحدته عصبة، وعصب رأسه بالعصابة تعصيباً: أي شد العصابة عليه وهي منديل أو ما شابهه؛ والتَّعْصِبُ: من العصبية وهي المحامات والمدافعة عمن يلزمك أمره أو تلزمه لغرض، ومنه حديث تغسيل الرجل امرأته «إنما يمنعها أهلها تعصباً»، وقال في الجامع: «العَصَبِية وهي السعي في حماية نفسه أو ماله إليه نسبة من الدين والأقارب والعشائر وأهل البلد قولاً أو فعلاً: فإن كان ما يحميه ويدفع عنه السوء مما يلزم حفظه وحمايته وكانت حمايته بالحق من دون خروج من الإنصاف والوقوع في ما لا يجوز شرعاً فهو الغيرة الممدوحة التي هي من فضائل قوة الغضب». وعُصَبَةُ الرجل (بالتحريك): هم بنوه وقرابته لأبيه، والجمع العصاب، قال

الجوهري : وإنما سموا عصبة لأنهم عصبوا به أي أحاطوا به فالأب طرف الإبن طرف والأخ جانب والعم جانب ، والتعصيب وهو باطل عندنا على تقدير زيادة السهام لعموم الآية «أولي الأرحام» وإجماع أهل البيت(ع) فيرد فاضل الضريبة على البنت والبنات والأخت والأخوات للأب والأم وعلى كلالة الأم على تفصيل ذكروه (المجمع) ؛ والعصبة : موضع في المدينة يقرب من قباء ، ومنه حديث المهاجرين الى المدينة «فنزلوا العصبة» ؛ والعِصابة : (بالكسر) هي الجماعة من الناس والخيل والطير؛ ويوم عَصِيب: أي شديد... والعصبة : هي بردة يمنية يعصب غزلها أي يجمع ويشد ثم يصبغ وينسج فيوتي موشيا لبقاء ما عصب منه أبيض ، وقيل : هو برد يصبغ غزله ثم ينسج ، وقيل العصبة : هي صبغ لا ينبت إلا في اليمن .

العَصْرُ: في الحديث «حافظ على العصرين» يريد صلاة الفجر وصلاة العصر لأنهما يقعان في طرفي العصرين وهما الليل والنهار.

العُصْعُصْ : (بضم عينيه) هو عظم الذنب الذي يكون آخر العمود الفقري وهو عظم ، يقال : أنه أول ما يخلق وآخر ما يبلى .

العَصْفَرُ: نبت معروف يسبغ به ، وقد عصفرت الثوب فتعصفرت ، ومنه «الثياب المعصفرات» .

عَصَمَ : ومنه قول أبي طالب «ثمال اليتامى عِصْمَة للأرامل» أي حفظ لهم ووقاية يمنعهم من الضياع والحاجة ، والغراب الأعصم : الذي في جناحه ريشة بيضاء ، والأعصم من الظباء والوعول : الذي في ذراعيه أو إحدى يديه بياض ، والمعصم : موضع السوار من الساعد ، والعِصام : رباط القربة وسيرها الذي تحمل به ، والعِصمة : هو الرباط الحاصل بعقد ونحوه كالزوجية ، وجمعها العصم ، ومنه قال تعالى «ولا تمسكوا بعصم الكوافر»

١٠/٦٠ وعصم الكوافر: هو ما يعتصم به من عقد وسبب أي لا تتمسكوا بنكاح الكافرات سواحر كن أو لا، ويسمى النكاح عصمة لأنها (لغة) المنع والمرأة بالنكاح ممنوعة من نكاح غير زوجها. (المجمع)

العُصفورُ: طائر دون الحمامة أكل أو لم يؤكل والأنثى عصفورة والجمع عصافير، وعصفور القتب: هو أحد الأوتاد الأربعة، وفي الحديث «قد حرمت المدينة أن تعضد أو تخبط إلا لعصفور قتب أو مسد محالة أو عصا حديدة» ...

العَصِيرُ من العنبِ: يقال عصرت العنب عصراً: أي استخرجت ماءه واسم الماء العصير وهو قبل غليانه طاهر وحلال وبعد غليانه واشتداده (وفسر بصيرورة أعلاه أسفله) نجس حرام نقل عليه الإجماع من الإمامية أما بعد غليانه وقبل اشتداده فحرام أيضا وأما النجاسة فمختلف فيها (المجمع)، والعصارة: ما سال عن العصير وما بقي من الثفل أيضا بعد العصر، والمعصر: (بكسر الميم) ما يعصر فيه العنب؛ والجارية المعصر: (بالضم) التي أول ما أدركت وحاضت أو أشرفت على الحيض ولم تحض، يقال قد أعصرت: أي دخلت في عصر شبابها أو بلغته.

عَضَبَ: في الحديث «لا تضح بالعضباء» وهي مكسورة القرن الداخل أو مشقوقة الأذن (عن المغرب)، وقيل ناقة عَضباء: وهي القصيرة اليد، وعن المصباح: عَضِبَتِ الشاة من باب تعب: انكسر قرنها، وبعضهم يريد الداخل، وعضبت الشاة والناقة أيضا: اذا شق أذنها، عَضِبَ لسانه عضوبة: (بالضم) صار عذبا أي حديدا في الكلام، والأعضب من الرجال: الزمن الذي لا حراك فيه كأن الزمان عضبه ومنعه الحركة، وفي حديث الأضحية «إذا سلمت العين والأذن سلمت الأضحية وتمت ولو

كانت عضباء القرن تجر برجليها الى المنسك» وهو موضع الذبح ــ والمراد بقوله «تجر برجليها الى المنسك» أن تكون عرجاء أو مكسورة الرجل، قيل: والعموم يشملها.

عَضَلَ: قال تعالى «ولا تعضلوهن» ٤/١٨ أي تمنعوهن من التزويج، يقال عضل الرجل أيمه عضلاً: اذا منعها من التزويج وأصلها من عضلت المرأة: اذا نشب ولدها في بطنها وعسر خروجه، العضل: هو أن يمنع ولي الفتاة تزويجها من الكفو شرعاً أو عرفاً مع ميلها من الزواج منه وبهذا المنع يسقط اشتراط إذنه الشرعي.

العَضَلُ: الساق، والعضل: هو كل لحمة مجتمعة ممتلئة مكتنزة في عصبة فهي عضلة، وداء عضال وأمر عضال: أي شديد أعيا الأطباء.

عَطَا: بيع المعاطاة: هو البيع الذي يكون فيه الإيجاب من البائع وهو دفع المبيع الى المشتري بقصد البيع ويكون فيه القبول من المشتري وهو دفع الثمن الى البائع بقصد الشراء فيقوم دفع المبيع مقام اللفظ «بعتك» ويقوم دفع الثمن مقام اللفظ «قبلت» فيتم عقد البيع بالإيجاب والقبول الفعليين بدل اللفظيين.

عَطَبَ: عطب الهدي عطباً: أي هلك وكذا أعطبته، وعطب الهدي: اعترته آفة منعته من السير.

عِطْرٌ: في الحديث «التعطر من سنن المرسلين» أي التطيب بالطيب من سننهم(ع)، والعطر: الطيب، يقال عطرت المرأة فهي عَطِرَة متعطرة: أي متطيبة.

عَطَلَ: في الحديث «لا ينبغي للمرأة أن تعطل نفسها» يعني من الحلي

ولو أن تعلق قلادة في عنقها ، ومثله «يا علي مر نسائك لا يصلين عطلاً» (بضمتين) ــ أراد فقدان الحلي ، وعطلت المرأة عطلاً : اذا لم يكن عليها حلي ، والمعطل : الموات من الأرض ...

عَطَنَ: في الحديث «نهى عن الصلاة في معاطن الإبل» والعطن للإبل : المناخ والمبرك ولا يكون إلا حول الماء فأما مباركها في البرية أو عند الحي فهي (المأوى) ، والجمع أعطان مثل سبب وأسباب .

العَفاءْ: (بالفتح) التراب ، ومنه قول الحسين(ع) في ولده المقتول «على الدنيا بعدك العفاء» .

العِفّةُ: قيل : هي ملكة تدير القوة الشهوية ... وقال في الجامع ؛ «العفة هي انقياد قوة الشهوة للعقل في الإقدام على ما يأمرها به من المأكل والمنكح كماً وكيفاً والإجتناب عما ينهاها عنه ، وهو الإعتدال الممدوح عقلا وشرعاً» .

عَفَرَ: التعفير: دلك الإناء بالتراب قبل الغسل بالماء ، وعفرت الإناء في التراب : أي مرغته ودلكته بالعفر، والتعفير أيضا : التبييض ، وفي الحديث «إن امرأة شكت الى النبي(ص) أن مالها لا يزكو، فقال(ص) : ما لونها ؟ فقالت : سود ، فقال(ص) : عفري «أي استبدلي أغناما بيضا فإن البركة فيها» ، والأعفر: الرمل الأحمر، وكثيب أعفر: ذو لونين الحمرة والبياض ، والأعفر: الأبيض وليس بشديد البياض ، وشاة عفراء : يعلو بياضها حمرة ، وفي حديث الزكاة «تترك معافارة وأم جعرور للمارين أو للحارس والطيور» معافارة وأم جعرور: هما ضربان رديان من التمر، والعفار: (بالفتح) هو شجر تقدح منه النار، والعفر: (بالكسر) الخنزير الذكر، وهو أيضا : الرجل الخبيث الداهي ، واليعفور: (كعصفور) قال في

المغرب: اليعفور تيس الظباء أو ولـد البقر الوحشية وبه لقب عمار النبي(ص)، واليعافير: تيوس الظباء...

العَفَصْ: ثمر، قيل: معروف كالبندقية يدبغ به ويتخذ منه الحبر.

عَفَطَ: العفطة: هي الصوت الذي يخرج من الفم بالضغة على الشفتين واخراج الهواء من الفم بقوة كالذي يفعله العنز، وفي نهج البلاغة «ألفيتم دنياكم هذه أزهد عندي من عفطة عنز» قيل: ضرطتها، وقيل: عطستها. والعفطة تبطل الصلاة.

عَفَلَ: في الحديث «ترد المرأة من العفل» العفل: (بالتحريك) هنة تخرج من قُبُلُ المرأة تمنع من وطيها، وقالوا: ولا يكون العفل في البكر وإنما يصيب المرأة بعد الولادة، والعفل: قيل هو القرن وهو شيء ينبت في فرج المرأة لحم أو غدة أو عظم يمنع الزوج من الوطء أو يوجب تنفره وانقباضه عند جماع المرأة، وقيل: هو ورم يكون بين مسلكي المرأة فيضيق فرجها حتى يمنع الإيلاج.

عَفَنَ: يقال عفن الشيء عفناً: أي فسد من نداوة أصابته فهو يتمزق عند مسه، وعفن اللحم: تغيرت ريحه فهو بين العفونة ومتعفن.

العَفْو: هو اسم للعدد من الغنم الذي لا تجب فيه الزكاة كالستين من المائة فإن النصاب الذي تجب فيه الزكاة أربعين فقط والستين الباقية تسمى (عَفوا) لأنه ليس فيها زكاة، وعفو المال: هو ما يفضل عن النفقة، ومنه قوله تعالى «ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو». والعَفْو ضد الإنتقام وهو إسقاط ما يستحقه من قصاص أو غرامة، قال النبي(ص): «ثلاث والذي نفسي بيده إن كنت حالفاً حلفت بهن: ما نقصت صدقة من مال فتصدقوا، ولا عفا رجل من مظلمة يبتغي بها وجه الله إلا زاده الله بها عزا

يوم القيامة ...» .

العَقارُ: (كسلام) هو كل ملك ثابت له أصل كالدار والأرض والنخل والضياع ، ومنه قولهم «ما له دار ولا عقار» والجمع عقارات .

عَقَبَ: العِقبُ : الولد وولد الولد : وأعقاب الأعقاب : هم أولاد الأولاد ، والعقب : (بفتحتين) الأبيض من أطناب المفاصل تعمل منه الأوتار، وعاقبة كل شيء : آخره .

العَقْدُ: قال تعالى «أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح» ٢/٢٣٧ قيل : هو الزوج المالك لحله وعقده ، وقيل : هو الولي يلي أمر الصبية ، وفي الحديث «الذي بيده عقدة النكاح هو الأب والأخ أو الرجل يوصى إليه والذي يجوز أمره في مال المرأة يبتاع لها ويتجر فإذا عفى فقد جاز» البرهان ج١ ص٢٢٩ ، والعقد المنفصل : هو العقد الذي يصبح نافذا بعد فترة من صدوره لا مباشرة كما لو قال : آجرتك داري من الشهر المقبل وسمي منفصلا لإنفصال صيغة العقد عن بدء وقت تنفيذه ، والعقد المنقطع في النكاح : هو عقد المتعة الذي يكون له أجل محدود ، والعقدة : (بالضم) الضيعة والعقار الذي اعتقده صاحبه ملكا ــ كما في الحديث «مشتري العقدة مرزوق وبايعها محروم» ، والعقدة أيضا : ما تمسكه وتوثقه ومنه عقد البيع ونحوه ومنه «انقطع عقد لي» والجمع عقود ، وأهل الحل والعقد : هم من يرجع الناس الى أقوالهم ويعتقدون بهم من الأكابر والعلماء ... العقدى : هو البيع المؤلف من طرفين : ١ــ الإيجاب : هو قول البائع بعتك هذا بكذا ، ٢ــ القبول : وهو قول المشتري قبلت . والعقد : (لغة) هو وصل الشيء بغيره كما يعقد الحبل بالحبل ، (وشرعاً) هو الإحكام ، يقال عقدت البيع أو النكاح أي أحكمته وأبرمته . والعقد اللازم : هو الذي لا ينفك ولا

ينفسخ إلا برضى الطرفين ومنه عقد البيع والنكاح والإجارة والمزارعة والمساقاة والضمان. والعقد الجائـز: هو الذي يجوز لكل واحد من المتعاقدين إبطاله في أي وقت شاء ومنه عقد الوديعة والعارية. وصحة العقد: نفوذه ولزومه. إبطال العقد: هو ذهاب أثره وذهاب فائـدته... وجمع العقد: عقود.

العُقْرُ: (بالضم) هو دية فرج المرأة اذا غُصبت على نفسها، ثم كثر حتى استعمل في المهر ومنه «ليس على زان عقر» أي مهر، والعقر: المال الذي تُعطاه المرأة على وطي الشبهة، وعُقر الدار: أصلها، وعن ابن فارس: العُقر أصل كل شيء.

العَقْرُ: (بالفتح) الجرح، والعقُور: هو الكلب وكل سبع يعقر كالأسد والنمر والذئب، وعقره: أي جرحه، وعقرت البعير بالسيف فانعقر: اذا ضربت به قوائمه حتى يسقط وتذبحه.

العَقْربُ: في الحديث «من تزوج والقمر في العقرب لم يرى الحسنى» العقرب: برج في السماء معروف عند أهل الحساب.

عَقَصَ: عقص الشعر: جمعه وجعله في وسط الرأس وشده، ومنه الحديث «رجل صلى معقوص الشعر، قال: يعيد»، العقيصة للمرأة: الشعر يلوى وتدخل أطرافه في أصوله، والتيس الأعقص: الذي إلتوى قرناه على أذنيه من خلفه.

العقْعَقُ: هو طائر ذو ألوان وصوته (العقعقة).

العَقْلُ: نور روحاني تدرك به النفس العلوم الضرورية والنظرية.

العُقُوقُ: في الحديث «أدنى العقوق أف» يقال عق الولد أباه يعقه عقوقاً: اذا آذاه وعصاه وترك الإحسان إليه والإحسان هو البر به، وأصله

من العق وهو الشق والقطع .

العَقولُ : (بالفتح) الدواء الذي يمسك البطن .

العَقِيقَةُ : هي الذبيحة التي تذبح عن المولود يوم اسبوعه وهي في الأصل صوف الجذع وشعر كل مولود من الناس والبهائم التي تولد عليه ، ومنه سمي ما يذبح عن المولود عقيقة .

العَقِيلةُ : هي كريمة الحي وكريمة الإبل ، وعقيلة كل شيء : أكرمه ، والدرة عقيلة البحر .

العقِيمُ : الذي لا يولد له ولد ، ويطلق على الذكر والأنثى ، والملك عقيم : لأن الرجل قد يقتل إبنه اذا خاف منه على الملك ، وريح عقيم : أي لا تلقح سحاباً ولا شجراً .

العُكّازةُ : (كرمانة) العَنَزَةُ وهي رمح بين العصا والرمح فيها زج ، والجمع عكاكيز .

العُكةُ : (بالضم) آنية السمن .

العَكَرُ : (بفتحتين) هو دَرْدِي الزيت ودَرْدِي النبيذ ونحوه مما خثر ورسب ، يقال عكر الشيء عكراً : اذا لم يرسب خاثره ، وعكرته تعكيراً : جعلت فيه العكر ، ومنه «النبيذ الذي يجعل فيه العكر فيغلي حتى يسكر حرام» ، وفي الحديث «رجل فجر بإمرأة عكر عليها» أي غلبها على نفسها . (المجمع)

عُلا : العلية : (بالضم) الغرفة ، وفي حديث الفضيل «أما تشتهي أن تكون من علية الإخوان (أي من أشرافهم) ــ وفيه قلت : ومن هم ؟ قال : الراغبون في قضاء حوائج الإخوان» ، والعوالي : هي قرى بأعلى أراضي المدينة وأدناها من المدينة على أربعة أميال وأبعدها من جهة نجد ثمانية

أميال ، وفي حديث التيمم «ويستحب من العوالي» يعني بذلك التراب أي يستحب أن يكون مما ارتفع من الأرض وعلا وذلك لبعده من الإستطراق ونزاهته ، وفي حديث مكة «يأتيها رزقها من ثلاث سبل من أعلاها وأسفلها والثنية» أي من المعلى ومن المسفلة والثنية وهي عقبة المدنيين ، وفيه «يستحب دخول مكة من أعلاها» أي من جانب عقبة المدنيين ، قيل : وهذا لكل قادم سواء قدم من طريق المدينة أم من غيره تأسيا بالنبي(ص) ، وقيل : هو مختص بالمدني ، وقيل : والشامي ؛ والعلا : (بالضم) موضع من ناحية وادي القرى نزل فيه رسول الله(ص) في طريقه الى تبوك وبه مسجد ؛ وتعالى الله : أي تَنَزَّهَ عما لا يليق بشأنه ؛ والعلاوة : (بالكسر) ما علق البعير بعد الحمل كالأوتاد ونحوها ، وفي الحديث «أتى بزنديق مقطع علاوته» أي رأسه ...

عَلامَةٌ : علامات التكليف ثلاث :ـ

١ـ خروج المني من الذكر والأنثى بأي شكل كان وفي أي حال .

٢ـ إنبات الشعر الخشن على العانة في كل من الذكر والأنثى ولا اعتبار بالزغب وهو الشعر الناعم ، والعانة تقع بين العورة ونهاية البطن .

٣ـ إكمال مرحلة معينة من العمر وذلك في الذكر بأن يكمل خمسة عشر سنة من السنين القمرية ، وفي الأنثى أن تكمل تسع سنين قمرية أيضا والحيض يكون علامة على سبق البلوغ .

العِلباءُ : (بكسر العين) وهما عصبتان صفراوتان عريضتان ممدودتان فوق الظهر من الرقبة الى أول الذنب .

العَلَسُ : هو نوع من الحنطة يكون حبتان في قشر واحد وهو طعام أهل صنعاء ، والسُلْتُ : هو نوع من الشعير لا قشر فيه مثل الحنطة وهو موجود في

الحجاز.

العَلَقُ: (بالتحريك) شيء أسود مثل الدود يكون في الماء، والواحد علقة مثل قصب وقصبة، وفي حياة الحيوان: هو دود أحمر يكون في الماء يعلق في البدن ويمص الدم وهو من أدوية الحلق والأورام الدموية لامتصاصها الدم الغالب على الإنسان.

العَلَقَةُ: هي القطعة الجامدة من الدم بعد أن كانت منياً وبعد أربعين يوماً تصير مضغة، والعلق: الدم الغليظ ،وألمُعَلَّقةُ: المرأة ليست ذات بعل ولا هي مطلقة، وعَلَقَتْ المرأة بالولد: أي حبلت.

العَلقَمُ: شجر مر، ويقال للحنظل علقم ولكل شجر مر.

العِلْكُ: (كحمل) كل ما يمضغ في الفم من البان وغيره، وعلكته علكاً: أي مضغته، وعلك الفرس اللجام: أي لاكه

عَلَمُ الثوبِ: علامته، يقال أعلمت الثوب: جعلت له علماً من طراز وغيره، وهي العلامة والجمع أعلام.

العَلْهزُ: من دعاء النبي(ص) على قريش «اللهم اجعلها عليهم سنيناً كسني يوسف أكلوا العلهز» وقيل: العَلهز هو أن يجعل الدم في المصارين والمباعر ثم يشوى ويؤكل، وقال علي(ع) في بعض كلامه تقريعاً للعرب وبيانا لنعمة الله عليهم بتحريم الخبائث «تأكلون العلهز» ...

العِلْمُ: هو ادراك صور الأشياء وانطباعها في النفس.

العمَّةُ: وهي الأنثى التي تكون أختاً لرجل ينتسب الإنسان إليه بالولادة مباشرة أو غير مباشرة: ــ

١ــ العمة التي هي أخت أبي الإنسان.

٢ــ العمة التي هي أخت جد الإنسان لأبيه.

٣ــ العمة التي هي أخت جد الإنسان لأمه .

٤ــ العمة التي هي أخت أحد أجداد الإنسان لأبيه .

٥ــ العمة التي هي أخت أحد أجداد الإنسان لأمه .

* وعلى هذا تكون العمة التي يحرم الزواج منها هي : عمة الرجل وعمة أبيه وعمة أمه وعمة أحد من أجداده أو جداته من قبل الأب أو من قبل الأم .

العَمْدُ: نقيض الخطأ ، وقولهم فلان فعل ذلك عمداً أي قصداً ، ومنه قتل العمد .

العُمُرْ: قوله عز وجل «أرذل العمر» ١٦/٧٠ قيل : هو الهرم وزمان الخرافة وانتكاس الأحوال والعمر الذي لا يعيش الإنسان إليه عادة في زماننا هذا ، عن الشهيد الثاني أنه قال : مائة وعشرون سنة فيحكم بتوريث الغائب غيبة منقطعة هذه المدة ، ثم قال : ولا يبعد الآن الإكتفاء بالمائة لندور التعمير إليها في هذه البلاد ، وعَمَّرَ الرجل : أي عاش زماناً طويلا ، وفي الحديث «نهى عن قتل عوامر البيوت» العوامر : الحيات التي تكون في البيوت ، وقيل : سميت بذلك لطول أعمارها .

العُمرَةُ: (شرعاً) هي زيارة البيت الحرام بشروط مخصوصة مذكورة في محلها ، والمعتمر : الزائر ولذا سميت العمرة عمرة لأنها زيارة البيت .

العَمَلُ الصالحُ: هو كل عمل حث عليه الشارع ، والعمل الفاسد : هو كل عمل نهى عنه الشارع .

العَمُود: وفي الحديث «الصلاة عمود دينكم» أي يتقوم بها دينكم ، وعماد الشيء : ما يقوم به الشيء ويثبت ولولاه لسقط وزال ، ومثله «مثل الصلاة مثل عمود الفسطاط» العمود : عمود البيت والمعنى : إن الصلاة

كالعمود للخيمة فكما لا تتقوم الخيمة إلا به فكذلك الصلاة لا يتقوم الدين إلا بها ، وقوله(ع) «صلى ركعتين بين العمودين» أراد بهما العمودين اللذين في الكعبة شرفها الله تعالى .

العَمُودانِ: الآباء وإن علوا أو الأولاد وإن سفلوا .

عناقُ الأرضِ: دويبة أصغر من الفهد طويل الظهر يصيد كل شيء حتى الطير. (عن حياة الحيوان)

العِنانْ: شركة العنان (بالكسر) : وهي شركة الأموال (عن بعض الشارحين) ــ نسبة الى العنان وهو سير اللجام الذي يمسك به الدابة لإستواء الشريكين في الولاية والتصرف واستحقاق الربح على قدر رأس المال كإستواء طرفي العنان أو تساوي الفارسين فيه إذا تساويا في السير.

العَنْبَرُ: ١ــ هو نوع من الطيب الجيد . ٢ــ هو ما يخرج من قعر البحر يأكله بعض دوابه لدسومته فيقذفه رجيعا فيطفو على الماء فتلقيه الريح الى الساحل وهو يقوي القلب ونافع من الفالج واللقوة والبلغم الغليظ ؛ والعنبر: هو سمكة بحرية يتخذ من جلدها التراس . (عن حياة الحيوان)

عَنَتٌ: قال تعالى «ذلك لمن خشي العنت منكم» ٤/٢٥ العنت : (بالتحريك) هو الوقوع في الإثم ، والعنت : الفجور والزنا ، والعنت : الهلاك ، وأصله المشقة والصعوبة ، والعنت : الوقوع في أمر شاق ، والعنت : الخطأ .

العَنْدَلِيبُ: هو طائر معروف يقال له (الهزار) والجمع عنادل (عن الصحاح) ، وفي المصباح : قيل هو البلبل وقيل كالعصفور يصوت ألواناً .

العَنْزُ: الماعزة وهي الأنثى من المعز، وكذلك العنزة من الظباء والأوعال . (عن الجوهري)

العَنَزةُ: (بالتحريك) أطول من العصا وأقصر من الرمح وفيها زج، وفي الحديث «كان رسول الله(ص) يجعل العنزة بين يديه إذا صلى وكان ذلك ليستتر بها عن المارة».

عَنَسَ: يقال عنست الجارية عِناساً (باكسر) فهي عانس: اذا طال مكثها في منزل أهلها بعد إدراكها حتى خرجت من عداد الأبكار، هذا اذا لم تتزوج فإن تزوجت مرة فلا يقال عنست، ويقال للرجل عانس.

العنصُل: (بضم الصاد) البصل البري.

عَنَطَ: في حديث التزويج «أين أنت من السوداء العَنطنطة» أي الطويلة العنق مع حسن قوام، العنطنط: الطويل.

العَنفَقَةُ: هي الشعر الذي في الشفة السفلى، وقيل: هي الشعر الذي بين الشفة السفلى والذقن.

العَنْقاءُ: طائر عظيم معروف الإسم مجهول الجسم لا يراه أحد، وعن حياة الحيوان: العنقاء طائر غريب يبيض بيضاً كالجبال، قيل: سميت به لأن في عنقها بياضا كالطوق.

العُنقودُ: (بالضم) واحد عناقيد العنب، وفيه «اذا صار الحصرم عقوداً حل بيعه» قيل: العقود اسم للحصرم بالنبطية، وفي الخبر ما يشهد له. (التهذيب ج٧ ص٨٤)

العَنَنُ: هو سبب عارض يعجز معه عضو الرجال عن الإنتشار ويضعف عن مباشرة المرأة، وفي الحديث «يؤجله الحاكم سنة» وذلك ليتبين الفصول الأربعة المعدة لإصلاح المزاج بحسن غلبة الأخلاط فإن الربيع يغلب فيه الدم والصيف الصفراء والخريف السوداء والشتاء البلغم، فإن كان من يبوسة زال في فصل الرطوبة وإن كان من برودة زال في فصل

الحرارة وإن كان من رطوبة زال في فصل اليبوسة وإن كان من حرارة زال في فصل البرودة (قيل كذا علله الفقهاء نقلا عن الحكماء) ؛ والعِنين : الذي لا يقدر على إتيان النساء ولا يشتهي النساء ، وامرأة عِنينة : لا تشتهي الرجال ، وعن الأزهري : سمي عِنيناً لأن ذكره يعن لقبل المرأة أي يعترض اذا أراد إيلاجه ، وسمي عِنان الفرس من ذلك لأنه يعن أي يعترض الفم فلا يلجه .

العَهْدُ : الأمان ، والعهد : الوصية والأمر ، يقال عهد إليه يعهد : اذا أوصاه ، وقال تعالى «لا ينال عهدي الظالمين» ١٢٤/٢ أي من كان ظالماً من ذريتك لا ينال استخلافي وعهدي إليه بالإمامة وإنما من كان عادلاً بريئاً من الظلم ، وقالوا : في هذا دليل على أن الفاسق لا يصلح للإمامة وكيف يصلح لها من لا يجوز حكمه وشهادته ولا تجب طاعته ولا يقبل خبره ولا يقدم للصلاة ، وقال في المجمع : والعهد يكون بمعنى اليمين والأمان والذمة والحفاظ ورعاية الحرمة والوصية ولا تخرج أكثر الأحاديث عنها ، والعهد كالنذر وصيغته «عاهدت الله أنه متى كان كذا فعلي كذا» وتقول «علي عهد لأفعلن كذا ويمين» . . .

العَوارُ : العيب ، ومنه الحديث «لا يؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار» .

العُودُ : ما يضرب به وهو عود اللهو، والعود : الذي يتبخر به ، والعود الهندي : قيل هو القسط البحري ، وقيل : هو العود الذي يتبخر به ، والعود من الخشب والجمع عيدان . والعَود : (بالفتح) الجمل المسن وهو الذي جاوز سن البازل ، والعَود أيضا : التي تعود على زوجها بالعطف ومنفعة ومعروف ، سميت منه عوداً وبدء أي أولا وآخرا .

العَوْرَةُ: القبل والدبر، سميت السوءة عورة لقبح النظر إليها، وكل شيء ستره الإنسان أنفة أو حياء فهو عورة والجمع عورات، والعورة: النساء، ومنه الحديث «المرأة عي وعورة» جعلها نفسها عورة لأنها اذا ظهرت يستحى منها كما يستحى من العورة اذا ظهرت، وفي الحديث أيضا «عورة المؤمن على المؤمن حرام» ومعناه على ما ذكره الصادق(ع): أن يزل زلة أو يتكلم بشيء يعاب عليه فيحفظه ليعيره به يوماً، وفي آخر «هي إذاعة سر المؤمن».

العِوَضُ: (عند المتكلمين) هو النفع المستحق الخالي من تعظيم وإجلال. (عن باب الحادي عشر)

عَولٌ: قال تعالى «ذلك أدنى أن لا تعولوا» ٤/٣ أي أقرب من أن تعولوا أي لا تجوروا ولا تعيلوا في النفقة، من قولهم عال في الحكم: أي مال وجار، والعَول: (بالفتح) عبارة عن قصور التركة عن سهام ذوي الفروض ولن تقصر إلا بدخول الزوج والزوجة، والعَول: (في الشرع) هو ضد التعصيب الذي هو توريث العصبة ما فضل من ذوي السهام، يقال عالت الفريضة عَولاً: ارتفعت وهو أن ترتفع السهام وتزيد فيدخل النقصان على أهلها وهي (عند الإمامية) على الأب والبنت والبنات والأخوات للأب والأم أو الأب على تفصيل ذكروه. (المجمع)

العِيالُ: العيال في الزكاة: هم الذين يقوم بنفقاتهم والصرف عليهم سواء كانوا ممن تجب نفقتهم عليه كالأبوين والأولاد أم من غيرهم.

العَيْبُ: العَيبُ الذي يثبت به الخيار: هو ما كان على خلاف المجرى الطبيعي في الخلقة الأصلية للشيء سواء كان ناقصاً في العَين: كالعمى والصمم والبكم والعرج والإقعاد والعور وفقد بعض الأعضاء والشلل في

بعضها وانتشار بعض السموم والعناصر الغريبة في تربة الأرض المبيعة التي تمنع نمو الزرع فيها أو تضعف الغرس أو تقلل الإنتاج، أو زيادة في العين: كزيادة اليد والرجل أو الكتف أو القدم أو الأصبع.

ــ عيوب الرجل التي توجب تسلط الزوجة على فسخ النكاح أربعة: ــ

الأول: الجنون وهو فساد العقل سواء كان مطبقا أم أدوارا.

الثاني: الخصاء وهو سل الأنثيين.

الثالث: الجب وهو قطع الذكر.

الرابع: العنن (بالفتح) وقد تقدم تعريفه في مكانه.

ــ عيوب المرأة التي توجب تسلط الزوج على فسخ عقد النكاح ثمانية: ــ

الأول: الجنون.

الثاني: العمى.

الثالث: القرن ويقال له العفل وقد ذكرت معناه.

الرابع: الجذام.

الخامس: البرص.

السادس: الإفضاء.

السابع: الإقعاد ومنه العرج البين.

الثامن: الرتق وهو إلتحام الفرج.

العَيْبَةُ: مستودع الثياب أو مستودع أفضل الثياب.

العِيدُ: هو كل يوم مجمع، وقيل: معناه اليوم الذي يعود فيه الفرح والسرور، وفي الحديث «إنما جعل يوم الفطر العيد ليكون للمسلمين مجتمعاً يجتمعون فيه فيحمدون الله على ما من عليهم ولأنه أول يوم من السنة يحل

فيه الأكل والشرب لأن أول السنة عند أهل الحق شهر رمضان» .

العِيرْ: (بالكسر) القافلة وهو في الأصل الإبل التي عليها الأحمال لأنها تعير أي تتردد ، وقيل : هي قافلة الحمير ثم كثر حتى قيل لكل قافلة عير، وفي الحديث «مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين» قيل : العائرة أكثر ما تستعمل في الناقة وهي التي تخرج من الإبل الى إبل أخرى ليضربها الفحل والجمل عائر يترك الشولى ويمضي الى أخرى ثم يتسع في المواشي ، شبه تردد المنافق بين الطائفتين من المؤمنين والمشركين تبعاً لهواه وميلاً الى ما يتبعه من شهواته بتردد الشاة العائرة المترددة بين القطيعين فلا تستقر على حال . العير: الحمار الوحشي والأهلي والأنثى عيرة والجمع أعيار. وعير: جبل في المدينة ، وفي الحديث «أنه حرم ما بين عير الى ثور» .

العَيْطَلْ : العيطل من النساء : الطويلة العنق .

العَيْنُ : هي كل شيء متعين ومستقل بذاته كعين الكلب والجمع أعيان ، ومنه الأعيان العشرة للنجاسة ، والعين : هي السلعة كما قيل لا يكون المبيع إلا عيناً : أي سلعة ، والعين الشخصية : هي الموجودة في الخارج كالدار وغيرها ، والعين الخارجية : هي غير المتميزة وهي الكلية في المعين كما لو باع على المشتري صاعا من هذه الكومة المشاهدة فهنا يعتبر كلياً لأنه يصدق على كل صاع في الكومة وإنما يكون هذا الصاع جزئيا اذا عينه البائع بالوزن والفصل عن الكومة ويسمى أيضا هذا الصاع مشاعا لأنه لم يعين هو من أي جهة من الكومة .

العَيْنُ : هي حاسة البصر، والعين أيضا : هي عين الماء ، وعين الركبة : ولكل ركبة عينان وهما نقرتان في مقدمها عند الساق ، والعين : عين الشمس ، والعين : الدينار، والعين : المال الناض ، وعين الشي :

خياره، وعين الشيء: نفسه، يقال هو هو بعينه ولا آخذ إلا درهمي بعينه ولا أطلب أثراً بعد عين أي بعد معاينة.

العِينَةُ: (بالكسر) السلعة، وقد جاء ذكرها في الحديث واختلف في تفسيرها وعن ابن ادريس في السرائر: العِينة معناها في الشريعة هو أن يشتري سلعة بثمن مؤجل ثم يبيعها بدون ذلك الثمن نقداً ليقضي ديناً عليه لمن قد حل له عليه ويكون الدين الثاني وهو العِينة من صاحب الدين الأول، مأخوذ ذلك من العَين وهو النقد الحاضر، فيقال بعته عيناً بعين أي حاضر بحاضر، وعن الصحاح: هي السلف، وعن بعض الفقهاء: هي أن يشتري السلعة ثم اذا جاء الأجل باعها الى بائعها بثمن المثل أو أزيد.

العَيُّوقْ: كوكب أحمر مضيء بحيال الثريا في ناحية الشمال ويطلع قبل الجوزاء. (عن لسان العرب)

غ

ما أوله الغين

الغائِطُ: في الأصل الموضع المطمئن من الأرض كانوا اذا أرادوا قضاء الحاجة أتوا غائطاً وقضوا حاجتهم فكني عن الحدث بالغائط ، وفي الحديث «اذا دخلتم الغائط» أي موضع التخلي .

الغَابِرْ: الباقي ، ومنه حديث الميت «واخلف على أهله في الغابرين» أي في الباقين .

الغارْ: هو نقب في الجبل شبه المغارة فإذا اتسع سمي كهف والجمع غيران ، ومنه الغار الذي آوى إليه النبي(ص) في جبل ثور ، وهو مطل على مكة .

الغارِبْ: ما بين السنام والعنق وهو الذي يلقى عليه خطام البعير اذا أرسل ليرعى حيث شاء ثم استعير للمرأة وجعل كناية عن طلاقها ، ومنه «حبلك على غاربك» أي اذهبي حيث شئت ليس لك أحد يمنعك ، تشبيهاً بالبعير الذي يوضع زمامه على ظهره ويطلق ويسرح أين أراد في المرعى .

الغالِيَةُ: ضرب من الطيب مركب من مسك وعنبر وكافور ودهن البان

وعود ، وتغليت بالغالية : اذا تطيبت بها .

الغامِرُ: الخراب من الأرض ، وقيل : هو الذي لم يزرع وهو يحتمل الزراعة ، قيل له غامر لأن الماء يغمره وما لم يبتله الماء فهو قفر.

الغايَةُ: انتهاء الشيء ونهايته ، والغاية : العلة التي يقع لأجلها الشيء ، والغاية : المسافة ، وفي الحديث «الموت غاية المخلوقين» أي نهايتهم التي ينتهون إليها .

غَبَا: في الخبر «تغاب عن كل ما لا يصح لك» أي تغافل ، والغَبِيُّ: قليل الفطنة ، يقال غبى غباوة ، وغَبِيَ عليه الشيء : اذا لم يعرفه .

الغِبَارُ: الغبرة (بفتحتين) ، والغبرة : هو لون الأغبر وهو شبيه بالغِبار. الغِبار الغليظ : هو الأجزاء الترابية الظاهرة للعيان والمحسوسة .

غَبَبَ: في الحديث «الإدهان غِبّاً» (بالكسر وتشديد الباء) يعني في يوم يكون وفي يوم لا يكون ، ومثله «زر غِباً تزدد حُباً» ومثله «اغبوا في زيارة المريض» ، والغب في زيارة القبور في كل اسبوع ، وغببت القوم غِباً : اذا أتيتهم يوم بعد يوم ، وغبت الماشية : اذا شربت يوما وظمأت يوماً ، والقديد الغاب : اللحم المنتن اليابس ، وغب كل شيء : عاقبته .

الغَبَشْ: (بفتحتين) هو البقية من الليل ، وقيل : ظلمة آخر الليل .

الغِبْـطَةُ: أن لا تكره زوال النعمة التي أنعم الله بها على أخيك ولا تكره وجودها ودوامها ولكنك تشتهي لنفسك مثلها ، وفي الحديث «المؤمن يغبط ولا يحسد والمنافق يحسد ولا يغبط» ، وعن التحرير: الغبطة تطلق على الفائدة والمصلحة وفي العبارة الآتية «للحاكم الشرعي ولاية التصرف في أموال الصغار مشروطاً بالغبطة والصلاح» ...

غَبَنَ: الغَبْنُ: هو الخدع ، يقال غَبنَه في البيع أي خدعه ، وأهل

الغبن: هم أهل النقص في المعاملة والمبايعة والمقاسمة، والمَغْبون: هو الذي يبيع الشيء الغالي بالثمن الرخيص أو يشتري الشيء الرخيص بالثمن الغالي، ومَغابِنُ البدن: الأرفاغ والآباط، والأرفاغ جمع الرفغ وهو الموضع المنخفض من الجسد تتجمع فيه الأوساخ، والإبط: باطن الكتف ــ وكل واحد من هذه المواضع يسمى مغبن كمسجد، ومنه حديث الميت «فامسح بالكافور جميع مغابنه».

الغُبَيراءُ: في خبر معاد «إنهيهم عن غبيراء السكر» الغُبَيراء: نوع من الشراب يتخذه الحبش من الذرة يسكر، قيل: وإنما أضيف الى السكر لئلا يذهب الوهم الى غبيراء التمر (عن المغرب)، والغبيراء: تمرة تشبه العناب، وعن الدروس: الغبيراء تدبغ المعدة.

غَتّاً: في الحديث «إن الله اذا أحب عبداً غَتَّهُ في البلاء غَتاً» أي غمسه فيه غمساً متتابعاً، ويقال غته في الماء: أي غطه، وقيل ذلك لمن علم منه الصبر فإن من لا صبر له لا يحبه الله وكان البلاء عليه عذاباً.

غُثا: قال تعالى «فجعلناهم غثاء» ٤١/٣٣ أي أهلكناهم فذهبنا بهم كما يذهب السيل الغثاء، والغثاء: (بالضم) ما يجيء فوق السيل مما يحصل من الزبد والوسخ وغيره، وفي الحديث «الناس ثلاثة: عالم ومتعلم وغثاء فنحن العلماء وشيعتنا المتعلمون وسائر الناس غثاء» يريد أراذل الناس وأسقاطهم شبههم بذلك لدناءة قدرهم وخفة أحلامهم، وغثت نفسه تغثي غثيانا: وهو اضطرابها حتى تكاد تنسبها من خلط ينصب الى فم المعدة.

غَدَا: الغداء: الطعام الذي يؤكل في نصف النهار وهو خلاف العشاء، ومنه غَدَّيته تغدية: اذا أطعمته الغداء، والغد: (بالفتح) اليوم الذي يأتي بعد يومك على أثره ثم توسعوا فيه حتى أطلق على البعيد المترقب، وغدا

غدوا: أي ذهب غدوة هذا أصله ثم كثر حتى استعمل في الذهاب والإنطلاق أي وقت كان، ومنه قوله(ع) «اغد يا أنس»، وفي حديث يوم الفطر «اغدوا الى جوائزكم» أي اذهبوا إليها فجوزوها، ومنه «يأكل يوم الفطر قبل أن يغدو الى المصلى» أي يذهب إليه.

الغَدَاة: ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس، ومنه الحديث «نوم الغداة مشومة»، وصلاة الغداة: هي صلاة الفجر.

الغُـدّةُ: (بالضم) لحم أسود مستصحب بالشحم يحدث عن داء بين الجلد واللحم يتحرك بالتحريك وهو للبعير كالطاعون للإنسان، والجمع غدد. (المجمع)

الغَدْرُ: ترك الوفاء ونقض العهد.

الغَدَقَ: (بالفتح) الماء الكثير القطر، يقال أغدق المطر يغدق اغداقاً فهو مغدق، وأغدقت العين: كثر ماؤها وغزر فهي غدقة.

الغَديرُ: ما تغادره السيول أي تخلعه، وقيل: سمي بذلك لأنه يغدر بأهله أي ينقطع عند شدة الحاجة إليه، وفي القاموس: غدير هو النهر الصغير والجمع غدران، ويطلق أيضا على مجمع الماء كالبحيرة (انتهى)، والغدير: القطعة من الماء.

الغَديرةُ: الذؤابة (بالضم) أعني الضفيرة، واحدة الغداير وهي الذوائب.

غديرُ خمٍّ: موضع بالجحفة شديد الوباء، وعن الأصمعي: لم يولد بغديرخم أحد فعاش الى أن يحتلم إلا أن ينجو منه، وفي معجم البلدان: خم واد بين مكة والمدينة عند الجحفة به غدير عنده خطب رسول الله(ص) وهذا الوادي موصوف بكثرة الوخامة (ج ٢ ص ٣٨٩). ويوم الغدير: هو يوم

الثامن عشر من ذي الحجة وهو اليوم الذي نصب به رسول الله(ص) عليا(ع) خليفة بحضرة الجمع الكثير من الناس حين قال «من كنت مولاه فعلي مولاه» ...

الغَذاءُ: ما يتغذى به من الطعام والشراب، يقال غذوت الصبي اللبن أغذوه فاغتذى به، وفي حديث طفل المؤمن اذا مات «يرفع الى فاطمة(ع) تغذوه حتى يقدم أبواه أو أحدهما أو بعض أهل بيته فيدفعه إليه» (البحار ج٣ ص ٨١).

الغِراءْ: (ككتاب) شيء يتخذ من أطراف الجلود يلصق به وربما يعمل من السمك. (كذا قيل).

غُرابْ: غراب البين نوعان: أحدهما غراب صغير ومعروف باللين والضعف، وأما الآخر فإنه ينزل الدور ويقع في موضع إقامة الناس اذا ارتحلوا، وعن المقدسي في كشف الأسرار قال: هو غراب أسود ينوح نوح الحزين المصاب وينعق بين الخلان والأحباب إن رأى شملاً مجتمعاً أخبر بشتاته وإن شاهد ربعاً عامراً بشر بخرابه ودرس عرصاته يعرف النازل والساكن بخراب الدور والمساكن ...

الغِرارْ: (بالكسر) هو نقصان لبن الناقة. الغرار: النقصان، ومنه «لا غرار في صلاة ولا تسليم» أي لا نقصان فيهما أما في الصلاة ففي ترك إتمام ركوعها وسجودها وأما في التسليم فأن يقول الرجل (السلام عليك) أو يرد فيقول (وعليك) ولا يقول (وعليكم السلام). (ورد هذا التفسير عن معاني الأخبار)

غَرَبَ: في حديث الزكاة «الزكاة نصف العشر فيما يسقى بالنواضح والغرب» والغِرَبُ: (كفلس) الدلو العظيم الذي يتخذ من جلد الثور،

والغَرَبُ: (كقصب) الماء السائل بين البئر والحوض يقطر من الدلاء، وفيه «إن الله ليحب الإغتراب في طلب الرزق» أي الذهاب والسعي فيه، يقال تغرب واغترب: أي ذهب الى بلاد الغربة، وغَرُبَ الشخص (بالضم) غَرابة: بَعُدَ عن وطنه فهو غريب، والبلاد المغربة: هي الخالية من المرعى، يقال غَربت الإبل: أي بعدت عن المرعى، والمُغرِّب: طالب الكلاء، والغُرباء: جمع غريب وهو البعيد: يقال اغترب فلان: أي تزوج الى غير أقاربه، وفي الحديث «اغتربوا لا تضوُوا» أي تزوجوا في الأجنبيات ولا تتزوجوا في العمومة وذلك أن العرب تزعم أن ولد الرجل من قرابته يجيء ضاوياً نحيفا غير أنه يجيء كريما على طبع قومه، يقال جارية ضوية: أي نحيفة (مختار الصحاح)؛ والتغريب: هو النفي عن البلد والدابة المركوبة التي لا يؤكل لحمها اذا وطأها إنسان فإنها تغرب أي تخرج من البلد والمأكولة تذبح وتحرق.

غَربَلَ: في الحديث «لابد للناس أن يمحصوا ويغربلوا» قيل: يجوز أن يكون ذلك من الغربال الذي يغربل به الدقيق ويجوز أن يكون من غربلت اللحم: اذا قطعته وكأنه يريد بذلك الإمتحان والإختبار.

الغُـرّةُ: (بالضم) عبد أو أمة، ومنه «قضى رسول الله صلى الله عليه وآله في الجنين بغرة»، وعن أبي صعيد الضرير: الغُرة عند العرب: أَنفسَ كل شي يملك، وقال الفقهاء: الغرة من العبد الذي ثمنه عشر الدية؛ والغرة في الجبهة: بياض فوق الدرهم، ومنه فرس أغر ومهرة غراء (وليلة الجمعة ليلة غراء) أي شريفة فاضلة على سائر الليالي (ويومها يوم أزهر) لظهور فضله على سائر الأيام، من قولهم أزهر النبت: أي ظهرت زهرته، والأغر: الأبيض من كل شيء والكريم الأفعال. الغرة: (بالكسر)

الإغترار بنعمة الله والأمن من مكر الله ، والغرة أيضاً : الغفلة . وغرة الشهر : أوله الى انقضاء ثلاثة أيام بخلاف المفتتح فإنه الى انقضاء اليوم الأول ، واختلفوا في الهلال فقيل أنه كالغرة فلا يطلق إلا على الثلاثة الأوائل وأما بعد ذلك فيسمى قمراً ومنهم من خصه بأول يوم ، وعن العلامة أنه قال : وهذا هو صحيح ...

الغَرَدُ : (بالتحريك) التطريب في الصوت والغناء ، يقال غرد الطائر : طرب في صوته وغنائه .

الغَرَرْ: في الخبر «نهى رسول الله(ص) عن بيع الغرر» وفسر بما يكون له ظاهر يغر المشتري وباطن مجهول مثل بيع السمك في الماء والطير في الهواء . الغرر : هو الخطر أو التعريض للهلكة .

الغَرَضُ : (بالتحريك) هو الهدف الذي يرمى إليه ، ومنه الحديث «إن الله جعل وليه غرضاً لعدوه» ، والغرض : هو الهدف الذي يجب أن تصيبه السهام كالورق والخاتم وغيرهما .

الغَرْغَرْةُ: تردد الروح في الحلق ، ومن الحديث «إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر» أي ما لم تبلغ روحه حلقومه فيكون بمنزلة الشيء الذي يتغرغر به المريض ، وأصل الغرغرة هو أن يجعل المشروب في الفم ليردده الى أصل الحلق لا يبلع يكون ذلك عند أول ما يأخذ في سياق الموت .

الغُرفَةُ من الدارِ: هي الحجرة في الطابق الثاني من الدار أما الطابق الأول فيسمى بيتاً وقد تطلق الغرفة على مطلق حجرة ، والجمع غرف (القاموس الفقهي) ، الغرفة : (بالضم) ملأ اليد من المغروف ، يقال غرفت الماء غرفاً .

الغَرَقُ: (بالتحريك) الراسب في الماء من غير موت فإن غرقا فهو

غريق مثل كريم (نقله في المصباح عن الخليل)، وفي الحديث «سألته عن حد الطين الذي لا يسجد عليه ــ قال(ع): اذا غرقت فيه الجبهة» والإستغراق: هو الإستيعاب.

الغَرْقَدُ: (بالفتح) شجر من شجر الفضاء، ومنه بقيع الغَرقد: مقبرة بالمدينة المشرفة وهو مشهور، وفي معجم البلدان: أصل البقيع في اللغة أروم الشجر من ضروب شتى وبه سمي بقيع الغرقد، والفَرقد: كبار العوسج... وهو مقبرة أهل المدينة... (ج١ ص٤٧٣)

غَرَمَ: الغريم: وهو الذي عليه الدين لأنه يلزم الذي عليه الدين به، وقوله تعالى «والغارمين» ٦١/٩ يعني الذين علاهم الدين ولا يجدون القضاء، وفي الحديث «والغارمون من أهل الزكاة وهم قوم قد أنفقوها في طاعة الله من غير اسراف فيجب على الإمام أن يقضي عنهم ويكفيهم من باب الصدقات»، وفي الدعاء «أعوذ بك من المأثم والمغرم» المغرم: مصدر وضع موضع الإسم ويريد به مغرم الذنوب والمعاصي، وقيل: المغرم كالغرم وهو الدَّين ويريد به ما استدين فيما يكرهه الله تعالى ثم عجز عن أدائه، وفي الدعاء أيضا «الله أنت تكشف المغرم» والمراد من المغرم هنا: ما يلزم به الإنسان من غرامة أو يصاب به في ماله من خسارة كالدين وما يلحق به من المظالم، والمآثم: مصدر كالإثم وهو الوقوع في الذنب، والغَرامة: ما يلزم الإنسان أداؤه كالغرم (بالضم)، ومنه «يستحب غرامة الصبي ليكون حليماً في كبره»، وغَرمتُ الدية والدين وغير ذلك أغرم: اذا أديته غَرماً، وقد يكون الغريم أيضا: هو الذي له الدين، ومنه قولهم في مسألة المفلِّس: اذا رفع الغرماء أمرهم الى الحاكم، والغارم: من يلتزم ما ضمنه وتكفل به، وفلان مغرم بكذا: أي لازم له ومولع به...

الغَرُورْ: (بالفتح) الشيطان، وكل من غر فهو غرور وسمي الشيطان غرورا لأنه يحمل الإنسان على محابه ووراء ذلك ما يسوؤه، وعن ابن السكيت: والغرور أيضا ما رأيت له ظاهراً تحبه وفيه باطن مكروه ومجهول، والغُرور: (بالضم) الباطل وما اغتر به من متاع الدنيا، والغُرور أيضا: الخداع الذي لا حقيقة له وهو المتاع الرديء الذي يدلس به على طالبه حتى يشتريه ثم يتبين له رداءته والشيطان هو المدلس، وفي الحديث «المؤمن غر كريم» أي ليس بذي مكر فهو ينخدع لإنقياده ولينه. وقال في الجامع: «الغرور هو سكون النفس إلى ما يوافق الهوى ويميل إليه الطبع عن شبهة وخدعة من الشيطان...».

الغَرِيْ: (كغني) البناء الجيد، ومنه الغريان: بناءان مشهوران بالكوفة (عن القاموس) وهو الآن مدفن علي(ع)، والمغري بالشيء: المولع به من حيث لا يحمله عليه حامل.

غَرِيضْ: لحم غَرِيض: أي طري، ومنه «نهى أن يؤكل اللحم غريضا (يعني نيا) إنما تأكله السباع ولكن حتى تغيره الشمس أو النار».

الغَزَالْ: ولد الظبية الى أن يستوي ويطلع قرناه.

الغَـزْلُ: في حديث النساء «علموهن المغزل» المغزل (بكسر الميم) ما يغزل به، يقال غزلت المرأة الصوفة أو القطن تغزله غزلاً: اذا حولته الى خيوط، والمغزل: هو الآلة التي يغزل بها. والغزل: (بالتحريك) هو حديث الصبيان والجواري، ومغازلة النساء: محادثتهن.

الغُسالةُ: (بالضم) هي الماء الذي يغسل به الشيء والماء الذي يخرج منه بعد الغسل بعصر أو تقطير أو غمز.

الغَسَقُ: هو أول ظلمة الليل، يقال غسق الليل يغسق: أي أظلم،

وغسق الليل: ظلامه، وقيل: غسقه أي شدة ظلمته وذلك إنما يكون في النصف منه، وفي الخبر «وغسق الليل انتصافه»، وقال تعالى «ومن شر غاسق اذا وقب» ٤/١١٣، والغاسق: الهاجم، ويقال: الغاسق هو القمر اذا كسف فإسود ـ اذا وقب أي دخل في الكسوف.

غُسْلٌ: (بضم الغين) هو اسم لإفاضة الماء على جميع البدن ثم نقل الى أفعال خاصة في العرف الشرعي وأهم هذه الأفعال هو توقف رفع الأحداث الكبرى (التي هي الجنابة والحيض والإستحاضة والنفاس بالإضافة الى غسل الأموات) وعليه فلا يرتفع الحدث الأكبر إلا بالغسل، وقد سئل النبي(ص) عن أمر الله الإغتسال من النطفة ولم يأمر من البول والغائط، والنطفة أنظف منها؟ فقال النبي(ص) «لأن آدم لما أكل من الشجرة تحول ذلك في عروقه وشعره وبشره واذا جامع الرجل المرأة خرجت النطفة من كل عرق وشعر فأوجب الله الغسل على ذرية آدم الى يوم القيامة، والبول والغائط لا يخرج إلا من فضل ما يأكل ويشرب الإنسان وكفى به الوضوء». والغسل: (بالضم) أيضا هو اسم للماء الذي يغتسل به، يقال سكبت عليه غسلا: أي سكبت عليه ماء. لماذا وجب تغسيل الميت؟ الجواب من الأخبار: ـ

١ ـ إن التغسيل احترام للميت وتكرمة له.

٢ ـ أو لخروج النطفة التي خلق منها منه عند الموت.

٣ ـ أو للقياه لأهل الآخرة من الملائكة وغيرها. (الجواهر)

غَسْلٌ: (بفتح الغين) لغة ـ هو إجراء الماء على الشيء على وجه التنظيف والتحسين وإزالة الوسخ ونحوها، (واصطلاحا) هو اسم لغسل الجزء من البدن مثلا، يقال غسلت رأسي أي طهرته وأزلت الوسخ ونحوه

عنه بإجراء الماء عليه، وقد سئل النبي(ص) عن أمر الله غسل أعضاء الوضوء الأربعة وهي أنظف المواضع في الجسد؟ فقال النبي(ص) «...وأمر أن يغسل الوجه لما نظر آدم الى الشجرة وأمر أن يغسل الساعدين الى المرافق لما مد رأسه وأمر أن يمسح القدم بما مشيت الى الخطيئة ثم سننت على أمتي المضمضة والإستنشاق، والمضمضة تنقي القلب من الحرام والإستنشاق يحرم رائحة النار» (الإختصاص ــ للمفيد)؛ وغسل أعضاء الوضوء له ثلاث طرق:ــ

١ــ أن يأخذ الماء بكفه ويغسل العضو من أعلاه الى أسفله بالطريقة المتعارفة وهذه الطريقة هي أفضل الطرق.

٢ــ أن يضع العضو تحت الحنفية أو الميزاب أو المطر وينوي غسله من الأعلى الى الأسفل عرفاً.

٣ــ أن يرمس الأعضاء أو بعضها في الماء مع مراعاة أن يكون الغسل من الأعلى الى الأسفل عرفا يؤخذ تفصيل هذه الطريقة من الرسالة العملية لوجود بعض الإشكالات فيها.

غِسل: (بكسر الغين) هو اسم للشيء الذي يغسل به كالخطمي والصابون وغيرهما، وقوله تعالى «ولا طعام إلا من غسلين» **٣٦/٦٩** المراد به هي غسالة أهل النار وغسالة كل جرح ودبر يكون هذا طعامهم.

غُسْلُ المولودِ: وهو أن المرأة بعد ولادتها يستحب مؤكداً أن يغسل مولودها (ذكرا كان أو أنثى) ويشترط في غسله ما يشترط في غيره من الأغسال من النية والترتيب بأن يغسل رأسه ورقبته ثم الجانب الأيمن ثم الأيسر وقيل بوجوبه لقول الصادق(ع) «وغسل المولود واجب» ولكن المشهور الإستحباب، ووقت هذا الغسل قيل: ما دام يتحقق معه صدق

غسل المولود كاليوم واليومين ونحوهما مما يسمى به مولوداً عرفاً ولو الى اليوم السابع، وقيل: وقته من حين الولادة وهو أحوط، وقيل بوجوبه لقول الصادق(ع) يقول فيه «اغسلوا صبيانكم من الغمر فإن الشيطان يشم الغمر فيفزع الصبي ... الى آخره» قيل في شرحه: إن الغمر (بالتحريك) ريح اللحم وما تعلق باليد من دسمه والصبي غير المولود، فالمراد منه تنظيف يدي الصبي مما يزاوله من اللحم وما شابهه.

غَشَىٰ: غَشِيتهم الرحمة: أي شملتهم، ومنه «غشني برحمتك» أي غطني بها، وغَشَىٰ الرجل المرأة غشياناً: جامعها، والإسم منه الغِشيان (بالكسر)، ومنه الحديث «الغشيان على الإمتلاء يهدم البدن»، وفي الخبر «فلما غشيناه قال لا إله إلا الله» أي أدركناه ولحقناه، ومنه قوله(ع) «الخضاب يذهب بالغشيان» واختلف في معناه فقيل: هو تعطيل القوى المحركة لضعف القلب بسبب وجع شديد أو برد أو جوع مفرط، وقيل: هو إمتلاء بطون الدماغ من بلغم بارد وغليظ.

غَصْبٌ: الغَصْبُ: هو الإستقلال بإثبات اليد على مال الغير ظلماً وعدواناً، يقال غَصَبَهُ فهو غاصب والجمع غُصاب ككفار، والغَصْبُ: هو الإستيلاء غير المشروع على أموال الناس وحقوقهم، والعين المغصوبة: هي مطلق الشيء الذي استولى عليه الأجنبي ظلما كالدار والبستان بصورة مستقلة، والمنفعة المغصوبة: هي كل شيء له منفعة خاصة به كالدار منفعتها هي السكنا والسقف منفعته هي الجلوس تحته ومثله الخيمة والدابة منفعتها الركوب والحمل عليها والحرث بها وهكذا منفعة كل شيء بحسب ما يليق به وبحسب ما أعد له، والفرق ما بين غصب العين وغصب المنفعة هو أن الغاصب للمنفعة لا يمنع المالك من التصرف في العين ببيع أو هبة أما

الغاصب للعين فإنه يمنع المالك من جميع التصرفات فيستقل بها الغاصب من كل الجهات ، ومنه الجاهل بالغصب وأنواعه ثلاثة :ـ

١ـ أن يكون جاهلا بأصل الغصب كالذي لا يعلم أن هذا المكان مغصوبا .

٢ـ أن يكون جاهلا بحكم الغصب كالذي يعلم بأن هذا المكان مغصوب إلا أنه يعتقد جواز الصلاة وجواز التصرف في المكان المغصوب .

٣ـ أن يكون جاهلا بحكم الغصب الوضعي كالذي يعلم بالغصب ويعلم بحرمة التصرف في المغصوب إلا أنه لا يعلم بأن تكون العبادة فيه باطلة .

غَضّ : غَضُّ البصر : هو نقصه عما حرم الله ، يقال غض طرفه غضاً : أي خفضه وتحمل المكروه ، وغض طرفه : أي كسره ، ومنه الحديث «كان اذا فرح غض طرفه» يعني كسره وأطرق ولم يفتح عينيه وإنما كان يفعل ذلك ليكون أبعد من الأشر والمرح ، وأغض الرجل العين : أي قارب بين جفنيها ، وفي الخبر «اذا انكشف أحدكم لبول أو غيره فليقل بسم الله فإن الشيطان يغض بصره» ، الإغضاء : هو إدناء الجفون بعضها من بعض .

الغَضَا : شجر ذو شوك وخشبه من أصلب الخشب ولذا يكون في فحمه صلابة .

الغَضَبُ : الغضب قسمان : غضب الله : وهو سخطه على من عصاه ومعاقبته له ، والآخر: غضب المخلوقين فمنه محمود وهو ما كان في جانب الدين والحق والمذموم ما كان في خلافه ، والغضب من غير الله تعالى هو عبارة عن غليان دم القلب لإرادة الإنتقام وهو من الأخلاق المذمومة .

الغُضْروف : الرقيق الأبيض كالعظم يكون في المارن . (عن ابن

الاعرابي)

الغِطاءُ: الذنوب التي تكشف الغطاء هي كما جاء في الرواية عنهم(ع) «الإستدانة بغير نية الوفاء والإسراف في النفقة في الباطل والبخل على الأهل والولد وسوء الخلق وقلة البصر والكسل والضجر والإستهانة بأهل الدين، والغطاء (ككساء) الستر وما يُغطىٰ به وجمعه أغطية، قيل: مأخوذ من قولهم غَطا الليل يَغطو: اذا سترت ظلمته كل شيء، والغطاية (بالكسر) ما تغطيت به من حشو الثياب.

الغَفِيرةُ: الزيادة في الرزق أو العمر أو الولد أو غير ذلك، ومنه حديث علي(ع) «فإن أصاب أحدكم غَفِيرة في رزق أو عمر أو ولد أو غير ذلك فلا يكون له ذلك فتنة ويفضي به الى الحسد»، والمغفر (بالكسر) هو زرد ينسج من الدرع على قدر الرأس يلبس تحت القلنسوة.

الغُفَيْلةُ: ليست من الرواتب وهي ركعتان بين صلاة المغرب وسقوط الشفق الغربي (على الأقوى) يقرأ في الأولى بعد الحمد «وذا النون» وفي الثانية بعد الحمد «وعنده مفاتح الغيب». (عن التحرير)

غَلاَ: قال تعالى «لا تغلوا في دينكم» ١٧١/٤ أي لا تجاوزا الحد بأن ترفعوا عيسى أن تدعوا له الإلهية، يقال غلى في الدين غُلّواً: أي تصلب وتشدد حتى جاوز الحد والمقدار، وفي حديث الشيعة «كونوا النمرقة الوسطى يرجع إليكم الغالي ويلحق بكم التالي» (مشكاة الأنوار ص٥٧)، فالغالي من يقول في أهل البيت(ع) ما لا يقولون في أنفسهم كمن يدعي فيهم النبوة والإلهية، والتالي المرتاد يريد الخير ليبلغه ليؤجر عليه، والغلاة: هم الذين يغالون في علي(ع) ويجعلونه ربا والتخميس عندهم (لعنهم الله) وهو أن سلمان الفارسي والمقداد وعمار وأبا ذر وعمر بن أمية الضمري هم الموكلون

بمصالح العالم عن علي(ع) وهو رب ، وهذا الأمر تبرأ منه الشيعة ؛ وغلت القدر غلياً وغلياناً : اذا اشتد فورانها .

غِلالَةُ الحائضِ: (بالكسر) ثوب رقيق يلبس على الجسد تحت الثياب تتقي به الحائض عن التلويث .

الغُلامُ: الإبن الصغير، وفي المصباح : ويطلق الغلام على الرجل الكبير مجازاً بإسم ما كان عليه كما يقال للصغير شيخاً مجازا بإسم ما يؤول إليه .

الغَلّةُ: (بالفتح) الدخل الذي يحصل من الزرع والتمر واللبن والإجارة والبناء ونحو ذلك وجمعها الغلات .

الغَلَسْ: في الحديث «كان النبي(ص) يغلس بالفجر اذا اختلط بضوء الصباح» يقال غلس بالصلاة : يريد صلاها بالغلس ، والغلس : (بالتحريك) الظلمة آخر الليل ، ومنه التغليس وهو السير بغلس ، وغلسنا الماء : أي أوردناه بغلس .

الغَلْصَمُ: (كجعفر) رأس الحلقوم وهو الموضع الناتىء في الحلق . (عن الجوهري وغيره)

غَلَفَ: الغُلاف : غلاف السيف ونحوه ومنه غلاف المصحف ، وفي الحديث «تغلف به وأنا أنظر إليه» أي لطخ لحيته به ، يقال غلف لحيته بالغالية : أي لطخها بها والغالية ضرب من الطيب ، والأغلف : هو غير المختون والأنثى غلفاء ، وفي الحديث «الأغلف لا يؤم القوم» وذلك لأنه ضيع من السنة أعظمها .

غَلَقَ: في الحديث «لا طلاق ولا عتاق في إغلاق» أي في إكراه لأن المكره مغلق عليه في أمره ومضيق عليه في تصرفه كما يغلق الباب على الإنسان .

الغُلْمَةُ: (كغرفة) شدة الشهوة، ومنه «خير نسائكم العفيفة الغلمة» والغُلمة: هيجان شهوة النكاح من المرأة والرجل وغيرهما، واغتلم البعير: اذا هاج من شدة شهوة الضراب، ومنه الحديث «سئل عن بختي اغتلم فخرج من الدار فقتل رجلاً» والبُخْتي: الإبل الخراسانية، وفيه أيضا «نهى عن أكل لحم البعير وقت اغتلامه».

الغِلوَةُ: في الحديث عن علي(ع) «يطلب الماء في السفر إن كانت الحزونة فغلوة سهم وإن كانت (يعني الأرض) سهولة فغلوتين ...» فالغلوة: (بالفتح) هي مقدار رمية السهم، وعن الليث: الفرسخ التام خمس وعشرون غلوة، وعن أبي شجاع في إخراجه: الغلوة قدر ثلاث مائة ذراع الى أربع مائة والجمع غلوات.

غَمَّ: يقال غم الشخص غماً: اذا سال شعر رأسه حتى ضاقت جبهته وقفاه، ومنه رجل أغم الوجه، والغمغمة: أصوات الأبطال في القتال، والتغمغم والتغمم: الكلام الذي لا يتبين.

غَمَا: في الحديث «أغمي علينا الهلال» يقال أغمى ومغمى: اذا حال دون رؤيته غيم أو قترة، وأصل التغمية: الستر والتغطية، ومنه أغمي على المريض فهو مغمى عليه: اذا ستر عقله الإغماء وغطاه.

الغُمَّةُ: السترة، من غمه يغمه: ستره، ومنه الحديث «لا غمة في فرايض الله» أي لا تستروها ولكن تجاهروا فيها؛ والغمة: (بالضم) الكربة، ومنه قيل للحزين غم لأنه يغطي السرور والحلم، والغمام: السحاب الأبيض سمي بذلك لأنه يغم السماء أي يسترها.

الغَمَرُ: (بالتحريك) هو الدسم والزهومة من اللحم كالوضر من السمن، ومنه لا يبيتن أحدكم ويده غمرة، ومنه «غسل اليدين قبل الطعام

وبعده زيادة في العمر وإماطة الغمرة».

غَمَسَ: في الحديث «اليمين الغموس هي التي تذر الديار بلاقع» (سفينة البحار ج٢ ص٧٣٦)، اليمين الغموس: (بفتح الغين) هي اليمين الكاذبة الفاجرة التي يقطع بها الحالف ما لغيره مع علمه أن الأمر بخلافه وليس فيها كفارة لشدة الذنب فيها سميت بذلك لأنها تغمس صاحبها في الإثم ثم في النار فهي فعول للمبالغة، وفيه أيضا «اليمين الغموس هي التي عقوبتها دخول النار» وهي أن يحلف الرجل على مال امريء مسلم أو على حقه ظلماً.

غِنَا: في الحديث «خير الصدقة ما كانت عن ظهر غنى» أي ما كانت عفواً قد فضل عن غنى وقيل ما فضل عن قوت العيال وكفايتهم فإذا أعطيتها غيرك أبقيت بعدها لك ولهم غنى وكانت عن استغناء منك ومنهم وكأنه يريد بالظهر: أن الصدقة تكون مستندة الى ظهر قوي من المال، ومثله «خير الصدقة ما أبقت غنى» أي أبقت بعدها لك ولعيالك غنى، وقيل ما أغنيت به من أعطيت عن المسألة، والغنى ضد الفقر، يقال «ليس عنده غناه» أي ما يغتني به، وفي القاموس ــ غني: من غَنِيَ غِنًى وغِناءاً فهو غَنِي، و(لغة): غَنِيَ الرجل: اذا كثر ماله، وغني عن الشيء: لم يحتج إليه، و(اصطلاحاً): الغني هو من يملك قوت سنته فعلاً أو قوتاً.

الغِناءُ: (ككساء) هو الصوت المشتمل على الترجيع المطرب أو ما يسمى في العرف غِناءً وإن لم يطرب سواء كان في شعر أو قرآن أو غيرهما واستثني منه الحَدْوِ للإبل واستثني أيضا فعله للمرأة في الأعراس بشروط مذكورة في فتاواهم، وفي الخبر «إن القرآن نزل بالحزن فإذا قرأتموه فابكوا فإن لم تبكوا فتباكوا وتغنوا به فمن لم يتغن بالقرآن فليس منا» قال الشيخ أبو

علي الطبرسي (رحمه الله): تأول بعضهم تغنوا بمعنى استغنوا به وأكثر العلماء على أنه تزيين الصوت.

الغُنَّةُ: (بالضم) صوت في الخيشوم، قالوا: والنون أشد الحروف غنة: ومن ذلك الأغن: وهو الذي يتكلم من قبل خياشيمه، يقال رجل أغن وامرأة غناء.

الغَنَمُ: (بالتحريك) اسم مؤنث موضوع للجنس يقع على الضأن والمعز الذكور والإناث.

الغَنيمَةُ: قال في المجمع ــ الغنيمة في الأصل: هي الفائدة المكتسبة ولكن اصطلح جماعة على أن ما أخذ من الكفار إن كان من غير قتال فهو فَيْءٌ وإن كان مع القتال فهو غنيمة وإليه ذهب الإمامية وهو مروي عن أئمة الهدى عليهم السلام كذا قيل، وقيل: هما (يعني الغنيمة والفيء) بمعنى واحد، قال: ثم اعلم أن الفيء للإمام خاصة والغنيمة يخرج منها الخمس والباقي بعد المؤن للمقاتلين ومن حضر، وقد عمم فقهاء الإمامية مسألة الخمس وذكروا أن جميع ما يستفاد من أرباح التجارات والزراعات والصناعات زائداً عن مؤنة السنة والمعادن والكنوز والغوص والحلال والمختلط بالحرام ولا يتميز عند المالك ولا يعرف قدر الحرام وأرض الذمي اذا اشتراها من مسلم وما يغنم من دار الحرب جميعه يخرج منه الخمس، والفَيْءُ: هو ما نيل من الكفار بعد أن تضع الحرب أوزارها.

الغَهَبُ: (بفتحتين) الغفلة، وفي الحديث «سئل عطاء عن رجل أصاب صيداً غَهباً، قال: عليه الجزاء» قال أبو عبيد: يعني غفلة من غير تعمد. (المختار)

غَيَا: في الحديث «اذا رأيتم الرجل لا يبالي ما قال ولا ما قيل فيه فهو

لَغِية شيطان» أي شرك شيطان أو مخلوق من زنا ، وفي المصباح : لَغِيَةً (بالفتح والكسر) كلمة تقال في الشتم كما يقال هو لزنية ، وفي القاموس : ولد غِية (بالكسر) زنية ، وفي الحديث «الولد لغية لا يورث» .

غَيابَةُ البئرِ: قعرها مثل الغيابة وهي أيضا كل شيء أظلك فوق رأسك كالسحابة والغبرة (بالضم) والظلمة ونحوها .

الغِيبَةُ: (بالكسر) هي أن يتكلم خلف انسان مستور بما يغمه لو سمعه فإن كان صدقاً سمي غيبة وإن كان كذباً سمي بهتاناً وهي من الكبائر، قال في مجمع البحرين : «إنه لا ريب في اختصاص تحريم الغيبة بمن يعتقد الحق فإن أدلة الحكم غير متناولة لأهل الضلال كتاباً ولا سنة بل في بعض الأخبار تصريح بسبهم والوقيعة فيهم ... بل ظاهر جملة من الأخبار اختصاص التحريم بمن يعتقد الحق ويتصف بصفات مخصوصة كالستر والعفاف وكف البطن والفرج واليد واللسان واجتناب الكبائر ونحو ذلك من الصفات المذكورة في محالها التي اذا حصلت من المكلف حرم على المسلمين ما وراء ذلك من عثراته وعيوبه ويجب عليهم تزكيته واظهار عدالته في الناس ...» .

الغَيْبَةُ: (بفتح الغين) ـ (لغة) هي البعد والتواري ، و(اصطلاحاً) الغَيبة من المطهرات وهي بعد الشخص عن المكان الذي فيه شيء متنجس ثم عاد إليه فيصح البناء على طهارته مع بعض الشروط لم نذكرها لأنها موضع خلاف . (القاموس)

غيرُ المأكولِ: هو الحيوان الذي حرم الشارع أكل لحمه كالأسد والسنور وغيرهما .

الغَيرةُ: الدية ، وغيره : أعطاه الدية ، وأصلها المغايرة وهي المبادلة

لأنها بدل من القتل .

الغِيرةُ: (بالكسر) نفرة طبيعية تكون عن بخل مشاركة الغير في أمر محبوب له ، يقال غار الزوج على زوجته والزوجة على زوجها ، وفي الحديث «اذا لم يغر الرجل فهو منكوس القلب» .

الغِيلَةُ: وهو أن يخدعه فيذهب به الى موضع فيقتله فيه ، والغِيلة أيضا : هي الإغتيال ، وقتله غِيلة : أي على غفلة منه ، وهجم على القوم غِيلة : أي داهمهم على غفلة منهم ، ويقال أيضا أضَّرتِ الغِيلة بولد فلان : اذا أتيت أمه وهي ترضعه وكذا اذا حملت وهي ترضعه ، وفي الحديث «وقد هممت أن نهى عن الغِيلة» (المختار) ، والغَيل : اسم لذلك اللبن ، وقد أغالت المرأة ولدها فهي مُغِيل : اذا سقت ولدها الغَيْلُ ، وأغال فلان ولده : اذا غشي أمه وهي ترضعه ، والغَيْلُ أيضا : الماء الذي يجري على وجه الأرض ، وفي الحديث «ما سقي بالغَيل ففيه العشر وما سقي بالدلو ففيه نصف العشر» .

الغينَةُ: شجرة غَيناء : أي خضراء كثيرة الورق ملتفة الأغصان والجمع غين ، والغينة : (بالفتح) الغيضة ، وقيل : هي الأشجار الملتفة بلا ماء فإن كانت بماء فهي الغيضة . (الجوهري)

الغيْهَبُ: الظلمة والجمع الغياهب ، ويقال فرس غيهب : اذا اشتد سواده .

فـ

ما أوله الفاء

الفائِتَةُ: يقال فات الأمر فَوتاً وفَواتاً فهو فائت وهي فائتة، و(لغة) فات الشيء: أي مضى وقته ولم يؤت به، وأيضا فات الأمر فلاناً: اذا لم يدركه، و(اصطلاحا) الفائتة: هي الصلاة التي لم يؤدها في وقتها.

الفِئامُ: في الخبر «من أمتي من يشفع في الفئام»، والفئام (بالكسر) الجماعة الكثيرة من الناس، وعن الجوهري: والعامة تقول الفام بلا همز، وفي الحديث «قلت: وما الفئام؟ قال: مائة ألف».

الفِئَةُ: هي العَود الى طاعة الإمام وإلتزام أحكام الإسلام، والفئة: (لغة) الجماعة، وفي (الإصطلاح) أيضا قولهم فئة من آلى زوجته: هو الوطء أي الرجوع عن الإيلاء، والإيلاء: هو الحلف عن وطء الزوجة.

الفاحِشَةُ: مؤنث الفاحش وهو القبيح، فقول فاحش: أي ما يستقبح قوله، والفحش في الكلام: هو ما يستقبح ذكره عادة، وفعل فاحش: أي قبيح، والفحش في الأفعال: هو القبيح الذي يشنع على فاعله، وفي النهاية: الفحش هو كل ما يشتد قبحه من الذنوب والمعاصي، وفي الخبر «ان الله يبغض الفاحش المتفحش» والفاحش: هو ذو الفحش في كلامه وفعاله

ـ والمتفحش : هو من يتكلمه ويتعمده ، وقد يكون الفحش بمعنى الزيادة والكثرة ، ومنه الحديث «إن كان الإلتفات فاحشاً في الصلاة ...» أي كثيراً .

الفاخِتَةُ : نوع من الحمام البري لونها ما بين الأحمر والأغبر .

فأرةُ المسكِ : هي كيس رقيق جاف يتولد تحت جلد الغزال الذكر البالغ وموضعه تحت سرة الغزال فيه ما يشبه الدم طيب الرائحة وهو المسك نفسه .

الفاريجانْ : هو الحصاد الذي يحصد بالفرجون (كبرذون) وهو المحش (بكسر الميم) وهو آلة حديدية تستعمل في الحصاد .

فَاضَ : فاض السيل : أي كثر وسال من شفا الوادي ، وفاضت نفسه : أي خرجت روحه ، وفاض الخبر يفيض واستفاض : أي شاع ، ومستفيض : أي منتشر بين الناس ، وأفاض الناس من عرفات الى منى : أي دفعوا وكل دفعة افاضة ، والفيض : نيل مصر ونهر البصرة أيضا ، ونهر فياض : أي كثير الماء ، وأفضت الماء : اذا دفعته بكثرة .

الفاطميُّ : الذي ينتسب الى فاطمة(ع) بالولادة ، والعلوي : الذي ينتسب الى علي(ع) ، وكذلك الحسني والحسيني ونحو ذلك . (المجمع)

الفَأفاءُ : هو الذي لا يستطيع أن يلفظ حرف الفاء ، وعن اللمعة : هو الذي لا يحسن تأدية الحرفين .

فَاقَ : فاق الرجل أصحابه : أي علاهم بالشرف والفضل وغلبهم ، وفاقت الجارية بالجمال فهي فائـقة .

الفاقَةُ : الفاقة والخصاصة والإملاق والمسكنة والمتربة ـ قيل : كلها في معنى واحد .

الفاكِهَةُ: هي الثمرة اللذيذة والجمع الفواكه، وفي الحديث «كان رسول الله(ص) اذا رأى الفاكهة الجديدة قبلها ووضعها على عينيه وفمه ثم قال: اللهم كما أريتنا أولها في عافية فأرنا آخرها في عافية».

الفَألُ: أن يكون الرجل مريضا فيسمع آخر يقول يا سالم أو يكون طالباً فيسمع آخر يقول يا واجداً، يقال تفأل بكذا (بالتشديد)، وفي الحديث «أنه(ص) كان يحب الفأل ويكره الطيرة».

الفَتىٰ: الشاب، والفتاة: الشابة والجمع الفتيان والفتية والأصل أن يقال الفتى للشاب الحدث ثم استعير للعبد وإن كان شيخاً، وفي الخبر «لا يقول أحدكم عبدي وأمتي ولكن فتاي وفتاتي» أي غلامي وجاريتي، قيل: وكأن ذلك لما فيه من العبودية لغيره تعالى.

فَتَحَ: قال تعالى «أو ما ملكتم مفاتحه» ٦١/٢٤ قيل المراد بما ملكتم مفاتحه: بيوت المماليك، قيل: وليس بشيء لأن العبد لا يملك فما له لسيده، وقيل: المراد الوكيل في حفظ البيت أو البستان يجوز له أن يأكل منه لأنه كالأجير الخاص الذي نقصه على مستأجره، وفي الحديث «اذا زالت الشمس فتحت أبواب السماء وأبواب الجنان واستجيب الدعاء»، وفي الحديث «تزوجوا الأبكار فإنهن أفتح شيء أرحاماً» قيل: يريد كثرة النسل، وفتحت القناة: فجرتها ليجري الماء منها فيسقي الزرع، وفتح السلطان البلاد: غلب عليها وملكها قهراً، وفتح الله على نبيه(ص): نصره.

فَتَخَ: يقال فتخ أصابع رجليه فتخاً: أي ثناها ولينها، ورجل أفتخ: اذا كان عريض الكف والقدم مع اللين.

الفَتَخَةُ: (بالتحريك) حلقة من فضة لا فص فيها فإذا كان فيها فص

فهو خاتم . (عن الجوهري)

الفَتْرُ: (بالفتح) ما بين السبابة والإبهام اذا فتحتهما بالتفريج المعتاد .

الفَتْرةُ: انقطاع ما بين النبيين ، والفترة : هي الإنكسار والضعف ، ومنه فَترَ الحر : اذا انكسر وضعف ، وفي الخبر «نهى عن كل مسكر ومفتر» وهو الذي اذا شرب أحمى الجسد وصار فيه فتور وهو ضعف وانكسار، وقيل : لا يبعد أن يستدل بهذا الخبر على تحريم البنج ونحوه مما يفتر ولا يزيل العقل ، وفَترَ الماء : اذا انقطع عما كان عليه من البرد الى السخونة .

الفَتْكُ : القتل على غرة ، وقد فتك به يفتك ، وفي الحديث «قيد الإيمان الفتك لا يفتك مؤمن» ، والفاتك : الجريء .

الفِتْنَةُ: في كلام العرب ــ الفتنة : الإبتلاء والإمتحان والإختبار وأصله من فتنتُ الفِضَّة : اذا وضعتها في النار لتتميز، والفتنة تكون من الله ومن الخلق وتكون في الدين والدنيا كالإرتداد والمعاصي والبلية المصيبة والقتل والعذاب ، ومنه الحديث «الموت خير من الفتنة» ، وفي آخر «من دخل على السلطان فتن» وذلك لأنه إن وافقه فيما يأتي ويذر فقد خاطر بدينه وإن خالفه خاطر بروحه (المجمع) ، الفتّان : الصائغ أو الشيطان .

الفَتوىٰ: ما أفتى به الفقيه ، يقال استفتيت الفقيه فأفتاني، والإستفتاء : طلب الفتوى لمعرفة رأي المجتهد في مسألة ما ، وأفتاني في المسألة : أي بين حكمها ، والفتوى : حكم شرعي على وجه كلي كالحكم بأن قول ذي اليد مقدم على الخارج مع اليمين أو إخبار عن حكم معين بحيث يمكن جعله كلياً كقوله صلاة زيد باطلة لأنه تكلم فيها عمداً فإنه وإن كان حكماً جزئيا لكن يمكن جعله كليا بحيث يكون هذا الجزئي من جملة أفراده كقوله كل من تكلم في صلاته عمدا بطلت صلاته بخلاف الحكم (عن الشهيد الثاني في

المسالك) ؛ والألفاظ التي تكون مورداً للفتوى هي ما يلي : الأقوى ، ولا يخلو من قوة ، وهو قوي ، والظاهر ، والأظهر ، ولا يخلو من وجه ، والأشبه ، وعلى الأشبه ، ولا يبعد وهو قريب ، والصحيح ، والأصح ، والمعتمد .

الفُتُورْ: وهو بعد الجنابة الحاصلة بالإنزال وهي ارتخاء في جميع جسمه وهو بهذا المعنى يكون الفتور علامة على حصول الجنابة ويرجع إليها مع الدفق والشهوة عند حصول الشك في الجنابة ، وفتر جسمه يفتر فتوراً : أي لانت مفاصله وضعف فأحس بالتعب .

الفَجّ: قوله تعالى «من كل فج عميق» ٢٧/٢٢ الفج : الطريق الواسع بين الجبلين ، و«من كل فج عميق» أي مسلك بعيد غامض ، وفَجُّ الروحاء : موضع على مرحلتين من المدينة المشرفة روى أنه من أودية الجنة ، وفي القاموس ــ فج الروحاء : طريق واسع بين الحرمين على ثلاثين أو أربعين ميلا من المدينة .

الفَجْرُ: هو شق عمود الصبح ، فجره الله لعباده فجراً : اذا أظهره في أفق المشرق منتشراً يؤذن بإدبار الليل المظلم وإقبال النهار المضيء ، وهما فجران أحدهما المستطيل وهو الذي يصعد طولا كذنب السرحان ولا حكم له في الشرع والآخر هو المستطير المنتشر في أفق السماء وهو الذي يحرم عنده الأكل والشرب لمن أراد الصوم في رمضان وهو ابتداء اليوم (مجمع البيان ج ٥ ص ٤٨٣) ؛ والفجر أيضا (لغة) هو أول ضوء تراه من الصباح ، وأفجر : أي دخل في الفجر ، و(اصطلاحا) الفجر الكاذب هو بداية ظهور شعاع الشمس لكن بشكل طولي ويكون قبل الفجر الصادق بحوالي عشر دقائق أو خمسة عشرة دقيقة (كذا قيل) ، والفجر الصادق : هو عند بداية ظهور شعاع الشمس معترضا في الأفق وهو بداية وقت صلاة الصبح .

الفُجُور: في الحديث «اذا خاصم فجر فعله»، قيل: يحمل الفجور هنا على البذاء والفحش في القول والبهت عند الخصومة، ومنه «لا تحملوا الفروج على السروج فتهيجوهن للفجور» يريد بذلك النساء، وفي الحديث «التاجر فاجر ما لم يتفقه» وذلك أن التاجر قلما يسلم فيما هو بصدده من الكذب والحلف وربما يحلف على الأمر غير محتاط فيه ويبالغ في البيع والشراء بالرفع والحط حتى يفضي به الى الكذب، والفاجر: هو المنبعث بالمعاصي والمحارم.

فَحَجَ: في الحديث «من أوقظ مرة أو مرتين فإن قام وإلا فحج الشيطان فبال في أذنه» وقيل: المراد من الفَحْجُ هنا الكناية عن سوء الحمية ورداءتها كما أن البول في الأذن كناية عن تلاعب الشيطان، والفَحْجُ: هو تباعد ما بين الرجلين في الأعقاب مع تقارب صدور القدمين، ويقال رجل أفحج: إذا كان متباعد الرجلين.

فَحشْ وفحشاءْ: انظر فاحشة.

فَحَصَ: في الحديث «من بنى مسجداً كمفحص قطاة بنى الله له بيتا في الجنة» مفحص القطاة: (بالفتح) الموضع الذي تجشم وتبيض فيه كأنها تفحص فيه التراب أي تكشفه، يقال فحصت القطاة: أي حفرت في الأرض موضعا تبيض فيه وقيل مقدار الفحص لا يمكن أن يتخذ مسجدا وإنما هو على سبيل المبالغة في الكلام فإنها من مذاهب العرب والمراد ولو أنه يسع مصليا واحدا.

الفَحْلُ: هو الزوج صاحب اللبن، وعن المجمع: ويطلق على الذكر من ذي الحافر والظلف والخف من ذي الروح، الفحل: هو الذكر من كل حيوان والجمع فحول.

فَحْمَةٌ: في الحديث «رأيته يصلي اذا أقبلت الفحمة من المشرق» يعني

السواد والظلمة ، وفحمة العشاء : ظلمته ، وشعر فاحم : أي أسود .

الفَحْوىٰ: هي الإذن التقديرية وتحصل عند العلم برضا المالك بالتصرف بماله على تقدير معرفته بالتصرف ولذا سميت تقديرية ، وفحوى الكلام : مضمومنه ومعناه .

الفَخْ: في الحديث «تجرد الصبيان من فخ» فخ : (بالفتح) هو بئر قريبة من مكة على نحو من فرسخ ، وقال في المعجم : وهو واد بمكة ، وقيل الفخ : هو وادي الزاهر، ومعناه : أنه يرخص بأن تجرد الصبيان من المخيط في هذا الموضع لمن حج على طريق المدينة ومن حج على غيره فتجريد الصبيان من المخيط يكون من موضع الإحرام ، والفخ : هو آلة يصطاد بها .

الفَخَارْ: (بالفتح) هو المباهاة بالكرم والمناقب من حسب ونسب وغير ذلك ، ومنه الحديث «خذ من الميتة الوبر واجعله في فخارة» قيل : وكأن ذلك لإزالة ما فيه من دم الميتة .

الفِخْذ: في الحديث «جاء فخذ من الأنصار» الفخذ : (بالكسر فالسكون) هو دون القبيلة وفوق البطن والجمع أفخاذ ، ومنه أفخاذ قريش وأفخاذ العرب ،والفَخِذ : (ككتف) هو ما بين الساق والورك ، وفي حديث الجارية «ففخذت لها» أي أصبت منها ما بين فخذيها .

الفَذْ: هو الفرد ، والفد أيضا : أول سهام الميسر وهي عشرة ــ أولها الفد ثم التوءم ثم الرقيب ثم الحلس ثم النافس ثم المسبل ثم المعلى وثلاثة لا انصباء لها وهي ــ السفيح والمنيح والوغد .

الفَدْ: في الحديث «الجفاء والقسوة في الفدادين» الفدادون يفسر بوجهين ــ أحدهما أن يكون جمعا للفداد : وهو شديد الصوت وذلك من دأب أصحاب الإبل من فد يفد : اذا رفع صوته ، والوجه الآخر الفدادون

جمع الفدان : وهي البقر التي يحرث عليها أهلها ، والفدان أيضا : آلة الثورين للحرث ، قيل : وإنما ذم ذلك وكرهه لأنه يشغل عن أمر الدين ويلهي عن أمر الآخرة ويكون معها قساوة القلب ونحوها ، والفدفد : الأرض المستوية . (عن الصحاح)

الفِداءُ : (بالكسر) هو فكاك الأسير واستنقاذه بالمال ، يقال فداه بالمال تفدية : اذا استنقذه بمال ، قال تعالى «فإما منا بعد وإما فداء» ٤/٤٧ قيل : كان أكثر الفداء أربعة آلاف درهم وأقله ألف ، وقيل : كان فداء كل واحد عشرين أوقية ، وعن ابن سيرين : مائة أوقية والأوقية : أربعون درهم ، والفداء : هو العوض المالي الذي تبذله المرأة الكارهة مقابل أن يطلقها الزوج ، ويقال له الفدية .

فِدامْ : في الحديث «الحلم فدام السفيه» الفِدام : ما يوضع في فم الإبريق ليصفي ما فيه ، والخرقة التي يشد بها المجوسي فمه للحلم عن السفه فإعتبار أنه يسكنه كالفدام (المجمع) ، والثوب المفدم : (بإسكان الفاء) المصبوغ بالحمرة صبغا مشبعا كأنه لتناهي حمرته كالممتنع من قبول الزيادة ، ومنه «إنه كره المفدم للمحرم» .

الفَدانْ : راجع الفد .

فَدَحَ : في حديث الميت «اذا أتيت بأخيك الى القبر فلا تفدحه» أي لا تطرحه في القبر وتفاجئه به وتعجل عليه بذلك ولكن اصبر عليه هنيئة ليأخذ أهبته .

الفَدَعُ : (بفتحتين) اعوجاج الرسغ من اليد والرجل والكف والقدم الى الجانب الأيسر ، يقال رجل أفدع وامرأة فدعاء ، والأفدع : الذي يمشي على ظهور قدميه .

الفَدغُ: في الحديث «اذا وطي بيض النعام وفدغها فكذا» والفَدغُ: هو شدخ الشيء المجوف، وفدغ البيض فدغا: أي كسره.

الفِديَةُ: قال تعالى «وعلى الذين يطيقونه فدية» ١٨٤/٢ قيل: كان القادر على الصوم كالشيخ الكبير مخيرا بينه وبين الفدية لكل يوم نصف صاع (أي مدين) وقيل مد واحد، وفي الحديث الصحيح عن أبي جعفر(ع) في قول الله تعالى «وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين» قال(ع) «الشيخ الكبير والذي به العطاش لا حرج عليهما أن يفطرا في شهر رمضان ويتصدق كل واحد منهما في كل يوم بمد من الطعام ولا قضاء عليهما فإن لم يقدرا فلا شيء عليهما» (الإستبصار ج٢ ص١٠٤)، وفي حديث آخر عن محمد بن مسلم أيضا عن الباقر(ع) قال: سمعته يقول «الحامل المقرب والمرضع القليلة اللبن لا حرج عليهما أن تفطرا في شهر رمضان لأنهما لا تطيقان الصوم وعليهما أن تتصدق كل واحدة منهما في كل يوم تفطر فيه بمد من الطعام وعليهما قضاء كل يوم أفطرتا فيه تقضيانه بعد» والمد: كيلوا إلا ربع (تقريبا) من الطعام.

الفُراتُ: اسم نهر الكوفة، وفي المصباح: الفرات نهر عظيم مشهور يخرج من حدود الروم ثم يمر بأطراف الشام ثم بالكوفة (ثم بالحلة) ثم يلتقي مع دجلة في البطائح ويصيران نهراً واحداً ثم يصب عند عبادان في بحر فارس، والفراتان: الفرات ودجلة، وقيل: دجيلة، وعن الأصمعي: دجيلة نهر صغير يتخلج من دجلة، والفرات: الماء العذب، يقال ماء فرات ومياه فرات.

الفِرارُ من الزحفِ: هو الهرب من المعركة وهو من الكبائر إن لم يكن له عذر شرعي، والزحف: (لغة) هو الجيش العظيم.

الفَرْثُ: هو السرجين ما دام في الكرش (عن أقرب الموارد) أو هو المتحلل من الأكل في كرش الحيوان.

الفَرَجُ: هو انكشاف الغم، يقال فرج الله عنك الغم تفريجاً: كشفه، ومنه كلمات الفرج وهي «لا إله إلا الله الحليم الكريم لا إله إلا الله العلي العظيم سبحان الله رب السماوات السبع ورب الأرضين السبع وما فيهن وما بينهن ورب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين» ـ تقال عند الإحتضار، وفي الحديث «كان الناس يفرجون لرسول الله(ص) اذا انتهى الى الحجر» أي يوسعون له ذلك المحل ليقضي منه ما يريد، والفُرجة: كل مفتوح بين شيئين، ومنه الفُرجة في الحائط، والفَرجة: (بالفتح) هي الخلوص من شدة.

الفَرْجُ: (من الإنسان) (كفلس) قُبله ودبره لأن كل واحد منهما منفرج، وكذا استعمله العرب في القبل، والجمع فروج كفلوس، والفَرج أيضا: الثغر وموضع الإخافة، وثوب طويل الفرج أي واسع الذيل، والفَرج: ما بين الرجلين، وملأت ما بين فروجي: أي عدوت وأسرعت، والإنفراج: الإنفتاح، وفرج صدري بفتحات: أي شقه.

فَرْحَةٌ: في الحديث «للصائم فرحتان» أي يفرح بهما عند افطاره يعني فرحة بالخروج عن عهدة المأمور به، وقيل بما يعتقد من وجوب الثواب وفرحة يوم القيامة بما يصل إليه منه وقيل فرحة عند إفطاره كما جاء في الحديث «إن للصائم دعوة مستجابة» وقيل فرحة اذا أفطر بتوفيق تمامه أو لتناوله الطعام ولذته ورفع ألم الجوع.

فَرْخٌ: في حديث المحرم «فإن قتل فرخاً فكذا» الفرخ: ولد الطائر والأنثى فرخة وقد يستعمل الفرخ في كل صغير من الحيوان والنبات، وفي

الخبر «نهى عن بيع الفروخ بالكيل من الطعام» قيل: المراد بالفروخ الفروخ من السنبل وهي ما استبان وانعقد حبه، وأفرخ الحب: اذا تهيأ للإنشقاق، وأفرخ فؤاده: اذا خرج روعه وانكشف عنه الفزع كما تفرخ البيضة اذا انفلقت عن الفرخ فخرج منها.

الفَرْدُ: هو الوتر وهو الواحد والجمع أفراد، وأفردت الحج عن العمرة: أي فعلت كل واحد منهما على حدة، ومنه (رجل مفرد للحج) و(العمرة (العمرة المفردة) وتفترق عن عمرة التمتع بأقسام كثيرة مذكورة في الرسائل.

الفِردَوْسُ: البستان الذي فيه الكرم والأشجار.

فَرَشَ: في الحديث «لا تفرش ذراعيك (يعني في سجودك أي لا تبسطهما) ولكن جنح بهما»، ومنه «الولد للفراش» أي للزوج لأن كل واحد من الزوجين يسمى فراشاً للآخر كما يسمى كل واحد منهما لباساً للآخر كما قال تعالى «هن لباس لكم وأنتم لباس لهن»، وفراش الهام: هو عظام رقيقة تلي قحف الرأس، وكل عظم رقيق فراشة مثل سحاب وسحابة، ومنه حديث علي(ع) «ضرب بالمشرقية تطير منه فراش الهام». (نهج البلاغة)

فِرصادُ: (بالكسر) الأحمر من التوت.

فَرَضَ: فرض له في العطاء وفرض له في الديوان، وفرضت البقرة: أي كبرت وطعنت في السن، ومنه قوله تعالى «لا فارض ولا بكر»، والفريضة: هي ما فرض من السائمة من الصدقة، والفرائض من الميراث: هو نصيب مقدر شرعاً للوارث، فَرَضَ: قال تعالى «إن الذي فرض عليك القرآن لرادك الى معاد» ٨٥/٢٨ أي أوجب عليك تلاوته بتبليغه والعمل بما فيه، وفرض الله علينا كذا: أي أوجبه، وسمي ما أوجبه الله (الفرض)

لأن له معالم وحدودا، ومنه قوله تعالى «لا تخذن من عبادك نصيبا مفروضا» ١١٨/٤ أي مقتطعا محددا، وفي الحديث «طلب العلم فريضة على كل مسلم» والمراد به العلم الذي فرض على العبد معرفته في أبواب المعارف وتحقيقه هو: أن مراتب العلم الشرعي ثلاثة: فرض عين وفرض كفاية وسنة، فالأول: هو ما لا يتأدى الواجب إلا به وهو يرجع الى اعتقاد وفعل وتركه فالأول اعتقاد كلمتي الشهادة وما يجب لله ويمتنع والإذعان بالإمامة للإمام والتصديق بما جاء به النبي(ص) من أحوَال الدنيا والآخرة مما ثبت عنه بالتواتر كل ذلك بدليل تسكن النفس إليه ويحصل به الجزم، وما زاد على ذلك (من أدلة المتكلمين) فهو فرض كفاية، وأما الفعل فتعلُّم واجب الصلاة وأمثالها، وأما الترك فيدخل في بعض ما ذكر.

فُرضةُ النّهرِ: (بضم الفاء) هي ثلمته التي يسقى منها، وفرضة البحر: هي محط السفن.

فَرَطَ: قال تعالى «ما فرطنا في الكتاب من شيء» ٣٨/٦ أي ما تركنا ولا ضيعنا ولا غفلنا، والتفريط: التقصير عن الحد والتأخير فيه، والإفراط: مجاوزة الحد، وفي حديث السواك «لا يضرك تركه في فرط الأيام» أي في بعض الأِوقات والأحيان، والفرط: (بفتحتين) هو الذي يتقدم الواردة فيهيء لهم الأرسال والدلاء ويمدد الحياض ويستقي لهم، يقال رجل فرط وقوم فرط، في الحديث «أنا فرطكم على الحوض» ومنه قيل في الدعاء للطفل الميت «اللهم اجعله لنا فرطا» أي أجرا وذخرا يتقدمنا حتى نرد عليه.

الفَرْعُ: فرع كل شيء: أعلاه، الفرع: هو الشعر التام، والأفْرَعُ: هو ضد الأصلع، والفرع: (بفتحتين) هو أول ولد تنتجه الناقة كانوا يذبحونه

لآلهتهم فيتبركون بذلك ، وفي الحديث «لا فرع ولا عتيرة» ، وتفرعت أغصان الشجرة : أي كثرت ، وفرعون : هو لقب الوليد بن مصعب ملك مصر وكل عات فرعون ، وافترعت البكر : افتضضتها ، ومنه «فلما افترعها غلب الدم» ومنه «اذا فرعت المرأة ذهب جزء من حيائها» ، وفي الحديث «إياكم والكذب المفترع ، قيل له : وما الكذب المفترع ؟ قال : يحدثك الرجل بحديث فتتركه وترويه عن غير الذي حدثك به» .

الفرْقُ: مكيال معروف بالمدينة وهو ستة عشر رطلاً .

الفُرقانُ : القرآن ، وكل ما فرق به بين الحق والباطل فهو فرقان فلهذا قال تعالى «ولقد آتينا موسى وهارون الفرقان ...» .

الفرقَدانِ : هما نجمان مضيئان قريبان من القطب .

فَرَنْد : في حديث احرام المرأة «لا تلبس حلياً ولا فرندا» الفرند : (بالكسر) هو ثوب معروف معرب . (عن القاموس)

الفَرَهودُ : هو ولد السبع ، وقيل : الوَعل ، وقيل أيضا للغلام الغليظ .

الفَرْوُ: (بفتح أوله) هو الذي يلبس من الجلود التي صوفها معها ، والجمع الفراء (بالكسر) ، وفي حديث الشهيد «ينزع عنه الخف والفرو» والفراء : (كسحاب) هو حمار الوحش ، ومنه ما قيل لأبي سفيان «كل الصيد في جانب الفراء» قيل : يعني أنت في الصيد كحمار الوحش كل الصيد دونه ، والفروة : جلد الرأس ، وفروة الوجه : جلدته .

الفَرُّوجْ : هو واحد فراريج الدجاج ، وعن حياة الحيوان : الفروج الفتى من الدجاج والضم فيها لغة (ج ٢ ص٢٢٣) .

الفَرِيُ : اذا استعمل مقابل القطع المراد به حينئذ الشق ما لم يبلغ الإبانة وإلا فإنه يستعمل بمعنى القطع والإبانة ، قال في المصباح : أفريت

الأوداج : قطعتها ، وأفريت الشيء : شققته .

الفَريّةُ: الكذبة العظيمة التي يتعجب منها ، والإفتراء : العظيم من الكذب ، وفي الحديث «لا دين لمن دان بفرية باطلة على الله» ، والفرية أيضا : القذف ، قيل : وحد الفرية يكون بثلاثة وجوه : رمي الرجل الرجل بالزنا واذا قال إن أمه زانية واذا دعي لغير أبيه ، وأصل الإفتراء هو القطع من فريت الأديم أفريه ثم استعير للكذب مع العمد .

فَزَعَ: الإفزاع : الإخافة والإغاثة أيضا ، يقال فزعت إليه فأزعني : أي لجأت إليه من الفزع فأغاثني ، ومنه الحديث «اذا انكسف الشمس فافزعوا الى مساجدكم» ، وفي حديث كسوفي الشمس والقمر «ألا أنه لا يفزع لهما إلا من كان من شيعتنا» ووجهه (على ما قيل) أن الشيعة يقولون بوجوب الصلاة لهاتين الآيتين وأما غيرهم فيقولون بإستحباب ذلك .

الفُسحةُ: (بالضم) السعة ، وفي الحديث «لا يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً» ومعناه لا يزال المؤمن في سعة من دينه يرجى له الرحمة ولو باشر الكبائر سوى القتل فإذا قتل أيس من رحمته وهو تغليظ شديد ، وقيل معناه : لا يزال موفقاً للخيرات ما لم يصبه فإذا أصابه انقطع عنه التوفيق لشؤمه ، وفي حديث الميت مع الملكين «يفسحان له في قبره مد بصره» أي يوسعان له فيه مد البصر والمراد مداه وغايته التي ينتهي إليها ، والفسيح : الواسع .

فَسَخَ: وفسخ الشيء : هو نقضه ، تقول فسخت البيع وفسخت العزم : أي نقضتها ، وفسخت النكاح فانفسخ : أي انتقض ، وفسخت العود فسخاً : اذا أزلته عن موضعه بيدك ، وتفسخت الفأرة في الماء : أي تقطعت .

فَسَدَ: قال تعالى «ظهر الفساد في البر والبحر» ٤١/٣٠ فسر الفساد بالقحط وقلة البيع في الزراعات والبيوت ومحق البركات من كل شيء، وقيل: هو قتل ابن آدم أخاه وأخذ السفينة غصبا، وفي الحديث «دم الإستحاضة دم فاسد» أي ساقط لا نفع فيه بخلاف دم الحيض، يقال فسد الشيء فسودا فهو فاسد والإسم الفساد، والفساد للحيوان أسرع منه الى النبات والى النبات أسرع منه الى الجماد لأن الرطوبة في الحيوان أكثر من الرطوبة في النبات، والمفسدة: خلاف المصلحة.

الفِسطاطُ: البيت من الشعر فوق الخباء.

الفَسكَلْ: هو الفرس الذي يجيء في آخر السباق، وقال أبو الغوث: أولها المحلي وهو السابق ثم المصلي ثم المسلي ثم التالي ثم العاطف ثم المرتاح ثم المؤمل ثم الحظي ثم اللطيم ثم السكيت وهو الفسكل والقاشور.

الفَسوَةُ: ريح تخرج من دبر الحيوان بغير صوت يسمع.

الفُسوقْ: هو الخروج عن الطاعة وعدم الإلتزام بالتكاليف الشرعية، وفي الحديث «خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم: الغراب والحدأة والكلب والحية والفارة» والمراد بالفسق هنا المعنى المجازي من حيث حصول الخبث والأذى منها والأفعال المنافية للطبايع البشرية فأطلق عليها اسم الفسق، والفسوق: هو القول الحرام كالكذب والسباب والمفاخرة وهو من تروك الإحرام.

الفَسِيلْ: قيل: هو ما نبت لوحده من الأشجار وكبر، الفسيل الودي: هو صغار النخل.

فَشَا: في الحديث «افشوا السلام» أي أظهروه وانشروه بين الناس، من قولهم «فشا خبره» أي ظهر وانتشر بين الناس.

فَصَا: يقال تَفَصَّيْتُ من الديون: اذا أخرجت منها وتخلصت، وتفصى الإنسان: اذا تخلص من الضيق والبلية، وما كدت أتفصى من فلان: أي ما كدت أتخلص منه.

فَصَحَ: في الحديث «التكبير جزم في الأذان مع الإفصاح بالهاء والألف» والمراد بالألف الألف الثانية من لفظ الجلالة وهي الساقطة خطاً وهاؤها وهي الهاء من لفظ الجلالة (المجمع)، والفصيح: هو الذي عنده ملكة وقدرة على إظهار الحروف من مخارجها، والفصاحة هي كالعدالة درجات تتفاوت الناس فيها، يقال فصيح وأفصح وعدل وأعدل منه.

فُصحُ النصارىٰ: هو الذي يأكلون فيه اللحم بعد الصيام وصومهم ثمانية وأربعين يوما ويوم الأحد الكائن بعد ذلك هو العيد ولصومهم ضابط يعرفون به فإذا عرف أوله عرف الفصح.

الفَصْدُ: (بالفتح) قطع العرق، والمفصد: (بالكسر) ما يفصد به، وتفصد عرقاً: أي سال عرقه تشبيهاً في كثرته بالفصاد.

فَضَّ: يقال فضضت القوم فانفضوا: أي فرقتهم فتفرقوا، وأصل الفَضّ: الكسر، يقال فضضت الختم فَضاً: أي كسرته، وفضضت البكارة: أزلتها على التشبيه بالختم، وفَضَّ فاه: أي نثر أسنانه فيه، ولجام مفضض: أي مرصع بالفضة.

فَضَا: قال تعالى «أفضا بعضكم الى بعض» ٤/٢١ أي انتهى إليه فلم يكن بينهما حاجز عن الجماع، يقال أفضى الرجل الى جاريته: أي جامعها، وأفضى الى الأخرى: صار إليها، قال بعضهم: الإفضاء هو أن يخلو الرجل بالمرأة جامعها أو لم يجامعها، وعن الشيخ أبي علي: الإفضاء الى الشيء هو الوصول إليه بالملامسة وأصله من الفضاء وهو السعة، والفضاء:

هو الخالي الفارغ الواسع من الأرض ، وأفضى بيديه الى الأرض : اذا مسها بباطن راحته في السجود ، وفي حديث الميت «الميت يغسل في الفضاء (يعني من غير ستر بينه وبين السماء) قال(ع) : لا بأس وأن يستر بستر فهو أحب إلي» ، والمفضاة من النساء : التي مسلكها واحد يعني مسلك البول والحيض .

فَضَحَ : الأفضح : الأبيض وليس بالشديد البياض ، وفي الحديث «صف لي بغلة فضحاء ، قلت : وما الفضحاء ؟ قال : دهماء بيضاء البطن بيضاء الأفجاج بيضاء الجحفلة» ، وفضحت النساء : اذا حكيت عنهن ما يدل على كثرة شهوتهن .

فُضوليّ : (لغة) هو الذي يتدخل فيما لا يعنيه ، و(اصطلاحاً) عقد الفضولي هو العقد الذي يجريه شخص لآخر دون علمه كأن يشتري أو يؤجر أو يبيع ونحو ذلك ، والمشهور أنه يصح (هذا العقد) إن أجاز المالك بعد علمه به .

الفَضيخ : مسجد الفضيخ : هو مسجد من مساجد المدينة روي أن فيه ردت الشمس لأمير المؤمنين عليه السلام ، قال الراوي : قلت لم سمي الفضيخ ؟ قال : النخل يسمى فضيخاً فلذلك يسمى الفضيخ ، والفضيخ : عصير العنب ، وشراب يتخذ من البسر وحده من غير أن تمسه النار ، والفَضْخُ : كسر الشيء الأجوف ومنه (كسرت رأسه بالحجارة) .

الفَضِيلَةُ : هي التي تقابل الرذيلة .ويعرفان من العقل ، يقال فلان عنده أخلاق فاضلة وفلان عنده أخلاق رذيلة وسيئة ، وقال أمير المؤمنين(ع) : «فالمتقون فيها هم أهل الفضائل ، والفضيلة الأولى : منطقهم الصواب ، الثانية : ملبسهم الإقتصاد ، الثالثة : ومشيهم التواضع ، الرابعة : غضوا

أبصارهم عما حرم الله عليهم ...» ، ويقال : فلان أصاب فضلا أي أصاب أجرا وثواباً ، ومثله من قرأ سورة القدر في الأولى بعد الحمد والإخلاص في الثانية أصاب فضلا أي أجراً كثيراً .

فَطَحَ : الأفطح : هو عبد الله بن جعفر الصادق(ع) ، هو أفطح الرأس وقيل أفطح الرجلين ، ورأس مفطح : أي عريض ، وكذا رجل مفطح أي عريض الرجل . والفطحية : هم القائلون بالإمامة الى جعفر بن محمد الصادق(ع) ومن بعده ابنه عبد الله الأفطح وقد نسبوا الى رئيس لهم من الكوفة يقال له عبد الله بن أفطح .

الفَطْرُ: الإبتداء والإختراع ، وعن ابن عباس : كنت لا أدري ما فاطر السماوات حتى أتاني إعرابيان يختصمان في بئر فقال أحدهما : أنا فطرتها أي ابتدأتها .

الفِطْرَةُ: هي الخِلقة (بالكسر) أي زكاة البدن من حيث أنها تحفظه من الموت في جميع الحول أو تطهره من أوساخ الذنوب ، والفِطرة : هي الدين أي زكاة الإسلام وزكاة الدين ، والفِطرة : هي الإفطار لأن وجوبها يوم الفطر ، والفِطرة : هي فطرة الخلقة ، ومنه الحديث «إن الله خلق الناس كلهم على الفطرة التي فطرهم عليها لا يعرفون إيماناً بشريعة ولا كفراً بجحود ثم بعث الله الرسل تدعوا العباد الى الإيمان» . (عن المجمع)

فَطَمَ : الفَطِيم : هو الذي انتهت مدة رضاعته وفطم عن الثدي ، يقال فطمت الرضيع : أي فصلته عن الرضاع .

الفَطِيرُ: هو العجين الذي لم يختمر ، وكل شيء أعجلته عن ادراكه فهو فطير ، ويقال عندي خبز خمير وحيس فطير أي طري .

فَعَا : في الخبر «لا بأس بالمحرم بقتل الفعو» يريد الأفعى فقلبت

الألف واوا في الوقف، والأفعى: قيل هي حية رقشاء رقيقة العنق عريضة الرأس لا تزال مستديرة على نفسها لا ينفع منها ترياق ولا رقية، كذا قيل.

فَقارَةٌ: فقارة الظهر: (بالفتح) الخرز الذي يضم النخاع الذي يسمى خرز الظهر.

الفُقاعْ: (كرمان) شيء يشرب يتخذ من ماء الشعير فقط، قيل: وليس بمسكر ولكن ورد النهي عنه وقيل: سمي فقاعا لما يرتفع في رأسه من الزبد، والفقاع أيضا: ما اتخذ من الزبيب أو الشعير حتى وجد فيه النشيش (وهو الصوت للماء وغيره عند الغليان) والحركة (عن اللمعة). والفقاقيع: هي النفخات التي ترتفع فوق الماء كالقوارير.

فَقَحَ: الفُقاح: (كرمان) نور الأذخر، وتفقحت الوردة: تفتحت، وحلقة فقاحية: على لون الورد حين هم أن يتفتح. الفقحة: هي حلقة الدبر، والجمع الفقاح، وتسمى أيضا العجيزة والقاعودة والخلفية.

الفَقَعْ: (بالتحريك) ضرب من الكمأة وهي البيضاء الرخوة.

فَقَمَ: في الحديث «من حفظ ما بين فقميه ورجليه دخل الجنة» فقماه: لحياه، والمعنى: من حفظ لسانه وفرجه دخل الجنة.

الفقهُ: الفهم، ويقال قد فقه الرجل فقها وفلان لا يفقه ولا يتفقه وأفقهته الشيء أي فهمته إياه، هذا هو أصله ثم خص به علم الشريعة والعالم به يسمى فقيه وقد فقه أي صار فقيها.

الفَقيرُ: قال تعالى «إنما الصدقات للفقراء والمساكين» ٩/٦٠ عن بعض المحققين أنه قال: الفقير والمسكين متحدان في الإشتراك بوصف عدمي وهو عدم وفاء الكسب والمال بمؤنته ومؤنة العيال إنما الخلاف في أيهما أسوء حالا فقال الفراء وتغلب وابن السكيت: هو المسكين وبه قال أبو

حنيفة ووافقهم من علماء الشيعة الإمامية ابن الجنيد وسلار والشيخ الطوسي في النهاية لقوله تعالى «أو مسكينا ذا متربة» وهو المطروح على التراب لشدة الإحتياج ...

فَكَّ: يقال فك يفك فكاً، ولغة فك بمعنى استرخى وضعف أو بمعنى انكسر وزال وقيل المراد به في باب الديات المعنى الأخير، فك المفصل: أي زال عن موضعه.

فَكَّرَ: التفكر: التأمل، والفكر: (بالكسر) اسم منه وهو لمعنيين أحدهما القوة المودعة في مقدمة الدماغ وثانيهما أثرها وهو ترتب أمور في الذهن يتوصل بها الى المطلوب يكون علماً أو ظنا، وفي الحديث «تفكر ساعة خير من عبادة ستين سنة» لأن الفكر يوصلك الى الله والعبادة توصلك الى ثواب الله والذي يوصلك الى الله خير مما يوصلك الى غير الله أو أن الفكر عمل القلب والطاعة عمل الجوارح فالقلب أشرف من الجوارح، يؤكد ذلك قوله تعالى «أقم الصلاة لذكري» جعلت الصلاة وسيلة الى ذكر القلب والمقصود أن العلم أشرف من غيره. (فخرالدين الرازي)

الفَلاةُ: هي الأرض الخالية من كل شيء حتى من الماء، والبرية: هي الأرض التي فيها تلال وتلاع وحجارة وصخر.

الفَلتَةُ: كل شيء يفعله الإنسان فجأة من غير تدبر ولا روية، والفلتات: الزلات جمع فلتة وهي الزلة، وفي الحديث «قل من يفلت من ضغطة القبر» أي يتخلص منها.

فَلَجَ: الفَلُوجة: الأرض المصلحة للزرع ومنه سمي موضع على الفرات فلوجة، وعن معجم البلدان: والفلوجة الكبرى والفلوجة الصغرى قريبتان كبيرتان من سواد بغداد والكوفة قرب عين التمر. (ج ٤ ص ٢٧٥)

فَلَجَ: الفليجة: شقة من شقق الخباء، وتفلجت قدمه: تشققت، وفي الحديث «لا يؤم صاحب الفالج الأصحاء» وفيه «من أشراط الساعة أن يفشو الفالج». الفَالَج: هو داء معروف يحدث في أحد شقي البدن طولا فيبطل إحساسه وحركته وربما يكون في الشقين ويحدث بغتة، أفلج الله حجته: أي أظهرها، والفالج: (بكسر اللام) هو الغالب من قماره، وقد أفلج أصحابه: أي غلبهم، والفالج: (بالكسر أيضا) الجمل الضخم ذو السنامين يحمل من السند للفحلة سمي بذلك لأن سناميه يختلف ميلهما. المفلجات: اللواتي يفعلن ذلك بأسنانهن رغبة في التحسين ومنه «لعن الله المتفلجات للحسن»، ورجل أفلج الأسنان وامرأة فلجاء الأسنان، وفي وصفه(ص) «كان مفلج الأسنان» ومعنى فلج الأسنان: هو انفراجها. والمفلوج هو: —

١ــ الذي أصيب بالتباعد بين قدميه بأن اذا مشى تكون كل قدم بعيدة عن القدم الثانية بعداً غير متعارف.

٢ــ هو الذي أصيب بالبعد بين يديه.

٣ــ هو الذي أصيب بالبعد غير المألوف بين أسنانه.

فَلَحَ: الفَلاحُ: السحور وهو الأكل في السحر، وفي الحديث «حتى خفنا أن يفوتنا الفلاح» يعني السحور وقيل: إنما سمي بذلك لأن به بقاء الصوم. الفلح: (بالتحريك) الفوز والنجاح والبقاء في الخير والفلاح مثله وهو ضربان: دنيوي وهو الظفر بما تطيب به الحياة الدنيا ــ وأخروي وهو ما يفوز به الإنسان في دار الآخرة وقد قيل: إنه أربعة أشياء بقاء بلا فناء وغنى بلا فقر وعز بلا ذل وعلم بلا جهل. فَلَحَ الأرض: شقها للحرث ومنه سمي الأكار فلاحاً والفلاحة: (بالكسر) الحراثة. الفلاح: «حي على

الفلاح» تقدم في حرف الحاء. الأفلح: مشقوق الشفة السفلى، ومنه رجل أفلح وهو خلاف الأعلم.

الفِلِزَّاتُ: هي كالذهب والفضة ونحوهما من الأشياء التي تذاب بالنار.

فَلْسٌ: من أنواع المعاملات وقيل أن قيمته تبلغ قيمة سدس الدرهم، وأيضا الفَلْسُ: القشور التي تكون على السمك ووجودها علامة على حلية أكل السمك.

الفَلو: المهر يفصل عن أمه لأنه يفتلي أي يفطم والجمع أفلا والأنثى فلوة، في الحديث القدسي «الرجل يتصدق بالتمرة ونصف التمرة فأربيها كما يربي الرجل فلوه وفصيله» قيل إنما ضرب المثل بالفلو لأنه يريد زيادة تربية وكذا الفصيل.

فَناءُ الكعبةِ: هو سعة أمامها، وقيل: هو ما امتد من جوانبها دورا وهو حريمها خارج المملوك منها ومثله فناء الدار، والجمع أفنية.

الفنجانْ: هو إناء صغير يشرب فيه القهوة.

فَنَدَ: قال تعالى «لولا أن تفندون» ١٢/٩٤ أي تجهلون وأصل الفند: (بالتحريك) هو نقصان عقل يصدر من هرم ومنه عجوز مفندة، ويقال أصل الفند الخرف يقال أفند الرجل أي خرف وتغير عقله، وفي الحديث «ما ينظر أحدكم إلا هرما مفندا أو مرضا مفسدا» يقولون للشيخ اذا هرم قد أفند لأنه تكلم بالمخرف من الكلام، وأفنده الكبر: أي أوقعه في الفند، والتفنيد: اللوم وتضعيف الرأي.

الفَنَكُ: هو حيوان بري يشبه الثعلب غير مأكول اللحم يؤخذ منه الفرو حتى قيل إن فروه أطيب من جميع أنواع الفراء وهو أبرد من فرو السمور

وأعدل وأحر من فرو السنجاب صالح لجميع الأمزجة .

الفِهرُ: الحجر ملأ الكف وقيل الحجر مطلقاً ، وفي الخبر «نهى عن الفهر والفهر» مثل نَهْرٌ ونُهُرٌ وهو أن يجامع الرجل امرأة ثم يتحول عنها قبل الفراغ الى أخرى فينزل ، وفي الحديث «كأنهم يهود سرجوا من فهرهم» وفهر اليهود (بالضم) بِيَعُهم ومدارسهم .

فَهوقْ : في الخبر «أبغضكم إلي المتفيهقون المتشدقون»ألْمُتَفَيْهِقُوْنَ: الذين يظهرون للناس أنهم ذو فهم وذكاء ليقربوهم ويعظموهم وأصله الفهق وهو الإمتلاء كأنه ملأ به شدقه وهو رفع الصوت بالكلام وقلة الإستحياء في أنه لا يبالي بكل ما قال حتى يخاف الناس من لسانه .

فَواقْ : في حديث عيادة المريض «العيادة قدر فوق الناقة» الفواق (كغراب) قيل هو ما بين الحلبتين من الوقت لأنها تحلب فتترك سويعة يرضعها الفصيل لتدر ثم تحلب أو ما بين فتح يدك وقبضها على الضرع ، ومنه الحديث «من كتبه الله سعيدا وإن لم يبق من الدنيا إلا لفواق ناقة ختم له بالسعادة» وقيل الفواق له معنى ثاني وهو الحلبة الواحدة من اللبن .

فَوتنجْ : (معرب) نبت يشبه النعناع .

الفَوري : (لغة) هو أول الوقت ، وأيضا الفوري من الحر : شدته ، و(اصطلاحاً) هو بمعنى الأول فالوجوب الفوري هو الذي يجب أول الوقت بمعنى تجب المبادرة إليه .

الفَوزُ: هو النجاة والظفر بالخير.

الفَيْءُ: قال تعالى «وما أفاء الله على رسوله» ٥٩/٦ أي والذي أفاءه الله ورده من أموال اليهود ، وأصل الفَيء : الرجوع كأنه في الأصل لهم ثم رجع عليهم ، ومنه «أفاء الله على المسلمين» أي أرجعه إليهم وصيره لهم ومنه

قيل للظل الذي بعد الزوال (فيء) لرجوعه من المغرب الى المشرق، وعن رؤية: كلما كانت عليه الشمس فزالت عنه فهو ظل والجمع أفياء وفيوء. وفيء النزال: موضع الظل المعد لنزول القوافل في طريق السفر أو ما هو أعم كالمحل الذي يرجعون إليه وينزلون به، وعن ابن السكيت: الظل ما تنسخه الشمس والفيء ما نسخ الشمس.

الفيروزج: هو من الأحجار الكريمة المعروفة يتختم به، وفي الحديث «التختم بالفيروزج يقوي البصر ويزيد في قوة القلب».

ق

ما أوله القاف

(قِبَا) (مسجد قبا): هو موضع بقرب المدينة المشرفة من جهة الجنوب على نحو من ميلين. وهو المسجد الذي أسس على التقوى من أول يوم.

والقَباءْ: هو رداء مثل الثوب مفتوح الوسط وقيل: أول من لبس القباء هو سليمان بن داوود(ع)، وفي الحديث «كان إذا أحرم أبو جعفر(ع) أمر بقلع القبة والحاجبين»، ألقبة (بالضم): ألبناء من شعر و نحوه، والمراد بها هنا قبة الهودج، وبالحاجبين: هما السترين المغطى بهما الهودج. ومنه «قبة من لؤلؤ وزبردج» أي معمولة منها أو مكللة بها، وقب ألثمر: أي يبس.

والآقِبْ: الضامر البطن، والمرأة القباء: ألخميصة البطن وفي حديث الرسول(ص): «يا علي العيش في ثلاثة، دار قوراء، وجارية حسناء، وفرس قباء» أي ضامر البطن.

وفي حديث آخر: «هلاك المرء في ثلاثة، قبقبه وذبذبه ولقلقه».

ألقَبقَبْ: ألبطن من القبقبة وهو صوت يسمع من البطن فكأنها حكاية ذلك الصوت، وذبذبه: ذكره، ولقلقه: لسانه.

(قَبرٌ) المقبرة: هي موضع دفن الموتى وفي الحديث: «نهي عن الصلاة في المقبرة» قيل وانما نهي عنها لاختلاط ترابها بصديد الموتى ونجاستهم.

ومقابرُ قريشْ: هي في بغداد معهم الكاظم والجواد عليهما السلام.

(قبض) والقَبَضُ: (بالتحريك)، ما قبض من أموال الناس، وانقبض الشيء: صار مقبوضاً، والإنقباض: خلاف الانبساط ومنه الحديث: «الإنقباض عن الناس مكسبة للعداوة» وقيل يعني من خالط ثم ينقبض عنهم وعن مخالطتهم لا لعلة فقد كسب العداوة.

وتقبضت الجلدة في النار: أي أنزوت، ومنه الحديث: «كلما انقبض اللحم على النار ذكي، وكلما انبسط فهو ميتة»، ومنه أيضاً: «ما من قَبْضٍ ولا بسط إلا ولله فيه مشية وابتلاء» قيل: المراد من القبض والبسط: الفرح والالم سواء كان بطريق ظلم أم لا. وقبض فلان: أي مات فهو مقبوض ومنه «قبض رسول الله (ص)».

القَباطِيّ: (بالفتح) ثياب بيض رقيقة تجلب من مصر. ومنه الحديث: «... أما والله وكانت أعمالهم اشد بياضاً من القباطي ولكن اذا فتح لهم باب من الحرام دخلوا».

القِبلةُ: هي الجهة سميت قبلة لأن المصلي يقابلها وتقابله، والقبيلة: كل جماعة من أب وأم، وقوله تعالى: «ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم» (١٢٧/٢) قيل في هذه الآية دلالة على أن الإجزاء غير القبول فان المجزي: ما وقع على الوجه المأمور به شرعاً و به يخرج عن عهدة التكليف، والقبول: ما يترتب عليه الثواب.

قِبالةُ الأرضِ: أن يتقبله الانسان فيقبلها الامام أي يعطيها اياه مزارعة أو مساقاة، وذلك في أرض الموات وأرض الصلح كما كان رسول

الله(ص) يقبل خيبر من أهلها وفي الحديث: «لا تقبل الارض بحنطة مسماة، ولكن بالنصف والثلث والربع والخمس».

(قتا): في حديث المرأة مع زوجها: «لا تمنعه نفسها وإن كانت على ظهر قتب» القَتَبُ (بالتحريك) رحل البعير صغير على قدر السنام.

القتاد: (كسحاب) شجر صلب شوكه كالأبر تضرب فيه الامثال وفي الحديث: «أن لصاحب هذا الأمر غيبة المتمسك فيها بدينه كالخارط للقتاد». والقتد (بالتحريك): خشب الرحِل.

(قتر): في الحديث: «انفق ولا تخف اقتاراً» الإقتار: القلة والتضييق على الأنسان في الرزق يقال أقتر الله رزقه: أي قللّه وضيقه. وقتر عليه قتراً: أي ضيق عليه في النفقة. والقتار بالضم: الدخان من المطبوخ وقيل: ريح اللحم المشوي المحترق أو العظم أو غير ذلك. يقال: قتر اللحم: أي ارتفع قتاره، والقتير: الشيب.

القَتُّ: وهي الرطب من علف الدواب، ويابسه وعن الأزهري: القت: حب بري لا ينبته الآدمي .... (عن المجمع).

و **(قتل)**: يقال قَتَلَ يَقْتُلُ قَتْلاً، والْقَتْلُ: هو الإماتة والقتل العمدي: هو ان يقتل الشخص عن قصد وعمد والقتل الخطأ: هو ان يقتل الشخص وهو غير قاصد لقتله بل وغير قاصد لفعل ما سبب القتل كمن رمى بالرصاص على الطائر فأصابت شخصاً.

والقتل الخطأ: الشبيه بالعمد: هو ان يكون غير قاصد لقتله لكنه قاصد لسبب القتل مع عدم معرفته بأنه سيقتل كمن ضرب غيره لقصد اذيته أو تأديبه لا قتله لكنه قتل.

(قدد) القد: الشق طولاً. والقط الشق عرضاً يقال: قَدَدْتُهُ قَدّاً: أي

شققته طولاً، ويزداد فيه فيقال: قددته بنصفين فانقد، ومنه حديث علي(ع) «كان إذا تطاول قد، واذا تقاصر قط» أي قطع طولاً وقطع عرضاً.

و(**القد**): (كفلس)؛ جلد السخلة الماعز، و(القد) القامة ومنه الحديث «أتي بالعباس أسيراً بغير ثوب فوجدوا قميص أبي يَقِدُ عليه فكساه أياه» أي كان على قده أي قدده. والقَدُ (كحمل): سير يقد من جلد غير مدبوغ ولقدة (بالكسر) الطريقة والفرقة من الناس.

والقديد اللحم المقدد أي المشرح طولاً، والثوب الخلق وفيه الحديث: «أكل القديد الغاب يهدم البدن» وقديد الغاب: هو اللحم المنتن اليابس وفي آخر: «نهى (ص) أن يأكل اللحم غريضاً» أي نيا، وفي آخر: «نهى أن يقد السير بين اصبعين» أي يشق ويقطع لئلا تعقر الحديدة يده. وقديد بالتصغير: موضع بين مكة والمدينة بينها وبين ذي الحليفة مسافة بعيدة.

(قَدَدَ) (قَدَرَ) القَدَرِيَّةُ: وهم المنسوبون الى القدر وهم الذين يزعمون ان كل عبد خالق فعله، ولا يرون المعاصي والكفر بتقدير الله ومشيته فنسبوا الى القدر لأن بدعتهم وضلالتهم. وعن شرح المواقف: قيل القدرية هم المعتزلة لإسناد أفعالهم الى قدرتهم. وعن الصادق(ع) أنه قال: «الناس في القدر على ثلاثة منازل: من جعل العباد في الامر مشية فيه فقد ضاد الله، ومن أضاف الى الله تعالى شيئاً هو منزه عنه فقد افترى على الله كذباً، ورجل قال: إن رُحِمت فبفضل الله عليك، وان عذبت فبعدل الله فذاك الذي سلم له دينه ودنياه».

والقَدَرُ: هو ما يقدره الله من القضاء وفي الحديث: «الحث على تقدير المعيشة» وهو التعديل بين الافراط والتفريط وهو من علامات المؤمن.

والقدر: أنية يطبخ فيها.

(قَذَرَ): قول الصادق(ع): «كل ماء طاهر الا ما علمت انه قَذِرٌ» واختلف في المراد بالعلم فقيل هو الظن المطلق، وان لم يستند الى سبب شرعي، وقيل: هو القطع لا غير فلا عبرة بالظن مطلقاً وقيل هو ما يعم القطع والظن الخاص وهو ما اسند الى سبب شرعي كشهادة العدلين والقَذِرُ: (بالفتح) مصدر قَذِر الشيء فهو قَذِرَ: اذا لم يكن نظيفاً. وعن الازهري: القَذِرُ هو الخارج من بدن الانسان، يعني الغائط. والقَذَر: النجاسة، وبكسر الذال: المتنجس ومنه، شيء قَذِر: اي بين النجاسة.

(قَذَفَ) القَذْفُ: الرمي يقال قَذَفْتُ بالحجارة قذفاً: رميت بها. وقَذَفَ المحصنة: رماها بالفاحشة، والحبلى بما قذفت الدم: اي رمته.

القَذَا: هو ما يقع في العين والشراب من التراب والتبن أو الوسخ أو غير ذلك وفي دعاء الخلاء: «اللهم اذهب عني القذى والاذى» والاذى: هو الفضلة المؤذية من البول والغائط.

(قَرَا): في الحديث: «القرآن جملة الكتاب، والفرقان المحكم الواجب العمل به» وفي آخر: «نزل القرآن أربع أرباع ربع فينا، وربع في عدونا وربع سنن وأمثال وربع فرائض وأحكام» الكافي ج٢ــ ص٦٢٨ وفي الحديث: الحائض: «دع الصلاة أيام أقراءك» جمع قرء (بالضم) كقفل: وهو من الأضداد لأنه يطلق على الحيض وعلى الطهر والمراد به هنا الحيض لأمر بترك الصلاة كما ان المراد به الطهر في قوله: «المرأة ترى الدم بعد قراءها بخمسة أيام» فيحتاج استعماله الى قرينة لتعيين المراد منهما وفيه: «لا يصلى في قرى النمل» بضم القاف وهي الاماكن التي يجتمع فيها النمل ويسكنها.

و (**القَريَـةُ**) : الضيعة والمدينة سميت بذلك لأن الماء يقرى فيها يجمع و (أم القرى) من أسماء مكة المكرمة وقريت الضيف : اذا أحسنت اليه .

والقارىء: هو الذي يحسن قراءة الحمد والسورة ولم يكن في قرائته نقص . وفي الحديث : «يأمكم أقرأكم» أي أعلمكم بالقراءة

(قَرَبَ) : وفي الحديث : «الصلاة قربان كل تقي» أي الأتقياء من الناس يتقربون بها الى الله تعالى أي يطلبون القرب منه بها . وفي الحديث القدسي : «من تقرب الي شبراً تقربت اليه ذراعاً» والمراد القرب بالذكر والعمل الصالح وهو القرب المعنوي وليس المراد القرب المادي وهو قرب الذات والمكان لأن ذلك من صفات الاجسام والله منزه عن ذلك وقرب الله من العبد : هو قرب نعمه وألطافه وبره واحسانه وترادف مننه اليه وفيض مواهبه عليه . وهذا كله يطلق عليه القرب المعنوي .

(قَـرُبَ) والقِرَبُ: جمع والمفرد قربة بكسر القاف وهي ظرف معروف يستقى به الماء، وقارب الابل أي جمعها حتى لا تتبدد وقراب السيف (بالكسر) هو جفنه ، وهو وعاء السيف .

والقرَابةُ: الرحم . والشيء مقارب : أي وسط بين الجيد والرديء وفي الحديث : «فدعى بأزار قرقبي». القَرقَبي: ثوب أبيض مصري من كتان منسوب الى قرقوب وهي بلد متوسطة بين واسط والبصرة والاهواز (عن مراصد الأطلاع) (قرر) يقال أقـر الرجل بشيء : أعترف به . و (القِر) البرد وفي الحديث : «لا أن يخاف على نفسه القر» ويوم قِر وليلة قِرة : أي باردة والقِر بالكسر: البرد ، ويوم القَر بالفتح : اليوم الذي بعد يوم النحر لأن الناس يقرون في منازلهم ، وأقر الشيء : أي سكن وانقاد واستقر، والحياة المستقرة في الصيد: هي الثابتة فيه، وفسرت بما يمكن أن يعيش

ولو نصف يوم. وقرقر بطنه: أي صوت والقرقرة: الهرير. والقرقر: القاع الاملس ومنه حديث مانع الزكاة «حبسه الله يوم القيامة بقاع قرقر». في الحديث: «لا تلبسوا القرمز لأنه أردية أبليس» والقرمز بالكسر: صبغ أرمني يكون من عصارة دود يكون في أجامهم، وقيل هو أحمر كالعدس محبب يقع على نوع من البلوط في شهر آذار (عن القاموس).

القُرشيّةُ: قيل هي المنتسبة بالاب والام وقيل المنتسبة بالاب فقط الى النظر بن كنانة ويظهر الحال كما في نسب سيد المرسلين محمد(ص) بن عبدالله بن عبدالمطلب (شيبة الحمد) بن هاشم (واسمه عمرو بن عبد مناف واسمه المغيرة بن قصي، واسمه زيد بن كلاب) بن مرة بن كعب بن لوي بن غالب بن فهر بن مالك بن النظر بن كنانة (واسمه قريش بن خزيمة) بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان (عن اللمعة والحاشية عليها).

(قَرَصَ) والقَرْصُ: هو الغسل بأطراف الاصابع عن الجوهري وقيل هو القلع بالظفر ونحوه. وقرص البراغيث: لسعها. والقرص: (بالضم) معروف.

وقرص الشمس: عينها وفي الحديث عن علي(ع): «أنه قضى في القارصة والقامصة والواقصة بالدية أثلاثاً» هن ثلاث جوار كن يلعبن فتراكبن فقرصت السفلى الوسطى فقمصت فسقطت العليا فوقصت عنقها فجعل ثلثي الدية على اثنتين وأسقط ثلث العليا لأنها أعانت على نفسها (المجمع).

(قَرْفَصَ): في الحديث: «كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يجلس ثلاثاً» وعد منها القَرفَصَاءُ: وهو أن يقيم ساقيه ويستقبلهما بيديه، ويشد يده

في ذراعه كجلسة المحتبي. وفي الصحاح: هو أن يجلس على اليتيه ويلصق فخذيه ببطنه. ويحتبي بيديه يصنعها على ساقيه كما يحتبي بالثوب تكون يداه مكان الثوب عن أبي عبيد وقال أبو المهدي: هو أن يجلس على ركبته منكباً ويلصق بطنه بفخذيه، ويتأبط كفيه وهي جلسة الأعراب.

(قَرَضَ) ألقَرَضُ: هو أن يدفع الانسان الى غيره مالاً ينتفع به في الوقت الحاضر ثم يضمن للمالك عوضه مثله أو قيمته في المستقبل، والمقرض: هو المالك ألذي دفع المال والمقترض: هو الذي أخذ المال لينتفع به. والمستقرض: الذي طلب المال والمقرض أسم مفعول: هو المال المقرض. وقيل أصل القرض: هو القطع فهو قطيعة من مالك بإذنه على ضمان رد مثله.

(قَرَضَ) المِقْرَاضُ: هو أحد المقاريض التي يقرض بها كالمقص ومنه الحديث: «كان بنو اسرائيل اذا أصاب أحدهم قطرة بول قرضوا لحومهم بالمقاريض» أي قطعوها قيل ولعل ذلك لشدة نجاسة البول على الدم، وكان ذلك من بول يصيب أبدانهم من خارج لا أن الأستنجاء من البول كان بذلك والا هلكوا في مدة قصيرة.

والقُراضةُ: (بالضم) ما سقط بالقرض، ومنه «قراضة اللحم» والقراض والمضاربة بمعنى واحد وهو: أن يدفع الانسان الى غيره مالاً ليعمل به بحصة من ربحه، وقد قارضت فلاناً قراضاً: اذا دفعت اليه مالاً ليتجر فيه ويكون الربح بينكما على ما تشترطان والوظيفة على المال.

(قرط): في حديث ابراهيم(ع) حين أراد ذبح ابنه: «فوضع له قُرطاط الحمار فأضجعه عليه» وهو (بالضم): البرُذعة وكذلك القُرطان. وعن الخليل: هو الحلس الذي يلقى تحت الرجل.

والقرُطُ: (بالضم) هو الذي يعلق في شحمة الاذن والقيراط: نصف دانق. وعن الجوهري: وأما القيراط الذي جاء في الحديث فقد جاء تفسير فيه أنه مثل جبل أحد. وعن النهاية: القيراط جزء من أجزاء الدينار، وهو نصف عشر من أكثر البلاد، وأهل الشام يجعلونه جزءاً من أربعة وعشرين.

(قرع) والاقرع من الحيات: الذي قرع السم في رأسه أي جمعه فذهب شعره. والقرع: (بالتحريك) البثر الابيض يخرج بالفصام قيل ودواه الملح.

والقَرَعُ أيضاً: حمل اليقطين والواحدة قرعة وتسمى أيضاً: الدبا. والاقرع: الذي ذهب شعر رأسه من آفة والقرعة: معروفة ومنه الحديث: «كل مجهول ففيه القرعة».

(قَـرَعَ): وجاء في الجواهر فيمن تزوج أربعاً دفعة (مثلاً) رتبهن بِالقُرْعَةِ بأن يكتب ليلة كل واحدة منهن في ورقة ثم يقرع فتكون ليلة كل واحدة منهن ما في وقتها. وفي القاموس: قُرْعَةٌ: هي الطريقة التي يحدد بها توزيع السهام، وفض النزاعات، فمثلاً: ان أراد القرعةً لتوزيع الارض فيقسمها سهاماً، ويكتب كل سهم على ورقة، ويأخذ كل شخص سهماً فما كان قد سحبه فهو له.

والقرف: (بالفتح) هو وعاء من جلد يدبغ بالقرفة وهي قشور الرمان. والمقرف من الخيل: الذي دانى الهجنة الذي أمه عربية وأبوه ليس كذلك.

القَرَامِلُ: هو ما تشده المرأة في شعرها من الخيوط (قرم) في الحديث: «البيض يذهب بقرم اللحم» القرم: (بالتحريك) شدة شهوة اللحم حتى لا يصبر عنه يقال قرمت الى اللحم: اي اشتهيته.

(قرن): يقال: قرن بين الحج والعمرة: اي جمع بينهما في الاحرام مأخوذ من قرن الشخص للسائل: اذا جمع له بين بعيرين في قرن

(بفتحتين)، وهو الحبل. وقرن الشاة والبقر. وشاة قرناء: خلاف الجماء. والقرن كفلس: العفلة وهو لحم ينبت في الفرج، في مدخل الذكر كالغدة الغليظة. وقد تكون عظماً وعن الاصمعي: سمي قرناً لأنه اقترن مع الذكر خارج الفرج.

وقرنْ: موضع وهو ميقات أهل نجد، ويسمى أيضاً «قَرْن المنازل» و قرن الثعالب ورجل أقرن: بيّن القرن، وهوالمقرون الحاجبين وكبش أقرن أي ذو قرن حسن وصف به لأنه أكمل وأحسن صورة والقارن في الحج والمفرد صفتها واحد الا أن القارن يفصل عن المفرد بسياق الهدي.

القَربُوس: أسم للمرتفع من السرج من القدام والعقب لأن السرج أشبه بالمقوس.

قريرس: سمك ... بقدر الجرادة يشبهها عشاري الاقدام. (عن المنجد).

وقَرِينَةٌ: لغة تطلق على الملازم للشيء، ومن هنا قالوا للزوجة: قرينة.

والقرينة أيضاً العلامة وأصطلاحاً: القرينة في العقد: هي ما يتوجه العقد اليها ويبتني عليها، وتسمى بالشرط الضمني وهي قسمان:

١ ــ عامة: وهو العرف العام بحيث لو ابتني العقد على أمر متعارف عند عامة الناس لكان هذا شرطاً.

٢ ــ وخاصة: وهو ما يكون بين المتعاقدين فقط، لكن لم يذكر صريحاً ضمن العقد غايته ان العقد ابتني عليه.

(قرن) وقَرْنُ الشمس: أعلاها وأول ما يبدو منها في الطلوع وفي الحديث المشهور: «الشمس تطلع بين قرني شيطان» أي ناحيتي رأسه. قيل هو تمثيل لمن يسجد لها فكان الشيطان سول له ذلك فاذا سجد لها كان

الشيطان يقترن لها ليكون السجود له والقِران في القِراءة : هو أن يقرأ المصلي بعد الحمد سورتين أو أكثر.

(قـزز) القَزُّ: (بالفتح) هو ما يعمل من الابريسم وقيل : مثل الحنطة والدقيق. والتقزز: التباعد من الدنس وفي الحديث : «انما الحرام ما حرم الله في كتابه ولكن الانفس تتنزه من كثير من ذلك تقززاً» اي اباء وتباعداً عنه (المجمع).

وألقَزَعُ: (بالتحريك) هو ان يحلق رأس الصبي ، ويترك في مواضع منه متفرقة غير محلوقة تشبيهاً بقزع السحاب. ومنه الحديث : «نهي عن القزع» ، وروي : «ان تحت كل شعرة شيطان» والقزعة : القطعة من الغنم. وألقُنْزِعَةُ : (بالضم) هي ان يحلق الرأس الا قليلاً ويترك وسط الرأس ومنه : «ما من مسلم يمرض في سبيل الله الا حط الله عنه خطاياه وان بلغت قنزعة رأسه».

وألقَنْزُوعُ: الديوث الذي لا يغار على اهله.

(قـسس) : قال تعالى : «قسيسين ورهباناً» ٥/٨٢ القسيسون رؤساء النصارى وعلماؤهم ، واحدهم قسيس ، وهو العالم بلغة الروم ، وفي الصحاح : القس كفلس رئيس من رؤساء النصارى في الدين والعلم وكذلك القسيس والسريانية لغتهم ، وكذلك الجاثليق. وفي الخبر: «نهي عن لبس القس» وهي ثياب من كتان مخطوطة بحرير نسبة الى قرية قس. واللباس القسي : المرذول من الثياب.

والقِسْطَاطُ : الميزان اي ميزان كان ، قيل هو عربي مأخوذ من القسط العدل.

(القَسامَةُ) : (بالفتح) هي الأيمان ، تقسم على اولياء القتيل اذا ادعوا

الدم. يقال قتل فلان بالقسامة وذلك اذا اجتمعت جماعة من اولياء القتيل وادعوا على رجل أنه قتل صاحبهم، ومعهم دليل دون البينة، فحلفوا خمسين يميناً أن المدعى عليه قتل صاحبهم، فهؤلاء الذين يقسمون على دعواهم يسمون قسامة أيضاً «عن المصباح» والقسم: (بالتحريك) اليمين وهو اسم من أقسم بالله أقساماً: اذا حلف. والقسم كحمل: الحظ والنصيب، وقسمنا له قسمة: أي فرضنا له فيما بيننا، وقسطنا على أنفسنا. ومنه الدعاء: «أعوذ بك من الذنوب التي تحبس القسم» وهي (كما جاء في الرواية عنهم(ع): اظهار الافتقار والنوم عن صلاة العتمة، وعن صلاة الغداة، واستحقار النعم وشكوى المعبود تعالى). «القسمة» قيل خمسة انواع: قسمة افراز، وقسمة تعديل، وقسمة رد، وقسمة تراض وقسمة إجبار.

قِسْمَةُ إفْرَازٍ: وهي كما إذا كانت العين المشتركة متساوية الأجزاء من حيث القيمة: كالحبوب والأدهان والنقود وما شاكل ذلك.

قِسْمَةُ تَعْدِيلٍ: وهي كما إذا كانت العين المشتركة غير متساوية الأجزاء من جهة القيمة: كالثياب والدور والدكاكين والبساتين والحيوانات وما شاكلها ففي مثل ذلك لابد أولاً من تعديل السهام من حيث القيمة كأن كان الثوب يَسْوىٰ ديناراً، وثوبان يَسْوىٰ كل واحد نصف دينار فيجعل الأول سهماً والآخران سهما ثم تقسم بين الشريكين.

قِسْمَةُ الرَّدِ: وهي القسمة التي لا تمكن إلا بالرد على أحد الشريكين كما إذا كان المال المشترك بينهما سيارتين تَسْوىٰ إحداهما ألف دينار والآخر ألف وخمسمائة دينار ففي مثل ذلك لا يمكن التقسيم إلا بالرد بأن يرد من يأخذ الأغلى منهما إلى الآخر مائتين وخمسين ديناراً فإن تراضيا بذلك فهو وإن لم يتراضيا بذلك بأن طلب كل منهما الأغلى من السيارتين مثلاً عينت

حصة كل منهما بالقرعة .

(قَشَرَ) القاشرة: هي أول الشجاج لانها تقشر الجلد والقِشر: (بالكسر) كالجلد من الانسان . وقشرت العود : أي نزعت عنه قشره .

(قَشَفَ): في الحديث : «الدهن يسهل مجاري الماء، ويذهب القشف» وفي نسخة أخرى «ويسفر اللون» أي يضيئه. ألقَشَفُ : قذر الجلد ورثاثة الهيئة وسوء الحال . ورجل قشف ككتف : لوحته الشمس أو الفقر فتغير وقشف الرجل : لم يتعاهد النظافة .

(قَصَا) القاصر: هو الجاهل بالشيء إما لأنه غير ملتفت أصلاً الى السؤال وإما لجهله المركب كما لو اعتقد الخلاف لا عن تقصير كما في المجتهد الذي يستقصي الادلة ، ويفتي بخلاف الواقع فهو قاصر، هذا كله بالحاظ الحكم ، أما بالنسبة للموضوعات فيكفي أن يكون قاصراً أن يشك في الموضوع . أو فقل : القاصر ما كان جهله وغفلته عن عذر «عن بعض أساتذة الحوزة» والمقصر بخلافه . وقصارة الثوب : تنظيفه وتبييضه .

(قَصَا) القَصَبُ: هو كل نبت يكون ساقه أنابيب وكعوباً والواحد قصبة (بفتحتين) وفي الحديث : «من صلى من الليل عشرة كتب له من الحسنات عدد كل قصبة» والقصب : العظام التي في الجوف التي فيها مخ كالساق والذراعين وقصب السكر: معروف ، والقصب الفارسي منه صلب غليظ يعمل منه المزامير ويسقف به البيوت .

والقَصَبُ : ثياب ناعمة ،والقصب من الجوهر: هو ما استطال منه في تجويف ومنه الحديث : «بشر خديجة ببيت من قصب» أي من جوهر.. وقصبة الانف : عظمه . وقصبة البلاد : مدينتها ، وقَصَبَةُ القرية : وسطها . وقَصبْتُ الشاة : قطعتها عضواً عضواً وفي الحديث : «لا تسلم أبنك قصاباً

فأنه يذبح حتى تذهب الرحمة من قلبه» .

والقَصَبة : الموضع الذي يقصب فيه ويقال أيضاً له المقصب، والمقصبة أيضاً : الموضع الذي ينبت فيه القصب .

(قَصَدَ) : وفي الحديث : «اقتصد في عبادتك» أي إئت بشيء منها لا يلحقك منها تعب ولا مشقة شديدة تنفر الطبيعة منه وفي آخر: «يا علي ان هذا الدين متين فأوغل فيه برفق ولا تبغض الى نفسك عبادة ربك فاعمل عمل من يموت هرماً ، واحذر حذر من يرجو أن يموت غداً» والاقتصاد في المعيشة : هو التوسط بين التبذير والتقتير.

والقَصد : إتيان الشيء يقال قصدته وقصدت إليه : أي طلبته بعينه . وقصد الجزئية في الصلاة : هو أن يأتي بالفعل فيها بنية أنه جزء منها سواء قصد كونه جزءاً واجباً أو مستحباً .

(قَصَا) قصر الصلاة في السفر: هو أن تنقص الركعتين الاخيرتين من كل صلاة رباعية فيأتي المسافر بالركعتين الاولتين فقط يقال قصرت الصلاة قصراً : أي نقصت منها وقصر الشيء قصراً : خلاف طال فهو قصير وقصر قصوراً عن الشيء فهو قاصر: أي تركه مع العجز واصطلاحاً : الجاهل القاصر: هو كل جاهل معذور بجهله إما لأنه غير ملتفت للمسألة التي يجهل بها أو لأنه ملتفت لكنه غير قادر على معرفتها ، ويقال : أيضاً جاهل عن قصور مقابل المقصر. وقد تقدم القول الاول لمعنى قاصر في حرف الجيم (جاهل) فراجع وفي الحديث : «هذه المقاصير إنما أحدثها الجبارون ، وليس لمن صلى خلفها مقتدياً بالصلاة فيها صلاة» المقصورة : هي الدار الواسعة والمحصنة أو هي أصغر من الدار كالقصارة بالضم فلا يدخلها إلا صاحبها . قيل ولعل بطلان الصلاة من خلفها لعدم مشاهدة الامام .

القصاص: (بالكسر) اسم للاستيفاء والمجازاة قبل الجناية من قتل أو قطع أو ضرب أو جرح، وأصله اقتفاء الاثر فكأن المقتص يتبع أثر الجاني فيفعل مثل فعله فيجرح مثل جرحه، ويقتل مثل قتله ونحو ذلك (المجمع) وفي الحديث: «ما بين قصاص الشعر الى طرف الأنف مسجد» وقصاص الشعر: هو حيث ينتهي نبته من مقدمه ومؤخره وعن الجوهري: «المراد هنا المقدم، وهو يأخذ من كل جانب من الناصية، ويرتفع عن النزعة ثم ينحط الى مواضع التحذيف ويمر فوق الصدغ، ويتصل بالعذار، وأما ما يرتفع عن الأذن فهو داخل (على ما قيل) في المؤخر».

و (**القصة**): (بالضم والتشديد) شعر الناصية والجمع قصص، ومنه «أنه نهي عن القنازع والقصص» ومنه أيضاً: «لا يحل لامرأة حاضت ان تتخذ قصة ولا جمة» والجمة (بالضم) مجمع شعر الرأس والقص: القطع ومنه الحديث: «قصوا الاظفار لأنها مقيل الشيطان ومنه يكون النسيان».

(**قضى**): قال تعالى: «فاذا قضيتم مناسككم» ٢/٢٠٠ أي أديتموها.

والقضاء يأتي لمعان:

١ ـــ الاتيان بالشيء كما في الآية المتقدمة.

٢ ـــ فعل العبادة ذات الوقت المحدود المعين خارجاً عن وقتها المحدد لها.

٣ ـــ فعل العبادة استدراكاً لما وقع مخالفاً لبعض الاوضاع المعتبرة في وقتها المحدد لها ويسمى هذا إعادة وقال الصدر في فتاواه: لكل من كلمتي الأَدَاءُ والقَضَاءُ معان في اللغة وقد تستعملان في معنى واحد مثل (أَدَّى ما عليه من دين) و (قَضى ما عليه من دين) بمعنى أعطي الدين لأهله كاملاً، ولكن في الفقه تستعمل كلمة الأداء غالباً في تأدية الشيء به في حينه المعين ووقته المحدد له

دون تأخير ، وتستعمل كلمة القضاء غالباً في تدارك الشيء المطلوب الذي فات أدؤه وتلافيه بالإتيان به بعد إنتهاء وقته مثلاً يقال فقهياً عمن أدى صلاة العصر قبل غروب الشمس قد أدى الصلاة فإذا تركها في وقتها وأتى بها بعد غروب الشمس يقال قضى الصلاة .

وقال في موضع آخر :
وسَبَبُ القَضَاءِ أَدَاءِ الصلاة المقررة بصورة صحيحة في وقتها المضروب لها إما بتركها رأساً أو بالإتيان بها بصورة باطلة شرعاً والعبارة الشاملة هي فَوْتُ الصلاة في وقتها فمن فاتته الصلاة في وقتها توجه إليه القَضَاءُ .

وفي الحديث : «قضى بشاهدين» أي حكم بها و «القاضي» ألحاكم وفي الحديث : «إياكم أن يحاكم بعضكم بعضاً الى أهل الجور، ولكن انظروا الى رجل منكم يعلم شيئاً من قضائنا من الجون .

فاجعلوه بينكم فاني قد جعلته قاضياً فتحاكموا اليه» وعن بعض الافاضل : يعلم من هذا الحديث : «تحريم التحاكم الى أهل الجور ووجوب التحاكم الى الفقيه لأنه منصوب الامام، والتجزي في الاجتهاد، والدلالة على ذكورية القاضي وايمانه المستفادين عن قوله : رجل منكم وجعله نائباً عنه». وقال في المجمع : فالقاضي كما قيل هو الحاكم بين الخصوم وهو يغاير المفتي والمجتهد، وكذلك لأن القاضي سمي قاضياً وحاكماً باعتبار الزامه وحكمه على الافراد الشخصية بالأحكام الشخصية كالحكم على شخص بثبوت حق لشخص آخر.

(قَضَى) القَضْبُ : اسم يقع على ما قضب من أغصان يتخذ منه سهاماً أو قسي . وقضبت الشيء قضباً : قطعته فانقطع . وسمي بذلك لأنه يقضب مرة بعد أخرى أي يقطع . والقضب : كل نبت اقتضب وأكل طرياً .

وأقتضبت الشيء مثل: أقتطعته وزناً ومعنى ومنه قيل للغصن المقطوع «قضيب» والجمع (قضبان) والقضيب: ذكر الحمار وغيره.

والقضم: هو الاكل بأطراف الاسنان كما إذا أكل يابساً ويقال: قضمت الدابة شعيرها: أي كسرته بأطراف أسنانها.

(قَطا): في الحديث: «العباءة القطوانية» (بالتحريك) وهي عباءة بيضاء قصيرة الخمل نسبة إلى قطوان موضع بالكوفة منه الأكسية القطوانية.

والقطاة: (بالفتح) هو ضرب من الحمام ذوات أطواق يشبه الفاختة والقماري وفي المثل (أهدى من القطا) قيل أنه يطلب الماء مسيرة عشرة أيام وأكثر من فراخها من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس فترجع، ولا تخطىء صادرة ولا واردة. وعن الجوهري: القطا ثلاثة أنواع كدري وجوني وغطاط فالكدري: الغبر الألوان الرقش الظهور والبطون الصفر الحلوق وهو ألطف

والقُطر: (بالضم) الجانب والناحية. والقَطر (بالفتح) المطر وفي الحديث: «يجزي عن غسل الجنابة ان تقوم تحت القطر» وقد قطر الماء يقطر قطراً وقطر في الارض قطوراً: أي ذهب. والقِطار: (بالكسر) هو قطار الأبل وهو عدد على نسق واحد وفي الحديث: «أنه عليه السلام كان متوشحاً بثوب قطري» وهو نوع من البرد وفيه حمرة ولها أعلام فيه بعض الخشونة وقيل هي حلل جياد تحمل من البحرين، وقيل هي: قرية يقال لها قطر تنسب اليها الثياب القطرية وكسر القاف للنسبة.

(قَطَب): في الحديث: «فقطب أبو عبدالله عليه السلام» أي قبض ما بين عينيه كما يفعل العَبوس، يقال قطب ما بين عينيه قطباً أي جمع جلدته من شيء كرهه وقطب الثوب: (بالضم) مرجه، و(قُطب الرحى) ما دارت عليه.

والقَطِب: كوكب صغير بين الجدي والفرقدين مدار الفلك عليه . و (جاء القوم قاطبة) أي جميعهم ومنه : «لما قبض رسول الله (ص) ارتدت العرب قاطبة» أي جميعهم .

والقِطْمِير: قيل هي الجلدة الرقيقة على ظهر النواة وقيل هي النكتة البيضاء في باطن ظهر النواة تنبت منها النخلة .

(قَطَع) والقَطعُ في الصوم: هو قطع نية الصوم والعدول الى الإفطار .

والقاطِع : هو قصد المفطر في أثناء وقت الصوم .

القطع : قال الفقهاء : لا يصح بيع الثمرة قبل بدو صلاحها الا بثلاثة شروط :

١ ــ ألقطع أي قطع الثمرة بعد نضوجها على البائع .

٢ ــ أو مع الضميمة بأن يبيع ثمرة النخل (قبل بدو صلاحها) مع ضميمة حيوان مثلاً فيبيع الثمرة مع الحيوان على المشتري في صفقة واحدة أي في عقد واحد .

٣ ــ أو عامين فأكثر بأن يبيع ثمرة النخل (قبل بدو صلاحها) سنتين أو أكثر وقد تقدم معنى بدو الصلاح في حرف «الباء» .

الإقطاع : هو إعطاء الإمام قطعة من الارض وغيرها تمليكاً وغير تمليك واقطعته قضباناً من الكرم : أذنت له في قطعها .

والقطيع: الطائفة من البقر والغنم . والتقاطع : ضد التواصل .

والقطيعة: الهجران . والقطائع : إسم لما لا ينقل من المال كالقرى والاراضي والحصون ومنه الحديث : «قطائع الملوك كلها للإمام (ع)» .

والأقطع: هو مقطوع اليد . وأقطع الرجل : الذي قطعت رجله . ومنه (خشبة الاقطع) وهي الخشبة التي يمشي عليها بدل الرجل المقطوعة . وارض

منقطعة : أي بعيدة عن العمران وقطع الرجل الطريق : إذا أخافه فهو قاطع والجمع قطاع الطريق ، وهم اللصوص الذين يعتمدون على قوتهم ويأخذون اموال الناس ، ويقتلوهم إن منعوا .

(قَطَنَ): يقال قطن بالمكان يقطن : أقام به وتوطن فهو قاطن واليقطين : هو كل شجرة على وجه الارض لا تقوم على ساق ، وإن غلب في العرف على الدباء وهو القرع وهو نوع خاص من اليقطين .

القطان: نوع من السمك المحلل الاكل .

(قَعَا): وفي خبر النبيذ : هكذا يؤخر التمر فينقى ويلقى عليه القعوة . قال : وما القَعْوَةُ ؟ قال : (الراذي) قال : وما الراذي ؟ قال : حب يؤتى به من البصرة فيلقى في هذا النبيذ . وفي خبر آخر فقال : وما الراذي ؟ فقال : ثقل التمر . (الكافي ج٣ــ ص٤١٦) الاقعاء : قد تقدم في حرف (الالف) .

(قَعَدَ) (القاعد) من النساء: هي التي قعدت عن الولد والحيض والجمع (القواعد) وقواعد البيت : أساسه والقَعود : (بالفتح) البعير من الابل وهو البكر حين يركب أي يمكن ظهره من الركوب قيل وأقله سنتان الى أن يثني فاذا أثنى سمي جملاً ، ولا تكون البكرة قعوداً بل قلوصاً ، وقال أبو عبيد : القعود من الابل هو الذي يقعده الراعي في كل حاجة .

(قعد) والمقاعِد: موضع قعود الناس في الاسواق وغيرها و(المقاعِد) جمع مقعد وهي اسفل البدن و (المُقعد) هو الاعرج . والمُقعد أيضاً : هو الزمن الذي لا يستطيع الحركة للمشي ، ومنه (عجوز مقعدة) و (القاعدة) في مصطلح أهل العلم هي الضابطة وهو الامر الكلي المنطبق على جميع الجزئيات ، كما يقال «كل انسان حيوان ، وكل ناطق انسان» ونحو ذلك قاعدة التسامح في أدلة السنن : هي انه قد ورد في الأخبار الكثيرة : «على

ان من بلغه شيء من الثواب على عمل فعمله ابتغاء ذلك الثواب كان له وان لم يكن كما بلغه» وقد جاء في الصحيح عن الصادق(ع) : «من سمع شيئاً من الثواب على شيء من العمل فصنعه كان له ، وان لم يكن على ما بلغه » .

(قَعَرَ) : قال تعالى : «كأنهم أعجاز نخل منقعر» ٢٠/٥٤ أي أصول نخل منقطع يقال قَعَرتُ الشجر قَعراً: أي قلعتها من أصلها فانقعرت . وقَعرُ البئر وغيرها : عمقها وقَعرُ الشيء نهاية أسفله .

(قَعَسَ) ألقَعَسُ: (بالتحريك) هو خروج الصدر ودخول الظهر، وهو ضد الحرب ، وتقاعس عن الامر: تأخر عنه ورجع الى الخلف .

(قَفَا) و **(القفا)** : مؤخر العنق وفي الخبر: «يعقد الشيطان على قافية أحدكم ثلاث عقد» وفسرت القافية بالقفاء أو مؤخر الرأس أو وسطه والمراد تثقيله في النوم واطالته فكأنه قد شد عليه شداً وعقده ثلاثاً .

(قفَرَ) ألقَفَرُ : (بالفتح) صفع الرأس ببسط الكف من القفا ومنه : قفرني . وعن الجوهري : الأقفر من الناس الذي يمشي على صدر قدميه من قبل الأصابع ولا يبلغ عقباه الارض . والقفران : خريطة العطار عن ابن دريد .

(قفَرَ) : في الحديث : «لا يسجد على القفر» قيل كأنه رديء القير المستعمل مراراً وعن بعض الافاضل : القفر: شيء يشبه الزفت ورائحته كرائحة القير.

والقَفرُ من الارض: المفازة التي لا ماء فيها ولا نبات . ودار قفر: أي خالية من أهلها . والقفار: (بالفتح) الخبز بلا أدام يقال أكلت الخبز قفاراً ، وفي الخبر: «ما اقفر بيت فيه الخل» أي ما خلا من الادام . والقفعة

كقصعة : شيء شبيه بالزمبيل بلا عروة يعمل من خوص ليس بالكبير وفي الحديث : «ليت عندنا منه قفعة أو قفعتين» قيل : يعنى من الجراد .

(قَفَزَ): يقال قفز الشيء يقفز قفزاً : أي وثب فهو قافز والقفيز: مكيال يتواضع الناس عليه ، وهو عند أهل العراق ثمانية مكاكيل والقفيز من الارض : قدر مائة واربعة واربعين ذراعاً .

(القفّازْ): (بالضم والتشديد) شيء يعمل لليدين ، ويحشى بقطن ، ويكون له أزرار تزر على الساعد تلبسه المرأة من نساء العرب تتوقى به من البرد وهما قفازان وفي حديث المرأة المحرمة : «ولا تلبس القفازين» .

(قَفَا) القِيَافَةُ: هي علم به يزعم القائف أن يعرف شبه الرجل باخيه وشبه الولد بأبيه فيستند القائف بعلامات خاصة ومشابهات بين الطفل والرجل في بعض الملامح أو في بعض الاجزاء الخاصة من البدن فيلحقه به في النسب فيحكم بأن هذا ابن لهذا الرجل أو هذا أخ لهذا أو عمه أو خاله أو يحكم بأنه أجنبي عنه ، ويسلب عنهما النسب بالكلية . وفي المجمع : «القائف هو الذي يعرف الا ثار، ويلحق الولد بالوالد والأخ باخيه والجمع قافة من قولهم قَفَّيتُ أثره اذا تبعته ...» .

والقافلةُ: هي الرفقة الراجعة من السفر يقال قفل من سفره : أي رجع . والقيفال : عرق في اليد يفصد منه القفة : «هي ما ارتفع عن متن الأرض ، وهي أيضاً الشجرة اليابسة ، وربما اتخذ من خوص ونحوه كهيئتها (أي هيئة القرعة) تجعل فيه المرأة قطنها» (مختار الصحاح) .

(قَلَبَ) القَلْبُ: هو الفؤاد وقيل هو اخص منه وقيل هما سواء وعن الميزان : «والافئدة جمع فؤاد وهو القلب والمراد به في القرآن مبدأ الشعور والفكر من الانسان ، وهو النفس الانسانية» .

وفي الخبر: «قلب المؤمن بين اصبعين من اصابع الله» قيل هو تمثيل عن سرعة تقلبه، او انه معقود بمشيئة الله وتخصيص الاصابع كناية عن اجراء القدرة والبطش لانه باليد والاصابع اجرائها.

وقَلْبُ كل شيء: خالصه ولبه. وقلب العقرب: وهو من منازل القمر، وهو كوكب نير بجانبه كوكبان. و (قُلْبُ المرأة) هو سوارها ومنه «تنزع المرأة حجلها وقلبها» ومُقلِّب القلوب: اي مغيرها ومبدل الخواطر وناقض العزائم، فأنها تحت قدرته يقلبها كيف شاء سبحانه. وقلبت الشيء قلباً: حولته عن وجهه وقلبت الرداء: حولته وجعلت اعلاه اسفله والقلب بالفتح: هو قالب الخف وغيره.

والقَلِيب: هو بئر تحفر فينقلب ترابها قبل ان يطوى (اي قبل ان تبنى بالحجارة) (عن المغرب) وعن الازهري: القليب عند العرب: البئر العدية القديمة مطوية كان او غير مطوية ومنه حديث قتلى بدر «ثم جمعهم في قليب».

(قَلَبَ) (قلد) والقلائد: ما يقلد به الهدي من نعل أو غيره ليعلم بها انها هدي. وفي الحديث: «يقلدها بنعل قد صلى فيه» والقلادة: التي تعلق في العنق.

والتقليد في اصطلاح اهل العلم قبول قول الغير من غير دليل سمي بذلك لأن المقلد يجعل ما يعتقده من قول الغير من حق وباطل قلادة في عنق من يقلده.

(قَلَسَ): في الخبر: «من قاء أو قلس فليتوضأ».

ألقَلَس: (بالتحريك) هو ما خرج من الجوف ملأ الفم أو دونه يقال قلس قلساً: أي خرج من بطنه طعام أو شراب الى الفم سواء ألقاه أو اعاده

الى بطنه اذا كان ملأ الفم أو دونه، فاذا غلب فهو قي.

والقلنسوة: اللباس الخاص بالرأس.

(قَلَصَ): في الحديث: «في خمس قلايص شاة» هي جمع القَلُوصِ (بالفتح) وهي الناقة الشابة بمنزلة الجارية من النساء وقيل لا تزال قلوصاً حتى تصير بازلاً. وعن العدوي: القلوص: أول ما يركب من اناث الابل الى أن يثني، فاذا أثنت فهي ناقة. وألقَعُودُ: هو أول ما يركب من ذكور الإبل إلى أن يثني فاذا أثني فهو جمل وربما سموا الناقة الطويلة القوائم قلوصاً هو قلص الثوب: أي ارتفع ومنه حديث الحسين(ع) «إنه صلى في ثوب قد قلص من نصف وقارب ركبتيه» ومنه من «علامات الميت أن تتقلص شفتاه أي تنضم وتنزوي».

(قَلَعَ): وفي الخبر: «لا يدخل الجنة ديوث ولا قلاع» وهو الساعي الى السلطان بالباطل في حق الناس، سمي بذلك لأنه يقلع المتمكن من الأمر، ويزيله عن مرتبته كما يقلع النبات من الأرض وفي آخر: «الطاوس كأنه قلع داري عنجة نؤتيه» القِلْعُ: (بالكسر) شراع السفينة، وداري: منسوب الى دارين بلدة على البحر وعنجة: أي عطفة يقال عنجت الناقة أعنجها: اذا عطفتها والاقلاع عن الأمر: الكف عنه يقال: أقلع عما كان عليه، وأقلعت عنه الحمى.

والقلع: (بالفتح) اسم معدن ينسب اليه الرصاص الجيد والقلعة الحصن على الجبل.

والقلاع: (بالضم) الطين الذي يتشقق اذا نضب عنه الماء والقطعة منه (قلاعة) والقلاعة أيضاً: الحجر أو المدر يقتلع من الأرض فيرمى به يقال رماه بقلاعة.

(قلف) القلف: (بالضم) الجلدة التي تقطع في الختان ويقال قلف الرجل: اذا لم يختن. واذا عظمت قلفته فهو أقلف.

القلة: (بالضم) اناء للعرب كالجرة الكبيرة تسع قربتين أو أكثر وفي الحديث: «اذا كان الماء قدر قلتين لم ينجسه شيء» وعن المعرب: القلة حب عظيم وهي معروفة بالحجاز والشام والاستقلال بالشيء: هو الاقلال به، وهو الاستبداد به ولذا يقال: الغصب هو الاستقلال باثبات اليد على مال الغير عدواناً.

(قَلَمَ) القلامة: (بالضم) هي المقلومة من طرف الظفر ومنه الحديث: «كتب الله له بكل قلامة عتق رقبة» وقلمته قلماً: أي قطعته وقلمت الظفر: أخذت ما طال منه والاقليم عند أهل الحساب: هو سبعة كل اقليم يملأ من المغرب الى نهاية المشرق طولاً. وفي العرف: الاقليم هو ما يختص باسم ويتميز به عن غيره فمصر اقليم والشام اقليم واليمن اقليم واذا أطلق الاقليم حمل على العرف.

القُليان: هو ما يستخدم لشرب الدخانيات، لها كوز في أسفلها يملأ بالماء ولها رأس يجعل فيه الجمر.

(قَمَرْ) ألقمار: (بالكسر) المقامرة، يقال تقامروا: أي لعبوا بالقمار واللعب بالآلات المعدة له على اختلاف أنواعها وأصل القمار الرهن على اللعب بالشيء من الأشياء ألآتي ذكرها وأنواعها كثيرة منها:

١ ــ ألبُقَيْرِيْ: وهي لعبة الصبيان وهي كومة من تراب حولها خطوط (عن الجوهري) وعن اللمعة: هي الاربعة عشر.

٢ ــ ألشطرنج: وهي لعبة مشهورة (معرب شترتك بالفارسية) أي ستة ألوان، وذلك لأن له ستة أصناف من القطع التي يلعب بها فيه، وهي: ١ ــ الشاه ٢ ــ الفرزان ٣ ــ الفيل ٤ ــ الفرس ٥ ــ الرخ ٦ ــ البيذق (المنجد) وقيل تنقل هذه الستة داخل أربعة وستون مربعاً.

٣ ــ ألاربعة عشر: لعل المراد بالأربعة عشر من النقر يوضع فيها شيء يلعب فيه في كل صف سبع نقر (عن حاشية اللمعة) والنقر: هي الحفر في الخشب أو في الارض.

٤ ــ والنَّرْدُ: هو لعبة وضعها سابور بن أردشير وهو أول ملوك الساسانية. قيل شبه رقعته بوجه الارض والتقسيم الرباعي بالكعبات الأربعة والرقوم المجعولة ثلاثين بثلاثين يوماً والسواد والبياض بالليل والنهار والبيوت الأثني عشر بالشهور.... (عن المجمع) وقيل وسيلة اللعب بها هو الزهر المكعب ومنقط من النقطة الى ست نقط.

٥ ــ الطَّاوِلِي: وهو لوحتان مقطعتان أثلاثاً يلعب بها بواسطة الزهر والأزرار الدائرية. (عن بعض العارفين)

٦ ــ الداما: ولوحتها كلوحة الشطرنج وأدوات اللعب بها هي الأزرار المدورة لها طريقتها الخاصة وقيل قد أفتى البعض بحليتها.

٧ ــ الدوملة: وهي لعبة معروفة.

(قملٌ): والقُمل معروف واحدته قملة قيل: تتولد من العرق والوسخ إذا أصاب ثوباً أو بدناً أو ريشاً أو شعراً حين يصير المكان عفناً ورجل قمل الرأس: إذا كثر قمله.

وقمل الزرع: دويبة تطير كالجراد في خلقة الحلم.

(قَمَمْ): في الحديث: «لا تبقوا القمامة في بيوتكم» هو (بالضم): الكناسة والقمة: (بالكسر) أعلى الرأس. ومنه الحديث: «الحمرة التي ترفع من المشرق اذا جاوزت قمة الرأس» أي أعلاه.

والقُمقُم: (بضم القافين) آنية من نحاس يسخن فيها الماء.

والقمقمة: وعاء من صفر يستصحبه المسافر.

والقمقامُ: (بالفتح) صغار القردان وضرب من القمل شديد التشبث بأصول الشعر، وقيل هي القردان أول ما يكون صغيراً لا يكاد يرى من صغره (عن اللسان).

القِماطُ: (بالكسر) الحبل الذي تشد به قوائم الشاة عند الذبح وكذا ما يشد به الصبي في المهد يقال قمط الشاة والصبي بالقماط.

(قَنَا) القناة: كالحصاة واحدة القنى كالحصى وهي الآبار التي تحفر في أرض متتابعة ليستخرج ماؤها ويسبح على الارض وفي الحديث: «فيما سقت السماء والقنى العشر» وذلك بأن يقسم المال الذي وجبت فيه الزكاة عشرة أقسام ويخرج منها قسم للزكاة. ويجمع أيضاً على قنوات والقناة: هي واحدة القنى وهي الرمح و (أقنى الرجل بالحناء) أي حمر لحيته بها خضاباً و (المرأة المقنية) قيل الماشطة التي تتولى خضاب النساء وخدمتهن. وفي الحديث: «يا أم عطية اذا قنيت الجارية فلا تغسلي وجهها بالخزف».

وقنوت الغنم وغيرها: إذا أقتنيتها لنفسي لا للتجارة ومال قنيان: (بالضم) ما يتخذ قنية.

والقنا: (بالكسر) إحديداب في وسط الأنف، وقيل: القنى في الأنف طوله ورقة أرنبته مع حدب في وسطه، ومنه (رجل أقنى الانف).

والقنب: (بالفتح) نبات يؤخذ لحاؤه ثم يفتل حبالاً. والمقنب: (بالكسر) جماعة الخيل والفرسان. وقيل هو دون المائة.

(قند) (القَند): (بالفتح) عسل قصب السكر. والقِند: (بالكسر) الجبل العظيم أو القعطة منه طولاً.

(قنطرة): في الحديث: «القنطار خمسة عشر ألف مثقال من الذهب،

والمثقال أربعة وعشرون قيراطاً أصغرها مثل جبل أحد وأكبرها بين السماء والأرض» وعن معاني الأخبار: فسر القنطار من الحسنات بألف ومائتي أوقية: والأوقية أعظم من جبل أحد وهذا التفسير مروي عن الصادق(ع).

والقنطرةُ: ما يبنى على الماء للعبور عليه والجسر أعم لأنه يكون بناء وغير بناء.

(قَنَا): في الحديث الطير «كل ماله قانصة» القانصة: هي واحدة القوانص وهي للطير بمنزلة الكرش والمصارين لغيره والقانص: الصائد.

القناعةُ: ضد الحرص، وهي ملكة للنفس توجب الإكتفاء بقدر الحاجة والضرورة من المال من سعي وتعب في طلب الزائد عنه، وقال الرسول(ص) «كن ورعاً تكن أعبد الناس وكن قانعاً تكن أشكر الناس وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مؤمناً». والقانِع: هو الذي يقنع بالقليل، ولا يسخط ولا يكلح، ولا يربد شدقه غيظاً. وفي الصحاح: القانِع: الراضي بما معه وربما يعطي من غير سؤال وفي الحديث: «القانع غني وإن جاع وعرى ومن قنع استراح من أهل زمانه واستطال على أقرانه، ومن قنع فقد اختار الغنى على الذل والراحة على التعب» والقنوع: (بالضم) السؤال والتذلل.

والقِنىٰ: (بالكسر) الرضا تقول العرب: من أعطي مائة من المعز فقد أعطي القنى ومن أعطي مائة من الضأن فقد أعطي الغنا ومن أعطي مائة من الابل فقد اعطي المنى (بالضم).

والمقنع: (بالكسر) ما تقنع به المرأة رأسها (وعن الجوهري): والقِناع: أوسع من المقنعة وفي الحديث: «ثم أتي بقناع من رطب عليه ألوان» ألقناع الطبق ألذي يؤكل عليه ويقال: القنع (بالضم).

(قَنَّ) القن: (بالكسر) هو العبد اذا ملك هو وأبوه.

(قِينةُ): في الحديث: «لا تبيعوا القِينات ولا تشتروهن» (القِينات) الإماء المغنيات.

والقِينة: قيل هي الأمة مغنية كانت أو غير مغنية وقيل هي الأمة البيضاء وقيل هي المغنية خاصة، قال الجوهري: وليس كذلك.

(قَهَا): في الحديث عن سماعة «قال: سألته عن الضحك هل يبطل الصلاة؟ قال(ع): أما التبسم فلا يقطع الصلاة وأما القهقهة فهي تقطع الصلاة».

ألقَهقَهةُ: هي الضحك يقال: (قها) أي ضحك وقال في ضحكه: (قه) بالسكون فإذا كرر قيل: (قهقهة) كدحرج فالقهقهة: هو الضحك المشتمل على الصوت والترجيع. والقهوة: الخمر قال الجوهري: سميت بذلك لأنها تقهي أي تذهب بشهوة الطعام.

ألقهقرى: (بالفتح) هو المشي الى الخلف من غير التفات بالوجه وفي حديث بني أمية: «يضلون الناس عن الصراط القهقرى» أي يرجعون الناس الى خلف بسبب إضلالهم.

(قَهَرَمْ): في حديث علي(ع): «لا تملك المرأة ما جاوز نفسها، فإن المرأة ريحانة وليست بقهرمانة».

ألقَهْرَمَانُ: الذي اليه الحكم بالأمور كالخازن والوكيل الحافظ لما تحت يده، والقائم بأمور الرجل (بلغة الفرس).

(قَوَا): في الحديث: «ألمؤمن القوي خير من الضعيف» القوي: الذي قوي في إيمانه بأن يكون له قوة وعزيمة وقريحة في أمور الآخرة ليكون أكثر جهاداً أو صبراً على الأذى والمشاق في الله وأرغب في العبادات. وقوي على

الأمر: أي أطاقه، وبه قوة: أي طاقة.

و (ألقِـي): (بالكسر والتشديد) من القوي وهي الأرض القفر الخالية ومنه ما في حديث زينب العطارة: «هذه الأرض بمن عليها كحلقة في قلاة قِـيٍّ».

(قَـوَدَ): في الحديث: «لا تجوز شهادة النساء في القود» وألقَوَدُ: (بالتحريك) القصاص يقال إقْتِدْتُ القاتل بالقتل: أي قتلته به، ومنه: «لا قود إلا بالسيف» أي لا يقام القصاص إلا بالسيف.

و (ألقوّاد): (بالفتح) هو الذي يجمع بين اثنين على الحرام أي على الزنا أو على اللواط أو المساحقة و (ألقيادة) (بالكسر) الصناعة. و «اجتمع القواد والجند» يراد بهم الأمراء الذين يقودون الجيش، أو يقودون الخيل للرؤساء. والجند: العسكر وفي حديث السقيفة: «فانطلق عمر وأبو بكر يتقاودان» أي ذاهبان مسرعين كأن كل واحد منهما يقود الآخر بسرعته.

والقود: أن يكون الرجل أمام الدابة آخذاً بقيادها (القَود): (بالفتح والسكون) الخيل، ومنه الحديث: «واستظمأنا لصوارخ القود». والقياد ككتاب: حبل تقاد به الدابة والمقود: الحبل يشد به الزمام أو اللجام تقاد به الدابة. والمقيد: موضع القيد من رجل الفرس، والخلخال من المرأة. والقوري: إناء خاص لطبخ الشاي.

(قو): قال تعالى: «ألرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض» ٤/٣٤ أي لهم عليهن قيام الولاء والسياسة وعلل ذلك بأمرين:

«أحدهُما» موهبي من الله تعالى وهو أن الله فضل الرجال عليهن بأمور كثيرة من كمال العقل وحسن التدبير، وتزائد القوة في الأعمال والطاعات، ولذلك خصوا بالنبوة والإمامة والولاية وإقامة الشعاير والجهاد،

وقبول شهاداتهم في كل الأمور ومزيد النصيب في الأرض وغيره.

«ثانيهُما» كسبي وهو أنهم ينفقون عليهن، ويعطونهن المهور مع أن فائدة النكاحِ مشتركة بينهما.

والقَوصَرة: هو الموضع الذي يحفظ فيه التمر.

(قَيَا): في الحديث: «الراجع في هبته كالراجع في قيئه» ألقَيْءُ: (بالفتح) هو ما يخرج من الفم من الغذاء بعد ما يدخل في الجوف يقال: قاء يقِيء: إذا خرج منه ما أكله وتقيأ: أي تكلف القيء وفي الحديث: «ليس في القيء وضوء» وفي آخر: «من درعه القيء وهو صائم فلا شيء عليه (أي من فاجأه) ومن تقيء (تكلف القيء) فعليه الإعادة».

ألقياس: المراد بالقياس أن نحصي الحالات والصفات التي من المحتمل أن تكون مناطاً للحكم، وبالتأمل والحس والإستناد الى ذوق الشريعة يغلب على الظن أن واحداً منها هو المناط فيعم الحكم الى كل حالة يوجد فيها ذلك المناط (أصول السيد الصدرج ٢/ الأبحاث العقلية).

القِياس: قياس منصوص العلة: الخمر حرام لأنه مسكر. قياس الأولوية: إذا كان قول (أف) للوالدين حرام فضربها أو شتمهما أولى بأن يكون حراماً. قياس مستنبط العلة: وهو القياس بالرأي كالذي صدر من أبي حنيفة.

(قِيرْ): في الحديث: «لا يسجد على القير» وفي آخر: «لا بأس بالصلاة على القار أو القير» قيل القير: (بالكسر) هو القار الذي تطلى به السفن وفيما صح من الحديث أن القير من نبات الأرض.

وفي الحديث: «القَيْلُوْلَةُ تورث الغنى» وفسرت بالنوم وقت الاستواء أي إستواء الشمس وسط السماء.

و «القيلولةُ تورثُ ألفقرَ» وفسرت بالنوم وقت صلاة الفجر و «القيلولة تورث السقم» وفسرت بالنوم آخر النهار.

القيصوم: قيل هو نبت في البادية معروف والنافع أطرافه وظهره، وشرب سحيقه نافع لعسر النفس والبول (عن القاموس).

ألقِيَمي: هو كل جنس تختلف قيمة أجزائه السوقية لسبب أختلاف الصفات في أفراده كالحيوانات مثل الغنم والبقر وغيرهما وقيل لأن كل جزء من الحيوان مثل رأسه أو رجله لا يتساوى مع سائر أجزائه.

وألمِثْلِيّ: هو كل جنس قد تساوت أجزاؤه في القيمة السوقية لسبب وجود التساوي في الصفات والخواص التي تكون موضعاً للرغبة عند الناس في ذلك الجنس كالحبوب والأثواب كالحنطة التي تساوت أجزاؤها (حباتها) في جميع الصفات وكذلك كل ذرع من الثوب بالقياس الى سائر أذرعه.

(قَيًا) القياطين: خيوط غليظة تحيط بالعباءة من حرير عادة (واحد قيطان) وهو ما ينسج من الحرير وغيره كالحبل (كذا قيل).

ألقَيصومُ: نبات ذهبي الزهر ورقة كالسذاب، وثمره كحب الآس الى غبرة طيب الرائحة يتداوى به (عن أقرب الموارد).

ألقَيحُ: هو السائل الفاسد الذي يخرج من الدمل.

ألقَيدُ: هو أن يقيد العمل في العقد بقيد معين من زمان خاص أو مكان خاص أو وصف خاص وشبه ذلك من القيود كما اذا استأجر الأنسان المكاري ودابته ليوصله عليها الى مكان معين في وقت معين على وجه يكون إيصاله الى المكان في الوقت المعين قيداً في العمل اذا استأجره عليه.

ك

ما أوله الكاف

الكَآبَةُ: الغم وسوء الحال ، والإنكسار من الحزن .

وأكَبَّ عليه: أي أقبل ولزم كأنكبّ . و« عليك بالإكباب على صلاتك » أي لزومها والإقبال عليها والكَبَّةُ بالفتح : الدفعة والجماعة من الناس أو الجماعة من الخيل .

الكَاسِرُ: العُقَابُ يكسر جناحيه يريد الوقوع يقال : كسر الطائر : إذا ضم جناحيه حين ينقض وفي الحديث : « فينقض عليه الحسين عليه السلام كأنه عُقاب كاسر » .

الكَاشِحُ: هو الذي يضمر لك العداوة و(يطوي عليها كشحه) أي بطنه قيل : وإن شئت قلت : هو العدو الذي أعرض عنك وولاك كشحه .

والكَشْحُ: هو ما بين الخاصرة إلى الضلع الخلف (عن الجوهري) .

الكَاشِمُ: هو دواء يستف مع السكر وعن القاموس : هو نبات يقاوم السموم جيد لوجع المفاصل جاذب مدر محدر للطمث وفي الحديث : « خذ شيئاً من كاشم » .

الكَاشر: المتبسم من غير صوت ، وإن كان معه صوت فهو ضحك

وفي الحديث: «فاطمة عليها السلام لم تر كاشرة ولا ضاحكة».

الكَافُوْرُ: هو طيب معروف يكون في أجواف شجر بجبال بحر الهند خشبه أبيض هش يظل خلقاً كثيراً وهي أنواع ولونها أحمر، وإنما تبيض بالتصعيد، كذا في القاموس. وقال بعض فقهائنا: الكافور صمغ يقع من شجر فكلما كان جلالاً، وهو الكبار من قطعه لا حاجة به إلى النار، ويقال له الكافور الخام، وما يقع من صغار ذلك الصمغ من الشجر في التراب يؤخذ بترابه، ويطرح في قدر فيها ماء يغلي، ويميّز من التراب فذلك لا يجزئ في الحنوط. انتهى كلامه. وما قاله من عدم إجزاء المطبوخ غير واضح بل الظاهر من اطلاق الأخبار، وكلام الأصحاب إجزاؤه (الحدائق ج ٤ ــ ص٢٨).

ألْكِبْرُ : هو الركون إلى رؤية النفس فوق الغير . وبعبارة أوضح : هو عزة وتعظيم يوجب رؤية النفس فوق الغير واعتقاد المزية والرجحان عليه (الجامع) وفي الحديث : ((لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كِبْرٍ))

كَبَسَ: ومنه «نَكْبِسُ الزيت والسمن نطلب فيه التجارة» أي نجمعه. والكَبْسُ: الطم يقال كبست النهر كبساً: طممته بالتراب والكُبْسُ بالضم: العظيم من الرأس. والكباسة: العذق وهو من التمر بمنزلة العنقود من العنب. والكابوس: ما يقع على الإنسان بالليل لا يقدر معه أن يتحرك وعن الجوهري: هو مقدمة الصرع. والسَّنَةُ الكَبِيْسَةُ: هي التي يسترق منها يوم، وذلك في كل أربع سنين، وفي الدعاء: «يا من كبس الأرض على الماء» أي أدخلها فيه من قولهم: كبس رأسه في ثوبه: أي أخفاه وأدخله فيه أو جمعها فيه.

(كبد) الكَبَدُ بالتحريك: هو الشدّة والمشقة من المكابدة للشيء

وهي تحمل المشاق في شيء وفي حديث بلال «أذنت في ليلة باردة فلم يأت أحد. فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): ما لهم؟ فقلت: كبدهم البرد» أي شق عليهم وضيق من الكَبَد (بالفتح) وهو الشدة والضيق أو أصاب أكبادهم، وذلك أشد ما يكون من البرد لأن الكبد مورد الحرارة والدم لا يخلص اليها إلا أشد البرد (عن النهاية) وفي الحديث: «إن الشيطان يقارن الشمس إذا ذرت، وإذا كبدت وإذا غربت» قوله «واذا كَبَدَتْ» يعنى توسطت في السماء وقت زوالها، يدل عليه قوله عليه السلام: «عند زوال الشمس عند كبد السماء» وكَبَدُ كل شيء: وسطه.

والكُبُوْدُ: من الأمعاء والمفرد الكَبِدُ وفي الخبر: «وضع يده على كبدي» أي ظهر جنبي مما يلي الكبد.

وكبد الأرض: باطنها وفي خبر الخندق: «فعرضت كَبِدَةٌ شديدة» وهي القطعة الشديدة من الأرض ومنه: «لا تعبوا الماء فإنه يورث الكُبَادَ» بالضم وهو وجع الكبد.

(كَتَبَ): قال تعالى: «فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيراً» [٢٤/٣٣].

ألْمُكَاتَبَةُ: (بالفتح) اسم مفعول وهو العبد المعتق يكاتب على نفسه بثمنه فإذا سعى وأداه عتق.

وَالْمُكَاتَبَةُ: أن يكاتب الرجل عبده على مال يؤديه منجماً (أي مقسطاً) عليه فإذا أداه فهو حر.

وفي حديث الكِتَابَة: «وهي مما أنعم الله به على الانسان تفيد أخبار الماضين للباقين وأخبار الباقين للآتين، وبها تخلد الكتب للعلوم والآداب وغيرها، وبها يحفظ الانسان ذكر ما يجري بينه وبين غيره من المعاملات

والحساب، ولولاها لانقطع أخبار بعض الأزمنة عن بعض، وأخبار الغائبين عن أوطانهم ودرست العلوم وضاعت الآداب، وعظم ما يدخل على الناس من الخلل في امورهم ومعاملاتهم، وما يحتاجون إلى النظر فيه من أمور دينهم، وما روى لهم ما لا يسعهم».

وكُتُبُ الضَّلال: هي الكتب التي تشتمل على عقائد مخالفة لعقائد الإسلام كالتوراة والانجيل والمراد بحفظها: وضعها في البيت ونسخها وتدريسها وطبعها ونشرها كل ذلك قد منعه الاسلام ونهى عنه.

(كتف) الكَتِف بالفتح والكسر: هو عظم عريض يكون في أصل كتف الحيوان من الناس والدواب، كانوا يكتبون فيه لقلة القراطيس عندهم ومنه: «آتوني بدواة وكتف أكتب كتاباً».

والكِتَافُ: هو الحبل الذي يشد به يقال كتفته كتفاً وكتافاً: أي شددت يده إلى خلف بحبل ونحوه.

(كتل): في الحديث: «دخل رجل من الناس بِمِكْتَل من تمر».

المِكْتَلُ كمنبر: الزنبيل الكبير الذي يسع خمسة عشر رطلاً ومنه: «كان سليمان يصنع من المكاتل» والمكاتيل تصحيف.

والكُتْلَةُ: القطعة المجتمعة من التمر وغيره.

والكَتَمُ بالتحريك والكُتَمَانُ بالضم: نبت يخلط بالحناء ويختضب به الشعر فيبقى لونه، وأصله إذا طبخ بالماء كان منه مداد الكتابة (عن القاموس) وعن الازهري: الكَتَمُ نبت فيه حمرة، ويقال الكتم من شجر الجبال، ورقه كورق الآسي يختضب به وله ثمر كقدر الفلفل ويسود إذا نضج، وقد يعتصر منه دهن يستصبح به في البوادي، وقيل هو الوسمة.

الكَتّانُ: هو نبات جميل من فصيلة الكتانيات له ساق طويلة

مستقيمة وأزهار زرقاء تصنع من أليافه الأنسجة الكتانية ويعتصر من بزره زيت يستصبح به.

الكَتَدُ: مجمع الكتفين (عن ابن السكيت) وقال: وقيل مغرز العنق في الكاهل عند الحارك، وبعضهم يقول: ما بين الكاهل إلى الظهر (عن المصباح) وفي المنهاج: هو العظم الناتيء بين الظهر وأصل العنق.

الكَتْفُ في الصلاة: هو وضع إحدى اليدين على الأخرى بحائل وغيره فوق السرة وتحتها بالكف عليه (على الكف) وعلى الزند لاطلاق النهي عن التكفير الشامل لجميع ذلك (عن شرح اللمعة).

(كَثَرُ) مفتحتين: هو جمار النخل وقيل: طلعها وفي الحديث: «لا قطع في ثمر ولا كَثَر» (المختار).

الكُحُولُ: هو الذي يسمى عند عامة الناس السبيرتو وهو سائل لا لون له، له رائحة لذيذة وطعم لاذع وهو يستخرج من تخمير بعض السكرات والحبوب والبطاطا والخشب وغيرها ويصنع كيماوياً وهو يدخل في المشروبات الروحية ويستعمل وقوداً أو مطهراً ولتذويب العطور والدهانات. (المنجد)

(كدح) الكَدْحُ: هو كل أثر من خدش أو عض أو جرح والكَدْحُ دون الخَدْشِ والخدش دون الخَمْشِ، يقال خدشت المرأة وجهها: إذا جرحته بظفر أو حديدة، والخمش يستعمل على معنى القطع، يقال (خمشني فلان) أي قطع مني عضواً.

والمُكَادَحَةُ: السعي والعمل ومنه صفات المؤمن: «مكادحته أحلى من الشهد» أي سعيه وعمله أحلى من العسل.

والكَدْحُ بالفتح: العمل والسعي والكسب للآخرة والدنيا.

والكَدّ: الشدة في العمل والإلحاح في الطلب وطلب الكسب ومنه الحديث «الكاد على عياله فله كذا» أي المكتسب لهم القائم عليهم.

الكَدّانين: هم الذين يعبدون الكواكب ويعتقدون أن الكواكب هي التي تدبر هذا العالم وهم ينقسمون إلى ثلاث فرق.

والكَدَرُ: خلاف الصحو وقد كَدُرَ الماء فهو كدر: نقيض صفا.

والأكْدَرُ: الذي في لونه كُدْرَةٌ.

والكُنْدَرْ: (بضم الكاف واسكان النون) هو اللبان الذي يمضغ كالعلك وهو نافع لقطع البلغم (عن القاموس).

(كَذَبَ) ألْكَذِبُ: هو الإخبار عن الشيء بخلاف ما هو فيه سواء كان العمد أو الخطأ إذ لا واسطة بين الصدق والكذب على المشهور، والكذب: هو الإنصراف عن الحق. وكذلك الإفك، والكلام ثلاثة: صدق، وكذب، واصلاح، فالإصلاح لا يوصف بالكذب البحت، وليس مبغوضاً صاحبه وفي الحديث: «ثلاث يحسن فيهن الكذب: المكيدة في الحرب، وعدتك زوجك، والإصلاح بين الناس» (المجمع).

الكُرَاثُ: من النباتات ذات البصلة الأرضية لها أصول ثابتة في الأرض تخرج من أوراق مفلطح ليست جوفاً وله رائحة قوية ومن فوائده (كما جاء في الرواية) أنه يطرد الريح، ويطيب النكهة، ويقطع البواسير، وأمان من الجذام لمن أدمن على أكله، وقد ثبت طبياً أنه يفيد لتصلب الشرايين والتهابات الكلي والمثانة والسمنة وفيه منافع للأوتار الصوتية، والجهاز التنفسي المرتبط بها وغير ذلك.

ألْكَرَفَسُ: هو نوع من البقل معروف ومن فوائده: فإنه ينفع من وجع الأسنان، ويفتح سداد الكبد والطحال ومحلل للرياح والنفخ وقد

جاء: أن ورقه رطب ينفع المعدة والكبد، ويدر البول والطمث ويفتت الحصاة، ويهيج الباه، وينفع من البخر.

الكُر: (بالضم) هو أحد أكرار الطعام، وهو ستون قفيراً والقفير ثمانية مَكَاكِيل والمَكُوكُ صاع ونصف، فانتهى ضبطه إلى اثني عشر وسقاً والْوِسْقُ ستون صاعاً. وفي الشرع: عبارة عن ألف ومائتي رطل بالعراقي، واختلفت الرواية في تقديره بالمساحة ففي بعضها ما صح عن الصادق(ع) «ثلاثة أشبار في ثلاثة أشبار» وفي بعضها فيما صح عنه عليه السلام: «ذراعان عمقه في ذراع وشبر سعته» وفي بعضها عنه عليه السلام: «إذا كان الماء ثلاثة أشبار ونصف في مثله ثلاثة أشبار ونصف في عمقه من الأرض فذلك الكر من الماء» وقد عمل بهذه جمهور متأخري الأصحاب، وعمل القميون بالأولى (المجمع).

الإِكْرَاهُ: هو أن يرغم أحد شخصاً غيره على أن يفعل أمراً يكره فعله ويتوعده إذا هو لم يفعل ذلك الشيء أن ينزل به أو بعرضه أو بماله أو ببعض شؤونه أو متعلقيه ضرراً يخشى وطأته وهو كذلك يخشى من وقوع هذا الوعيد إذا هو خالف ولم يفعل. (الكلمة)

والكُرْهُ: (بضم الكاف) المشقة التي يدركها من نفسه طبعاً أو غير ذلك.

والكَرْهُ: (بفتح الكاف) المشقة التي تحمل عليه من خارج كأن يجبره إنسان آخر على فعل ما يكرهه قال تعالى: «لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهاً» ١٩/٤ (الميزان).

(كركد) ألكَرْكَدَانُ: ويسمى أيضاً الحمار الهندي وهو عَدُوُ الفيل وهو دون الجاموس، ويقال إنه متولد بين الفرس والفيل وله قرن واحد عظيم في رأسه فلا يستطيع لثقله أن يرفع رأسه وهذا القرن مصمت قوي

الأصل حاد الرأس يقاتل به الفيل .

الكُرْكِيّ : طائر كبير أغبر اللون طويل العنق والرجلين أبتر الذنب قليل اللحم يأوي إلى الماء أحياناً .

والكروان : طائر طويل الرجلين أغبر اللون نحو الحمامة . (عن المصباح)

(كرب) الكَرَبُ : (بالفتح) أصول سعف النخل، وقيل ما يبقى في أصوله في النخلة بعد القطع كالمراقي سمي بذلك لأنه يبس وكرب أن يقطع أي حان له ذلك .

وكَرَبْتُ الأرض : إذا قلبتها للحرث .

والكربة : (بالضم) الغم الذي يأخذ بالنفس .

(كربس) : في الحديث : «اعتم بعمامة من كرابيس» هو جمع كرباس وهو القطن ومنه «بعث عمي إلي كرباسة فشقها» .

(كردس) : في وصفه(ص) : «ضخم الكَرَادِيُس» قيل هي رؤوس العظام جمع كردوس وقيل هي ملتقى كل عظمين ضخمين كالركبتين والمرفقين والمنكبين أراد أنه ضخم الأعضاء(ص) .

والكَرْدُوُسُ : القطعة العظيمة من الخيل .

ألكَرْفَسُ : (بالفتح) بقل معروف عظيم المنافع مدر محلل للرياح والنفخ منق للكلي والكبد والمثانة مفتِّح سددها مقو للباه لاسيا بزره مدقوقاً بالسكر والسمن (عن القاموس) .

(كرع) الكُرَاعُ كغراب : قيل هو من البقر والغنم بمنزلة الوظيف من الفرس وهو مستدق الساعد ، وعن ابن فارس الكراع من الدواب : هو ما دون الكعب ، ومن الإنسان : ما دون الركبة . والكراع : اسم لجماعة الخيل خاصة وأكَارِعُ الأرض : أطرافها . وكرع من الماء كروعاً : شرب بفيه .

وكرع في الإناء: أمال عنقه إليه فشرب منه.

(كرسع) الكُرْسُوْعُ: طرف الزند الذي يلي الخنصر وهو ناتىء عند الرسغ (عن الجوهري) (كُرْسُفُ) في الحديث: «من أعيته الحيلة فليعالج الكرسف» هو القطن. ومنه كرسف الدواة.

(كرم): وفي الحديث: «إكْرِمُوْا الضيف» وذكر من جملة إكرامه: تعجيل الطعام، وطلاقة الوجه والبشاشة وحسن الحديث حال المواكلة ومشايعته إلى باب الدار. ومَكَارِمُ الأخلاق التي خص النبي(ص) بها عشرة: اليقين. والقناعة. والصبر. والشكر. والحلم. وحسن الخلق. والسخاء. والغيرة والشجاعة. والمروة.

وفيه وقد سئل عن مكارم الأخلاق فقال: «العفو عمن ظلمك، وصلة من قطعك، وإعطاء من حرمك، وقول الحق ولو على نفسك».

والْكَرْمُ كفلس: العنب قيل وإنما سميت كرماً ذهاباً إلى أن الخمر يكتسب شاربها كرماً.

(كزز) الكَزُّ: هو داء يتولد من شدة البرد وقيل هو نفس البرد ومنه حديث من أمر بالغسل: «فكزّ فمات».

والكزازة: الانقباض واليبس.

(كَنز) وأصل الكَنْزُ: هو المال المدفون لعاقبة ما ثم اتسع فيه، فيقال لكل قينة يتخذ الإنسان كنز ومنه: «ألا أُخبرك بخير ما يكنزه المرء» أي يقينه ويتخذه لعاقبته.

وكَنَزَ المال: أي جمعه وادخره وقد اختلف فيه فقيل:

الكَنْزُ: هو كل مال مذخور في أرض أو جبل أو جدار أو شجر أو في غير ذلك وقيل: الكنز: هو المال المذخور في الأرض فقط فكل مال مذخور

في غير الأرض فهو لقطة . وفي الحديث : « الصلاة كنز من كنوز الجنة » أي أجرها مدخر لفاعلها والمتصف بها ، كما يدخر الكنز الذي هو أنفس أموالكم .

الكَزْبُرَةُ: قيل هي نبات معروف وفي الحديث : « وامنع العروس في أيامها من الكزبرة (بضم الباء) والتفاح الحامض فإن الكزبرة تثير الحيض في بطنها والتفاح الحامض يقطع الحيض » .

(كَسَحَ): في حديث فاطمة(ع) : « كسحت البيت حتى اغبرت ثيابها » أي كنسته من قولهم : كَسَحْتُ البيت كَسْحاً : أي كنسته .

وقد يستعار الكَسْحُ لتنقية البئر والنهر وغير ذلك فيقال : كسحته : أي نقيته .

والكُسَاحَةُ: (بالضم) الكناسة .

والمِكْسَحَةُ: (بكسر الميم) الآلة التي يكنس بها .

(كسع): في الحديث : « ان رجلاً كَسَعَ رجلاً من الأنصار» أي ضرب دبره بيده . من الكَسْعِ وهو أن تضرب دبر الانسان بيدك أو بصدر قدمك .

(كسف): الكُسُوْفُ والخَسُوْفُ معناهما واحد وهو: الذهاب والغياب وخسوف القمر: هو ذهاب نوره كلاً أو بعضاً بسبب حيلولة الأرض بينه (أي بين القمر) وبين الشمس فينطمس (بسبب هذه الحيلولة) النور كله من جميع قرص القمر فيكون الخسوف كلي أو من بعضه فيكون جزئي .

وكسوف الشمس هو: ذهاب ضوئها بسبب حيلولة جرم القمر بينها (أي بين الشمس) وبين الأرض فيذهب (بسبب هذه الحيلولة) ضوء

الشمس كله فيكون الكسوف كلي أو بعضه فيكون جزئي .

الِكسَاءُ: ثوب من صوف وأيضاً العباءة تسمى كساء .

(كسل) الكَسَلُ: (بالتحريك) هو التثاقل عما لا ينبغي التثاقل عنه ويكون ذلك لعدم انبعاث النفس للخير مع ظهور الاستطاعة فلا يكون معذوراً بخلاف العاجز فإنه معذور لعدم القوّة وفقد الاستطاعة .

وأكسل الرجل في الجماع : إذا خالط ولم ينزل .

(كَسَدَ): في الحديث : «اشترى متاعاً فَكَسَدَ» أي لم ينفق لقلة الرغبة فيه يقال كسد الشيء : إذا لم ينفق ولم يرغب في شرائه أحد .

والكَسْرَةُ: القطعة من الشيء المكسور، ومنه الحديث : «معه كسرة قد غمسها في اللبن» وشاة كَسِيْرٌ وكَسِيْرَةٌ : إذا كسرت إحدى قوائمها . وفي الخبر: «شاة في كسر خيمة» أي في جانب الخيمة ولكل بيت كسران عن يمين وشمال . وكسرت القوم : هزمتهم والكسر في الحساب : غير تام كالنصف والثلث والربع ونحو ذلك ومنه الحديث : «ليس في الكسور شيء» يعنى زكاة . وكسر الشهوة : تمويتها .

ألْكَسْبُ: ايجاد الفعل لاجتلاب منفعة أو دفع مضرّة (عن الحدود والحقايق) .

الكَشُوْفُ: الناقة التي يُضرِّبُها الفحل وهي حامل .

والأكشف: الذي ينبت له شعرات في قصاص ناصيته كأنها دائرة تنبت صعداً، ولا تكاد تسترسل، والعرب تتشاءم من ذلك .

وفي الحديث : «إياكم والكَوَاشِفُ من النساء» قيل معناه : اللواتي يُكَاشِفْنَ وبيوتهن معلومة .

(كعب) الكَعْبَانُ: قيل جمهور الفقهاء على أن الكعبين هما العظمان

النابتان في جانبي الساق وقالت الإمامية، وكل من ذهب إلى وجوب المسح: أن الكعب عبارة عن عظم مستدير مثل كعب الغنم والبقر موضوع تحت عظم الساق حيث يكون مفصل الساق والقدم وعن مجمع البحار: وقيل هما العظمان في ظهر القدم وهو مذهب الشيعة. وعن بعض العارفين عن علماء التشريح: أن القدم مؤلف من ستة وعشرين عظماً أعلاه الكعب. هو عظم مائل إلى الإستدارة واقع في ملتقى الساق والقدم .....

والكَعْبُ: يقال للانبوبة بين كل عقدتين، وكل شيء علا وارتفع فهو كعب وقيل وبه سميت الكعبة كعبة، وقيل إنما سميت كعبة لأنها وسط الدنيا أو لأنها مربعة. والكعبة أيضاً: الغرفة. وامرأة ورم كعبها: إذا كانت كثيرة لحم القدم والكعب.

و**(الكعابة)**: (بالفتح) المرأة حين يبدو ثديها للنهود، وهي الكاعب.

وكعوب الرماح: النواشز في أطراف الأنابيب.

(كَعَثَبَ): في الحديث: «وامرأة عظم كَعْثَبُها» أي فرجها. يقال ركب كثعب أي ضخم. والرَّكَبُ محركة: العانة.

(كَعْنَتْ): في الحديث: «لا بأس بأكل الكعنت» هو ضرب من السمك له فلس ضعيف يحتك بالرمل فيذهب عنه ثم يعود ويقال له (الكَعْنَدُ) و(الكَنْعَدُ).

(كفل) الكَفَالَةُ: هي أن يلتزم شخص بإحضار شخص آخر (عليه حق) في الوقت الذي يطالبه فيه صاحب الحق ومثالها: هو ان زيداً يطلب من عمرو ألف دينار فأمسك زيد بعمرو ليأخذ منه ألف دينار فجاء علي وقال: أنا أصير كفيلاً لعمرو لكي أسلّمه لك بعد ثلاثة أيام فعلي: كفيل. وزيد: مكفول له. وعمرو: هو المكفول وقد نهى الشارع عنها.

والكَافِلُ: هو الذي يكفل إنساناً يعوله وقال في العروة: فلا يكفي (يعني في الركوع) مسمى الإنحناء ولا الإنحناء على غير الوجه المتعارف بأن ينحني على أحد جانبيه أو يخفض (كِفْلَيْهِ) ويرفع ركبتيه: أي أو ينزل عجيزته ويرفع ركبتيه.

والكَافِلُ لليتيم: هو القائم بأمره المربي له وهو من الكفيلُ: وهو الضمين.

(كفن) الكَفَنُ: هو اللباس الخاص بميت الإنسان وهو يشتمل على ثلاث قِطع:

١ ــ المِئْزر: هو الذي يلف الميت من السرة إلى الركبة.

٢ ــ القَمِيْصُ: وهو الذي يلفه من أعلى الكتفين إلى نصف الساق.

٣ ــ الإزارُ: وهو الذي يلفه بالكامل من أعلى الرأس إلى نهاية القدم.

ألكُفْؤُ من الأزواج: هو الذي يكون موصوفاً:

١ ــ بالإيمان فقد جاء في الحديث: «المؤمن كفؤ المؤمنة والمسلم كفؤ المسلمة».

٢ ــ بالأخلاق الفاضلة.

٣ ــ كونه مستطيَعاً بالقيام بشؤون الزوجة من النفقة وغيرها.

وقد جاء في الحديث: «إذا جاءكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه إن لَم تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير».

وغير الكفؤ شرعاً: هو الكافر والمرتد والمخالف والفاسق وقد جاء في

الحديث: «من زوج ابنته من فاسق فقد قَطع رحمه» لأن الفاسق قد تعود على حياة الرذيلة ومن المحتمل أن تتحرك رواتبه الأولية ويعود إلى فسقه وفجوره وتبقى زوجته في ضيم مستمر.

وغير الكفؤ عرفاً: هو الذي يكون في تزويجه غضاضة وعار ومنقصة عليهم أو هو الذي لا يستطيع أن يقوم بشؤون الزوجة.

أَلْكُفْرُ: مادة كفر (ك ف ر) لها عدة معاني:

١ ــ أَلْجُحُوْدُ: هو انكار وجود الله تعالى شأنه.

٢ ــ أَلْكُفْرُ بالالوهية: كأن يعتقد أن الله موجود إلا أنه ليس بإله.

٣ ــ أَلْكُفْرُ بالوحدانية: كأن يعتقد أن الله ليس بواحد وهذا هو الشرك.

٤ ــ أَلْكُفْرُ بالنبوة أو المعاد: بأن لا يعتقد بهما.

٥ ــ أَلْكُفْرُ بكل ضرورة يؤدي الانكار بها إلى انكار رسالة محمد(ص).

الضَّرُوْراتُ: هي التشريعات البديهية الواضحة التي لا تقبل الشك كالصلاة والزكاة والصيام والحج وغير ذلك. والمفرد: ضرور.

٦ ــ الشَّكُ في هذه الأمور المتقدمة.

٧ ــ الإرْتِدَادُ: والْمُرْتَدُ: هو المسلم المنكر لله والرسول أو لضروري من ضروريات الدين الذي يرجع إلى انكار الله والرسول(ص).

أَلْمُرْتَدُ الفِطرِيْ: هو الذي يولد من أب أو أم أو أبوين مسلمين ويكون مسلماً ثم يكفر.

أَلْمُرْتَدُ المِلِّيْ: هو الذي يولد من أب وأم غير مسلمين ثم يظهر كفره ثم يسلم ثم يكفر.

٨ ــ أَلْكُفْرُ الذي لا يؤدي إلى الإنكار ويراد به أَلْكُفْرُ بالنعمة: وهو عدم الشكر عليها قال تعالى: «ليبلوني أأشكر أم أَكْفُرُ...» ٤٠/٢٧ وقال: «لإن شكرتم لأزيدنكم ولئن كفرتم إن عذابي لشديد» وغير ذلك من الآيات.

٩ ــ كُفْرُ البَرَاءَة: هو كقوله تعالى حكاية عن ابراهيم(ع): «كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء» كفرنا بكم أي تبرأنا منكم وكذا من قال: إني بريء من الله.

(كلب): قال تعالى «وما علمتم من الجوارح مُكَلِّبِيْنَ» ٤/٥ من كَلَّبْتُه: علمته الصيد والفاعل «مكلِّب» وهو الذي يسلط الكِلاَبَ على الصيد، والذي يعلمها، والكلاّب: هو صاحب الكلاب، والصائد بها وفي الحديث: «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كَلْبٌ» قيل كأن السبب كثرة أكله النجاسات، ولأن بعضها شيطان والملك ضده، ولقبح رائحة الكلب، والملائكة تكره الرائحة القبيحة.

ومن خواص الكلب: أن لحمه يعلو شحمه بخلاف الشاة.

وكَلْبُ الصيد: هو الذي يصيد الحيوانات بعد إرساله.

وكَلْبُ الماشية: هو الذي يحرس الأنعام والمواشي من سارق أو سبع مفترس.

وكَلْبُ الحائط: هو الذي يحرس البستان أو المنزل.

والكَلْبُ العقور: هو كلب التوثب والفساد.

والكَلَبُ بالتحريك: داء يعرض للإنسان من عض الكلب.

والكَلَبُ: هو الكلب الذي يأخذه شبه جنون فيكلب بلحوم الناس فإذا عقر إنساناً كلب يستولي عليه شبه الماء فإذا أبصر الماء فزع وربما مات

عطشاً ولم يشرب، وهذه علة تستفرغ مادتها على سائر البدن ويتولد منها أمراض رية (المجمع).

والكَلْبُ السلوقي: هو الكلب الصيود. والسلوق: هي قرية في اليمن ينسب إليها الدروع والكلاب. فيقال تسلق الحائط: أي صعده.

وكَلْبُ الماء: معروف، وهو حيوان مشهور يداه أطول من رجليه يلطخ بدنه بالطين يحسبه التمساح طيناً ثم يدخل جوفه فيقطع أمعاءه فيأكلها ثم يمزق بطنه ويخرج.

(الكُلْيَةُ): في الحديث: «إدمان الحمام كل يوم يذيب شحم الكليتين».

عن الأزهري: الكليتان للإنسان ولكل حيوان، وهما لحمتان حمراوان لازقتان بعظم الصلب عند الخاصرتين وهما منبت زرع الولد.

الكِلْسُ بالكسر: الساروج يبنى به.

ألكَلَبْتُوْنُ: هو نسيج من حرير وذهب أو من حرير وفضة تصنع منه ملابس لبعض المترفين.

(كَالَ): في الحديث: «نهى عن بيع الكَالِيْ بالكَالِيْ» بالهمز وبدونه ومعناه بيع النسية بالنسية، وبيع مضمون مؤجل بمثله.

وذلك بأن يسلّم الرجل الدرهم في طعام إلى أجل فاذا حلّ الأجل يقول الذي حلّ عليه الطعام: ليس عندي طعام ولكن بعني إياه إلى أجل فهذه نسيئة انقلبت إلى نسيئة. نعم لو قبض الطعام وباعه إياه لم يكن كالياً بكالي.

(ألكَلاَلَةُ): قوله تعالى: «وإن كان رجل يورث كلالة» [١٢/٤] الآية.

أَلْكَلاَلَةُ: قيل: هم الوارثون الذين ليس فيهم ولد ولا والد فهو واقع على الميت وعلى الوارث بهذا الشرط.

وقيل: الأب والإبن طرفان للرجل فإذا مات ولم يخلفهما مات عن ذهاب طرفيه فسمي ذهاب الطرفين كلالة.

وقيل: كل ما احتفّ بالشيء من جوانبه فهو إكليل وبه سميت لأن الوارث يحيطون به من جوانبه (المجمع).

وعن الشهيد الثاني رحمه الله: تسمى الإخوة كلالة من الكَلّ وهو الثقل لكونها ثقلاً على الرجل لقيامه بمصالحهم مع عدم التولد الذي يوجب مزيد الإقبال والخفة على النفس. أو ما يزين بالجوهر شبه العصابة لاحاطتهم بالرجل كاحاطته بالرأس.

وقيل وهي في الأصل مصدر بمعنى الكَلّ وهو الإعياء في التكلم ونقصان القوة، واستعيرت للقرابة من غير جهة الولد والوالد لضعفها بالنسبة إلى القرابة من جهتها.

وفي الحديث: «ملعون من ألقى كَلَّه على الناس» أي ثقله والكَلُّ: الثقل. والكَلُّ العيال والكَلُّ: اليتيم.

والكَلُّ: الذي لا ولد له ولا والد يقال كَلَّ الرجل يَكِلُّ بالكسر.

والكُلُّ خلاف الجزء كما أن الكُلِيْ خلاف الجزئي. وقد فُرِّقَ بين الكُل والكُلي بوجوه: منها! أن الكل متقوِّمٌ بأجزائه، والكلي: مقوِّمٌ لجزئياته ومنها: أن الكل في الخارج، والكلي في الذهن. ومنها: أن أجزاء الكل تتناهى، وجزئيات الكلي غير متناهية، ومنها: أن الكل لا يحمل أجزاءه والكلي يحمل على جزئياته.

والكلاَلَةُ بالكسر: السترة الرقيقة تخاط كالبيت يتوقى به من البق.

وتسمى أيضاً (الكِلَّةُ).

والكَلأُ: العُشْب رطباً كان أو يابساً.

والإكْلِيْلُ: هو شبه عصابة مزين بالجوهر، ويسمى التاج (إكْلِيْلٌ).

والكلكل والكَلْكَالُ: هو الصدر أو ما بين الترقوتين أو باطن الزور ومنه الخبر «إن لله ديكاً في السماء الدنيا كَلْكَلَهُ من الذهب».

والكَلْثَمَةُ: اجتماع لحم الوجه يقال امرأة مُكَلْثَمَةُ: أي ذات وجنتين.

(كمت): في الحديث: «الكميت الأقرح».

الكُمَيْتُ من الخيل: هو الفرس الأحمر يستوي فيه المذكر والمؤنث، والمصدر الكمتة وهي حمرة يدخلها قترة وعن الخليل وقد سأله سيبويه عن الكميت قال: إنما صغر لأنه بين السواد والحمرة لم يخلص واحد منهما، فأرادوا بالتصغير أنه منهما قريب، والفرق بين الكميت والأشقر بالعرف والذنب فإن كانا أسودين فكميت، وإن كانا أحمرين فأشقر.

الكَمْرَةُ: قيل هي الحفاظ وقيل هي كيس يأخذه صاحب السلس وفي الحديث: «لا بأس في الصلاة بما لا تتم فيه إن كان فيه نجاسة مثل التكة والكَمْرَة» والمراد بما لا تتم فيه الصلاة: هو كل لباس لا يصل حجمه إلى ستر العورة كالجورب والقلنسوة والتكة والمنديل ونحوها.

والتِّكَّةُ: هي الخيط الذي يمسك السروال من السقوط.

والكَمَرَةُ بالتحريك: هي حشفة الذكر، وربما أطلقت على جملة الذكر مجازاً.

والكُمَّثْري: نوع من الفواكه الواحدة كُمَّثْراة.

الكُمْبَيَالَةُ: هو السند بمبلغ من الأوراق النقدية «السفته».
وتوجد معاملة بالكمبيالات الصورية المعبّر عنها بـ«المجاملة».
وباللغة الفارسية «سفته دوستانة» (عن التحرير).

الكمُّ: مدخل اليد ومجرها من الثوب، وجمعه أكمام.

والإكْمَامُ: هي غلاف الطلع وغلاف كل شيء كمّه وكلما غطى الشيء فهو كمام، وكممّت الشيء: أي غطيته.

(كنس): في الحديث: «لا يركب المحرم في الكَنِيْسَةِ وهي للنساء جائز» هي شيء يغرز في المحمل أو الرحل، ويلقى عليه ثوب يستظل به الراكب ويستتر به.

والكَنَاسُ: موضع في الشجر يكتن فيه الظباء ويستتر.

والكَنِيْسَةُ: متعبد اليهود والنصارى والكفار. والكُنَاسَةُ بالضم: القمامة.

والكَنِيْسَةُ: اسم موضع بالكوفة صلب فيها زيد بن علي بن الحسين (ع).

والكِنَانَةُ: (بالكسر) هي التي يجعل فيها السهام من أديم.

والكِنَانُ: الغطاء وزناً ومعنى.

(كوسج) الكَوْسَجُ: سمكة في البحر لها خرطوم كالمِنشار تفترس، وربما التقمت ابن آدم وقضمته نصفين، وعن القزويني: هو نوع من السمك شبيه الأسد في الماء يقطع الحيوان في الماء بأسنانه كما يقطع السيف الماضي. قال: ورأيته وهو سمكة مقدار ذراع أو ذراعين، وأسنانه كأسنان الناس تنفر منه الحيوانات البحرية (حياة الحيوان ج ٢ ـ ص ٣١٣).

والكُوْخُ: بيت من قصب بلا كوة.

والكُوْزُ: إناء معروف يجمع فيه الماء، واتسع فيه فيقال لما يوضع فيه الماء.

(كوس): في الحديث: «والله لو فعلت ذلك لَكَوَّسَكَ بالنار» أي قلبك فيها على رأسك يقال كَوَّسْتُهُ على رأسه: إذا قلبته وجعلت رأسه أسفله.

والكُوْعُ: رأس اليد مما يلي الإبهام وعن الأزهري الكوع: طرف العظم الذي يلي رسغ اليد المحاذي للإبهام، وهما عظمان متلاصقان من الساعد أحدهما أدق من الآخر، وطرفاهما يلتقيان عند مفصل الكف فالذي يلي الخنصر يقال له الكرسوع، والذي يلي الإبهام يقال له الكوع، وهما عظما ساعدي الذراع. والكوع بفتحتين: هو اعوجاج الكوع.

والأكْوَعُ: المعوج الكوع.

والكُوْرُ: دور العمامة وكل دور كور. وكار العمامة: أي أدارها على رأسه.

والكُوْرُ بالضم: كور الحداد المبني من الطين. والكُوْرُ أيضاً: رحل الناقة بأداته وهو كالسرج للفرس.

والكُوْرَةُ: المدينة والناحية.

والكَارَةُ من الثياب: ما يجمع ويشد ويحمل على الظهر والجمع كارات. وطعنه فكوّره: أي ألقاه مجتمعاً.

الكُوَّارة: قيل شيء كالقِرطالة يتخذ من قضبان. ضيِّق الرأس للنحل وفي المغرب: الكوَّارة (بالضم والتشديد) معسل النحل إذا سوي من طين.

الكُوْزُ: إناء من فخَّار له عروة وبلبل. (عن أقرب الموارد) وعن

المجمع : إناء يجمع فيه الماء.

الكَوْنُ: قسمان :

١ ـــ الكون المطلق : الذي معناه الوجود والثبوت والكَوْنُ والحصول فكل ما يشتق من هذه الأربعة يقال له كون مطلق.

٢ ـــ والكَوْنُ الخاص : ما له معنى آخر بالإضافة إلى معنى الوجود كالآكِل فهو يدل على « وجود له الأكل » (الإصطلاحات).

الكُومَةُ : في الحديث في الرجل يصلي قال(ع) : « يكون بين يديه كومة من تراب ».

والكُوْمَةُ بالضم: القطعة من التراب وهي الصبرة وتلك بمنزلة السترة تحول بينه وبين المارة.

والكُوْمَاءُ من الإبل: الضخمة السنام. ومنه حديث المحرم : « عليه جزور كُوْمَاءُ » أي سمينة.

(كهل) الكَهْلُ من الرجال: ما زاد على ثلاثين سنة إلى أربعين. وقيل من الثلاثين إلى تمام الخمسين. ورجل كَاهِلٌ وامرأة كَهْلَةٌ إذا بلغت الكهولة. والكاهل : ما بين الكتفين.

(كهن) الكَاهِنُ: هو الذي يتعاطى الخبر عن الكاينات في مستقبل الزمان ويدعي معرفة الأسرار قيل : وكان في العرب كهنة كشقّ وسطيح وغيرهما فنهم من كان يزعم أن له تابعاً من الجن يلقي إليه الأخبار ومنهم من كان يزعم أنه يعرف الأمور بمقدمات أسباب يستدل بها على مواقعها من كلام من يسأله أو فعله أو حاله وهذا يخصّونه باسم العرّاف كالذي يدعي معرفة الشيء المسروق ومكان الضالة ونحوهما هذا ما نقل عن النهاية وعن المغرب : الكاهن أحد الكهان، وإن الكهانة في العرب : قبل البعثة،

يروى : « أن الشياطين كانت تسترق السمع فتلقيه إلى الكهنة ، وتقبله الكفار منهم فلما بعث صلى الله عليه وآله وحرست السماء بطلت الكهانة » .

كَاهِلُ : هو مقدَّم أعلى الظهر مما يلي العنق وهو الثلث الأعلى وفيه ست فقرات (عن المصباح) .

الكَهْفُ : هو كالبيت المنقور في الجبل والجمع (كهوف) .

(كيس) الكَيِّسُ : هو العاقل ، قيل هو من الكيس كفلس العقل والفطنة وجودة القريحة وفي الحديث : « الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت » .

والكَيْسُ : ضد العجز ومنه الخبر: « كل شيء بقدر حتى العجز والكيس » يعنى النشاط .

والكيسانية : هم الذين قالوا بإمامة محمد بن الحنفية وعن الصحاح : هم صنف من الروافض وهم أصحاب المختار بن أبي عبيدة يقال لقبه كان كيسان ، والكيس بالكسر واحد أكياس الدراهم ، وهو ما يخاط من خرق ، وما يصنع من أديم وخرق فلا يقال له كيس بل هو خريطة .

ألكِيْرُ : هو كير الحداد وهو زَقٌ أو جلد غليظ ذو حافات ينفخ فيه وأما المبني من الطين فهو كور لا غير... وفي حديث الحج والعمرة : « ينفيان الفقر كما ينفي الكير خبث الحديد » .

ل

ما أوله اللام

(لألأ) اللُّؤْلُؤَةُ: الدرة والجمع اللؤلؤ.

وتَلألأ البرق: إذا لمع وفي وصفه(ص) «يتلألأ وجهه نوراً تلألؤ القمر» أي يستنير ويشرق مأخوذ من اللؤلؤ.

(لبا) اللِّبَأُ كعنب: أول اللبن عند الولادة قيل وأكثر ما يكون ثلاث حلبات وأقله حلبة في النتاج والجمع (ألباء) كأعنان.

واللَّبُوَةُ بضم الباء: الأنثى من الأسود.

واللوبياء: حب معروف ويقال له (لوباء).

(لأم) اللَّئِيمُ: هو الدني الاصل الشحيح النفس.

واللئام: جمع اللّاَمَةُ وهي الدروع ومنه حديث علي(ع) لأصحابه في صفين: «وأكملوا اللامة» قيل وإكمالها بالبيضة، ويحتمل أن يريد جمع آلة الحرب، والغرض شدّة التحصن.

واستلأم الرجل: أي لبس اللامة وهي الدرع.

اللَّأْوَاءُ: الشدة وفي الحديث: «من كانت له ثلاث بنات فصبر على

لأوائِهنَّ كنَّ له حجاباً من النار» .

و (**اللَّبة**) **بالفتح والتشديد** : المنحر وموضع القلادة .

ولببت الرجل تلبيباً : إذا جمعت ثيابه عند صدره عند الخصومة ثم جررته وفي حديث فاطمة(ع) : «فأخذت بتلابيب عمر فجذبته إليها» .

و (اسطوانة ابي لبابة) في مسجد النبي(ص) بالمدينة وهي اسطوانة التوبة التي ربط إليها نفسه حتى نزل عذره من السماء .

وألَبَّ الرجل بالمكان : أي أقام إليه و(لَبَّ) من قولهم : (لَبَّيْكَ) أي أنا مقيم على طاعتك ، وفي الحديث : «سميت التلبية إجابة لأن موسى أجاب ربه وقال : لبيك» (سفينة البحارج ٢ ص ٥٠٢) .

واللَّبْلاَبُ : نبت يلوي على الشجر (عن الجوهري) .

(لبد) (اللَّبْدُ) كحمل : ما يتلبد من شعر أو صوف .

واللَّبيدة : أخصه منه ولَبِدَ الشيء من باب تعب : لصق ، وكل شيء ألصقته بشيء الصاقاً نعماً فقد لبدته .

و **(اللبادة) كتفاحة** : ما يلبس للمطر، و(اللبد) بالتحريك : الصوف .

وتلبيد الشعر: أن يجعل فيه شيء من صمغ أو خطمي وغيره عند الإحرام لئلا يشعث ويقمل اتقاء على الشعر وعن النهاية : إنما يلبد من يطول مكثه في الإحرام .

واللَّبَكَةُ بالتحريك : القطعة من الثريد يقال ما ذقت عنده عتكة ولا لبكة .

و(اللَّبِنُ) كَحَمِلَ : ما يعمل من الطين ويبنى به، الواحدة لبنة يجوز فيها فتح اللام وكسرها .

واللبون بالفتح: الناقة والشاة ذات اللبن غريزة كانت أم لا .

والتَّلْبِيْنُ: حساء يعمل من دقيق أو نخالة تشبيهاً باللبن لبياضها ودقتها وربما جعل فيها عسل (المجمع) .

وَاللَّبَنُ: هو الحليب وعن أقرب الموارد: سيّال أبيض في إناث الآدميين والحيوانات يتحلّب من الضرع .

(لثغ) (اللُّثْغَةُ) كغرفة: هي حبسة في اللسان حتى يصير الراء غيناً أو لاماً او يصير السين ثاءاً ومنها الألْثَغُ وعن المغرب الألثغ: الذي يجوز لسانه من السين إلى الثاء، وقيل من الراء إلى الغين أو الياء .

(لثم) اللِّثام ككتاب: هو ما يوضع على الفم من النقاب يغطىٰ به الشفة وفي الحديث: « الرجل يقرأ وهو ملتثم » أي منتقب واضع اللثام على فيه يقال: لَثَمْتُ المرأة لَثْماً وتلثمت أي تَنَقَّبَتْ وشدَّت اللثام ولثمت الفم لثماً: قبلته قال قائلهم: « فلثمتُ فاها آخذاً بقرونها » واللفام (بالفاء) ما كان على الأرنبة .

(لجج): قال تعالى: « في بحر لُجي » [٢٤/٤٠] .

البحر اللُّجِي بالضم: أي العظيم، منسوب إلى (اللُّجَّةُ) وهي معظم البحر ومنه: « حسبته لجة » ومنه الحديث: « اطلبوا العلم ولو بخوض اللجج وسفك المهج » ولج في الأمر لجاً: إذا لازم الشيء وواظبه وفي الحديث: « اللجاجة تسل الرأي » أي تأخذه وتذهب به وذلك أن الإنسان قد يلج في طلب الشيء مع أن الرأي في تحصيله التأني، فيكون اللجاج فيه سبباً مفوّتاً للرأي الأصلح فيه، وهو مفوّت للمطلوب المرغوب غالباً وفي الخبر: « من ركب البحر إذا التج فقد برئت منه الذمة » أي إذا تلاطمت اختلط وعظم .

واللَّجة بالفتح: كثرة الأصوات. وألج القوم: إذا صاحوا. والتَّلَجْلَجُ: التردد في الكلام. وتَلَجْلَجَ في صدره شيء: تردد وتعلق ولم يستقر. وفي الدعاء: «وسرّح قطع الليل المظلم بغياهب تَلَجْلُجِهِ» أي تردد ظلامه وقوله(ع): (سرّح) قيل كأنه من التسريح، وهو حل الشَّعَرُ بالتحريك. (لجم) في حديث المستحاضة: «استثفري وتلجّمي» أي اجعلي موضع خروج الدم عصابة تمنع الدم تشبيهاً باللِّجَامِ في فم الدابة. وعن المغرب: التلجّم: «شدّ اللجام» واللُّجْمَةُ: هي خرقة عريضة تشدها المرأة ثم تشد بفضل من إحدى طرفيها ما بين رجليها إلى الجانب الآخر وذلك إذا غلب سيلان الدم.

و (**اللِّجَامُ**) **ككتاب**: ما يوضع في فم الفرس يقال لجمت الفرس لجماً أي جعلت اللجام في فمه.

(**لحا**): في الحديث: «أمر رسول الله (صلى الله عليه وآله) بالتلحي ونهى عن الاقتعاط».

التَّلَحِيْ: هو جعل بعض العمامة تحت الحنك، والإقتعاط: هو خلاف ذلك و(اللحي) كفلس: عظم الحنك. و(اللحيان) بفتح اللام: العظمان اللذان تنبت اللحية على بشرتهما، ويقال لملتقاهما: الذقن، وعليهما نبات الأسنان السفلى، ومنه: «الصدقة تفك من بين لحيي سبعمائة شيطان أو سبعين شيطاناً كل يأمره أن لا يفعل».

وفي الحديث: «المعافارة قليلة اللحىٰ» بالكسر: أي قليلة القشر عظيمة النوى، والأصل في اللحاء قشر العود والشجر يقال: (لحوت العود لحواً) أي قشرته.

(**اللِّحْيَةُ**) **كسدرة**: الشعر النازل على الذقن. وملاحاة الرجال:

مقاومتهم ومخاصمتهم ، ومنه : « نهيت عن ملاحاة الرجال » من قولهم : لحيت الرجل : إذا لمته وعذلته ، ولاحيته ملاحاة : إذا نازعته .

(لحد) : في الحديث : « كل ظلم إلحاد وضرب الخادم من غير ذنب من ذلك الإلحاد » .

وألْحَدَ في دين الله : حاد عنه وعدل و(ألْحَدَ في الحرم) استحل حرمته وانتهكها ومنه قوله عليه السلام : « هو ملحد في الحرم » ما عن بعض الشارحين : الالحاد ضربان : الشرك بالله ، والشرك بالأسباب فالأول ينافي الإيمان ويبطله ، والثاني يوهن عراه ويعطله . وقولهم : الملحدة والهند يريدون بالملحدة : الاسماعيلية الذين لا يعملون بالشرع مع غيبة الإمام(ع) ويريدون بالهند : هم أهل الهند كالبراهمة الذين لا يعملون بالشرع ولا يحسنون بعثة الأنبياء وهذان الفريقان يحكمان بالحسن والقبح العقليين .

و**(اللَّحْدُ)** : هو حفر القبر بمقدار ما ثم شقه من جهة القبلة بقدر بدن الميت طولاً وعرضاً وبقدر الجلوس فيه إذا كانت الأرض صلبة . ولحدت الميت وألحدته : أي جعلته في اللحد واللاحد : هو الذي يعمل اللحد .

(لحس) : اللَّحْسُ باللسان يقال لَحَسَ القصعة لَحْساً : أي أخذ ما علق بجوانبها بالأصبع وباللسان ومنه : لحست الإناء لحسة .

ولحس الدود الصوفة : أكله .

و**(اللَّحْكَةُ) كهمزة** : دويبة شبيهة بالعظاية تبرق زرقاء وليس لها ذنب طويل مثل ذنب العظاية وقوائمها خفية . وفي التحرير : اللحكة دويبة كالسمك تسكن الرمل فاذا رأت الانسان غاصت وبقيت فيه .

(لحا) (لحم) ألْمَلْحَمَةُ : هي الوقعة العظيمة في الفتنة والجمع ملاحم واللَّحْمُ من الحيوان : معروف . وَاللَّحَّامُ : هو الذي يبيع اللحم وَلاَحَمْتُ

الشيء بالشيء: أي لصقته به ومنه الحديث: «ألوِلاَءُ لحمة كلحمة النسب» وَالْـمُـتَلاحِمَـةُ: الشجة التي أخذت في اللحم ولا تصدع العظم ثم تلتحم بعد شقها ومنه الحديث: «في الْـمُـتَلاَحِمَـةِ ثلاثة أبعرة».

(لحن): في النهاية «اللُّحُوْنُ والألحان جمع لحن وهو التطريب وترجيع الصوت وتحسين القراءة والشعر والغناء».

و**(اللَّحْـنُ)**: الخطأ في الإعراب يقال فلان لحان: أي يخطي.

(اللَّحْـنُ): الميل عن جهة الاستقامة يقال فلان يَـلْـحَـنُ في كلامه: إذا مال عن صحيح النطق.

و**(اللُّحُوْنُ)**: اللغات، ومنه الخبر، «اقرؤ القرآن بلحون العرب» أي بلغاتهم. واللَّحَـنُ بالتحريك: الفطنة ومنه الخبر: «ولعل أحدكم ألحن بحجته» أي أفطن إليها.

(لدد): قال تعالى: «وهو أَلَـدُّ الخصام» [٢/٢٠٤] أي شديد العداوة والجدال للمسلمين من قولهم: «رجل ألد بَـيِّـنُ اللَّـدَد» يعني شديد الخصومة لغيره، ولَـدَّ الرجل خصمه لَدّاً: أي شدد خصومته.

و**(اللَّدُودُ) بالفتح**: هو ما يصب من الأدوية في أحد شقي الفم.

(لدغ) لَـدَغَـتْـهُ العقرب تَـلْـدَغُـهُ: أي لسعته فهو ملدوغ ولديغ.

ولدغته الحية: عضته. والمرأة لديغ أيضاً.

(لدم): في حديث عليّ (ع): «والله لا أكون كالسبع تنام على طول اللدم حتى يصل إليها طالبها ويختلها».

(اللَّدْمُ) بسكون الدال: هو ضرب الحجارة أو غيره على الأرض ليس بالقوي، وينقل أن الضبع تستغفل بمثل ذلك لتسكن حتى تصاد.

و**(اللدم)**: ضرب الوجه والصدر ونحوه.

واللَّدِيْـمُ: الثوب الخلق.

(لزج): يقال: لَزِجَ الشيء لَـزْجاً من باب تعب ولزوجاً: إذا كان فيه ودك يعلق باليد أو نحوه من الأشياء التي تعلق في الجسم. ولَـزِجَ بأصابعي: أي علق ويقال للطعام أو للطيب إذا صار كالخطمي قد تلزج وفي الحديث: «فإذا لزوجة الماء» أي نداوته ورطوبته.

(لزم): في الحديث: «خرج إلى دبر الكعبة إلى الملتزم فالتزم البيت» ألْـمُـلْـتَـزَمُ بفتح الزاء: هو دبر الكعبة سمي به لأن الناس يعتنقونه أي يضمونه إلى صدورهم.

والإلْـتِزَامُ: الإعتناق، ولَـزِمَ الشيء يَـلْـزَمُ لُـزُوماً: ثبت ودام.

(لطا): في الخبر: «إذا ذكر عند مناف فَألْـطِه» من لَـطَـأَ: يريد إذا ذكر فألصِقوا في الأرض ولا تعدوا أنفسكم وكونوا كالتراب يقال: (لَـطَـأَ بالأرض يَـلْـطَأُ) أي لصق بها وفي الحديث: «تسجد المرأة لاطِئَةً بالأرض (أي لازِقَـةً بها) ولا تتخوى كالرجل فتبدو عجيزتها».

(لطخ): يقال: لَـطَّـخَـهُ لَـطْخاً فَـتَـلَـطَّـخَ: أي لوثه فتلوث ومنه (لطخ ثوبه بالمداد) ولطخ الخلوق وفي الحديث: «مما أصابهم من لطخ أصحاب اليمن».

(لطع) واللَّـطْـعُ: هو اللحس يقال لَـطَـعْـتُه لَـطْعاً: أي لحستُه.

(لطم): في الحديث: «أقبل وأنا صائم فقال: عِفْ صومَك إن بدوَّ القتال اللطام» هو من اللطم وهو الضرب على الوجه بباطن الراحة يقال لَـطَـمَـتْ المرأةُ وجهها لَـطْماً: أي ضربته بباطن كفها قيل واللطام في الحديث على التشبيه.

و(اللِطِيم): الذي يموت أبواه. و(العَجِـيُّ) الذي تموت أمه و(اليتيم)

الذي يموت أبوه (عن الجوهري).

والتَـطَمَتْ الأمواج: ضرب بعضها بعضاً.

واللَطِيْمَةُ: العِيْرُ التي تحمل الطِيْبَ وَبزَّ التِّجار.

(لَعِبَ): في الحديث: «كل شيء يحيز فَلِعَابُهُ حلال» أي طاهر، لا بمعنى حلية الأكل لأن اللعاب من المفضلات المحكوم بتحريمها (المجمع).

و**(اللَّعَابُ)** بالكسر: ما يسيل من الفم يقال: لَعِبَ الصبي يَلْعَبُ لِعْباً: إذا سال لعابه من فمه. و«اللُّعْبَةُ» بالضم: الشطرنج والنرد وكل ملعوب به فهو لعبة ومنه الحديث: «نساؤكم بمنزلة اللُّعَبِ» و«اللَّعْبَةُ» بالفتح: المرة الواحدة من اللعب. «اللِّعْبَةُ» بالكسر: الحالة التي عليها اللاعب يقال لاعبته ملاعبة وفي حديث تميم: «فلعب بنا الموج» سمي اضطراب الموج لعباً لما لم يسر بهم الى مرادهم. و(رجل تلعابة) أي كثير المزاح والمداعبة.

(اللِّعَانُ): وهو لغة: الطرد والإبعاد. (وشرعا) مباهلة بين الزوجين سببها قذف الرجل امرأته بالزنا مع دعوى المشاهدة وعدم البينة أو نفي ولد ولد على فراشه مع شرايط إلحاقه به.

وصورت اللعان: أن يبدأ الرجل فيقول! أشهد بالله إني لمن الصادقين فيما رميتها به ويكرر ذلك أربع مرات مع الأولى، ثم يقول: إن لعنة الله عليّ إن كنت من الكاذبين فيما رميتها به، ثم تقول المرأة (أربع) مرات أشهد بالله إنه لمن الكاذبين فيما رماني به وتقول في الخامسة: إن غضب الله عليّ إن كان من الصادقين فيما رماني به عملاً بصورة النص ويجب ايقاعه بهذه الألفاظ من غير تغيير ولا تبديل... (كنز العرفان ج٣ــ ص١٥٢-و١٥٣-).

واللعن: هو الـــطرد عن رحمة الله تعالى.

(لفع): في الحديث: «كن نساء المؤمنات يشهدن مع النبي (صلى الله عليه وآله) ثم يرجعن متلفعات بمروطهن لا يعرفن من الغلس» أي متلحفات بأكسيتهن من اللِّـفَاعِ بالكسر: وهو اللحاف.

ولفع الرجل رأسه تلفيعاً: أي غطاه.

(لقب): قال تعالى: «ولا تنابزوا بالألقاب» [١١/٤٩] هي جمع (لقب) يقال: لَـقْبَـهُ بكذا فتلقب، ونبزه نبزاً: لقبه و«تنابزوا بالألقاب» لقب بعضهم بعضاً وقد نهي عنه ولم يرض به وقد يكون اللقب علماً من غير نبز فلا يكون حراماً ومنه تعريف بعض المتقدمين بالأعمش والأخفش ونحو ذلك لأنه لم يقصد بذلك نبز ولا تنقيص بل هو محض تعريف مع رضى المسمى بذلك.

(لقط) اللّقطة كرطبة: ما تجده من المال الضائع (عن المصباح) وقال في الكلمة: «تنقسم اللقطة بملاحظة المال الضائع إلى ثلاثة أقسام: فالمال الضائع الذي يجده الإنسان ولا يعرف مالكه، قد يكون غير انسان ولا حيوان ويسمى هذا القسم لقطة بالمعنى الأخص وقد يكون حيواناً وليس بإنسان، ويسمى بالضالة، وقد يكون إنساناً ويسمى اللقيط والمعنى الشامل للأقسام الثلاثة هي اللقطة بالمعنى العام».

ولَـقِطْتُ الشيء لَقْطاً: أخذته فهو ملقوط ولَـقِـيْـطٌ. ولقطت العِلْـمَ من الكتب: أخذته منه. والتقطتُ الشيء: جمعته. و(اللقيط) قد غلب على المولود المنبوذ.

(لقم) اللُّـقْـمَـةُ من الخبز: اسم لما يلتقم في مرة كالجرعة اسم لما يجرع في مرة.

والْتَقَمَهُ: أكله بسرعة. والتقمت اللقمة: إذا ابتلعتها وألْقَمْتُهُ الحُجّةَ: اسكته عن الخصام وفي حديث الركوع: «تلقم بأطراف أصابعك عين الركبة»، أي تجعلها كاللقمة لها.

(لقن): في الحديث: «لَقِنُوْا موتاكم (أي ذكّر من حضره الموت)، لا إله إلا الله فمن كان آخر كلامه ذلك دخل الجنة» قيل وسبب التلقين إن الشيطان يحضره ليفسد عليه عقيدته. والتلقين كالتفهيم ومنه الدعاء: «اللهم لقني حجتي يوم القاك» والمراد من طلب العباد تلقين الحجة: هو أن يلهمهم الله تعالى ما يحتاجون به لانفسهم يوم القيامة، ويسعى كل منهم في فكاك رقبته....

اللَّقْلَقُ: اللسان وفي الحديث النبوي (ص): «من وقى شر قُبْقُبِهِ وذَبْذَبِهِ ولَقْلَقِهِ فقد وقى»، والقُبْقُبُ: هو البطن، والذَّبْذَبُ: الفرجَ.

(لكع): قال في النهاية: «اللَّكَعُ عند العرب: العبد، ثم استعمل في الحمق والذم يقال للرجل: لَكَعٌ وللمرأة لَكَاعٌ وقد لكع الرجل لكعاً فهو ألْكَعٌ وأكثر ما يستعمل في البذاء، وهو اللَّئِيْمُ، وقيل: الوسخ» وعن الصحاح، يقال: لِلجَحْشِ لكع، وللصبي الصغير ايضاً.

وعن بعضهم يقال: للصبي الصغير لكع ذهاباً إلى صغر جثته وأما قولهم للعبد واللئيم لكع فلعلهم ذهبوا فيه إلى صغر قدره وفي حديث الحسن (ع) قال للرجل: «يالكع» يريد صغر العلم.

ولكع عليه الوسخ لكعاً: إذا لصق به ولزمه. واللَّكِيْعَةُ: هي الأمة اللَّئِيْمَةُ.

واللُّكْنَةُ: هي عُجْمَةٌ في اللسان وعَيٌّ يقال: رجل ألْكَنٌ: أي

بَيِّنُ اللكن وعن المصباح: اللكن: العَيُّ وهو ثقل اللسان. والأنثى لَكْنَاءُ ويقال: ذلك للذي لا يفصح بالعربية.

(لمس): قال تعالى: «أو لامستم النساء» [٤/٤٣] لمستم النساء ولامستم النساء: كناية عن الجماع وعن الصادق(ع) وقد سئل عن الآية؟ فقال(ع): «ما يعني إلا المواقعة في الفرج» البرهان.

واللَّمْسُ: هو المس باليد. والإتماس: طلب المساوي من المساوي والإلتماس: هو الطلب مرة بعد أخرى وفي الخبر: «نهى عن بيع الملامسة» وفسّر بأن تقول: إذا لمست المبيع فقد وجب البيع بيننا بكذا ووجه النهي هو لزوم الغرر.

(لمع): في الحديث: «اغتسل أبي فبقيت لَمْعَةٌ» أي بقعة يسيرة من جسده لم ينلها الماء. واللُّمْعَةُ أيضاً بالضم: القطعة من الأرض اليابسة العشب التي تلمع وسط الخضرة وقد استعيرت للموضع الذي لم يصبه الماء في الغسل والوضوء من الجسد حيث خالف ما حولها في بعض الصفات. ولمع البرق لمعاً: أي أضاء: والألمعي من الرجال: الذكي **المتوقد**. والمُلْمَعُ من الخيل: الذي يكون في جسده بقع تخالف لونه.

(لمم): قال تعالى: «والذين يجتنبون كَبَائِرَ الإثْم والفواحش إلا اللمم» [٥٣/٣٢] قيل اللَّمَمُ: هو ما يلمُّ به العبد من ذنوب صغار بجهالة ثم يندم ويستغفر ويتوب فيغفر له وفي الحديث: «اللمم ما بين الحدين حد الدنيا وحد الآخرة» وفسّر حد الدنيا بما فيه الحدود كالسرقة والزنا والقذف وحد الآخرة بما فيه العذاب كالقتل وعقوق الوالدين وأكل الربا، فأراد أن اللمم: ما لم يوجب عليه حداً ولا عذاباً.

و **(اللِّمَةُ)** بكسر اللام: الشعر المتدلي الذي يجاوز شحمة الأذنين فإذا

بلغ المنكبين فهو جمة والجمع لمم ولمام. ولممت شعثه لماً: أي أصلحت من حاله ما تشتت وتشعث ومنه الدعاء: «اللهم اللمم به شعثنا» واللمم: طرف من الجنون يلم بالإنسان يقال: (أصابه من الشيطان لَـمَـمُ) و(أصابته من الجن لَـمَّـةُ) أي مس.

والإلْـمَامُ: النزول وقد ألمّ به أي نزل به وفي الحديث: «فإني مصدق النبي (صلى الله عليه وآله) بناقة ململمة» الململمة: المستديرة سنماً. ويلملم: موضع وهو ميقات أهل اليمن.

(لوا) اللِّـوَايَـةُ: العلم الكبير، واللِّـوَاءُ ما دون ذلك وقيل العرب تضع اللواء موضع الشهرة، ومنه قوله(ص): «لواء الحمد بيدي» يريد(ص) انفراده بالحمد يوم القيامة وشهرته به على رؤوس الخلائق.

و**(صريع يَـتَـلَـوّىٰ)**: أي يتقلب من ظهر الى بطن والإلْـتِوَاءُ والتَّـلَـوِيْ في معنى واحد وهو الإضطراب عند الجزع والضرر.

(لولب): في الحديث: «حرم رسول الله(ص) المدينة ما بين لاَبَـتَـيْها صيدها».

لاَبَـتَا المدينة: هما حرتان (بالفتح) عظيمتان يكشفانها.

و**(اللاَّبَـةُ)**: هي الحرة ذات الحجارة السود قد ألبتها لكثرتها وجمعها «لابات» وهي الحرار. و(الْـحَـرَّةُ) بالفتح: أرض ذات حجارة سود نخرة كأنها أحرقت بالنار والجمع الحرات.

(لوث) اللَّوْثُ: هو الإمارة (أي العلامة) التي يغلب معها الظن بصدق المدعي فيما ادعاه من القتل كما لو وجد شخص مقتول بين قريتين والمقتول كان قريباً لإحدى القريتين وبعيداً عن القرية الأخرى فهو لوث أي ظن غالب بأن أهل القرية القريبة هم الذين قتلوه ومثله وجود من عنده سلاح

ملطخ بالدم عند قتيل في دار. وعن النهاية : اللوث هو أن يشهد شاهد واحد على اقرار المقتول قبل ان يموت : ان فلاناً قتلني،او يشهد شاهدان على عداوة بينهما أو تهديد منه له أو نحو ذلك واللوث : هو من التلوث التلطخ ، يقال لاَثَـهُ في التراب وَلـوَّثَـهُ .

و (**اللُّوْثَـةُ**) **بالضم**: الاسترخاء والبطء . ولوث ثيابه بالطين : لطخها .

والإلْـتِيَاثُ: الإختلاط والإلتفاف . ولاث العمامة على رأسه يَـلُـوْثُها لَـوْثاً : أي تعصب بها وأدارها على رأسه . ولاث به الناس : إستداروا حوله .

(لوع): وفي الخبر: « إني لأجد له من اللاعة ما أجد لولدي » قال في النهاية :

اللاَّعَةُ واللُّوْعَةُ: ما يجد الإنسان لولده وحميمه من الحرقة وشدة الحب وَلَـوْعَـةُ الحزن : حرقته . وقد لاعه الحب يلوعه .

(لوك) اللُّوْكُ : ادارة الشيء في الفم ولُـكْـتُ الشيء في فمي أَلُـوْكُـهُ : علكته ، وقد لاك الفرس اللِّجَامَ : عض عليه ولاك اللُّقْـمَـةَ يلوكها : مضغها وفلان يلوك أعراض الناس : أي يقع فيها .

(لها) : في الحديث : « تحرك الرجل لسانه في لَـهَـواتِـهِ »هي بالتحريك جمع لَـهَاتٍ كحصاة : وهي سقف الفم ، وقيل : هي اللحمة الحمراء المتعلقة في أصل الحنك .

و(**اللُّهْـوُ**) **بالضم**: ما يلقيه الطاحن في فم الرحى بيده .

و(**لَـهيْـتُ عن الشيء**) **بالكسر**: إذا سلوت عنه وتركت ذكره و ضربت عنه .

واللَّهْـجَـةُ بالسكون: اللسان وفي الحديث : «ما من ذي لَـهْـجَـةٍ

أصدق من أبي ذر» .

واللَّهَجُ بالفتح: الحرص الشديد وقد لَهَجَ بالشيء يَلْهَجُ لَهْجاً : إذا أغري به وأولع فيه من اللهج بالشيء : الولوع فيه . ومنه «قد لهج بالصوم والصلاة» أي أولع بهما .

(لهث): يقال : لَهَثَ الكلب يَلْهَثُ لَهْثاً : إذا أخرج لسانه من حر أو عطش وكذلك الإنسان . والطائر.

واللَّهَثُ: ادلاع اللسان من العطش واللَّهَثَانُ بالتحريك : العطش .

(ليل) لَيَالِيْ القَدْرِ المحتملة: ليلة التاسع عشر والواحد والعشرين والثالث والعشرين (عن مفتاح الجنات) .

ليالي الأفراد من شهر رمضان: الأولى والثالثة والخامسة وهكذا .

الليالي البيض: ليالي اليوم الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر.

لَيَالِيْ التشريق: ليالي الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر من ذي الحجة في منى .

الليتر: هو ألف سنتمتر مكعب سعة ألف غرام من الماء المقطَّر (الاصطلاحات) .

لِيْطَةٌ: هي القشر الأعلى للقصب المتصل به (عن اللمعة) .

اللِّيْفُ: الواحدة ليفة وهو ما يفتل منه الحبال من النخل وعن أقرب الموارد هو قشر النخل وما شاكله.... يقال حبل من ليف وحكّ جلده بالليف .

(ألأَلَيَةُ): هي العجيزة أو ما ركب العجز تدلّى من شحم ولحم (المنجد) .

يقال : أَلَيَا الكبش أي عظمت أَلْيته فهو أَلْيَانُ مثنى والجمع

أَلْيات .

وفي الحديث : « سألته عن الرجل تكون له الغنم يقطع من ألياتها وهي أحياء يصلح له أن ينتفع بما قطع ؟ قال(ع) : نعم يذيبها ويسرج بها ولا يأكلها ولا يبيعها » .

أَلْلِّيْنَة: هي النخلة قال تعالى : « ماقطعتم من لِيْنَةٍ أو تركتموها قائمة على أصولها ... » ٥٩/٥ .

واللِّيَاطُ: الزنا . ولاط الرجل ، ولاوَطَ : أي عمل عمل قوم لوط ومنه اللِّوَاطُ وهو وطيُ الدبر وفي الحديث : « اللواط ما دون الدبر والدبر هو الكفر» (سفينة البحار) وأصل اللِّواط : اللصوق وكل شيء لصق بشيء فقد لاط به ، ولطت الحوض بالطين لَوْطاً : أي مَلَّطْتُهُ وطَيَّنْتُهُ .

واللِّيْطَةُ: هي قشر القصب والقناة ، وكل شيء له صلابة ومتانة .

م

ما أوله الميم

أَلْـمَاءُ الآجِنُ: هو الذي تغير لونه أو طعمه بغير النجاسة .

أَلْـمَاءُ المشمس: هو الذي ترك تحت الشمس حتى صار ساخناً . وفي الحديث : « الماء الذي تسخنه الشمس لا تتوضأ منه فإنه يورث البرص » .

أَلْـمَاءُ المستعمل في رفع الحدث الأصغر: هو الماء الذي أُجري على أعضاء الوضوء لأجل الوضوء إذا اجتمع في مكان ومثله أَلْـمَاءُ المستعمل في غسل مس الميت والاغسال المندوبة فإنه طاهر ويمكن أن يرفع به الحدث والخبث .

أَلْـمَاءُ المستعمل في رفع الحدث الأكبر: هو الجاري على البدن للاغتسال إذا اجتمع في مكان أو إناء وأما الماء الذي ينصب أو يتقاطر من اليد أو الظرف حين الإغتراف أو حين إجراء الماء على البدن من دون أن يصل إلى البدن فليس من المستعمل ومثله القطرات الواقعة في الإناء ولو من البدن .

أَلْـمَاءُ المحقون: هو المحبوس والمحصور في مكان أو إناء .

أَلْـمَاءُ المستعمل في رفع الخبث: هو الذي غسل به الموضع النجس

لأجل تطهيره ويسمى ماء الغسالة.

أَلْـمَاءُ الْـمُطْلَقُ: هو الخالي من القيد والذي يفهمه كل إنسان من قوله تعالى: «**وجعلنا من الماء كل شيء حي**» ٣٠/٢١ **وهو الذي** يجري في الانابيب إلى البيوت، ويشربه الإنسان والحيوان، ويحيا به الشجر والنبات. أو المطلق: هو الجوهر السائل المسبب لحياة الجسم النامي فيدخل فيه حياة كل ذي روح ونماء كل نام.

أَلْـمَاءُ الْكَثِيْرُ: هو الذي بلغ مقداره الكر فأكثر.

والْمأُء القليل: هو الماء الذي لم يبلغ مقداره الكر.

وَالْـمَاءُ الْـمُضَافُ: هو المطلق الذي أضيف له شيء آخر فغيره وأقسامه هي:

١ ــ ماء مطلق خالطه عصير جسم آخر فأخرجه عن وضعه الطبيعي وسلب منه اسم الماء كالشاي.

٢ ــ المعتصر من الأجسام كالماء الذي يخرج من التفاح وغيره.

٣ ــ الماء الذي يؤخذ بالتصعيد كماء الورد والنعناع واللقاح.

٤ ــ السائل الذي لم يخالطه الماء من أصله كالحليب والنفط وهذا القسم ليس مضافاً، وإنما هو ملحق بالمضاف في الحكم.

وَالْـمَاءُ ألْـمُعتصِمُ: هو الكثير سمي معتصماً لأنه لا ينجس بملاقاة النجس وإنما يتنجس إذا تغير طعمه أو ريحه أو ذوقه بنفس النجس مع المباشرة دون المجاورة وفي حديث علي(ع) قال: «ألمَاءُ من الْـمَاءِ» يعني وجوب الغسل من الإنزال فتشاجر الصحابة في ذلك فقال علي(ع) «كيف توجبون عليه الحد والرجم ولا توجبون عليه صاعاً من مَاءٍ؟ إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل».

والماء الواقف: هو الذي لا يجري والراكد: هو الساكن.

مَا يَصْطَفِيهِ الامام(ع) لنفسه: هو كل شيء يختاره من الغنيمة كالجارية الورقاء (أي الجميلة والنشيطة) والمركب الفاره والسيف القاطع والدرع ومنه قَطَائِعُ الملوك وهي: كل شيء يملكه ملك الكفار (الذي هزمهم المسلمون) من قطع الأراضي والبساتين وغيرها.

أَلْمَأمُومَةُ: هي الشجة التي تبلغ أم الرأس أي الخريطة التي تبلغ الدماغ وهي أشد الشجاج.

أَلْمُؤَنُ: هي الأموال التي صرفت في النفقات على الغنيمة بعد تحصيلها كالمال الذي صرف على حفظ الغنائم ورعي مواشيها وأجرة الحمالين وغير ذلك.

أَلْمُؤَالِفُ: هو المؤمن أي الاثناعشري كما يقال: عند المخالف والمؤالف.

مَأْثُورٌ: يقال: أَثَرَ أَثْراً، وأَثَرَ الحديث: إذا نقله فهو مأثور أي منقول.

مَاس: اسم حجر كريم.

ألمَأَقَةُ (بفتح الهمزة): هي شِبْهُ الفُوَاقْ يأخذ الإنسان عند البكاء والنشيج كأنه نفس يقلعه من صدره وفي الحديث: «ما لم تضمروا».

(الإمَاقَةُ): يعني الغيظ والبكاء مما يلزمكم من الصدقة، وقيل: أراد به الغَدْرَ والمكث.

و(مُؤقُ) العين: طرفها مما يلي الأنف والجمع (آمَاقٌ).

أَلْمَالُ: هو كل شيء يَعدُهُ العرف مالاً ويتنافس فيه العقلاء وسمي مالاً لإمالة النفوس إليه.

مَـأْزَمٌ: الطريق الضيق بين جبلين.

والمَـأزمان: هما جبلان واقعان بين عرفات والمشعر بينهما طريق ضيق.

ألمَـأْوفُ اللسان: هو الذي في لسانه آفة تمنعه من الكلام.

ألـمَادَةُ: هي الزيادة المتصلة، ومدَّ الله في عمرهُ و(مدَّه) في غَـيِّـهِ أي أمهلـه وطول له والمادة أيضاً: هي ما تكون مادة لغيرها كالحبر يكون مادة للقلم.

والمادة من الماء: هو الماء الذي له رصيد يمده كالماء الذي في الخزانة البالغ مقداره كراً فما فوق وسمي هذا الرصيد بالمادة لما فيه من الإمداد كماء العيون والأنهار.

والمادة لها قسمان:

١ ــ طبيعية: وهي المادة التي وضعتها الطبيعة كمادة البئر والعيون.

٢ ــ جعلية: وهي المادة التي وضعها الانسان كمادة ماء الحمام وماء الأنابيب التي في البيوت وأقل ما تكون المادة كراً وما نقص عن الكر فليس بمادة ومادة الكلمة: هي الحروف.

المَبطُون : هـو مـن بـه داء البطَنِ (بالتحريك) من ريح أو غـائط على وجه لا يمكنه منعه مقدار الصلاة. (عن الروضة).

ألْمُبَادَرَةُ في الرماية : هي أن يشترط الإستحقاق لمن بدر إلى إصابة خمسة من عشرين مثلاً (عن الروضة) ويقال : بادر يبادر مبادرة وبداراً : وهو الإسراع وعدم المماطلة ومنه قولهم : تجب المبادرة في الأخذ بحق الشفعة أي لايجوز فيه المماطلة.

مُبأْرَاةٌ : من بارأ يبـارىء مُبـارَاةً : ولغة الفراق فَبَارَأ زوجتـه : إذا فارقها وتركها واصطلاحاً : ألـمُبَأرَاةُ : الطلاق الحاصل بطلب من الزوجة مع بذلها فدية

ويشترط فيه الكراهة من الطرفين وهو طلاق بائن لايجوز للزوج الرجوع فيه .

مُبَاْحٌ : هو الجائز . ومُبَاْحَاْتٌ : لغة من المباح وهي الأمور الجائز فعلها واصطلاحاً : المباحات الأصلية وهي الأشياء التي ليست ملكاً لأحد كالحشيش والماء ، وتصبح ملكاً لمن حازها ، وسميت أصلية لأنها من الأصل هي مباحة فلم يسبق عليها ملك لأحد . ومباحات عَرضَيَّةِ وهي الأشياء التي كانت ملكاً ثم أعرض عنها أصحابها فتصبح كالمباحات الأصلية في الحكم .

أَلْمُبَاشَرَةُ في أفعال الوضوء : هي أن المتوضىء هو الذي يباشر غَسْل الأعضاء ومسحها وجوزوا للمتوضىء (عندالضرورة) التولية وهي أن يتولّى الغَير غَسْل أعضائه أو يشاركه فيها . وكرهوا له الاستعانة وهي مجرد صب الماء في يد المتوضىء وقيل منها طلب إحضار ماء الطهارة أيضاً .

(متح) **مَتَحَ النهار**: أي امتد وطال .

وألْمَاتِحُ: المستسقي من البئر من أعلاها . و(بالياء) الذي يكون في أسفل البئر يملأ الدلو (المايح) يقال متح الدلو يمتحها مَتْحاً : إذا جذبها مستقياً لها ومَاحَها يَمِيْحُها : إذا ملأها.

(متع) **ألْمِتْعَةُ**: هي شيء من المال يعطيه الزوج للزوجة إذا طلقها قبل أن يجامعها وقبل أن يعين لها مهراً وفي الحديث : « ان كان موسعاً متع امرأته بالعبد والأمة والمقتر يمتع بالحنطة والزبيب والثوب والدراهم » وفي آخر: « الغني يمتع بدار أو خادم والوسط يمتع بثوب والفقير بدرهم أو خاتم » .

والْمَتَاْعُ: هو كل ما ينتفع به في الحوائج من السلع والأثاث قيل ولا يبعد اطلاقه عرفاً على ما أعد لذلك إعداداً كاملاً ، وإن لم يستعمل بفعل فالأثاث الذي أعد للاستعمال يسمى متاعاً عرفاً ، وإن لم يستعمل بالفعل وفي الحديث : « آنية الذهب والفضة متاع الذين لا يوقنون » والتَّمتّعُ أصله

التلذذ ونِكَاحُ المتعة: هي النكاح بلفظ التمتع إلى وقت معين كأن يقول لامرأة «اتمتع بك كذا مدة بكذا من المال» (المجمع).

وفي الحديث: «إن الله تعالى رأف بكم فجعل المتعة عوضاً لكم من الأشربة» قيل وكأنه يريد بالأشربة المسكرات التي يتلذذ بها.

والْـمَـتَاعُ: المنفعة، وكل ما ينتفع به كالطعام (البُر) وأثاث البيت ومنه متعة الحج لأنها انتفاع وقد (متع) به أي انتفع.

والْـمُـتَـدَافَـعُ منه: هو الماء الذي ينزل من سطح البيت مثلاً.

والْـمُـتَـدَافَـعُ إليه: هو الماء الذي على الأرض المتصل بماء السطح من الميزاب.

(ألْـمُـتَـنَـجِسَاتُ): هي أجسام طاهرة من طبيعتها، ولكنها تكسب النجاسة بملاقاتها لجسم من الأجسام النجسة، ويسمى أحدها بالمتنجس تمييزاً له عن عين النجِس فالبول: هو عين النجس ويدك التي أصابها البول هي الجسم المتنجس.

ألْـمُـتَابَـعَـةُ: هي متابعة المأموم للإمام في جميع أفعال الصلاة (بأن يأتي المأموم بالفعل بعد الإمام ولا يتأخر عنه تأخراً فاحشاً) إلا القراءة في الركعتين الأوليتين فلا يتابعه فيها وتسقط عن المأموم.

ألْـمُـتَـرِدِيةُ: هي التي تـردّت أي سقطت من أعلى إلى أسفل بأن سقطت من جبل أو مكان عال أو في بئر فماتت.

والْـمُـتَـوَضَأُ (بفتح الضاد): الكنيف والمستراح والحَشُ والخلاء.

مُـتَـهَـيِّـؤُوْنَ: قيل معناه: مشرفون على الدخول في صلاة الجماعة وقيل: رافعون أيديهم لتكبيرة الإحرام.

(مثن) **ألْـمَـثَانَـةُ** بالفتح: موضع البول من الإنسان والحيوان وموضعها

من الرجل فوق المعاء المستقيم ومن المرأة فوق الرحم والرحم فوق المعاء المستقيم .

وَمَثَنَ مَثناً: لم يستمسك بوله في مَثَانَتِهِ فهو أَمْثَنٌ والمرأة مَثْنَاءُ وهو مِثْنٌ بالكسر وَمَمْثُوْنٌ : إذا يشتكي مَثَانَتَهُ .

أَلْمُثْغِرُ من الأسنان: يقال سِنٌّ مُثْغِرٌ: أي أصلي نبت بعد سقوط أسنان الرضاع .(عن التحرير)

أَلْمِثْقَالُ الشَّرْعِيْ: للذهب ٦ و٣ غرام وهو ثلاثة أرباع الْمِثْقَالُ الصيرفي الذي يساوي ٨ و٤ غرام . والْمِثْقَالُ الشَّرْعِيْ هو دينار واحد . ووزن الدرهم يساوي نصف الْمِثَقَالِ الشرعي وخُمْسُه أي ٥٢ و٢ غرام .

وَالمِثْلِيُ والْقِيْمِيُ قد تقدما في حرف (الثاء) .

وفي الحديث : « إنه نهى عن مِثِيْرَةِ الأرجوان » أَلْمِثِيْرَةُ بالكسر : شيء يحشى بقطن أو صوف ، ويجعله الراكب تحته . والأَرْجُوانُ : صبغ أحمر قيل : ولعل النهي عنها لما فيها من الرعونة ــ أعني الحمق ـ وعن أبي عبيدة : « وأما الْمِيَاثِرُ الحمراء التي جاء فيها النهي فإنها كانت من مراكب العجم من ديباج وحرير» قيل : وإطلاق اللفظ يأباه .

مُثْمَنٌ: هو المبيع الذي يدفعه البائع ، ويأخذ قباله الثَّمَنَ ، ويسمّى معوَّضاً عنه وإنما سمي مُثْمِناً لأنه جعل عوضه الثَّمَنُ .

(مجج) أَلْمُجَبِّرَة: هم قوم يعتقدون أن الله تعالى هو الذي يفعل أفعال المخلوقين أي أن الله تعالى هو الذي أَجْبَرَ الناس على فعل المعاصي ، ومع ذلك يعذب الناس على فعلها ، ويعتقدون أن الله تعالى هو الذي أَجْبَرَ الناس على فعل الطاعات وهومع ذلك يثيبهم على فعلها ، لأن أفعال الناس

في الحقيقة هي أفعال الله، وإنما تنسب إلى الناس مجازاً لا حقيقة وقيل: إن عقيدة الأشاعرة في أفعال الإنسان تلتقي في النتيجة مع عقيدة الْـمُـجَـبِّـرَةِ.

أَلْـمُـجْـتَـهِدُ: هو الذي بلغ مرتبة الإجتهاد في فهم الأحكام الإلهية بمعنى أنه امتلك قدرة علمية يستطيع معها أن يستنبط (يستخرج) أحكام الإسلام من أدلتها.

أَلْـمُـجْـتَـهِدُ الْـمُـطْـلَـقُ: هو الذي إجْـتَـهَـدَ في كتب الفقه جميعها التي منها التقليد والوضوء والصلاة ونحو ذلك.

أَلْـمُـجْـتَـهِدُ الْـمُـتَـجَـزِئُ: هو الذي اجتهد في بعض كتب الفقه.

(مجج) (أَلْـمَـجَـرُ) بفتح الميم: هو أن يباع البعير أو غيره بما في بطن الناقة وفي الحديث: «نهى عن بيع المجر».

أَلْـمَـجْـذُوْمُ: هو الذي أصيب بمرض الجذام وهو مرض يتناثر اللحم بسببه.

أَلْـمَـجْـهُـوْلُ: هو الذي جهل حاله بأن لم يعرف هو عادل أو فاسق.

مُـجْزِئ: يقال أجْـزَأَ يُـجْزِئُ إجْـزَاءاً فهو مُـجْـزِئٌ: أي الذي يكفي ويغني.

والإمْـتِثَالُ المجزئ: هو الامتثال الذي يسقط التكليف ولا حاجة إلى اعادته بإمتثال آخر.

مَـجْـزَرَةٌ: هو الموضع الجزر أي الذبح فهو المكان الذي تذبح فيه الأنعام.

مَـجْـحُـوْدٌ: يقال جَـحَـدَ يَـجْـحد جُـحُـوْداً وجَـحَد الشيء أنكره فهو جاحد والشيء الْـمُـنـكَـرُ: مجحود ودَين مجحود وهو الدين الذي أنكره

المَـدِيْـنُ .

(مجج): في الحديث : «فأخذ حسوة من ماء فَـمَـجَّـهَا في بئر ففاضت» أي صبها يقال مَـجَّ المَاءُ من فمه مَـجّاً : لفظه ورمى به .

والْـمَـجِـيْـعُ: ضرب من الطعام ، وهو تمر يعجن بلبن (عن الجوهري) .

(مجن): في الحديث : «ينبغي للمؤمن أن يتجنب مؤاخاة الْـمَـاْجِـنِ» ألْـمَـاجِنُ : هو الذي يُـزَيِّـنُ لك فعله ويحب أن تكون مثله . والْـمَـاجِنُ : الذي لا يبالي قولاً ولا فعلاً ومثله المَـجُـوْنُ وفي الحديث : «خير نسائكم ألْـمَـجُـوْنُ لزوجها الحصان مع غيره قلنا وَمَا المَـجُـوْنُ؟ قال : التي لا تمتنع» .

وقولهم : أخذه مَـجَّاناً : أي بلا عوض وبلا بدل . والْـمَـنْـجَـنُـوْنُ : الدولاب ويقال ألْـمَـنْـجَـنُـوْنُ : المَحالَـةُ التي يستقى عليها .

ألْـمُـجَـسِّـمَـةُ:

١ ــ هم الذين يعتقدون أن الله له جِـسْـمٌ خارجي محسوس .

٢ ــ هم الذين يعتقدون أن الله تعالى له جِسْمٌ لَطِـيْـفٌ ، وهو الْـجِـسْـمُ الذي لا يدرك بالحواس الخمس كالروح والملائكة والجن كلها أجْـسَامٌ لطيفة .

٣ ــ هم الذين يعتقدون أنه تعالى جِسْـمٌ لطيف لكن لطفه أعلى وأخفى وأدق من الروح وغيرها .

(محا) ألْـمُـحَاقُ: ثلاث الليالي الأخيرة من كل شهر قمري لا يكاد يرى القمر فيها لخفائه وفي الحديث : «يكره التزويج في محاق الشهر» وَمَـحَـقَـهُ الله : أذهب ببركته .

ألْـمُـحَارَفُ (بفتح الراء) : هو الشخص المحروم الذي إذا طلب لا يرزق

أو أنه لا يسعى في الكسب أو أنه المنقوص من الحظ الذي لا ينمو له مال والجمع المُحَارَفُونَ.

أَلْمَحَالَةُ (بالفتح): هي البكرة الكبيرة (تعلق على البئر بمعلقين من جانبيها يستقى بواسطتها على الإبل) (عن الجوهري).

أَلْمَحَاشَاةُ (بالفتح): والجمع أَلْمَحَاشُ، لِأسفل مواضع الطعام من الأمعاء فكني به عن الأدبار (عن اللسان).

أَلْمُحَاْبَاةُ: هي بيع السلعة بأقل من قيمتها فالزائد من قيمة المبيع عطية مجانية يقال حابيته في البيع محاباة.

مَحَاسِنُ القراءة: هي معرفة تجويد الحروف وإشباعها وملكة إخراجها من مخارجها.

مَحَاسِنُ المرأة: هي صدرها ورجلاها.

مَحَارِمُ المُصَاهَرَةِ: هن النساء اللاتي تنشأ الحرمة فيهن من جهة الزوجية كأم الزوجة، وزوجة الولد، ومنكوحة الأب.

مَحَارِمُ الرِّضَاعِ: هن النساء اللاتي نُزِّلَتْ في التحريم (بحسب الرضاع) بمنزلة محارم النسب لأنه إذا توفرت شروط الرضاع تكون المرضعة أماً للرضيع وصاحب اللبن أباً للرضيع ويكون الرضيع إبناً لهما ويكون آبآء المرضعة وآبآء صاحب اللبن أجداداً وجدات للرضيع ويكون أبناؤهما إخواناً وأخواتاً للرضيع أيضاً.

(محا): في الخبر: «أنا محمد وأحمد والْمَاحِيْ» أي يمحو الله بي الكفر وآثاره.

والْمَحْوُ: الإزالة يقال: مَحَوْتُهُ مَحْواً: إذا أزلته، وانْمَحىٰ الشيء: ذهب أثره.

والْـمُـحُّ: (بالضم والتشديد) صفرة البيض. والْـمَـحُّ (بالفتح): الثوب البالي.

(محا) مُحَاذَاةُ: وهي القرب والجوار ومنه قولهم لا تصح صلاة المرأة بمحاذاة الرجل: أي بالقرب منه سواء كانت أمامه أم إلى أحد جانبيه إلا مع الحاجب أو بُعد عشرة أذرع على قول.

مُحَابَاةُ: يقال: حاباه حِباءاً ومحاباة. ولغة: حباه اذا خصّه ومال اليه أو اعطاه وكرمه به. واصطلاحاً: أَلْـمُـحَابَـاةُ في البيع هو المعتمد على المجانية كأن لا يأخذ الثمن وإن ذكر في العقد أو يأخذ الشيء اليسير وكذا الكلام في المعاملات الأخرى غير البيع.

أَلْـمُـحَاسَبَةُ: هي أن يعين في كل يوم وليلة وقتاً يحاسب فيه نفسه بموازنة طاعاته ومعاصيه ليعاتب نفسه ويقهرها إذا وجدها مقصرة في طاعة واجبة أو مرتكبة لمعصية ويشكر الله لو أتت بجميع الواجبات ولم يصدر منها معصية.

أَلْـمُحَارِبُ لُغَةً: هو المشارك في الحرب والمعارك. واصطلاحاً: الكافر المحارب أو الحربي وهو من كان في حالة حرب مع المسلمين فيكون دمه أو ماله أو عرضه مهدوراً. والْـمُـحَارِبُ من الناس هو من شهر سيفه على الناس لاخافتهم أو لقطع الطريق عليهم ونحو ذلك فهو محارب ويجرى عليه الحدّ.

أَلْـمُحَاقَلَةُ: لُغَةً هي بيع الزرع قبل ظهور صلاحه من حَاقَلَهُ يُحَاقِلَهُ مُحاقَلة واصطلاحاً: هو بيع سنبل الحنطة بحنطة منه أو بيع سنبل الشعير بشعير منه.

و «أَلْمُحْتَرَمُ» لُغَةً: المكرَّم من احْتَرَمَ يَحْتَرِمُ إحْتِرَاماً واصطلاحاً: الأَجْسَامُ أَلْمُحْتَرَمَةُ: هي التي لا يجوز فعل ما ينافي حرمتها ويجب تكريمها كالخبز وغيره من الأطعمة الطحينية وَوَرَقُ القرآن والتربة الحسينية ونحو ذلك.

وأَلْمُحْتَرَمُ من المال: هو الذي لا يجوز أخذه بدون اذن صاحبه ويقابله المال غير المحترم كمال الحربي فيجوزأخذه. ونفس محترمة هي التي لا يجوز قتلها وغير المحترمة هي التي يجوز قتلها.

أَلْمَحْبُوْسُ لُغَةً: هو المسجون من حبس يحبس فهو محبوس. واصطلاحاً: الملك المحبوس هو الذي سبّله مالكه لمدة معينة.

مَحْقُوْنُ الدم: يقال حَقَنْ حَقْناً فهو محقون (اسم مفعول) ولغة: هو حقن الماء حبسه فهو محبوس ومحقون. واصطلاحاً: هو الشخص الذي لا يجوز قتله ويقابله مهدور الدم.

أَلْمَحدُوْدُ: هو الذي أقيم عليه الحد الشرعي بأن زنا فجلد أو سرق فقطعت يده.

أَلْمُحْرَمُ (بفتح الراء): هو من يحرم نكاحه مؤبداً بنسب أو رضاع أو مصاهرة (عن الروضة).

أَلْمِحْرَابُ: هو الموضع المعهود في المسجد من ناحية القبلة سمي بذلك لأنه يُحَارِبُ الشيطان أو لأنه الموضع الذي يُحَارَبُ فيه الشيطان أو لأن المصلي فيه يُحَارِبُ نفسه فيه بإحضار قلبه.

مُحَسِّرٌ: هو واد واقع في آخر (منى) من طريق عرفة سمي بذلك لما قيل: إن فيه إبْرَهْ أغيىٰ وَكَّل فيه فَحَسَّرَ أصحابه بفعله وأوقعهم في الحسرات.

(مَحَّصَ) الذهب بالنار: أي اخلصه مما يشوبه .

والتَّمْحِيْصُ: الإبتلاء والإخبار.

أَلْمُحْصُوْرُ: هو الذي منعه المرض عن الحج أو العمرة .

(محض) أَلْمَحْضُ: هو الخالِصُ الذي لا يخالطه شيء ومنه اللَّبَنُ المحض والحرير المحض، والعربي المحض: وهو الخالص النسب وفي الحديث: «لا يسأل في القبر إلا من محض الإيْمَانَ محضاً أو محض الكفر محضاً».

أَلْمَحْضَرُ: السجل وغلب أخيراً على ما يسجل فيه كلام المتداعيين في المحاكم.

أَلْمَحْلُ: الجذب وهو انقطاع المطر. ويُبْسُ الأرض من الكلأ يقال: بلد ماحِلٌ وزمان (ماحِلٌ) وأرض (مَحْلٌ).

والمَحْلُ أيضاً: المكر والكيد يقال: مَحَلَ به إذا سعى به إلى السلطان.

والْمُحَلِّلُ: هو الشخص الذي ينكح المرأة بعد أن طلقها زوجها ثلاث مرات فإذا طلقها الْمُحَلِّلُ فإنها تصير حلالاً على زوجها الأول.

والْمُحَلِّلُ أيضاً: هو الذي يدخل بين المتراهنين، ولا يبذل معهما عوضاً بل يجري دابته بينهما أو في أحد الجانبين على وجه يتناوله العقد على أنه إن سبق بنفسه أو مع غيره أخذ العوض أو بعضه على حسب الشرط، وإن لم يسبق لم يغرم شيئاً.

(مخخ) أَلْمُخُّ: الذي يكون في العظم وربما سموا الدماغ مخاً ومنه الدعاء: «سجد لك مخي وعصبي» ومُخُّ كل شيء: خالصه وفي الحديث: «الدعاء مخ العبادة» لأنه أصلها وخالصها لما فيه من امتثال أمر الله تعالى: «ادعوني استجب لكم» ولما فيه من قطع الأمل عما سواه،

ولأنه إذا رأى نجاح الأمور من الله قطع نظره من سواه ودعاه لحاجته وهذا هو أصل العبادة، ولأن الغرض من العبادة الثواب عليها وهو المطلوب بالدعاء (المجمع).

(مَخَضَ) ألمَخَاضُ بالفتح: هو وجع الولادة يقال: مخضت الناقة تمخض مخاضاً (من باب تعب): أي دنت ولادتها وأخذها الطلق فهي ماخض.

والْمَخَاضُ: الحوامل من النوق ومنه قيل للفصيل إذا إستكمل الحول ودخل في الثانية «ابن مخاض» لأن أمه لحقت بالمخض أي بالحوامل وإن لم تكن حاملاً. والأنثى: بنت مخاض.

وَمَخِضتُ اللبن: أي استخرجت زبده بوضع الماء عليه وتحريكه فهو مَخِيْضٌ. والمَخِيْضُ والْمَخُوْضُ: اللبن الذي قد مخض وأخذ زبده.

والْمِخْضَةُ بالكسر: الوعاء الذي يمخض فيه.

(مخط) ألمُخَّاطُ بالضم: ما يسيل من أنف الحيوان والإنسان من الماء وغيره وقد امْتَخَطَ: رمى به من أنفه.

ألمِخْلَبُ: هو ظفر الطائر المفترس كالصقر.

مَا خَرَجَ عن اسم الأرض: هو كل شيء لا يعد أنه جزء من الأرض كالرماد والفحم والزجاج والمعادن وهي الثروات التي تستخرج من الأرض كالذهب والفضة وجميع الفلزات والكبريت.

مَاْ تَتِمُ الصلاة فيه مُنْفَرداً: هو كل لباس كاف لستر العورة الواجب سترها في الصلاة كالثوب ونحوه.

وَمَاْ لاَ تَتِمُ فيه: هو كل لباس لا يمكن ستر العورة به لوحده كالجورب والحزام والقلنسوة وما شابه ذلك.

أَلْـمُـخَالِفُ: هو المخالف للحق في الإعتقاد (عن الروضة).

(مَـخَرَ): في الحديث: «إذا أراد أحد البول (فَـلْـيَـتَـمَـخَّـر) الريح» أي فلينظر من أين مجراها فلا يستقبلها كي لا ترد عليه البول.

(مَـدَا): في الحديث: «المؤذن يغفر له مَـدَىٰ صوته» أي قدره ونهايته أي يغفر له مغفرة طويلة عريضة على طريق المبالغة وقيل: مد ومدى تمثيل لسعة المغفرة ومعناه: لو قدر ما بين أقصاه وما بين مقام المؤذن ذنوب تملأ تلك المسافة لغفره له.

و**(الْـمَـدَىٰ)** بفتحتين: معناه الغاية والنهاية ومنه الحديث: «من أوصى بثلث ماله فلم يترك وقد بلغ المدى».

و **(الْـمُـدَىٰ)** بضم الميم: جمع مدية وهي الشفرة، سميت بذلك لأنها تقطع مدى حياة الحيوان وسميت سكيناً لأنها تسكن حركته.

وَتَـمَـادَىٰ في الذنوب: إذا لج وداوم وتوسع فيها.

والْـمَـدْحُ: الثناء الحسن. ومدحته: أثنيت عليه بما فيه من الصفات الجميلة خلقية كانت أو اختيارية ولهذا كان المدح أعم من الحمد (كذا قيل).

(أَلْـمَـدَرُ): قال في المجمع: في حديث علي عليه السلام لشريح القاضي: «أنظر إلى من يدفع حقوق الناس من أهل الْـمَـدَرِ واليسار وخذ للناس بحقوقهم منهم».

المدر: جمع مدرة كقصب وقصبة هو التراب الملبد (اللاصق) وعن الأزهري المدر: قطع الطين. قال في المصباح: وبعضهم يقول: الطين العلك الذي لا يخالطه رمل. العرب تسمي القرية مدرة لأن بنيانها غالباً بالمدر ومنه «فلان سيد مدرية» أي قروية وفي النهاية: مَـدْرَةُ الرجل:

بلدته .

في بعض نسخ الحديث : «من أهل المذرة» بالهاء والذال المعجمة عليها من القاموس : المذرة : النورة . ومدرت الحوض : أصلحته بالمَـدَرُ.

والْمَدَارِيْ: جمع المدرى بالدال المهملة وهو كالميل يتخذ من ــ أو فضة تخلل به المرأة شعرها . وفي الحديث : «الأستنجاء يمسح من الغائط بالمدر» يعنى الطين اليابس (المجمع) .

ألْمدُّ: هو السَّيل يقال : (مَدَّ) النهر و(مَدَّهُ) نهر آخر .

ألْمَدُّ: هو رجوع الماء إلى الخلف وضده الجزر وهو نضب الماء .

ألْمُدَبَّرُ: هو من قال له مولاه : أنت عبد في حياتي وحر بعد وفاتي .

ألْمَدْخُوْلُ بها: هي التي جامعها زوجها وتحقق بينهما الإدخال قبلاً أو دبراً .

مُدَافَعَةُ الأَخْبَثَيْنِ: المدافع هو المحصور بالبول أو بالغائط وفي الحديث : «لا صلاة لحاقن ولا حاقب» وفُسِّرَ الحاقن بمن حبس بوله والحاقب بمن حبس غائطه .

(مَذَا) ألْمَذِيْ: هو الماء الرقيق الخارج عند الملاعبة والتقبيل والنظر والتفكر في الجماع بلا دفع وفتور وهو في النساء أكثر وفي الحديث : «المذي ما يخرج قبل المني» وفيه : «ليس في المذي وضوء» (الاستبصار) .

والْمَاذِيْ: هو العسل الأبيض (عن الجوهري) .

ألْمُذْقَةُ: الشربة من اللبن الممزوج بالماء . وفي الحديث : «وما هي إلا كمُذقة الشارب» يعني الدنيا .

المُذَهَّبُ: هو الإناء المصنوع من غير الذهب كالحديد لكنه مطرز بالذهب في بعض الأماكن منه ومثله الْمُفَضَّضُ أي المطرز بالفضة في

بعض الأماكن منه وفيه الحديث: «لا بأس أن يشرب الرجل في القدح المفضض واعزل فمك عن موضع الفضة».

مُذَكًّى: الأصل ذَكّى وذكّى الشخص: أصبح ذكيّاً، وذَكَّى النار: ألهبها.

والحيوان المُذكّى: هو الحيوان الذي استند موته للطريقة الشرعية بأن ذبح إن كان من الأنعام أو نحر إن كان جملاً أو مات خارج الماء (بعد أخذه) إن كان سمكاً ونحو ذلك، ويقابله الميتة.

والمرج: الخلط ومنه: «الهرج والمرج» و«مرجت عهودهم» أي اختلطت.

والمَرَجُ: الأرض الواسعة ذات نبات كثير تمرج فيها الدواب أي تخلى تسرح مختلطة كيف شاءت ومنه الحديث: «إنما الصدقة على السائمة المرسلة في مرجها عامها» ومَرَجَ الأمير رعيته: إذا خلاهم (أي تركهم) يظلم بعضهم بعضاً.

(مرح): قال تعالى: «ولا تمش في الأرض مَرَحاً» [٣٧/١٧] قيل هو البطر والأشر وقيل التبختر في المشي والتكبر وتجاوز الإنسان قدره مستخفاً بالواجب وفي حديث صفات المؤمن: «أن لا يطيش به المرح» يريد بالمرح هنا شدة الفرح والنشاط.

(مرد) ألْـمَـرِيْدُ بالفتح: التمر ينقع في اللبن حتى يلين.

(مرض) ألْـمَـرَضُ: هو السقم وعن ابن فارس: المرض كل ما خرج به الإنسان عن الصحة من علة أو نفاق أو تقصير في أمر. وفي الحديث: «تقعد الحائض عند المريض تمرضه» أي تكون في خدمته.

(مرط): في الحديث: «كان يصلي في مُرُوْطٍ» هي جمع مَرْط كحمل

وحول .

وألـمُـرْطُ: هو كساء من صوف أو من خز كان يؤتزر به. والـمَـرْطُ بالفتح: نتف الشعر.

(مرع): في حديث الإستسقاء: «اسقنا غيثاً مَرِيْعاً» يقال مكان مَرِيْعُ: أي خصب أو من راعت الإبل إذا كثر أولادها، ويكون المعنى اسقنا غيثاً كثيراً. وفي الخبر أيضاً: «ما تداوى الناس بشيء خير من مُرْعَةُ عسل. قلت: ما الْمُرْعَةُ عسل؟ قال: لَقْعَةُ عسل» وفيه عن ابن عباس وقد سئل عن السلوى؟ فقال: هي الْمُرْعَةُ (بالضم) طائر أبيض حسن اللون طويل الرجلين بقدر السماني يقع في المطر من السماء.

(مرغ): في الخبر: «أجنبنا في سفر وليس عندنا الماء فَتَمَرَّغْنَا في التراب» والتَّمَرُّغُ في التراب: هو التَّمَعُكْ والتقلب فيه يقال مَرغْتُهُ في التراب تَمْرِيْغاً: أي معكته فَتَمَعَّكَ والموضع مُتَمَرَّغُ بالفتح وفي حديث عمار: «تَمَرَّغْنَا يا رسول الله صلى الله عليه وآله» وكان عماراً ظن أن الجنب يحتاج أن يوصل التراب إلى جميع بدنه كالماء فلذا فعله.

المِرْوَحَةَ: آلة يحرّك بها الريح لِيُتَبَرَّدَ به عند شدّة الحرّ.

(مرا) ألـمِرْبَطُ: ما تربط به الدابة ونحوها والجمع مَرَابِطُ، والمُرَابَطَةُ: هي أن يكمن للعدوّ و يحرس حدود المسلمين.

والمُرَاحُ: المكان الذي تأتي إليه الإبل والغنم في الليل.

ألـمَرَارَةُ: هي عضو ملتصق بالكبد لكل ذي روح إلا النعام والإبل (كما قيل) وهو يساعد على هضم الأكل في المعدة من خلال إفراز مادة مساعدة والجمع مَرَائِرُ.

ألـمُرَافَعَةُ: هو رفع الأمر إلى القاضي، والـمُرَافَعَةُ أيضاً: هي المدافعة

عن النفس أمام القاضي .

أَلْـمَـرْجَانُ: هو صغار اللؤلؤ وفي حديث علي (ع) : في قوله تعالى : « يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان » من ماء السماء وماء البحر فإذا مطرت السماء فتحت الأصداف أفواهها فيقع من المطر فيخلق الله اللؤلؤة الصغيرة من القطرة الصغيرة ، و يخلق اللؤلؤة الكبيرة من القطرة الكبيرة » وقيل أَلْـمَـرْجَـانُ : هو خرز أحمر.

أَلْـمُـرَابَـحَـةُ: هو البيع الذي يشترط فيه أن يذكر البائع للمشتري المبلغ الذي اشترى به المبيع . وأن يذكر البائع الربح الذي يطلبه من المشتري فيقول البائع مثلاً : أبيعك هذا المتاع بالثمن الذي اشتريته به وهو مائة دينار وزيادة خمسة دنانير (وهذه الزيادة هي الربح الذي سمي به هذا القسم « أَلْـمُـرَابَـحَـةُ ») فاذا قبل المشتري فقد تَـمَّ عقد البيع بينهما .

أَلْـمُرَكَّـبُ لُـغَـةً: هو المؤلَّـفُ من شيئين أو أكثر. واصطلاحاً : أَلْعَـادَةُ الْـمُـرَكَّـبَـةُ هي التي تتألف من ذات عادة ، وعادة مضطربة بأن ترى الدم مثلاً ثلاثة أيام في الشهر الأول والثاني ثم أربعة أيام في الشهر الرابع والخامس ثم ترى ثلاثة فيما بعدهما وهكذا ....

(مربع) : من السُّـنَّـةِ عندنا : أن يكون القبر مُـرَبَّـعاً ومسطحاً ومرفوعاً عن الأرض بمقدار أربع أصابع مفرجات أو مضمومات .

(مرا) أَلْـمَـرْوُ: حجارة بيضاء براقة تقدح منها النار الواحدة منها : مَـرْوَةٌ ومنه سميت « أَلْـمَـرْوَةُ » في مكة وقد مر في (صفا) تعليل آخر وفي الحديث : « دع الْـمُـمَارَاتِ » أي دع المجادلة فيما فيه الْـمِـرْيَـةُ والشك فإنها تؤول إلى العداوة والبغضاء ولذا قال (ع) : « إترك المِرَاءَ ولو كنت محقاً » وفي الحديث أيضاً : « المراء في القرآن كفر » قيل إنما سماه كفراً لأنه من عمل الكفار أو

أنه يفضي بصاحبه إلى الكفر إذا عاند صاحبه الذي يماريه على الحق، لأنه لابد أن يكون أحد الرجلين محقاً والآخر مبطلاً ومن جعل كتاب الله سناد باطله فقد كفر، مع احتمال أن يراد بالمراء الشك ومن المعلوم أن الشك في القرآن كفر. وقال في الجامع: «إعلم أن الْـمِرَاءَ طعن في كلام الغير لاظهار خلل فيه من غير غرض سوى تحقيره وإهانته واظهار تفوقه وكياسته والْـجِدَالُ: مراء يتعلق بإظهار المسائل الإعتقادية وتقريرها والْـخُصُوْمَةُ: لجاج في الكلام لاستيفاء مال أو حق مقصود .... ».

والْـمَرَاقُّ بالفتح وتشديد القاف: أسفل من البطن فما تحته من المواضع التي رق جلودها ومنه حديث الغسل: «إنه بدأ بيمينه يغسلها ثم غسل مراقه بشماله» ومنه «أطلى حتى بلغ المراق وَلى هو ذلك بنفسه».

(مَرِنَ) ألْـمَارِنُ: ما دون قصبة الأنف، وهو ما لان، والمرانة: اللين. ومَرِنْـتُ على الشيء مُرُوْناً: أي أعتدته وداومته، ومنه الحديث: «الولي يُـمَرِنُ الصبي على الصلاة إذا بلغ سبع سنين» أي يعوّده.

والْـمُرُوْءَةُ: لها قسمان:

١ ــ هي اتباع محاسن العادات التي منها الإناقة التي هي عبارة عن نظافة البدن واللباس وتطيب ولعل منها التواضع وحسن الخلق وما شابه ذلك.

٢ ــ هي اجتناب مساوئ العادات التي منها قضاء الحاجة (من البول والغائط) أمام الناس مع ستر العورة ومنها ما ينفر الناس منه من الأفعال المباحة التي تؤذن بخسّة النفس ودناءة الهمة كالأكل أمام الناس وفي الطرقات بدون ضرورة وعدم نظافة البدن واللباس وفي الحديث: «ألْـمُرُوْءَةُ (والله) أن يضع الرجل خوانه بفناء داره» ثم قال: «المروءة مروءتان: مروءة في الحضر وهي تلاوة القرآن ولزوم المساجد والمشي مع الإخوان في الحوائج والنعمة

وفي المسالك : في ضبط المُـرُوَّةِ عبارت متقاربة منها :

١ ــ إن صاحبها هو الذي يصون نفسه من الأدناس ، ولا يشينها عند الناس .

٢ ــ أو هو الذي يتحرّز عما يسخر منه ويضحك به .

٣ ــ أو هو الذي يسير بسيرة أمثاله في زمانه ومكانه .

وأما تروك المروة فهي :

١ ــ لبس ما لا يليق بأمثاله كما إذا لبس الفقيه مثلاً لباس الجندي ، وتردد به في البلاد التي لم تجر عادة الفقهاء فيها بلبس هذا النوع من الثياب .

٢ ــ وكما إذا لبس التاجر ثوب الحمالين ونحوهم بحيث يصير مضحكة .

٣ ــ ومنه المشي في الأسواق والمجامع مكشوف الرأس مثلاً إذا كان الشخص ممن لا يليق به مثله .

٤ ــ وكذا مد الرجلين في مجالس الناس .

٥ ــ ومنه الأكل في الأسواق إلّا أن يكون الشخص سوقياً أو غريباً لا يكترث بفعله .

٦ ــ ومنه : أن يُـقبّل الرجل زوجته أو أمته بين يدي الناس .

٧ ــ أو يحكي لهم ما يجري في الخلوة .

٨ ــ أو يكثر من الحكايات المضحكة . ومنه أن يخرج من حسن العشرة مع الأهل والجيران والمعاملين ، ويضايق في اليسير الذي يستقصي فيه .

٩ ــ ومنه : أن يبتذل الرجل المعتبر بنقل الأطعمة والماء إلى بيته إذا

كان ذلك عن شح وظنة .

١٠ ــ وكذا لو كان يلبس ما يجد، ويأكل حيث يجد لتقلله وبراءته من التكلفات العادية، ويعرف ذلك بما يناسب حال الشخص من الأعمال والأخلاق وظهور محامل الصدق عليه» (الجواهر ٤١، ص ٣١، ٣٢.

والْمِرآتُ بالكسر: التي ينظر فيها وتعكس الأشياء ومنه الحديث: «اشتريت مِرَاءً عتقاء» جمع عتيق وهو الخيار من كل شيء. ومُرُّ الطعام (مثلث الراء) مراء فهو مريء: أي صار لذيذاً. ومنه في حديث الدعاء: «اسقنا غيثاً مريئاً» و«امرأني الطعام» إذا لم يثقل على المعدة وانحدر عليها طيباً .

والْـمَارِي: الحبال الذي يفتل الخيوط ومنه شعر تأبط شراً: «كأنها خيوطة ماري تغار وتفتل» أي تفتل وتغار يقال «حبل شديد الغارة» أي شديد الفتل. (المجمع)

أَلْـمَرْهُوْنُ: هو الرهن المدفوع. والْـمُرتَـهِنُ: هو آخذ الرهن (عن التحرير).

(مرا) (مَرِق) أَلْـمَارِقُوْنَ: هم الذين مرقوا من دين الله (أي خرجوا منه) واستحلوا القتال من خليفة رسول الله (ص) وهم عبدالله بن وهب، وحرقوص ابن زهير البجلي المعروف بذي الثدية وتعرف تلك الواقعة بيوم النهروان وهي من أرض العراق على أربعة فراسخ من بغداد وفي حديث وصف الائمة (ع): «الراغب عنكم مارق» أي خارج عن الدين.

ترى على الخادم فإنها تسر الصديق وتكبت العدو، وأما في السفر فكثرة الزاد وطيبه وبذله لمن كان معك وكتمانك على القوم أمرهم بعد مفارقتك إياهم وكثرة المزاح في غير ما يسخط الله تعالى».

أَلْـمَارَمَاهِـي بفتح الراء معرّب: وهو نوع من السمك المحرم وأصله حية السمك وفي الحديث: «المارماهي والجري والرماخ مسوخ من طائفة بني اسرائيل». فَـمَارَ معناها الثعبان. وَمَاهِـي معناه السمك.

أَلْـمَـرْيُـوْخُ: هو الذي ليس عنده مقدرة حتى يمسك الريح بها.

أَلْـمَـرجِعُ: هو المجتهد الذي ترجع الناس إليه في المسائل الشرعية.

أَلْـمُـرَادِفُ: هو المماثل في المعنى دون اللفظ فقول (الله أكبر) يرادفه في المعنى (الله الأكبر) و(الخالق أكبر) و(الله العظيم أكبر) فالمعنى واحد واللفظ مختلف.

أَلْـمَـرْفِقُ: هو المفصل بين العضد والساعد وهو الموضع الذي يبدأ منه غسل اليد في الوضوء.

(مزا) و(المَـزَّة): المرة الواحدة وفي الحديث: «لا تحرم المزة ولا المزتان» يعني في الرضاع.

(مَـزَحَ) أَلْـمَـزْحُ: الدعابة. ومزح يمزح والاسم المزاح بالكسر وهو مصدر مازحه وفي الحديث: «كثرة المزاح في السفر في غير ما يسخط الله من المروة» قيل ولا قصور في المزاح مطلقاً بغير الباطل لما روى من أنه صلى الله عليه وآله قال: إني لأمزح ولا أقول إلا الحق وحديثه مع العجوز التي سألته أن يدعو لها بالجنة وهو «لا يدخل الجنة عجوز» مشهور.

(مَـزَرَ): في الحديث: «إن نفراً من اليمن سألوه فقال: بها ماء يقال له الْمِزْرُ. فقال: كل مسكر حرام» أَلْـمِزْرُ بكسر الميم: هو نبيذ من الذرة وقيل من الشعير أو الحنطة وقال الجوهري عن أبي عبيدة إن ابن عمر قال: فسّر الأنبذة فقال التبع نبيذ العسل، والجعة نبيذ الشعير والمزر من الذرة والسكر من التمر، والخمر من العنب، وأما السكركة (بتسكين الراء) فخمر الحبش. وفي الحديث: «المزار لا يطيب إلى سبعة آباء. فقيل له: وأي شيء المزار؟

فقال: الرجل يكسب مالاً من غير حله فيتزوج به أو يتسرى به فيولد له فذلك الولد هو أَلْـمِـمْـزَارُ».

(مزع) في الخبر: «ما زال المسألة في العبد حتى يلقي الله وما في وجهه مزعة لحم» أي قطعة يسيرة من اللحم وفي خبر معاد: «حتى تخيل إلى أنفه يتمزع من شدة غضبه» أي يتقطع و يتشقق غضباً.

أَلْـمُـزَابَـنَـةُ لُغَةً: هي بيع ما لا يعلم كيلاً أو وزناً أو عدداً بشيء معلوم المقدار واصطلاحاً:

١ ــ هي أن يباع التمر وهو على النخل، ويكون الثمن تمراً من نفس النخل المبيع.

٢ ــ المُزابنة (بضم الميم) هي بيع التمر على النخيل بتمر آخر سواء كان التمر الآخر على النخيل أيضاً أم كان على الأرض.

(مزا) **أَلْـمِـزمَـارُ:** هو آلة من قصب يزمَّر فيها (ينفخ فيها) فيحدث منها الصوت المطرب.

أَلْـمُـزَارَعَةُ: هي اتفاق يقع بين مالك الأرض والفلاح على حصة من حاصل الأرض والتفصيل: هو أن يعطي المالك أرضه إلى مزارع ليزرعها مدة معينة بشرط أن يكون لمالك الأرض حصة معينة من النماء الذي يكون من حاصل الزرع بأن يكون للمالك ربع النماء أو ثلثه أو نصفه أو غير ذلك مما يتفقان عليه.

مساف وأَلْـمَـسَافَةُ: هي البعد، وأصلها من السُّوْف والشم وكان الدليل إذا كان في فلاة أخذ التراب فشمّه ليعلم أعَلى قصد هو أم جور فإن استاف رائحة الأبوال والأنعام علم أنه على جادة وإلا فلا. يقال ساف الرجل الشيء يسوفه: اذا شمّه ثم كثر استعمال هذه الكلمة حتى سموا البعد مسافة

والْـمَسَافَةُ الشرعية : هي ثمانية فراسخ .

أَلْـفَرْسَخُ: ثلاثة أميال . والميل : أربعة آلاف ذراع (على تقدير المشهور) فتكون المسافة (ستة وتسعين ألف ذراع) حاصلة من ضرب ثلاثة في ثمانية ، ثم المرتفع في أربعة .

وقدر الذّرَاعُ بست قبضات كل قبضة تشتمل على أربع أصابع متلاصقات فيكون الجميع أربعة وعشرين إصبعاً عرض كل إصبع سبع شعرات من شعر ذنب البرذون (وهو الذكر من الخيل التركي) .

أَلإِمْـتِدَادِيَّةُ: هي المسافة التي تبلغ ثمانية فراسخ ذهاباً وثمانية فراسخ رجوعاً .

أَلْـمُلَفَّقَةُ: هي المسافة الملفقة من الذهاب والرجوع وذلك بأن يكون الذهاب أربعة فراسخ والإياب أربعة فراسخ . وقد تقدم معنى التلفيق في (حرف التاء) .

والذِّرَاعُ: هو ما بين المرفق وطرف الإصبع الوسطى من متوسط الخلقة .

(مسا) **المُـسَاوَمَةُ لُغَةً**: هي الْـمُفاوَضَـةُ ، واصطلاحاً : هو بيع السلعة على حسب ما يتفق عليه المتبايعان بدون ملاحظة رأس المال وقيل : هو أفضل أقسام البيع .

أَلْـمُسَاقَاةُ : ي اتفاق يقع بين مالك النخيل والأشجار المثمرة وبين الفلاح ليسقي الأشجار ، ويقوم بإصلاحها من تقليم وغيره مُـدَّة معينة بحصة من ثمرها بأن يكون للفلاح ربع الثمر من تلك الأشجار أو نصفه أو ثلثه أو ما شابه ذلك مما يتفقان عليه .

أَلْـمَسْبُوْقُ: هو الذي لم يحضر في أول صلاة الجماعة وقد فاته بعض الركعات منها .

ألـمُـسْـتَـرَابَـةُ: من لا تحيض وهي في سن من تحيض.

ألـمُـسْـتَـحْـشف من الأنف: هو اليابس المنقبض الذي هو كالشلل يقال استحشف الأنف أي يبس غضروفه فعدم الحركة الطبيعية (عن المصباح).

ألـمُـسَـرَّحَـةُ: هي الأرض التي فيها ارتفاع وانخفاض غير واضحين وغير محسوسين.

ألـمَـسْـلَـخُ: هو اسم لأول ميقات أهل نجد والعراق لأن العقيق له ثلاثة أمكنة (أوله مسلخ ووسطه غمرة وآخره ذات عرق).

ألـمُـسْـلِـمُ: هو من صلى إلى القبلة أي اعتقد الصلاة إليها وإن لم يصلّ إذا لم يكن مستحلاً.

ألـمُـسَـنَـاةُ: هو حائط يبنى على وجه الماء ويسمى السَّدُّ (عن المجمع).

(مسح) **ألـمَسْحُ**: هو إمرار الشيء على الشيء وفي الحديث: «من مسح رأس اليتيم كان له بكل شعرة حسنة» يقال: مسح برأسه وتَـمَـسَّـحَ بالأحجار والأرض وفي وصفه عليه السلام: «مَسْحُ القدمين» أي ملساً وإنهما لينتان ليس فيهما تكسُّر ولا شقوق فإذا أصابهما الماء نتا عنهما.

والمَاسِحُ في الوضوء: هو الباطن من الكفين.

والـمَـمْـسُـوحُ: هو مقدم الرأس وقُبتَا القدمين إلى عظم الساق.

والمِسْحُ بالكسر: قيل: هو البلاس يعقد عليه والكساء من شعر وفي الحديث: «عن الرجل يسجد على المِسح والبساط فقال(ع): لا بأس إذا في حال التقية، ولا بأس بالسجود على الثياب في حال التقية».

ومَـسَـحَ الأرض: أي ذرعها، ومَـسَـحَ المرأة: جامعها، ومَـسَـحَـهُ بالسيف: قطعه، وقمت أتَـمَـسَّـحُ: أي أتوضأ ومنه الحديث: «تَـمَـسَّـحَ وصلى» و«وتَـمَـسَّـحَـتُ بالأرض» قيل: كأنه يريد اليتيم وقيل: أراد

مباشرة ترابها بالجباه في السجود من غير حائل .

ألْمَسْخُ: هو تحويل صورة الشيء إلى ما هو أقبح منها وفي الحديث : « لا يجوز أكل المسوخ » وهي كما في الرواية : « القِرْدُ والخنزير والكلب والفيل والذئب والفارة والضب والأرنب والطاووس والدُّعْمُوْصُ والجُرِّيْ والسرطان والسلحفاة والوَطْوَاطُ والعنقاء والثعلب والدُّبُّ واليربوع والقنفذ (الكافي ج٦ ــ ص٢٤٦) .

(مسك) **ألْمِسْكُ**: هو مادة خاصة تشبه الدم لها رائحة طيبة وفي الحديث : « لخلوق فم الصائم عند الله أطيب من ريح المسك » قيل : هو ترغيب في ابقاء أثر الصوم .

والْمَسْكُ (بالفتح) : هو الجلد ومنه حديث علي (ع) : « ما كان فراشي إلا مسك كبش » والْمَسَكُ (بالتحريك) أسورة (جمع سوار) من ذَبْلٍ أو عاج . والذَّبْلُ : هو شيء كالعاج ، ويقال : إنه قِرِن الأعوال ومنه حديث المرأة المحرمة : « تلبس الخلخالين والمَسَك » ، ورجل مَسْكَةٌ : بخيل ، والْمُسْكَةُ من الطعام والشراب : هو ما يمسك الرمق ، والممسكة : ظرف صغير يوضع فيه المسك .

والْمَسْلُوْسُ: هو من به داء لا يقدر به على ضبط بوله يقال : فلان سلس البول : أي لا يستمسكه .

والْمَسَدُ: الليف يقال : حبل من مَسَدٍ ، والْمَسَدُ أيضاً : هو حبل من ليف أو من خوص ، وقد يكون من جلود الإبل أو أوبارها ومَسَدَ الحبل أي أجاد فتله .

ألْمَسْجِدُ: هو المكان الخاص المجاز للعبادة وذكر الله تعالى .

والمسجدان: هما مسجد الحرام بمكة ومسجد النبي (ص) بالمدينة .

ألْـمَساجِدُ الأربعة التي يتخير فيها المسافر بين قصر الصلاة وتمامها : ١ ـ مَسْجِدُ الحرام ٢ ـ مسجد النبي (ص) ٣ ـ مسجد الكوفة ٤ ـ وحرم الحسين (ع) .

والْـمَسَاجِدُ الأربعة في الإعتكاف : هي المساجد الثلاثة التي يتخير فيهم المسافر ومسجد البصرة (عن المستمسك) .

مَسْجِدُ الخيف : هو الْـمَسْجِدُ المعروف الكائن في منى سمي بذلك لأنه مرتفع عن الوادي ، وكل ما ارتفع عن الوادي يسمى : خِيْفاً .

مَسْجِدُ الفضيخ : هو مَسْجِدٌ في المدينة وفي الحديث : « إن فيه ردت الشمس لأمير المؤمنين (ع) قال الراوي : قلت لم سمي الفضيخ ؟ قال (ع) : النخل يسمى فضيخاً فلذلك يسمى الفضيخ » .

مَسْجِدُ الْقَبِيْلَةِ : هو مسجد الْـمَحَلَّةِ قيل : لأن في العهد القديم (ولا سيا في الكوفة) قبائل العرب وكل قبيلة في محلّة ولها مسجد فيها فنسب المسجد الى القبيلة لهذا السبب .

مَسْجِدُ السُّوْقِ : هو الذي يكون فعلاً واقعاً في السوق لا ما كان خارجاً عنها ، ولا الذي يتصل بها من أحد الجوانب ، فهو خاص بأهل السوق .

مَسْجِدُ المرأةَ : هو بيتها وأفضله المخدع وهو الموضع الخاص الذي تَستتر فيه حال صلاتها وذكرها لله تعالى .

ألْـمَسْجَدُ (بفتح الجيم) : هو القدر المعتبر منه في السجود (عن الروضة) .

(مسا) **ألْـمُسْتَبْصِرُ لغة** : هو الذي استبصر الحق أي تبيّن له وعرفه واصطلاحاً : هو استبانة الحق والرجوع إلى مذهب أهل البيت (ع) بعد أن كان مخالفاً .

مُسْتَبِيْنَةُ الحمل: هي من استبان أي ظهر فهي التي ظهر وبآن أنها حامل.

مُسْتَرْسَلُ اللحية: من أرسل لحيته أي أطالها وهو الذي طالت لحيته.

مُسْتَعْصِيْ: هو الحيوان الذي تعسَّر أمر القبض عليه وقد قال الفقهاء: بأن الحيوان الأليف اذا استعصى ولم يمكن تذكيته، جاز عندئذ تذكيته للصيد بالسلاح كالحيوانات البرية التي يتعذر الوصول إليها.

اَلْمُسْتَقِرُّ لُغَةً: هو الثابت يقال: إسْتَقَرَّ يَسْتَقِرُّ اسْتِقْرَاراً فهو مستقر أي ثابت واصطلاحاً: أَلْمُسْتَقِرُ في الصلاة هو الثابت بمعنى الثبات المتعارف مقابل عدم المشي وعدم التمايل وهو واجب اثناء الذكر في الصلاة.

والْمُلْكُ الْمُسْتَقِرُّ: هو الملك الذي ثبت فلم يوجد سبب لعوده إلى مالكه الأول كالفسخ والإنفساخ، ويقابله الملك المتزلزل كالذي يكون فيه خيار الفسخ لأحد الطرفين أو لهما معاً.

أَلْمُسْتَوْفِيْ: استوفى يستوفي مستوفاة واستوفى الشيء: أخذه واستوفى الدين: قبضه بتمامه، واصطلاحاً: المنافع المستوفاة: أعضاء من المنافع التي استفيد منها فعلاً، والتي استغلها المنتفع.

أَلْمَسْرَحُ: هو المكان الذي ترعى فيه الأنعام.

مَسْلَخٌ: المكان الذي تذبح فيه البهائم ويسلخ جلدها ومسلخ الحمام: هو المكان الذي ينزع فيه الثياب. والْمَسْلَخُ: هومنطقة في وادي الـ تميق.

مَسْلُوْبُ المنفعة: هو كون المنفعة ممنوعة عنه كما لو اشترى بيتاً مؤجراً فهو ينتقل إليه بمنفعة مسلوبة لمدة معينة.

ألـمُـسَـمَّـىٰ لُغَـةً: هو المعين المعلوم. واصطلاحاً: الثمن المسمّى: هو المعين في ضمن العقد، ويقابله ثمن المثل.

مُـسَـمَّـى الغَـسْل: هو أن يصدق اسم الغسل في الشيء المغسول والظاهر أخذ الجريان في مفهومه عرفاً.

في التنقيح: «أقل الغسل أن يجري جزء من الماء على جزءين من البشرة اما بنفسه أو بإجراء المكلف له» ولا فرق في ذلك بين أعضاء الغُسل وبين أعضاء الوضوء وفي الحديث: «الجنب ما جرى عليه الماء من جسده قليله وكثيره فقد أجزأه».

المُـسنَّةُ من البقر: هي التي أكملت سنتين ودخلت في الثالثة من عمرها.

مُـسْـتَـوِيْ أَلـخُـلْـقَـةِ (في غسل الوجه): هو أن يتناسب كبر الوجه مع طول الأصابع وسعة الكف على ما هو المعروف والمألوف بين أكثر الناس.

المستجار : هو الحائط المقابل لباب الكعبة دون الركن اليماني بقليل لأنه كان قبل تجديد البيت هو الباب المسمى بذلك لاستجارة الناس عنده بالله من النار.

و **(ألـمَـاشِـيَـةُ):** واحدة المواشي وهي الإبل والغنم عند الأكثر من أهل اللغة وبعضهم عدّ البقر من الماشية أيضاً ومنه: «إذا مسكت الزكاة هلكت الماشية» أي إذا منعتها.

(مشط) مَـشَـطْـتُ الشعر مَـشْطاً: إذا سرحته. والمِشاطة: ما يسقط من الشعر عند مشطه. والمشط: آلة يمتشط بها والجمع أمشاط.

والْمِشْطُ: سلاميات ظهر القدم، وهي عظام طول أصبع في اليد والرجل.

والمَشْقُ: ألْـمَـغْرَةُ، وهو طين أحمر. وفي حديث الحائض: «إصبغيه بِمِشْقٍ» بالكسر. يعني الثوب ومنه ثوب ممشق: أي مصبوغ به.

ألْمَاشِيْ: حب كالكرسَنَّة إلى خضرة قريب الجوهر من الباقلّاء يؤكل مطبوخاً (عن أقرب الموارد) نبات من القرنيات له حب أخضر مدوّر أصغر من الحمص معتدل ملوّن يكون في الهند والشام.

ألْـمَشِيْـمَةُ: هي موضع الولد وهو الجنين.

ألْـمَشْرُوْطُ: هو الواجب الذي لا يجب إلا في ظروف خاصة كالحج فإنه لا يجب الا عند الإستطاعة.

ألْـمَشْهُوْرُ: هو الحكم الذي اختاره الكثير من الفقهاء.

ألْـمَشْرُوْعُ: هو الحكم الذي شرعه الله تعالى لعباده كما قال سبحانه: «شرع لكم من الدين...» ١٣/٤٢ شرع أي فتح لكم الأحكام، والتكاليف وعرفكم طريقها.

ألْـمَشَاعُ بفتح الميم: هو كل مشترك، والْـحُصَّةُ الْمَشَاعَةُ: هي الحصة المشتركة بالثلث أو الربع أو نحو ذلك، وأرْضٌ مشاعة: أي مشتركة بين جميع الناس فلا يملكها أحد.

(مشا) المَشاهِدُ: مفردها مشهد، ولغةً هو مكان استشهاد الشهيد، وأيضاً: هو المكان الذي يكون مجمعاً للناس.

واصطلاحاً: يطلق الْـمَشْهَدُ على الضرائح المقدسة وأماكنها الشريفة قيل: ولعله لأنه يكون مجمعاً للزائرين من الناس.

ألْـمُشْرِكُ لُغَةً: يقال: أشرك فلاناً في الأمر: أي جعله شريكاً فيه.

واصطلاحاً : هو من جعل لله (عز وجل) شريكاً في الخلق أو في العبادة .

ألْـمَشَـقَّةُ : يقال شق عليه الأمر يَـشِق شقّـاً ومشقة : اذا صعب .

والمَشَـقَّةُ : هي الصعوبة . والمشقة النوعية : هي الصعوبة والمشقة بحسب النوع ، فلو كان المرء مجروحاً جرحاً معيناً وهو مما يؤدي إلى المشقة عادة لو اراد تطهيره فإنه يسمى مشقة نوعية .

والْـمَشَقَّةُ الشخصية : هي حصول المشقة عليه بحسب حاله وإن كان بحسب العادة لا يشق على غيره ، أي لو لم يكن مشقة بحسب النوع .

المِشْـقَـصُ : نصل عريض أو سهم فيه نصل عريض والجمع أشقاص . (المنجد)

ألْـمَشَارِعُ : هي موارد المياه كرؤوس الآبار وشطوط الأنهار .

(مصر) **ألْـمِصْـرُ لُـغةً :** هي المدينة ، ومِصْرُ أيضاً : اسم دولة عربية أفريقية معروفة سميت بذلك لتمصرها أو لأنه بناها ألْـمِصْرُ بن نوح وفي الحديث : « أخرج عظام يوسف من مصر » .

والمصر أيضاً : هو البلد العظيم والجمع أمصار .

والمِصْـرَانُ : الكوفة والبصرة .

ومَـصَـرَ الرجل الشاة وتَـمَـصَّـرَهَا : إذا حلبها بأطراف الأصابع الثلاث أو الإبهام والسبابة فقط وفي الخبر : « لا يمصر لبنها فينصر ولدها » يريد لا يكثر من أخذ لبنها حتى لا ينقص من رضاع الولد .

ألْـمُـصَاهَـرَةُ : هي القرابة السببية الحاصلة بالزواج .

ألْـمُـصَرَّاةُ : هي التي يترك حلبها لجمع الحليب في ضرعها .

ألْـمَـصْـدُوْدُ : هو الذي منعه العدو أو نحوه عن أداء الحج أو العمرة بعد الاحرام لها هذا في الإصطلاح وفي اللغة المصدود : هو الممنوع .

مَـصَـعَ: هو من المَـصْـعِ الذي هو الحركة أو الضرب وفي الحديث: «الذبيحة إذا شككت في حياتها فرأيت تطرف عينها أو تحرك أذنيها أو تَـمْـصَـعُ بذنبها فاذبحها».

والْـمُـصْـعَـة: هي ثمرة العوسج.

أَلْـمَـصُّ: هو شرب الماء مَصّاً (أي جَـذْباً) إذا باشره بفمه ويقابله الشرب عَـبّاً كشرب الحمام.

والمَـصْـمَـصَـةُ: هي المضمضة ولكن بطرف اللسان والمضمضة بالفم كله قيل والفرق بينها شَـبِـيْـهٌ بالفرق بين القبصة والقبضة وفي الحديث: «كنا نمصمص من اللبن ولا نمصمص من التمر».

والمصالة بالضم: الماء الذي يسيل من الأقط وهو أيضاً قُطارة الحُب.

أَلْـمَـصبُ: هو الجزء المعروف الذي يخرج منه الماء عن طريق الابريق أو القوري أو غيرهما كالحنفية وقد حكم الفقهاء ببطلان الطهارة إذا كانت من ظرف وكان المصب منه مغصوباً إذا كانت الطهارة عن طريق المصب.

أَلْـمَـصُـوْغُ من الذهب والفضة: هو الذي يصنع حلياً والجمع مصوغات.

(مضر) أَلْـمَـضِـيْـرَةُ: طبيخ يتخذ من اللبن الماضر أي الحامض وفي الحديث: «اطبخ اللحم باللبن فإنهما يشدان الجسم. قال: قلت هي المضيرة؟ قال: لا ولكن اللحم باللبن» قيل ومنه يتبيّن أن المضيرة هو الطبيخ باللبن الحامض لا غير.

(مَضض): في الحديث: «أَلْـمَـضْـمَـضَـةُ ليست من الوضوء» أي ليست من واجبه وفرضه بل من كمالاته، وهي إدارة الماء في الفم وتحريكه بالأصابع أو بقوة الفم ثم يمجه.

(مضغ): قال تعالى: «فخلقنا العلقة مُـضْـغَـةً» [١٤/٢٣].

أَلْـمُـضْـغَـةُ بالضم: قطعة لحم حمراء فيها عروق خضر مشتبكة، سميت بذلك لأنها بقدر ما يمضغ ومضغت الطعام مضغاً: علكته. **والْـمَـضَاغُ** كسلام: ما يمضغ **والْـمَـضَاغَـةُ**: ما يبقى في الفم مما يمضغ، و«امضغ شيئاً من الاذخر» أي إعلك. **والْـمَاضِغَانُ**: أصول اللحيين عند منبت الأسنان. ويقال: عرقان في اللحيين (عن الجوهري).

أَلْـمُـضَاجَـعَـةُ: وهي أن ينام الرجل مع زوجته قريباً منها عادة معطياً لها وجهه دائماً أو أكثرياً بحيث لا يعد هاجراً. وإن لم يتلاصق الجسمان. (عن الروضة).

أَلْـمُـضَارَبَةُ: هي معاقدة بين شخصين يكون رأس المال من أحدهما والعمل بالتجارة برأس المال من الآخر بحصة معينة للعامل من الربح، ومثال ذلك: أن يقول مالك رأس المال للعامل: ضاربتك على أن تتجر لي برأس المال المعين، ويكون لك نصف الربح الحاصل من التجارة أو يكون لك الثلث منه أو الربع منه فيقول العامل: قبلت.

مضخات (بكسر الميم): وهي الآلآت التي يخرج بها الماء من الآبار ونحوها.

أَلْـمُـضْـطَـرِبَـةُ لُـغَـةً: هي غير المستقرة أو غير المطمئنة. واصطلاحاً: هي التي لم تستقر لها عادة في الحيض بحيث يختلف الدم بين شهر وآخر وقتاً أو عدداً أو وقتاً وعدداً.

المضطر: قد تقدم تعريفه في حرف (الضاد).

والمضاهات: قد تقدم تعريفه في حرف (الضاد).

(مطا) التَّـمَـطِـيْ: هو التبختر ومدّ اليدين في المشي وقيل: التمطي مأخوذ من قولهم (أَلْـمُـطَـيْـطَا) بالتصغير وهي مشية يتبختر فيها الإنسان.

و (**المِطَا**) : الظهر ومنه سمي البعير مطية لا يركب مطاه أي ظهره ذكراً كان أو أنثى وتجمع على مُطِيْ ومُطايا .

والمَطَايِظُ : الماء المختلط بالطين .

والمُمْطِرُ: هو ما يلبس في المطر يتوقى به ومنه الحديث : « فدعا بممطر أحد وجهيه أسود والآخر أبيض فلبسه » .

والمَمْطُوْرَةُ: هي الكلاب المبتلة بالمطر وفي الحديث : « قد عرفت هؤلاء المطورة فأقبلت عليهم في صلاتي ؟ قال : نعم » يريد بالممطورة الواقفية .

ألمُطَهِرُ: هو كل شيء حكم الشارع بإزالته للنجاسة عن الموضوع المتنجس كالماء والشمس والإستحالة وما شابه ذلك .

والمُمَاطِلُ: هو المُسوِّف في أداء الدين من وقت إلى وقت آخر مع قدرته على الأداء في وقت حلول الأجل .

ألمُطْبِقُ: هو الجنون المستمر ويقابله الأدواري وهو غير المستمر .

ألمُطْلَقُ لغَةً: هو المُحَرَرُ وغير المقيد . واصطلاحاً : الماء المطلق : هو الذي يصح اطلاق لفظ الماء عليه من دون إضافة لفظة أخرى ، ومُلك مطلق : أي غير محبوس ولا موقوف وعقد مُطلق : أي غير مشروط ولا مُقَيَّد بشيء .

والمُطْلَقُ من الصوم: هو الذي لم يُحدد له وقت معلوم كصوم النذر المطلق وصوم الكفارة وقضاء شهر رمضان .

والمَطْرُوْقُ: هو ماء السماء الذي تبول فيه الإبل وتبعِّر ومنه قول إبراهيم النخعي : الوضوء بالطرق أحب إليّ من التيمم .

(**المَظَالِمُ**) : مفردها مَظْلِمَةٌ وظُلاَمَةٌ ، ولُغَةً : هي حق المظلوم و

اصطلاحاً : هي حقوق وأموال في ذمته ، فيجب ردها إلى مالكها إن أمكن وإلا تصدق بها عن روحه أو ارواحهم (كذا قيل) .

ومظنة التهمة: أي الظن بحصول ما هو ممنوع أو محرم .

والْمَـظَلِمَـةُ أيضاً: هي المال الذي استولى عليه شخص عن طريق الخدع والغش أو الغصب أو السرقة أو ما شابه ذلك من الطرق غير المشروعة لأخذ المال .

(معد) مُعَامَلاَتٌ: مفردها معاملة والْـمُـعَامَـلَـةُ بالمعنى العام : هي كل فعل لا يحتاج إلى قصد القربة فيشمل في هذا المعنى تطهير الثوب كما يشمل الأمر بالمعروف والعقود والمعاملة بالمعنى الأخص هي خصوص العقود والايقاعات ، وقد يطلق على العقود فقط (القاموس الفقهي) ومُعَامَـلَـةٌ رَبَـوِيَّـةَ : هي بيع المكيل والموزون بمكيل وموزون ، من نفس الجنس مع زيادة أو مع تأجيل في أحدهما كبيع مئة كيلو حنطة بمئة وعشرة أو مئة حال بمئة مؤجلة من الحنطة .

مُعْتَصِمٌ: يقال إعْـتَـصَـمَ يَـعْـتَـصِمُ إعْـتِصَـاماً فهو مُـعْـتَـصِمٌ ولُـغَـةً إعْـتَـصَـمَ بهِ : أي لجأ إليه واحتمى به .

واصطلاحاً : أَلْـمَـاءُ الْـمُـعْـتَـصِمُ : هو الماء الذي لا يتنجس بملاقات النجس أو المتنجس ، إلا إذا تغير طعمه أو لونه أو ريحه بطعم أو لون أو ريح النجاسة نفسها .

مَعْدُوْدٌ: يقال : عدَّ يَـعِدُّ فهو مَـعْـدُودٌ والْـمَـبِـيـعُ آلْـمَـعْـدُوْدُ : هو الذي يباع بالعدّ كالبيض ونحوه .

مَعْتُوْهٌ: يقال عَـتِـهَ وعُـتِـهَ وعَـتْـهاً وعُـتْهاً فهو مَـعْـتُـوْهٌ : أي أصابه بنقص في عقله .

مُعْسِرٌ: يقال أعْسَرَ يُعْسِرُ إعْسَاراً فهو مُعْسِر والْمُعْسِرُ: هو الفقير الذي يجد عُسْراً في تحصيل رزقه ، والْمَدِيْنُ الْمُعْسِرُ: هو غير القادر على أداء دينه ، و يجد عُسْراً في ذلك .

مَعْصِيَةٌ: والجمع المعاصي والفعل عَصَىٰ يَعْصِيْ فهو عَاصٍ ، وعَصىٰ أمره : أي خالفه ، والْمَعْصِيَةُ اصطلاحاً : هي مخالفة أمر الله تعالى فهي فعل الحرام أو ترك الواجب .

مَعْلُوفٌ: من عَلَفَ يَعْلِفُ علفاً : إذا أطعمها فهي عَلِيْفٌ ومَعْلُوْفَةٌ .

واصطلاحاً : ألْمَعْلُوْفَةُ من الانعام : هي التي لا ترعى في مباح بل تأكل في حظيرتها .

مُعَوَّضٌ: هو الذي يُدفع المال بإزائه ، كالمبيع في البيع فهو مُعَوَّض ، ومُعَوَّضٌ عنه وهو الثمن .

ألْمُعَيَّنُ من الصوم: هو المقيد بوقت محدود ومن أقسامه :

١ ــ صيام شهر رمضان .

٢ ــ الصوم الذي يخصصه (الناذر أو الحالف أو المعاهد لله) بوقت معلوم ومحدود كمن قال : لله عليّ أن أصوم يوم الجمعة هذا الأسبوع قربة إلى الله تعالى .

المعمَّرون: جمع (معمَّر) وهو الإنسان مديد العمر، والشخص الذي عاش حياة طويلة وقد جاء هذا التعبير اصطلاحاً في كتب التأريخ والسيرة والإنسان وجاءت هذه الكلمة في القرآن الكريم أيضاً « .... وما يعمَّر من معمَّر ولا ينقص من عمره إلا في كتاب .... » ٣٥/١١ .

(معض) مَعِضَ في الأمر: أي غضب وفي خبر نكاح اليتيمة : « فان

مَعِضَتْ لم تنكح » أي فإن شق عليها الأمر. ومَعِضَ من شيء سمعه، وامتعض: إذا غضب وشق عليه الأمر ومنه حديث ادريس: « فامتعض فخر من جناح الملك » وفي نسخة « فامتعص ».

(معط) رجل أمْعَط: أي بيّن الْمَعَط وهو الذي لا شعر في جسده. وتَمَعَّطَ: أي تساقط من داء ونحوه.

(معمع) ألْمَعْمَعَةُ: صوت الحريق في القصب ونحوه. وصوت الأبطال في الحرب.

(معن) ألْمَاعُوْنُ: اسم جامع لمنافع البيت كالقدر والدلو والملح والماء والسراج والخِمْرَةِ ونحو ذلك مما جرت العادة بعاريته.

قال تعالى: « وَيَمْنَعُوْنَ الماعون » [٧/١٠٧] وعن أبي عبيدة: ألْمَاعُوْنُ في الجاهلية كل منفعة وعطية والْمَاعُوْنُ في الاسلام: الطاعة والزكاة وعن الصادق(ع): « هو القَرْضُ يقرضه، والمعروف يصنعه، ومَتَاعُ البيت يعيره، ومنه الزكاة » قال الراوي: فقلت له: إن لنا جيراناً إذا أعرناهم متاعاً كسروه فعلينا جناح بمنعهم؟ فقال عليه السلام: « ليس عليك جناح بمنعهم إذا كانوا كذلك ».

المِعْصَمُ: هو موضع السوار من الساعد وجمعه معاصم.

ألمَعْطِنُ: (واحد المعاطن) وهو مبارك الإبل عند الماء للشرب.

ألْمَعْدَنُ الْمُنْطَبِعُ: وهو الذي يصاغ كطبع الحديدة المستطيلة سيفاً.

الطَّبْعُ: ابتداء صنعة الشيء، وطَبَعُ الدراهم والسيف وغيرهما... صاغه.

والطَّبَّاعُ (بتشديد الباء): الذي يأخذ الحديدة المستطيلة فيطبع منها سيفاً أو سكيناً... (عن اللسان).

أَلْمُعَلَّقُ: هو الواجب الذي حلَّ وجوبه ولم يأت وقت أدائه كالمستطيع للحج فإنه يجب عليه الحج و يعلق أداؤه إلى أن يأتي شهر ذوالحجة.

أَلْمُعْجِرُ: هو ثوب أصفر تلبسه المرأة على رأسها يقال إعْتَجَرَتْ المرأة: أي لبست المُعْجِرَ وقيل هو ثوب كالعصابة تلفه المرأة على استدارة رأسها.

ومعنى الشيء وفَحْوَاهُ ومُقْتَضَاهُ ومَضْمُوْنَهُ: هو كل ما يدل عليه اللفظ.وعن تغلب: المعنى والتفسير والتأو يل واحد، وقولهم: هذا بمعنى هذا، وفي معنى هذا: أي مماثل له أو مشابه له «وأنت المعني بذلك» أي المقصود المكلف بذلك الشيء.

أَلْمِعْرَاضُ: الذي هو (كما قيل) خشبة لا نصل فيها إلا أنها محددة الطرفين ثقيلة الوسط أو السهم الحاد الرأس الذي لا نصل فيه أو السهم بلا ريش غليظ الوسط يصيب بعرضه دون حده (عن التحر ير).

و **(أَلْمَعَارِيْضُ) في الكلام:** هي التورية بالشيء عن الشيء وفي الحديث: «إن في المعاريض لمندوحة عن الكذب» أي سعة وتخليص عن الكذب.

(معد) أَلْمَعِدَةُ ككلمة: هي من الانسان مقر الطعام والشراب قبل انحداره إلى الأمعاء، وفي الصحاح: أَلْمَعِدَةُ من الانسان بمنزلة الكرش لكل مجترٍّ وعن الغزالي انه قال: أَلْمَعِدَةُ ينبوع الشهوات إذ منها يتشعب شهوة الفرج ثم من غلبته المأكول والمنكوح يتشعب شهوة المال، إذ لا يتوصل إلى قضاء الشهوتين إلّا به، و يتشعب من شهوة المال شهوة الجاه إذ يعسر المال دونه ثم عند حصول الجاه والمال تزدحم الآفات كلها كالكبر والر ياء والحسد والعداوت والحقد وغيرها ومنبع جميع ذلك البطن.

(معك): في حديث عمار «وقد أصابته جنابة فَتَمَعَّكَ» أي جعل

يتمرغ في التراب ويتقلب كما يتقلب الحمار يقال مَعَّكْتُهُ في التراب مَعْكاً: أي دَلَكْتُهُ والمراد أنه ماسَّ التراب بجميع بدنه فكأنه لما رأى التيمم في موضع الغسل ظن أنه مثل الغسل في استيعاب جميع البدن.

أَلْمُعَادَةُ لغة: هي التي كررت من جديد يقال: أَعَادَهُ يُعِيْدُ إعَادَةً فهو مُعِيْدٌ وهي مُعَادَةٌ، واصطلاحاً: الصلاة الْمُعَادَةُ أي الفريضة التي أداها، ثم أراد إعادتها جماعة وهذه الإعادة مستحبة.

مُعَاطَاةٌ: يقال: عَاطَىٰ عِطَاءاً ومُعَاطَاةً: أي ناوله وسلّمه بيده واصطلاحاً: عَقْدُ الْمُعَاطَاةِ: هو العقد الذي تمّ بالفعل لا باللفظ كأن يُعْطِيْهِ المبيع بقصد إنشاء عقد البيع، وَيُعْطِيْهِ الآخر الثمن بقصد انشاء القبول، وسمي مُعَاطَاةٌ لأن العقد يتم فيه بالعطاء والتناول «راجع حرف العين كلمة «عطى»».

(مغر): في الخبر: «إن اعرابياً قدم عليه وهو مع أصحابه فقال: أيكم ابن عبد المطلب؟ فقالو: هو الأَمْغَرُ الْمُرْتَفِقُ» أي هو الأحمر المتكي على مرفقة.

ونقل عن الليث انه قال: الأَمْغَرُ الذي في وجهه حمرة مع بياض صاف. وقيل أراد بالأَمْغَرِ الأبيض لأنهم يسمون الأبيض أحمر، والأَمَغَرَ الأحمر الشعر والجلد على لون المِغْرَةِ، والمِغْرَةُ: هي الطين الأحمر الذي يصبغ به و(قد يحرك) ومنه «ثوبان مُمْغَرَانُ».

أَلْمَغْضُوْرُ: هو الإناء المُلَوَّنُ بالصبغ وغيره.

المَغْرِبُ: هو الوقت الذي يكون بعد ذهاب الحمرة المشرقية.

والغُرُوْبُ: هو سقوط آخر جزء من قرص الشمس في أفق السماء من جهة المغرب.

(مُغَارَسَةٌ): مشتقة من غَـرَسَ، وغَـرَسَ الزَّرْعَ: أي زرعه وثبَّته في الأرض، واصطلاحاً: عَـقْـدُ الْـمُـغَارَسَـةِ: هو اتفاق على أن يدفع شخص أرضه إلى آخر ليغرس فيها على أن تكون الأشجار الْـمَـغْـرُوْسَـةُ بينهما بالسوية أو بالتفاضل على حسب الإتفاق الواقع بينهما.

مَغْصُوْبٌ: يقال: غَـصَبَ يَـغْـصِبُ غَـصْباً فهو غَاصِبٌ، والعين مَـغْـصُـوْبَـةٌ وهو المأخوذ قهراً وظلماً، وأيضاً غَـصَبَ المرأة: أي زنا بها قهراً قيل: وقد يُـفرّق لغة بين الغَصْبِ والسرقة والإختـلاس ونحوها من الألفاظ الدالة على السلب، ولكن اصطلاحاً يشمل الجميع لأن المراد به حينئذ الأخذ بغير رضا صاحبه سواء كان قهراً (غَـصْـباً لُـغَـةً) أو خفية (أي سرقة) أو بإغارة وسرعة (وهو الاختلاس).

مِغْفَرٌ بكسر الميم، والجمع مَغَافِر: وهو زرْدٌ ينسج من الدروع على قدر الرأس تلبس تحت القلنسوة ويقال له: خُـوْذَةٌ.

مَغَابِنٌ: جمع والواحد مَـغْـبَـنٌ وهو الموضع الذي يكون تحت بعض المفاصل كالإبطين وتحت الركبتين فيستحب وضع الكافور فيهم بالنسبة للميت.

(مفا) ألْمُـفَـوِّضَـةُ: هم الذين يعتقدون أن الله تعالى قد فَـوَّضَ أفعال المعاصي، وأفعال الطاعات إلى المخلوقين وقد رفع الله قدرته وقضاءه عن أفعال المخلوقين لأن نسبة الأفعال إلى الله تعالى تستلزم نسبة النقص إليه تعالى وإن للموجودات أسبابها الخاصة.

ألْـمُـفْـتَـرِضُ: هو الذي يصلي الفريضة الواجبة عليه.

مُفْطِرٌ: أفطر يَـفْـطِرُ ولُـغَةً: هو من تناول طعام الفطور وهو طعام الصباح. واصطلاحاً: هو من أتى بالمفطرات من الأكل وغيره وهو غير صائم.

المفطرات هي مايلي :

الأول والثاني : الأكل والشرب سواء كان المأكول والمشروب قليلاً أم كثيراً معتاداً كان كالخبز والماء أم غير معتاد كابتلاع الحصى أو شرب النفط .

الثالث : الجماع فاعلاً ومفعولاً .

الرابع : الإستمناء وهو إنزال المني باليد أو بآلة أو بالمداعبة والملاعبة .

الخامس : الكذب على الله تعالى أو على رسوله (ص) بل وحتى على غيره من الأنبياء والأئمة الطاهرين (ع) سواء كان الكذب في التحليل والتحريم أم في قصص ومواعظ أم في أي شيء آخر .

السادس : غمس الرأس بكامله في الماء أو فيما أشبه الماء من عصير وشراب أغمس الرأس وحده أم مع سائر أعضاء البدن .

السابع : ابتلاع الغبار الغليظ وهو الذي يشتمل على أجزاء ترابية ظاهرة للعيان وإن صغرت .

الثامن : الحقنة بالمائع في الدبر وهو المخرج المعتاد أما الحقنة بالجامد فلا يكون مفسداً للصوم .

التاسع : التقيؤ مع العمد فإنه يفسد الصوم حتى لو كان علاجاً وشفاء من داء مهم .

العاشر : البقاء على الجنابة عمداً حتى يطلع الفجر هذه هي المفطرات ولاشيء سواها .

أَلْـمُـفَـلَّسُ : يقال : أَفْـلَـسَ يُـفْـلِسُ إفْلاساً فهو مُـفْـلِسٌ ولُـغَـةً : هو الذي أصابه الفقر وفقد ماله بعد أن كان ذا مال وسعة .

واصطلاحاً : أَلْـمُـفَـلَّسُ : هو من كان عليه ديون قد حَـلَّ وقت أدائها وقصرت أمواله عنها مع مطالبة أصحاب الديون له وترافعهم إلى الحاكم فيُـحَـجِّـرُ عليه الحاكم (أي يمنعه من التصرف في أمواله الباقية) لتوزَّع أمواله على الغُـرَمَاءِ كل بحسب حصته .

(مُـفْـرَجٌ) : في الحديث : «لا يترك في الاسلام (مُـفْـرَجٌ) » قيل : معناه القتيل يوجد بأرض فلاة لا عند قرية فإنه يؤدى من بيت المال وعن أبي عبيدة : هو الذي لا يوالي أحداً فإذا جنى جناية كانت في بيت المال لأنه لا عاقلة له .

مُـقَـاطَـعَـةٌ : يقال قاطع يُـقَـاطِـعُ مُـقَـاطَـعَـةً ومن معانيها لُـغَـةً : ترك المواصلة . فَـقَـاطَـعَـهُ : أي ترك وِصَالَـهُ ، وأيضاً : مُـقَـاطَـعَـةُ الأجير على العمل : هو أن يستأجره على إنجاز عمل ما بقدر معلوم مع عدم النظر إلى مقدار العمل أو الأيام .

مُـقْـتَـضَـىٰ الـعَـقَـد : والمُـقْـتَـضَـى : هو المدلول عليه ، فاقتضى ذلك : دلَّ عليه وأراده ، وأيضاً اقتضى ذلك : سبَّبه .

ومقتضى العقد : هو الذي يدلّ عليه العقد ، والذي يبتني عليه العقد كعقد البيع الذي مقتضاه : وجود مبيع وثمن ، ومقتضى المضاربة : وجود رأس مال مع أجرة مشاعة .

مَـقْـتَـلٌ : والجمع مَـقَـاتِل ، وهو الموضع من البدن الذي تؤدي إصابته إلى هلاك النفس عادة .

أَلْـمُـقْرِبُ: هي التي قرب وقت ولادتها

مِقْمَعَةٌ: هي الخشبة أو الحديدة المِعْوَجَّةُ الرأس، وقيل هي الحديدة يضرب بها رأس الفيل، وقيل هي خشبة تضرب بها الأصابع وسمُّوه كذلك لأنه يضرب به الشخص ليقمع والقمع لغة هو: الإذلال.

المِقْنَعَةُ بكسر الميم: وهي ما تغطي المرأة رأسها به وهي أصغر من القناع.

مُقَارِبة: مشتقة من قرب وتَـقَـرَّبَ وهو الدنو. واصطلاحاً: يطلق على المجامعة لما فيه من تقارب ودنو بين الزوجين.

مَقَادِيْمُ البدن: هي أجزاء البدن الأمامية من الرأس واليدين والرجلين والصدر وهي الممنوع من استقبالها القبلة حال التخلي.

أَلْـمُقَابَلَةُ: وفي حديث الأضحية: «نهى عن المقابلة والمدابرة» وهي الشاة التي تقطع من أذنها قطعة، ولا تبين منها ولا تبقى معلقة فإن كانت من أمامها فهي المقابلة وإن كانت من آخرها فهي المدابرة.

والمُسْتَقْبِلُ: هو الذي يفعل الإستقبال، والمستدبر عكسه.

(مَقَتَ) يقال مَقتَّهُ مَقْتاً: أي أبغضه أشد البغض عن أمر قبيح فهو مَقِيْتٌ ومَمْقُوْتٌ وعن الغزالي: معنى كون الشيء مبغوضاً نفرة النفس عنه لكونه مؤلماً، فإن قوى البغض والنفرة سمي مقتاً.

و«نِكَاحُ الْـمَقْتِ» كان في الجاهلية العرب إذا تزوج الرجل امرأة أبيه فأولدها يقولون للولد مَقْتِيْ.

المِقْمَعَةُ: هي خشبة يضرب بها الإنسان على رأسه لِيَذُلَّ وَيُهَانُ (عن المصباح).

أَلمُقَاوَلَةُ: المفاوضة والمجادلة. قاوله في أمره مقاولة مثل جادله وزناً ومعنى. (عن المصباح)

أَلْـمُـقَاصَّة بالضم: أخذ مقدار جنس المال أو مقدار قيمته ممن امتنع عن تسليم المطلوب المستحق (عن ظاهر التحرير) وفي القاموس: مُـقاصَّـةٌ: قَـاْصَّـهُ مُـقَاْصَـةً وَلُـغَـةً: هو أن يكون دين لشخص على أخر قد جحده، فيأخذ منه مالاً كيف ما كان بقدر ماله. وهي اصطلاحاً بهذا المعنى لكن لا تختص بالدين بل تشمل كل مال مجحود انتقل إليه بدين أو غصب أو غير ذلك.

أَلْـمِقْـرَاضُ: ما يقرض به الثوب .... وهما مقراضان، ولا يقال إذا جمعت بينهما مقراض كما تقول العامة. وإنما يقال عند اجتماعهما قرضته بالمقراضين (عن أقرب الموارد).

أَلْـمُـقْـرِفُ: هو الردىء من طرف الأب بحيث تكون من الخيل العتاق (عن الروضة).

أَلْـمُـقْـرِضُ: هو الذي دفع المال للدين. والْـمُـقْـتَـرِضُ: هو الذي أخذ المال للدين والْـمُـسْـتَـقْـرَضُ بفتح الراء: هو المال المدفوع.

مُـقَـدِمَاتُ الجماع: هي العقد والتقبيل واللمس والمداعبة.

وأَلْـمُـقْـلُ: ثمر دوم.

و(المُـقْـلَـةُ): شحمة العين التي تجمع البياض والسواد. وفي الحديث: «مَـرَّةً وتركها خير من مائة ناقة لمقلة» أي من مائة ناقة يختارها الرجل على عينه ونظره كما يريد. (المختار)

مُـقَـدِّمَة: مُـقَـدِّمَـة كل شيء أوله ومُـقَـدِّمَـة الجيش: هي الفرقة الأولىٰ ومُـقَـدِّمَـةُ علمية: هي المقدمة التي يتوقف العلم بحصول التكليف عليها كَـغَـسْـلِ الوجه الذي لا يعلم أنه تَـمَّ صحيحاً إلا إذا زاد على حده من باب المقدمة العلمية.

ألْـمُـقَـدِّمَاتُ البعيدة في غسل أعضاء الوضوء: هي كإتيان الماء أو تسخينه أو نحو ذلك فلا مانع من تصدي الغير لها عندهم.

ألْـمُـقَـدِّمَاتُ القريبة على قسمين:

١ ـــ هي مثل صب الماء في كف المتوضي من غيره وحكمه: كراهة ذلك عندهم.

٢ ـــ هي مثل صب الماء على أعضاء المتوضي من غيره في حال الإختيار مع كون المتوضي هو المباشر لإجراء الماء وغسل أعضائه لا بصب ذلك الغير ولا بنيته بل بنية المتوضي نفسه وهذا فيه إشكال شديد والمعروف من بعضهم الجواز.

مُقَدِّمَاتُ الواجب: وهي التي تتوقف صحة الواجب على ايجادها كالسفر الذي يتوقف أداء الحج عليه أو الطهارة التي تتوقف الصلاة عليها، والتسلَّح الذي يتوقف الجهاد عليه. وقد أوجبوا على المكلف تحصيل هذه المقدمات لأجل ذلك.

مُقَدِّمَاتُ الوجوب: وهي التي يتوقف تنجُّز الوجوب على ايجادها كنية الإقامة التي يتوقف عليها صوم شهر رمضان او غيره والاستطاعة التي تتوقف عليها حجة الاسلام، ولا يجب على المكلف تحصيل هذه المقدمات عندهم.

ومُقَدِّمَةُ الحج: هي الاستطاعة ومقدمتها: التكسب ومقدمته ذهاب الشخص إلى محله في السوق مثلاً.

ومُقَدِّمَةُ الصلاة: الطهارة وهي تتوقف على تحضير الماء وهذا التحضير يتوقف على الماء وأخذ الماء منه.

(مكك) ألْـمَكُّوكُ: مِكْيَالٌ وهو ثلاث كَيْلَجَاتُ والكَيْلَجَةُ مناً

وسبعة أثمان مناً. والْمَنُ: رطلان والرطل اثنتا عشرة أُوْقِيَّة والأوقية إستار وثلث إستار والإسْتَارُ أربعة مَثَاقِيْل ونصف والمثقال دِرْهَمٌ وثلاثة اسباع درهم والدرهم ستة دَوَانِيْقَ والدَّانِقُ قِيْرَاطَانَ والقيراط طَسُّوْجَان والطسوج حبتان والحبة سدس ثمن درهم وهو جزء من ثمانية وأربعين جزءاً من درهم والجمع (مَكَاكِيْك). (المختار)

والمكوك أيضاً: هو المُدُّ وقيل هو الصاع ومنه الحديث: «امرأتي حلبت لبنها في مكوك فأسقطت جاريتي».

والْمَكُّ: هو النقض والهلاك وسمي البلد الحرام مكة لأنها تنقض الذنوب وتُنْفِيْها أو تَمُكُّ من قصدها بالظلم أي تهلكه كما وقع لإصحاب الفيل أو سميت بذلك لقلة الماء بها.

ألْمُكَارِيْ: هو من يُكْرِيْ دابته لغيره، ويذهب معها فلا يقيم ببلده غالباً. (عن الروضة)

المُكَاتَبُ: له قسمان:

١ ــ مطلق: وهو من قال له مولاه: إدْفع إلي كذا من المال وأنت حر وهذا إذا دفع ربع المكاتبة مثلاً يتحرر منه الربع وهكذا.

٢ ــ مُكَاتَبُ مشروط: وهو من قال له مولاه: ادفع كذا من المال وأنت حر، ولكن إن لم تدفع فأنت ردٌّ إليَّ العبودية. (عن الروضة)

مَكَاسِبُ: مفردها مَكْسَبٌ وهو كل شيء يُكسب ويُربح.

والمَكَاسِبُ المحرمة: هي الأمور التي يحرم التكسب بها كالخمر والخنزير وما شابه ذلك.

ألْمُكَابَلَةُ: هي أن تباع الدار التي هي إلى جانب دارك وأنت محتاج إليها فتؤخر شراءها ليشتريها غيرك ثم تأخذها بالشفعة. (المختار)

ألْـمَـكْـفُـوْفُ: هو الذي لا يبصر. (الأعمى)

(مَلَجَ) ألْـمَالِجُ: الذي يطين به. (عن الجوهري)

والإمْـلاَجُ: الإرضاع وفي الحديث: «لا تُـحَـرِّمُ الإمْـلاَجَـةُ ولا الإمْلاَجَـتَانِ».

والأمْـلَجُ: نوع من الأدوية يتداوى به ومنه الحديث في طب البَلَّـة والرطوبة: «تأخذ الإهليج والبليلج والأملج فَـتَـعْـجِـنَـهُ بالعسل» وعن الصادق(ع) «هو الذي يسمونه الطَّـرِيْـفَـلُ».

ألْـمِلاَطُ: هو الطين الذي يجعل بين ساقي البناء يملط به الحائط أي يخلط.

والْـمُلْـطَاةُ: شاطئ الفرات.

(ملح) مَاءُ مِلْح: إذا كان شديد الملوحة وفي الحديث: «فضحى رسول الله (صلى الله عليه وآله) بكبش أمْـلَـحٌ» هو من قولهم: مَـلِحَ الرجل مِلْحاً: إذا اشتدت زرقته وهو يضرب إلى البياض فهو أملح والأنثى مَـلْـحَاء.

والمُـلْـحَـةُ كغرفة: بياض يخالطه سواد. ومُلِحَ الشيء مَـلاَحَـةً: بهج وحسن منظره فهو مَلِيْـحٌ ومَـلِيْـحَـةٌ. والمُـمَالَـحَـةُ: المؤاكلة ومنه: «صيد البحر مِلْـحَـةُ الذين يأكلون» قيل كأن المعنى فاكهة الذين يأكلون.

ومَـلَـحْـتُ اللحم: إذا ألقيت فيها ملحاً بقدر. والْملاَّحَـةُ بالتشديد: منبت الملح وإن شئت قلت هي أرض سبخة مالحة يجتمع فيها الماء فيصير ملحاً.

و(الـمُـلاّحِـيُّ) بالضم والتشديد: عنب أبيض ليس في حبه طول ومنه قول بعضهم: (كعنقود مُـلاَّحِـيَّـةُ حين نوّرا) والملاّح: صاحب السفينة.

(ملع) المَلَعُ: السير الخفيف. والمليع والمَلاع: المفازة التي لا نبات فيها.

ألْمَلْعَنُ: هو مجمع الناس أو منزلهم أو قارعة الطريق أو أبواب الدور (عن الروضة) وقيل: الظاهر التعميم لكل ما يوجب الحدث فيه اللعن عادة ويعبر عن جميع المواضع (بمواضع اللعن).

ما لا تحله الحياة: الذي ليس له محلاً لها كالظفر. وعن الفتاوي الواضحة: النجس بالموت إنما ينجس منه الأجزاء التي يجري فيها الدم وتدب فيها الحياة. وأما ما لا يجري فيها الدم فلا ينجس.

ألْمِلاَكُ بالكسر: هو كل شيء يتقوَّم به الأمر، ويعتمد عليه، ولذا يقال: القلب ملاك الجسد، لأنه لا يمكن أن يستقيم الجسد بلا قلب.

وملاَكُ الدِّيْنِ: الورع. أي قوامه ونظامه، وما يعتمد عليه فيه.

المُلْتَقَطَةُ: هي الحصاة المأخوذة من الأرض بأن لم تكن مكسرة من الأحجار الكبار.

ألْمُلْحِنُ: هو الذي لا يأتي بإعراب الكلمات على الوجه الصحيح بأن يرفع المنصوب أو ينصب المرفوع.

المُلَبَّدُ: هو الثوب الغليظ الذي يصنع من الصوف من غير نسج.

المِلْحَفَةُ: هي ثوب واسع شامل لجميع البدن يلبس على الثياب وفي الحديث: «سألت أبا جعفر(ع) عن أدنى ما تصلي فيه المرأة؟ قال(ع): درع وملحفة فتنشرها على رأسها وتجلل بها» أي وتنشرها على جميع بدنها.

ومَنَافِعُ: مفردها مَنْفَعَةٌ، وهي الفائدة والربح وهي قسمان:

١ ــ مَنَافِعُ مستوفاة: وهي المنافع التي استفيد منها فعلاً ولم تذهب هدراً.

٢ ـ وَمَنَافِعُ غير مستوفاة: وهي المنافع التي لم يستفد منها وذهبت هدراً كما لو أغلق الدار لمدة سنة فمنفعتها مهدورة هذه المدة وكما لو ترك الثمر على الشجر حتى فسد.

والمَنَافِعُ العَيْنِيَّةُ: هي كل شيء له وجود متعين في الخارج كالثمر واللبن ونحوهما.

والْمَنَافِعُ الفِعْلِيَّةُ: هي مثل الركوب والحرث والسكنى وغيرها.

والْعَيْنُ التي يمكن الإنتفاع بها مع بقائها: هي مثل الدار والْعَرَصَةُ والبستان والحيوان والشجرة وغير ذلك.

والْعَيْنُ التي لا ينتفع بها إلا باتلافها: هي مثل الخضر والفواكه وغير ذلك.

ألْعَيْنُ التي لها منافع متوقعة: هي كالشجرة قبل أن تثمر والدابة الصغيرة قبل أن تقوى على الركوب أو الحمل عليها.

ألْعَيْنُ التي منافعها محرمة: هي مثل العود وجميع آلات اللهو وآلات القمار والصلبان وغير ذلك.

ألْمَنَافِعُ ألْمُتَّصِلَةُ: هي مثل نمو الشجر وسمن الحيوان ونموه.

ألْمَنَافِعُ الْمُنْفَصِلَةُ: هي مثل ولد الحيوان ولبنه وصوفه، وثمر الشجر وتسمى أيضاً الزيادة الْعَيْنِيَّةُ.

وغَيْرُ العَيْنِيَّةِ: هي كارتفاع قيمتها السوقية.

ألْمَنَافِعُ التي هي في حكم المنفصلة: هي مثل الثمر الناضج في الشجر والسعف والكرب والأغصان اليابسة المعدة للقطع ومنه التَّألُ: وهو الأشجار التي تنبت في الأرض ثم تقلع وتغرس في مكان آخر كالفسيل.

أَلْمَنَاكِحُ: في الحديث عن الصادق(ع): «سأله بعض أصحابه فقال: يا بن رسول الله ما حال شيعتكم فيما خصكم الله به إذا غاب غائبكم واستتر قائمكم؟ فقال (عليه السلام): ما أنصفناهم إن واخذناهم، ولا أجبناهم إن عاقبناهم، نبيح لهم المساكن لتصح عباداتهم، ونبيح لهم المناكح لتطيب ولادتهم، ونبيح لهم المتاجر ليزكوا أموالهم» في حاشية الشهيد على القواعد:

«للمناكح تفسيران:

الأول: اسقاط الخمس من السراري (يعني الإماء) المغنومة حال الغيبة.

الثاني: اسقاط مهور الزوجات، لأن ذلك من جملة المُؤَنُ وللمساكن تفسيرات:

الأول: مسكن يغنم مَن الكفار فيجوز تملكه ولا يجب إخراج الخمس منه.

الثاني: مسكن الأرض المختصة بالإمام(ع) كرؤوس الجبال.

الثالث: المراد بالمسكن مطلق المنزل وإن كان من غير دَين كما لو حصل بكسب من ربح تجارة أو زراعة أو صناعة، فإنه يخرج منه الخمس بعد المؤنة التي من جملتها دار السكنى.

وللمتاجر تفسيرات:

الأول: ما يشترى من الغنائم الحربية حال الغيبة فإنها بأسرها أو بعضها للإمام(ع) وهي مباح لنا لا بمعنى إسقاط الخمس من مكسبها بل عن أصلها.

الثاني: ما يكتسب من الأرض والأشجار المختصة به (عليه السلام)

ولو ألحق هذا بالمكاسب المطلقة كان أقوى.

الثالث: ما يشترى ممن لا يخرج الخمس استحلالاً أو اعتقاداً لتحريمه فإنّه يباح التصرف وإن كان بعضه للإمام(عليه السلام) وذويه وهذه التفسيرات كلها حسنة». (الجواهر، ج١٦، ص١٤٩.

(منا) (مِنَى): اسم موضع بمكة المكرمة على فرسخ وحدّه من العَـقَـبَـةِ إلى واد مُـحَـسِّر واختلف في وجه التسمية فقيل: سمي «منى» لما يمنى به من الدماء أي يراق وقيل سمي بذلك لأن جبرئيل لما أراد مفارقة آدم(ع) قال له: تمنّ قال: أتمنى الجنة فسميت منى لأمنية آدم بها وقيل سميت بذلك لأن جبرئيل أتى إبراهيم(ع) فقال له: تمنّ يا إبراهيم فكانت تسمى منى فسماها الناس منى.

(مَنَحَ): في الحديث: «المصائب مِنَـحٌ من الله» أي عطاء. والمَـنْـحُ: العطاء.

والمِنْـحَـةُ بالكسر: هي العطية. والمِنْـحَـةُ أيضاً: هي مِنْـحَـةُ اللبن كالشاة والناقة والبقرة تعطيها غيرك ليحابها ثم يردها عليك وفي حديث النبي(ص) مع جعفر: «ألا أحْـبُـوْكَ ألا أمْـنَـحُكَ ألا أعطيك» قيل الألفاظ الثلاثة راجعة إلى معنى واحد وإنما أعاد القول عليه بألفاظ مختلفة للتأكيد وتوطئة الإستماع إليه.

والمَـنِـيْـحُ: أحد سهام الميسر العشرة مما لا نصيب له.

والـمَائِحُ: الذي ينزل البئر فيملأ الدلو الا إذا قلّ ماء الركية يقال مَاحَ الرجل.

مَـيْـحاً: إذا انحدر في الركية ليملأ الدلو بالإغتراف باليد، وجمع المائح

ماحة مثل قائف وقافة وفي الحديث: «نزلنا ستة ماحه» و(ماحه) أعطاه.

(منن): قال تعالى: «لا تبطلوا صدقاتكم بالمنّ والأذى» [٢٦٤/٢].

أَلْـمَنُّ: هو أن يقول: أَلَـمْ أعطك؟ أَلَـمْ أحسن إليك؟ وما شابه ذلك.

والأذى: أن يقول: أَرَاحَنِيَ الله منك. أو يعبس في وجهه أو يجبهه بكلام، أو يتناقص به. وبالجملة أَلْـمَـنُّ والأذى يشتركان في كل ما ينقص الصنيعة، ويكدرها، وإنما كانا مبطلين للصدقة لأن صدورهما يكشف عن كون الفعل لم يقع خالصاً لله وهو معنى بطلانه (عن بعض المفسرين) وقال تعالى: «وأنزلنا عليكم المنّ والسلوى» [٥٧/٢] قيل: أَلْـمَـنُّ: شيء حلو كان يسقط من السماء على شجرهم فيجنونه. ويقال كان ينزل عليهم من الفجر إلى طلوع الشمس وفي الحديث: «قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): أَلْـكَـمْـأَةُ من المَـنِّ أنزله على بني إسرائيل، وهو شفاء العين».

(أَلْـمَـنْـفَـعَـةُ الْـمُـحَـلَّـلَـةُ): هي الفائدة التي يحتاج الناس إليها حاجة كثيرة غالباً الباعثة على تنافس العقلاء على اقتناء العين سواء كانت الحاجة إليها في حال الإختيار كالرجيع وهو الغائط لتسميد الزرع بعد الوضع في أصوله والوقود المتنجس للإشعال والاستصباح به تحت السماء والدهن المتنجس لطلي السفن والإستصباح والدم للصبغ والكلب للحراسة. أم كانت الحاجة إليها في حال الإضطرار كالدم للتزريق والأدوية والعقاقير للتداوي.

(منكر) أَلْـمُـنْـكَـرُ في الحديث: ضد المعروف. وكلما قبّحه الشارع وحرمه فهو منكر. والْـمَـعْـرُوْفُ: هو الذي يذكر في مقابلة الحسن المشتمل

على رجحان فيختص بالواجب والمندوب، ويخرج المباح والمكروه، وإن كانا داخلين في الحسن. (المجمع)

وقال تعالى: «وتأتون في ناديكم المنكر» [٢٩/٢٩] وهو الحذف بالحصا فأيهم أصابه ينكحونه، والصفق وضرب المعازف والقمار والسباب والفحش والمزاح.

والْـمَنَارُ بالفتح: علم الطريق. والْـمَـنَارُ أيضاً: الموضع المرتفع الذي يوقد في أعلاه النار. (مَـنْـبَـذ)

والْـمَـنْـبُـوْذُ: ولد الزنا، والصبي تلقيه أمه في الطريق، يقال نَـبَـذَتْـهُ نَـبْـذَاً: أي ألقته فهو منبوذ.

وفي الخبر: «نهى عن المنابذة في البيع» وفسّرت بأن تقول إذا نبذت متاعك أو نبذت متاعي: فقد وجب البيع أو يقول: أَنْـبِـذْ إليّ الثوب وأَنْـبُـذُهُ إليك ليجب البيع، وإذا نبذت إليك الحصاة فقد وجب البيع. وعن معاني الأخبار: «نهى عن المنابذة والملامسة وبيع الحصى» ثم قال: وهذه بيوع كان أهل الجاهلية يتبايعون بها.

الْمُـنَـفِّـرُ: هو كل شيء يسبب الاشمئزاز، والابتعاد من الزوج عن الزوجة كالوسخ وشعر العانة والروائح النَّـتِـنَـةُ.

والْـمَـنْـجَـنُـوْنُ: الدولاب التي يستقى عليها ومنها الْـمَـحَـالَـةُ التي هي البكرة العظيمة التي تستقي بها الإبل.

(أَلْـمَـنْـدُوحَـةُ): هي وسعة وفسحة وفي الخبر: «ما لهما من ذلك مندوحة» أي وسعة وفسحة أخذاً من ندحته إذا وسعته أو من الندح وهو الموضع المتسع من الأرض (المجمع). وفي القاموس: مندوحة: هي القدرة على التَّـهَـرُّبُ والمندوحة في الأمر: هو وجود فسحة يؤدي ما عليه من

خلالها .

أَلْـمَنِـيُّ: هو الماء الغليظ الذي يكون منه الولد ، وقيل : هو الذي يكوّن أصل الحياة يخرج من الرجل والمرأة .

مُنَجَزَاتُ المريض: وإنما الإشكال والخلاف في مثل الهبة والوقف .... ونحو ذلك من التصرفات التبرعية وهي المعبّر عنها بالمنجزات (عن التحرير) .

أَلْـمَنَاطُ: ناط الشيء علّقه (عن اللسان) .

يكون معنى عبارة العروة الوثقى في شرائط الوضوء (ص٧٣) «لأن المناط المباشرة في الإجراء» أي إن المباشرة عُلِّـقَ عليها إجراء الماء أو إن المباشرة هو موضع تعلق الحكم (الاصطلاحات) .

أَلْـمِنْقَارُ: هو فم الطائر والدجاجة .

أَلْـمُنَجَّزُ: هو الواجب الذي يتحد فيه زمان الوجوب والأداء كصوم شهر رمضان .

والمنجل بكسر الميم : ما يحصد به الزرع .

المُنَـقَّطَةُ: هي الحصاة المحتوية على النقاط المختلفة عن لونها الأصلي .

المُنْتَفِلُ : هو الذي يصلي النافلة المندوبة أو يعيد الفريضة التي صلاها جماعة على وجه الندب .

أَلْـمُنْـخَنِقَةُ: هي التي خنقت (أي حبس نفسها) حتى ماتت .

(منجا): في حديث أهل الثرثار: «فعمدوا إلى مخ الحنطة فجعلاه خبزاً منجاً جعلوا يُنَـجُّونَ به صبيانهم» قوله : «مِنجَا» بكسر الميم : آلة يستنجى بها .

والْـمِنْـطِقُ كمنبر: ما يشد به الوسط وفي حديث الشهيد : «ينزع عنه

المنطق والسراويل» ومنه حديث الحائض: «أمرها فاستثفرت وتمنطقت وأحْـرَمَت».

والـمِـنْـطِقُ أيضاً: شقة تلبسها المرأة وتشد وسطها ثم ترسل أعلاها على أسفلها إلى الركبة والأسفل إلى الأرض وعن النهاية: أول من اتخذ المنطق أم اسماعيل.

ألْـمُنَافِقُ: هو الذي يخفي الكفر ويظهر غيره.

ومَـنْكِبُ الشخص: مجمع رأس العضد والكتف. والمَـنْـكِـبَان: هما اليمين والشمال.

و(الْـمِنْـهَاجُ): الطريق الواضح وأنهج الطريق: أي استبان وصار نهجاً واضحاً بَـيِّـناً.

والمُـوَاتَـرَةُ: المتابعة، ولا تكون بين الأشياء إلا إذا وقعت بينها فترة وإلا فهي مداركة ومواصلة، ومواترة الصوم: أن تصوم يوماً وتفطر يوماً أو يومين، وتأتي به وتراً، ولا يراد به المواصلة لأن أصله من الوتر (المختار).

(موت) والْـمَـوَتَانُ: (بفتحتين) ضد الحيوان أيضاً يقال اشتر الموتان ولا تشتر الحيوان أي اشتر الأرض والدور ولا تشتر الرقيق والدواب وفي الحديث: «موتان الأرض لله ولرسوله» يعنى مواتها التي ليست لاحد والموت والحياة خلقان من خلق الله تعالى فإذا الموت دخل الإنسان لم يدخل في شيء إلا وخرجت منه الحياة.

وقال في المجمع: و«الأرض الموات» في كلام الأصحاب اما في ملك الإمام أو في ملك المسلمين أو يكون لها مالك معروف.

فَالأُوْلىٰ: تملك بالإحياء حال الغَيبة مسلماً كان المحي أم كافراً وفي حال حضوره عليه السلام تملك بإذنه، وما في ملك المسلمين لا يجوز

احياؤه إلا بإذنه وعلى المحي طسقه، وفي حال الغَيبة من سبق الى إحياء ميتة فهو أحق بها وعليه طسقها وقيل ليس عليه شيء وأما التي لها مالك مخصوص وقد ملكت بغير الإحياء كالبيع والشراء هي لمالكها وعليه الإجماع من الأصحاب انتهى كلامه. (رحمه الله) وقد تقدم الكثير من تعريفات الأرض في حرف (الألف).

و(مَيْتَةُ السُّوْءِ) بفتح السين: هي الحالة التي يكون عليها الإنسان عند الموت، كالفقر المُدْقِعِ، والوَصْبِ الموجع، والألم المغلق والإعلالِ التي تفضي به إلى كفران النعمة، ونسيان الذكر والأحوال تشغله عمّا له وعليه.

والْمَوْتُ يقع بحسب أنواع الحياة: فمنها: ما هو بأزاء القُوَّةِ النامية الموجودة في الحيوان والنبات كقوله تعالى: «يحي الأرض بعد موتها» [١٩/٣٠]. ومنها: زوال القُوَّة الحسية كقوله: «ياليتني متُّ قبل هذا» [٢٣/١٩]. ومنها: زوال القوة العاقلة (وهي الجهالة) كقوله تعالى: «أو من كان مَيْتاً فأَحْيَيناهُ» [١٢٢/٦]. و«إنك لا تسمع الموتى» [٨٠/٢٧]. ومنها الحُزْنُ والخُوْفُ المُكدِّرُ للحياة كقوله تعالى: «ويأتيه الموت من كل مكان وما هو بميت» [١٧/١٤]. وقد يستعار الموت للأحوال الشاقة كالفقر والذل والسؤال والهدم وغير ذلك.

(موّه) مَوَّهتُ الشيء: إذا طليته بفضة أو ذهب وتحت ذلك نحاس أو حديد ومنه (التَّمْوِيهُ) وهو التلبيس وقول مُمَوَّهٌ: أي مزخرف أو ممزوج من الحق والباطل.

(ألْمَوْلىٰ): من المشتركات اللفظية بين ما يلي: مالك العبد، العبد المحرّر، ابن العم، العاقبة، من يلي شيئاً قداماً أو خلفاً، واجب الطاعة كما يقول: الله مولاي ومحمد(ص) مولاي وعلي(ع) مولاي (عن المجمع).

وألْـمُومـيَاءُ: مادة معدنية تستعمل لإبقاء الأجساد الحيوانية ومنعها من التلف فهو «تحنيط عرفي» وعن المصباح: لفظة يونانية، وهو دواء يستعمل شرباً ومروخاً وضماداً.

ألْـمُوْسِمُ: المجتمع سمي به لأنه مَـعْلَـمٌ يجتمع إليه وأكثر استعماله لوقت اجتماع الحاجّ وسوقهم في مكة (عن أقرب الموارد).

ألْـمَوْعِظَةُ: هي عبارة عن الوصية بالتقوى، والحث على الطاعات والتحذير عن المعاصي، والإغترار بالدنيا وزخارِفِها.

(موا) مُـوَارَاةُ: هو الإخفاء والستر ومنه قولهم: تجب مواراة الميت أي اخفاء جسده وستره في التراب.

مُـوَاطَـأَةٌ: تواطأ يتواطأ: والمعنى هو الإتفاق.

مُـوَالاَتٌ: هي التتابع والتوالي وأيضاً الموالات: هي التأييد والمبايعة واصطلاحاً: الموالات في الصلاة: هو عدم الفصل بين أفعالها وأقوالها وفي تحديد هذا الفصل خلاف.

والْـمُـوَالاَتُ في الوضوء: هي التتابع العرفي بين الأعضاء وعدم جفاف الأعضاء السابقة قبل الشروع في الأعضاء اللاحقة.

ألْـمَوْعُـوْدُ بِالإِحْـسَانِ: وهو الذي وعده البائع بأن يُقلّل له ثمن السلعة إن اشترى منه.

والْـمُـوَاضَـعَـةُ: هي الْـمُـحَاطَّـةُ وهي نقص الثمن مثلاً ومنه «بيع الْـمُـوَاضَـعَـةِ» وهي المحاطة وهي خلاف المرابحة مأخوذة من الوضع وهي أن يبيع برأس المال وَوَضِـيْـعَـةٌ معلومة وفي الحديث: «ألْـوَضِـيْـعَـةُ بعد الصفقة حرام» أي طلب النقص بعد العقد قيل ولعل: المراد شدة الكراهة. والْـوَضِـيْـعَـةُ: الخسارة والنقيصة. ومنه الحديث: «إن كنت لا

تجد إلا وَضِيْعَةً فليس عليك زكاة». وَوَضَعَتْ المرأة وَضْعاً: أي ولدت. وَوَضَعَتْ وُضْعاً بالضم: أي حملت في آخر طهرها في مقبل الحيض فهي وَاضِعٌ.

أَلْمَوْضِعُ المُعْتَادُ: هو الموضع الذي اعتاد الحدث منه باستمرار سواء كان الموضع الأصلي (كالحدث من القبل والدبر) أم من غيره.

مَوَاضِعُ اللَّعْنِ: هي المواضع التي تسبب في وقوع اللعن عليه من الناس إن فعل فيه ما لا يعتاد كمن يتغوط على الطريق أو على أبواب الدور أو على حافة النهر حيث يجتمع الناس ونحو ذلك.

مواضع التحنيط: فالمشهور بين الأصحاب أنه يوضع على المساجد السبعة وعن الشيخ في الخلاف دعوى اجماع الفرقة عليه، وأضاف الشيخ المفيد طرف الأنف الذي يرغم في السجود، وأضاف الصدوق السمع والبصر والفم والمَغَابِنُ، واحدها مَغْبَنٌ كمسجد وهي الآباط، وأصول الأفخاذ قال في الفقيه: «ويجعل الكافور على بصره وأنفه وفي مسامعه وفيه ويديه وركبتيه ومفاصله كلها، وعلى أثر السجود منه فإن بقي منه شيء جعل على صدره» ومال في المختلف إلى هذا القول (الحدائق ج ٤ — ص ٢١).

مَوْضُوعُ الحُكْمِ: هو كل شيء تتوقف عليه فعلية الحكم المجعول كوجوب الحج.

مُوْضُوعُهُ: هو المكلف المستطيع، لأن فعلية هذا الوجوب تتوقف على وجود مكلف مستطيع. ومُتَعَلَّقُ الحكم: هو القيام بفعل الحج.

(أَلْمُوْجِبُ): في الحديث: «عليكم بِالْمُوْجِبَةِ في دبر كل

صلاة» ثم فسّرهما بأن قال: «تسأل الله الجنة، وتعوذ بالله من النار» أي اللتان أَوْجَبَهُمَا الشارع أي استحبهما استحباباً مؤكداً فعبر عنه بالوجوب كما يقال للرجل (حقك عليّ وَاجِبٌ)، وأَوْجَبَ الرجل: أي عمل عملاً يُوْجِبُ الجنة أو النار.

مُوْجِبَاتُ الوُضُوْءِ: هي الأحداث التي توجب الوضوء سميت بذلك باعتبار إِيْجَابِها الطهارة عند المخاطبة بواجب مشروط بالطهارة فيما يجب لغيره على المشهور وعند وجود السبب على القول بالوجوب النفسي وقد يعبر عنها بالنَّوَاقِضُ باعتبار نَقْضِها لما تعقبه من الطهارة وقد يعبر عنها بالأَسْبَابُ باعتبار استلزامها لذاتها الطهارة وجوباً أو ندباً فلا يرد حدث الصبي والمجنون والحائض فإن حدثهم بحسب ذاته للطهارة وإنما تخلف لعارض وهو فقد الشرط في الصبي والمجنون ووجود المانع في الحائض وتخلف الحكم لفقد شرط أو وجود مانع لا يقدح في السببية (الحدائق ج٢ــ ص١١٩).

والْمُوْجِبَةُ: الكبيرة من الذنوب، ومنه حديث الحاج: «ولا تكتب عليه السيئات إلا أن يَأْتي بِمُوْجِبَةٍ» وفي الحديث أيضاً: «الساعي بين الصفا والمروة تشفع له الملائكة بالإِيْجَابِ» أي بالقبول، يعنى إن الله تعالى يثبت لهم الشفاعة.

والْمُوْجِبَاتُ: الأمور التي أوجب الله عليها العذاب والرحمة والجنة.

أَلْمَوْقُوْذَةُ: هي التي ضُرِبَتْ حتى أشرفت على الموت ثم تركت حتى ماتت وتؤكل بغير ذكاة ومنه «شاة مَوْقُوْذَةٌ» للتي وُقِذَتْ بالخشب وفي الحديث: «أَلْمَوْقُوْذَةُ التي مرضت وَوَقَذَهَا المرض حتى لم يكن لها حركة» (البرهان ج١ ــ ص٤٣٣).

(مها): في الحديث: «كان موضع البيت مَـهَـاةٌ بيضاء» يعنى درة بيضاء وعن القاموس: أَلْـمَـهَاةُ (بالفتح) البلورة ومنه حديث آدم(ع): «نزل جبرئيل بِمَـهَاة من الجنة وحلق رأسه بها» والْـمَـهَا (بالفتح) جمع مَـهَاة وهي البقرة الوحشية.

(مَـهَـجَ) **أَلْـمُـهْـجَـةُ**: دم القلب والروح، ومنه يقال «خرجت مُـهْـجَـتُـهُ» إذا خرجت روحه وقيل «المهجة» دم القلب خاصة والجمع مُـهَـجٌ ومنه الحديث: «لو يعلم الناس ما في طلب العلم لطلبوه ولو بسفك المهج» (الكافي ج ١ ــ ص ٣٥).

(مَـهْـرٌ) **أَلْـمَـهْـرُ** بفتح الميم: هو صداق المرأة وهو المال الذي يدفعه الزوج للمرأة عوض البضع (الفرج) وأقصى حد لكثرة المهر عند الشارع (في الرواية) خمسمائة درهم وهو الذي يطلق عليه (مهر السنة).

ولا حد للمهر في القلة بل يكفي حتى درهم واحد وكذا يكون المهر عملاً يتبرع به الزوج للزوجة بأن يعلمها القراءة والكتابة أو يعلمها قراءة سورة من القرآن أو يعلمها صناعة شيء أو يعطيها كتاباً فكل ذلك يعتبر مهراً ويكون العقد به صحيحاً وقد طبق النبي(ص) هذا القول بالفعل وقد سحق (بذلك) النظرية المادية التي تقول: إن السعادة تتكون من المادة. ولذا زوّج إبنته سيدة نساء العالمين من الأولين والأخرين من علي(ع) بمهر قدره خمسمائة درهم وفي رواية أخرى أربعمائة وثمانين درهماً. ومَـهْـرُ الْـمِـثْـلِ: هو أن يقدر مهر هذه الزوجة المتعارف عليه في مثل هذا الزمان.

وفي الحديث «نهى عن مهر البغي» أي أجرة الفاجرة. وأَمْـهَـرْتُـهَا:

أي زوجتها من رجل على مهر. وبنت مَـهِـيْرَةٌ: أي بنت حرة تنكح بمهر وإن كانت مُـتْـعَـةٌ بخلاف الأمة فإنها قد تنكح بالملك وفي الحديث: «كان لداود عليه السلام ثلاثمائة بنت مَهِيْرَة وسبعمائة سَـرِيَّـة» والسرية الأمة.

والمُـهْـرُ بالضم: ولد الفرس. **والمَـهَارَةُ بالفتح:** الحذق في الشيء. **والْـمَـاهِرُ:** الحاذق بكل شيء يقال مهر في العلم وغيره، وتَـمَـهَّـرَ (بفتحتين) فهو مَاهِرٌ أي عالم حاذق.

والمَـهْـرَجَانُ: عيد الفرس.

ومهران: نهر الهند وهو أحد الأنهار الثمانية التي خرقها جبرئيل.

ألْـمُـهَايَاةُ: تقسيم الزمان كما لو قال المولى لعبده: اعمل يوماً لك ويوماً لي (عن الروضة) وفي القاموس: مُهاياة: من هَـيَـأ مُـهَايَاةً وهي لُـغَـةً بمعنى الموافقة واصطلاحاً: القسمة بالْـمُـهَايَاة هي القسمة بحسب الوقت فلو كان لثلاثة مثلاً دار مشتركة بينهم بالسوية، وأرادوا تقسيم منفعتها بالمُـهَايَاةِ فيسكن كل واحد منهم مدة بحسب الإتفاق مداورة بينهم.

(مها) مَـهْـدُوْرُ الدم: يقال هَـدَرَ، هَـدْراً، وهَـدَراً، وهَـدَرَ دمه أو أهْـدَرَ دمه: أي جعله مباحاً، فدمه مَـهْـدُوْرٌ: أي مباح فيجوز قتله كالحربي والناصبي.

ألْمُـهَـنْدِسُ: الذي يُـقَـدِّرُ مجاري الْـقُـنِـيِّ حيث تحفر والأبنية (المختار).

والْـمَـهْـيَـعَـةُ: قيل: هي الْـجُـحْـفَـةُ ميقات أهل الشام وأهل المغرب وهي أحد المواقيت التي وقتها رسول الله (ص).

وَأَرْضٌ مَهْيَعَةٌ: أي مبسوطة وبها كانت تعرف فلما ذهب السيل بأهلها سميت «جُحْفَةٌ» وكانت بعد ذلك داراً لليهود يحلون بها ولهذا دعا النبي(ص) عليها بنقل وباء المدينة إليها ومنه يعلم جواز الدعاء على الكفار بالأمراض. وعن معجم البلدان: إنه مكان آخر قريب من الْجُحْفَةِ (ج ٥ ــ ص ٢٣٥).

وفي حديث علي(ع): «اتقوا البدع والزموا الْمَهْيَعَ» المَهْيَع: هو الطريق الواسع المنبسط من التَّهَيُّعِ وهو الانبساط.

(الميح): النزول إلى البئر وملء الدلو منها وذلك إذا قلّ ماؤها.

(ميط): في حديث الاستنجاء: «الحمد لله الذي أماط عني الأذى»: أي أبعده عني ونحاه وأزاله وأذهبه ويريد بالأذى: الفضلة يقال مطت عنه: إذا تنحيت عنه وإمَاطَةُ الأذى عن طريق المسلمين له معنيان:

الأول: هو أن ينحي عن الطريق ما يتأذون منه إيماناً واحتساباً.

الثاني: هو أن لا يتعرض لهم في طريقهم بما يؤذيهم مثل التخلي في قارعة الطريق والقاء النتن والجيف ونحو ذلك فإنه إذا ترك ذلك إيماناً وإحتساباً كان كمن أماط الأذى عن الطريق.

ألْمِيْرَاثُ: قيل: هو استحقاق إنسان بنسب أو سبب شيئاً بالإصالة، وأَوْرَثَهُ أبوه مالاً: أي جعل له مِيْرَاثاً.

والتُرَاثُ (بالضم): هو ما يخلفه الرجل لِوَرَثَتِهِ.

والْمِيْرَاثُ غير المحتسب: قيل: هو كما إذا كان له رحم بعيد في بلد آخر لم يكن عالماً به فمات وكان هو الوارث له، وقيل: المدار في وجوب الخمس في الميراث أن يكون غير محتسب سواء كان عالماً بالرحم أم جاهلاً

وسواء كان الرحم قريباً أم بعيداً.

(مير): قال تعالى: «ونَمِيْرُ أهلنا» [١٢/٦٥] يقال فلان يَمِيْرُ أهله: إذا حمل إليهم أقواتهم من غير بلدهم من المِيْرَةِ بالكسر: وهي طعام يمتاره الإنسان أي يجلبه من بلد إلى بلد. ومنه الحديث: «إن البركة أسرع إلى البيت الذي يمتار منه المعروف من الشفرة في سنام البعير» وفي الحديث أيضاً: «سمي أمير المؤمنين لأنه يَمِيْرُهُمُ العلم» والْمَائِرُ: المتحرك.

(ميع) مَاعَ السمن يميع مَيْعاً: أي سال وذاب كل ذائب مائع. وماع الشيء: جرى على وجه الأرض.

ألْمُميِّزُ: والفقهاء يقولون: سن التميز، والمراد سِنٌّ إذا انتهى إليها عرف مضاره ومنافعه وكأنه مأخوذ من ميَّزت الأشياء إذا فرقتها بعد المعرفة بها (عن المصباح).

ألْمِيْقَاتُ لُغَةً:

١ ــ هو الوقت الموضوع للفعل.

٢ ــ هو الموضع المعين للفعل.

ومَوَاقِيْتُ الحج: هي مسجد الشجرة، والعقيق، والْجُحْفَةُ، ويَلَمْلَمُ، وقَرْنُ المنازل، وفَخٌ بالفتح.

ألْمَيْتَةُ: هي كل حيوان مات حتف أنفه أو ذبح على غير الوجه المشروع.

والمِيْضَاةُ: مُطَهِرَةٌ كبيرة يتوضأ منها وفي الحديث: «فدعا بالميضاة».

والْمِيضَاةُ أيضاً: هي المطهر للحدث والخبث (عن الروضة) وقيل: هي اسم للموضع الذي يتوضأ فيه.

ألْـمِـيْـلُ: هو ثلث الفرسخ أو أربعة آلآف ذراع عند المُـحدِّثين أو ست وتسعون ألف إصبع إتفاقاً (عن المصباح).

وفي المختار «(المِـيْـلُ) من الأرض: منتهى مد البصر (عن ابن السكيت) وميل الكحل وميل الجراحة وميل الطريق. والفرسخ ثلاثة أميال».

ن

ما أوله النون

(النَّاجِزُ): هو الحاضر وفي الحديث: «لا تبيعوا حاضراً بناجز» قيل: المشهور حديث ورد في بيع الصرف وفيه: نهى عن بيع الصرف إلا ناجزاً بناجز أي حاضراً بحاضر.

والنَّافِلَةُ الْمُبْتَدِئَةُ: هي غير ذات السبب وهي التي لم يرد فيها دليل بالخصوص وإنما يستحب الإتيان بها لأن الصلاة خير موضوع وقربان كل تقي ومعراج المؤمن فيجوز لكل شخص أن يصلي ركعتين قربة إلى الله تعالى في أي وقت وبدون أي سبب.

والنَّافِلَةُ الْمُرَتَّبَةُ: هي الصلوات المندوبة المرتبة على الصلوات المفروضات اليومية كصلاة الظهر والعصر والنَّافِلَةُ ذات السبب: هي التي يوجد سبب في وقوعها كصلاة الزيارة والاستخارة والصلاة المستحبة في الأيام والليالي المخصوصة وغير ذلك.

النَّاصِيَةُ: قصاص الشعر في مقدم الرأس وعن الأزهري: النَّاصِيَةُ عند العرب منبت الشعر في مقدم الرأس لا الشعر الذي تسميه العامّة الناصية وسمي الشعر ناصية لنباته من ذلك الموضع.

النَّـاعُـوْرَةُ: الدولاب، والنَّـاعُـوْرُ؛ جناح الرحى، ودلو يستقى بها، والنَّـاعُـوْرُ، (واحد النواعير) التي يستقى بها تدير الماء ولها صوت (عن اللسان) وفي المجمع: النَّـاعُـوْرُ واحد النواعير التي يستقى بها يديرها الماء سميت بذلك لِنَعِيرها وهو صوتها، ثم استعيرت للنَّـخْـوَةِ والأَنْـفَـةِ، والكبر ومنه الحديث: «إذا رأيت نَـعْـرَةَ الناس، ولا تستطيع أن تغيرها فدعها حتى يكون الله يغيرها» قوله «نعرة الناس» يريد كبرهم وجهلهم.

النَّـاضِحُ: البعير أو الثور أو الحمار الذي يستقى عليه الماء.

النَّـاْبُ: السن خلف الرباعية وفي الحديث: «مانع الزكاة ينهشه كل ذي ناب» والنَّـاْبُ أيضاً: الناقة المسنة من النوق، سميت بذلك لطول نابها. ولا يقال للجمل ناب.

والنَّـافِجَـةُ: هي نافجة المسك. سميت بذلك لنفاستها.

والنَّـاْسُـوْرُ: علة تحدث حوالي المقعدة وعلة في اللِّـثةِ أيضاً قلّ ما تندمل (عن الجوهري) وعن القاموس: النَّـاسُور العرق العسير الذي لا ينقطع في المآقي وعلة حوالي المقعدة وعلة في اللِّثة.

والناطر والنَّـاطُوْرُ: حافظ الكرم والنخل، أعجمي (عن القاموس).

(نتج) (النِّتَـاْجُ) بالكسر: اسم يشمل وضع البهائم من الغنم وغيرها وإذا ولي الإنسان ناقة أو شاة ماخضاً حتى تضع قيل نتجها نتجاً فالإنسان (كالقابلة لأنه يتلقى الولد ويصلح من شأنه) فهو نَاتِجٌ والبهيمة مَـنْـتُـوْجَـةٌ والولد نَـتِـيْـجَـةٌ (عن المصباح) وفي الحديث: «فَـمَا نَـتَـجَ فهو هديٌ» أي فما ولد.

(نتر): في الحديث: «فَـلْـيَـنْـتُـرْ ذكره ثلاث نترات بعد البول».

النَّـتْـرُ: هو جذب الشيء بقوة ومنه نَـتْـرُ الذكر في الإستبراء.

واسْتَنْتَرَ من بوله : أي اجتذبه واستخرج بقيته من الذكر.

(نتف) : في الحديث : « رجل نتف حمامة » يعنى من حمام الحرم : أي نزع عنها ريشها من قولهم نَتَفَ الشعر نَتْفاً : أي نزعه.

والنُّتْفَةُ بالضم : ما تنتفه بإصبعك من النبت وغيره . .

(نَتَق) : في الحديث : « عليكم بالأبكار فإنهم أنْتَقُ أرحاماً أي أكثر أولاداً» يقال للمرأة الكثيرة الولد : نَأتِقُ لأنها ترمي الأولاد رمياً.

والنَّتْقُ: الرمي والرفع وفي الحديث : « البيت المعمور نتاق الكعبة من فوقها » أي هو مطلّ عليها في السماء.

والنَّتْنُ (بالفتح والسكون) : الرائحة الكريهة.

والنَّجِيْعُ من الدم : ما كان يضرب إلى السواد . وقيل : هو دم الجوف خاصة.

النَّجَاْسَةُ لُغَةً : هي القذر والْوَسَخُ فكل جسم وَسِخٌ يسمى نَجِسٌ ، وكل جسم نظيف يسمى طاهر.

والنَّجَاْسَةُ عن الشارع هي : الخبث الذي يجب على المسلم أن يَتَنَزَّهَ عنه ، ويغسل عنه البدن واللباس لكل فعل مشروط بالطهارة كالصلاة.

والنَّجَاْسَاتُ هي : عدد من الأجسام المعينة قد حكمت الشريعة بأنها نَجِسَةٌ وقذرة من طبيعتها أي لم تُكْتَسَبْ هذه النجاسة من الملاقات لشيء آخر قذر كالمُتَنَجِسَاتِ وقد مرّ تعريف الْمُتَنَجِسَاتِ في حرف (الميم).

وأوصاف النَّجِسِ التي يَتَنَجَسُ الماء الكثير منها هي ثلاثة فقط : اللون والطعم والرائحة وتغيُّر الماء بهذه الأوصاف على قسمين :

١ ــ التَّغَيُّر الْحِسِيْ : هو الذي يُدْرَكَ عن طريق الْحَوَاسِ كاللون فإنه يُدْرَكُ بحاسة البصر، والطعم فإنه يُدْرَكُ بحاسة الذوق، والرائحة فإنها تدرك بحاسة الشم كما اذا احمر أو اصفر الماء بالدم أو جاف الماء بالميتة أو صار الماء مالحاً بالبول.

٢ ــ التَّـغَـيُّـر التَّـقْـدِيْـرِيْ : كما إذا كان الماء أحمر أو أصفر (ولم يخرج بذلك عن الاطلاق) فوقع فيه مقدار من الدم كأنْ يُغَـيِّـرُهُ لو لم يكن كذلك، وكذا إذا صُبَ فيه بول كثير لا لَوْنَ له بحيث لو كان له لون غيّره، وكذا لو كان الماء جائفاً فوقعت فيه مَـيْـتَـةً كانت تغيّره لو لم يكن جائفاً وهكذا.

النَّجَاْسَةُ العَيْنِيّةُ والنجاسة الحكمية:

ألْعَـيْـنِـيَّـةُ: تطلق على معان وتقابلها الحكمية في كل منها:

(فأحدها) أن يراد بها ما تتعذر نجاسته مع الرطوبة وهو مطلق الخبث، وتقابلها الحكمية بمعنى ما لا تتعدى بأن يكون المحل الذي قامت به معها طاهراً لا يُـنجِّـسُ الملاقي له ولو مع الرطوبة، و يحتاج زوال حكمها إلى مقارنة النيـة كنجاسة بدن الجنب والحائض ونحوها المتوقف على الغُسل.

(ثانيها) ما إذا كانت عين النجاسة محسوسة مع قبول الطهارة كالدم والغائط والبول قبل جفافه ونحوها وتقابلها الحكمية بهذا الإعتبار وهو ما لا يكون له جرم، ولا عين يشار إليها كالبول اليابس في الثوب.

(ثالثها) ما يكون عيناً غير قابل للتطهير كالكلب والخنزير وتقابلها الحكمية بهذا الإعتبار وهو ما يقبل التطهير كالميت بعد برده وقبل تطهيره بالغسل.... (الحدائق ج ٥ ــ ص ٢٤٠).

والأعيان النجسة هي مايلي :

الأول والثاني: البول والعذرة كل مايطلق عليه إسم البول أو الغائط وهما أردأ الفضلات التي تخرج من الإنسان وغيره من الحيوانات بسبب الطعام والشراب ويستثنى:

أ- فضلات الطير بجميع أقسامه فإنها طاهرة سواء كان لحم الطير مما يسوغ أكله شرعاً كالحمام وغيره أو مما لايؤكل كالبازي .

ب- فضلات كل حيوان يسوغ أكل لحمه شرعاً سواء كان طيراً أو من سائر أصناف الحيوانات كالغنم والبقر والإبل والدواب والخيل والبغال والدجاج وغير ذلك فإن جميع فضلاته محكومة بالطهارة .

جـ- فضلات الحيوانات التي ليس لها لحم عرفاً (وهي التي ليس لها نفس سائلة) فإنها طاهرة حتى ولو لم يكن أكلها سائغاً شرعاً كفضلات العقرب والخنفساء بل هذا القسم (وهو جميع الحشرات والحيوانات البحرية) ليس فيه شيء نجس أبداً حتى الميته والمني والدم فإن جميع هذه الأقسام منه طاهرة بدون خلاف تقريباً .

الثالث والرابع والخامس : المني والدم والميتة فإن هذه الثلاثة نجسة من الإنسان ومن كل حيوان يجري دمه من العروق بدفع وقوّة حين الذبح سواء كان مما يسوغ أكل لحمه أم لا .

السادس والسابع : الكلب والخنزير البريان فإنهما نجسان عيناً وذاتاً حتى العظم والشعر والسن والظفر حيين أو ميتين .

الثامن : الكافر و يأتي شرح جميع أقسامه في حرف (الكاف) وهو مثل الكلب والخنزير لاشيئاً فيه طاهر أبداً ولا يظهره إلا الإسلام .

التاسع : كل مسكر مائع بالإصالة من غير فرق بين أصنافه وأنواع ما يتخذ منه وهو نجس وإن جمد بالعرض كما إذا جمد صناعياً وأُعدَّ أقراصاً أو حبوباً

وأما المسكر الجامد بالإصالة كالحشيشة وأمثالها فهو طاهر ولكنه حرام .

العاشر : الفقاع . وهو شراب خاص يتخذ من الشعير وهو نجس وإن لم يسكر غالباً وليس منه ماء الشعير الذي يصفه الأطباء القدامى لبعض الأمراض.

الحادي عشر : عرق الجنب من الحرام على الأحوط سواء كانت الحرمة ذاتيه كالزنا . واللواط . والاستمناء . ووطء البهيمة أم غير ذاتية كوطء الزوجة الحائض وجماع المحرم في حج أو عمرة والجماع في نهار الصوم الواجب المعين والمراد به : العرق الذي يخرج في حال الجماع وبعده قبل أن يتم الغسل .

الثاني عشر : عرق الإبل الجلال بل الأحوط احتناب العرق من كل حيوان جلال .

(نجع) : يقال : نَجَعَ فيه الخطاب والوعظ والدَّوَاءُ : أي دخل وأثر.

(نجا) (نجف) النَّجَفُ : (بفتحتين) كالمسناة بظاهر الكوفة يمنع ماء السيل أن يبلغ منازلهم ومقابرها (عن المغرب) .

والنَّجَفُ والنَّجَفَةُ (بالتحريك): هو المكان الذي لا يعلوه الماء مستطيل وعن الشيخ الصدوق(ره) عن الصادق(ع) قال : «إن النجف كان جبلاً عظيماً وهو الذي قال ابن نوح سآوي إلى جبل يعصمني من الماء. ولم يكن على وجه الارض جبل أعظم منه فأوحى الله إليه أيعتصم بك مني ؟ فتقطع قطعاً إلى بلاد الشام ، وصار رملاً دقيقاً . وصار بعد ذلك بحراً عظيماً وكان يسمى ذلك البحر (ني) ثم جف البحر بعد ذلك فقيل : (ني جف) فسمي بـ(نيجف) ثم صار بعد ذلك يسمونه (نجف) لأنه كان أخف على ألسنتهم» (ماضي النجف وحاضرها ج١ ــ ص٩) .

(نجق) : في الخبر: «نهى عن النَّجْقَاءِ في الأضاحي» .

والنَّجَقُ: هو أن يذهب البصر والعين مفتوحة (عن ابن الاعرابي) .

(نجل) والنَّجَلُ: النسل . ونَجَلَهُ أبوه : أي ولده . والنَّجَلُ بالتحريك : سعة شق العين . والرجل أَنْجل . والعين نَجْلاَءُ .

(نجم): قال تعالى : « والنجم والشجر يسجدان » [٥٥/٦] قيل المراد بالنَّجْمِ : ما تنبت الأرض ولم يكن له ساق كالعشب والبقل من نجم : أي طلع .

والمراد بالشَّجَرِ: ما قام على ساق . وسُجُوْدَهُمَا : استقبالهما الشمس إذا طلعت ثم يميلان معها حتى ينكسر الفيء .

ونَجَمَ الشيء يَنْجُمُ نُجُوْماً: أي ظهر وطلع .

والنَّجْمُ: زمان يحل بانتهائه أو ابتدائه قدر معين من مال الكتابة أو مال الكتابة كله ، ومنه الحديث : « إن عجز المكاتب أن يؤخر النجم إلى النجم الآخر » قيل وكانت العرب توقت بطلوع النجم لأنهم ما كانوا يعرفون الحساب ، وإنما كانوا يحفظون أوقات السنة بالأنواء وكانوا يسمون الوقت الذي يحل فيه الأداء نَجْمَاً ، ثم توسعوا حتى سموا الوظيفة نَجْماً . وعن ابن فارس : النَّجْمُ وظيفة كل شيء ، وكل وظيفة نَجْمُ . والنَّجْمُ : الثريا (عن الجوهري) والنَّجْمُ : الكوكب .

النَّجْوُ: هو ما يخرج من البطن ويقال : إسْتَنْجَىٰ أي مسح موضع النجو أو غسله ، واسْتَنْجَىٰ : أي أسرع وفي الحديث : « إذا سافرتم في الجُدُوْبَةَ فاسْتَنْجُوْا » أي فاسرعوا ومنه الدابة الناجية أي السريعة .

والنَّجْوُ: المكان المرتفع ، والنَّجْوُ: السر بين اثنين يقال : نجوته نجواً أي ساررته .

(نجا): الدَّابَةُ النَّاجِيَةُ وهي سريعة السير من قولهم : « نجيت نجاء »

أي أسرعت وسبقت. والنجيب: الفاضل من كل حيوان وقد نجب ينجب.

نَجَابَةٌ: إذا كان فاضلاً نفيساً في نوعه والجمع (النُّجَبَاءُ).

والنَّجِيْبُ من الإبل: القوي الخفيف السريع.

ونَجْبَةُ نَمْلَةٍ: أي قرصة نملة ومنه الخبر: «المؤمن لا تصيبه زعرة ولا عثرة، ولا نجبة نملة إلا بذنب».

(نجد) النَّجْدُ: ما ارتفع من الأرض ومنه حديث المواقيت: «العقيق لأهل نَجْد» «وهو وقت لما انجدت الأرض وأنت مُتَّهِمُ» قوله: «لما أنجدت الأرض» أي لما ارتفع منها قيل وهمزة باب الأفعال هنا للدخول يقال: (أنجد الرجل) أي دخل في أرض نجد، أو للصيرورة أي صارت ذا نجد وارتفاع، وقوله: «وأنت مُتَّهِمُ» بكسر الهاء: أي وأنت داخل في تهامة.

وعن الجوهري: نَجْدٌ من بلاد العرب وهو خلاف الغور، والغور تهامة، وكل ما ارتفع من تهامة إلى أرض العراق فهو نجد، وهو مذكر و«أَنْجَدْنَا» أي أخذنا في بلاد نجد.

و**(النَّجَدُ) بالتحريك**: متاع البيت من فرش ونمارق وستور.

والتَّنْجِيْدُ: التزيين يقال بيت مُنْجَدٌ أي مزين وفي الحديث: «نجد مزخرف» قيل: اما من النجد وهو ما ارتفع من الأرض أو مما تنجد به البيت أي تزين به من بسط وفرش ووسائد.

والزُّخْرُفُ بالضم: الذهب وزُخْرَفَةُ زينة.

والنَّجَّادُ: الذي يعالج الفرش والوسائد ويخيطها.

والنِّجَادُ بالكسر: حمائل السيف يكنى به عن طول القامة فيقال هو

طويل النجاد أي القامة.

و(النجدة) بالفتح: الشجاعة وفي حديث علي(ع): «أما بنو هاشم فأنجاد» أي أشداء شجعان.

(نَجَرَ) نَجَرَ الخشبة يَنْجُرُهَا نَجْراً: أي نحتها. والنَّجَّارُ: هو الصانع. والنِّجَارَةُ: مثل الصناعة. ونَجْرَانُ: موضع معروف بين الحجاز والشام واليمن (عن النهاية) وفي الحديث: «شر النصارى نصارى نجران».

(نَجَزَ): في حديث النبي(ص) لعمه العباس: «تأخذ تراث محمّد، وتقضي دينه وتُنَجِزُّ عداته» من قولهم: نَجَّزَ حاجته يُنَجِزُها نَجْزاً: أي قضاها ويقال: نَجِزَ الشيء يَنْجُزُ نَجْزاً: أي انقضى وفنى. ونَجِزَ الوعد نجزاً: أي تعجّل.

(نجش) النَّجَشُ (بفتحتين): هو أن يمدح السلعة في البيع لينفقها ويُرَوِّجُها أو يزيد في قيمتها وهو لا يريد شراءها ليقع غيره فيها وفي الحديث: «نهى عن النَّجَشُ» والنهى هنا للتحريم لما فيه من إدخال الضرر على المسلم. والأصل في النَّجَشِ هو تنفير الوحش من مكان إلى مكان.

(نحا) النَّحْبُ: المدة والوقت، يقال قضى فلان نَحْبَهُ: أي مات قال تعالى: «فمنهم من قضى نَحْبَهُ» [٢٣/٣٣] أي مات وقتل في سبيل الله.

والنَّحْبُ: رفع الصوت بالبكاء والنساء النَّوَاحِبُ: اللاتي يرفعن أصواتهن بالبكاء والنوادب من الباكيات على الميت.

والنَّحْبُ: النذر يقال: قضى نَحْبَهُ أي نذره، كأن النذر موتاً فقضاه.

(نَوْحٌ): يقال نَاحَتْ المرأة تَنُوْحُ نَوْحاً وفي حديث خديجة: قالت سمعت عمي محمد بن علي عليه السلام يقول: إنما تحتاج المرأة في المأتم إلى النَّوْحِ لتسيل دمعتها فلا ينبغي أن تقول هجراً (يعنى باطلاً) وفيه إذن بالنُّوْحِ ما لم تهجر يقال: نَاْحَ يَنُوْحُ نَوْحاً: وهو البكاء والعويل ومنه النوح على الميت أي البكاء والعويل عليه.

نَوْعِيْ: الحرج النوعي، هو الحرج الثابت بحسب النوع.

خَوْفٌ نَوْعِيْ: هو الخوف الثابت عند غالب الناس فلا يضر عدم خوف البعض في تحقق الخوف النَّوْعِي.

(نحر) والنُّحُوْرُ كفلوس: جمه نَحْر كفلس: وهو موضع القلادة من الصدر وهو المَنْحَرُ ونَحَرْتُ البهيمة والَمَنْحَرُ: الموضع الذي ينحر فيه الهدي وغيره وفي الخبر: «أتانا رسول الله (صلى الله عليه وآله) في نَحْرِ الظهيرة» وهو حين تبلغ الشمس منتهاها من الإرتفاع، كأنها وصلت إلى النَّحْرِ وهو أعلا الصدر.

ويَوْمُ النَّحْرِ: هو اليوم العاشر من ذي الحجة والنَّحْرُ في اللبة كالذبح في الحلق.

والنَّحْرِيْرُ: الحاذق الماهر العاقل المجرب المتقن الفطن البصير بكل شيء لأنه يَنْحَرُ العلم نَحْراً (عن القاموس).

(نحل) النَّحْلُ كفلس: ذباب العسل الواحدة نَحْلَةٌ كَنَحْلَةْ، سميت نَحْلَةُ لأن الله تعالى نَحَلَ الناس العسل منها، إذ النَّحْلَةُ: العطية وفي الحديث: «نهى رسول الله (صلى الله عليه وآله) عن قتل ستة (وعدّ منها) النحلة لأنها تأكل طيّباً وتضع طيّباً، وهي التي أوحى الله إليها ليست من الجن ولا من الإنس» ونَحَلَ المرأة مَهْرَها يَنْحَلُها نِحْلَةٌ

(بالكسر) أعطاها عن طيب نفس من غير مطالبة .

(نخا) : في الخبر: «وقد جاءه في نخب أصحابه» أي في خيارهم .

والإنْـتِخَابُ : الإختيار، والمنتخب من الشيء : المنتزع منه . و(نخبة بني هاشم) خيارهم .

و**(رجل نَـخِـبٌ) بكسر الخاء** : أي جبان لا فؤاد له ومنه الحديث : «بئس العون على الدين قلب نخيب وبطن رغيب» .

(نخر) : وفي حديث العابد : «فنخر إبليس نخرة واحدة فاجتمع إليه جنوده» من النَّـخِـيْـرِ وهو صوت الأنف يقال نخر ينخر: إذا مدّ النفس في الخياشيم .

والمَـنْـخَـرَانُ : ثقبا الأنف والنَّـاخِـرُ: من العظام الذي تدخل الريح فيه ثم تخرج ولها نخير.

(نخس) : في الحديث : «لا تسلم ابنك نَـخَّـاسَاً فإنه أتاني جبرئيل (عليه السلام) فقال : يا محمد إن شر أمتك الذين يبيعون النَّـخَّـاس» النَّـخَّـاسُ بالتشديد : هو دلال الدواب والرقيق أي العبيد والإماء .

ونَـخَـسَ الدابة : أي غرز مؤخرها بعوده ونحوه .

(نخل) النَّـخْـلَـةُ : معروفة وتسمى العَـجَـوَةُ . وفي الخبر: «إكرموا عماتكم النَـخِـيْـل» قيل سماها عمّة للمشاكلة في أنها إذا قطعت يبست كما إذا قطع رأس الإنسان مات . وقيل لأن النخلة خلق من فضلة طينة آدم (ع) .

ونَـخَـلْـتُ الدقيق : غربلته . والنُّـخَـالَـةُ بالضم : ما يخرج منه . والمنخل : ما ينخل به الدقيق .

(نَـخَـمَ) النُّـخَـامَـةُ بالضم : النخاعة وهي ما يخرجه الإنسان من حلقه

من مخرج الخاء.

والنَّخَّةُ (بالفتح): الرقيق وقيل: البقر العوامل لأنه (من النَّخِّ) وهو السَّوْقُ الشديد وفي الحديث: «ليس في النخة صدقة».

(ندا) (نَدَبَ): يقال نَدَبْتُهُ إلى الأمر نَدْباً: أي دعوته إليه وانْتَدَبَ الله لمن خرج في سبيله: أي أجابه إلى غفرانه أو ضمن أو تكفل أو سارع بثوابه: ونَدَبَ الميت: بكى عليه وعدد محاسنه.

والنَّدْبُ: أن تذكر النائحة الميت بأحسن أوصافه وأفعاله ومنه «يَنْدُبْنَ أمواتهن» بضم الدال. والْمَنْدُوبُ: الفعل المستحب.

النَّدْوَةُ: الإجتماع للمشورة ومنه: دار النَّدْوَةِ بمكة التي بناها قصي لأنهم يندون فيها أي يجتمعون.

والنَّادِيْ: المجلس، وجمعه أندية ومنه الحديث: «متعرض المقال في أَنْدِيَةِ الرجال» أي مجالسهم.

(ندد): قال تعالى: «وتجعلون له أَنْدَاداً» [٩/٤١] أي تجعلون له مِثالاً ونُظَرَاء واحدهم: نِدٌّ، وهو المثل والنظير وعن الهمداني في كتاب الألفاظ: الأَنْدَادُ والأضداد والأكفاء والنظراء والأشباه والأقران والأمثال والأشكال نظائر. وعن الراغب: النِّدّ يقال فيما يشارك في الجوهرية فقط. والشكل يقال فيما يشارك في القدر والمساحة، والشَّبَهُ يقال فيما يشارك في الكيفية فقط، والمساوي فيما يشارك في الكمية فقط، والمثل عام في الألفاظ كلها. و«نَدَّ البعير» نَدّاً: أي نفر وذهب على وجهه شارداً ومنه حديث أولياء الله: «فهم بين شريد نادٍ» أي مطرود وذاهب لوجهه إما لإنكاره المنكر أو لقلة صبره على مشاهدته. وفي الحديث أيضاً: «إن أَفْلَتَكَ شيء من الصيد أو ندٍ فارمه بسهمك».

ونَدَىٰ الشيء: أي ابْتَلَّ فهو نَدٍ. وأرَضٌ نَدِيَّةٌ: أي فيها نَدَاوَةٌ ورطوبة وفي حديث جريدتي الميت: «يخفف بهما عنه ما كان فيهما نَدَاْوَةٌ» أي بلّة ورطوبة.

(ندم) **النَّدَمُ**: ضرب من الغم وهو أن يَغُمَّ على ما وقع منه، يتمنى أنه لم يقع يقال نَدِمَ على فعل نَدَامَةً فهو نَادِمٌ: أي حزن. والنَّدِيْمُ: المنادم على الشرب و«الذنوب التي تورث النَّدَمَ» وهي كما جاءت في الرواية: «قتل النفس التي حرم الله، وترك صلة الرحم حين يقدر، وترك الوصية وترك المظالم (أي وترك رد المظالم) ومنع الزكاة حتى يحضر الموت».

ونَدِمَ يَنْدَمُ نَدَماً فهو نَادِمٌ ولُغَةً: تحسَّر وتَأَسَّفَ والنَّادِمُ في عقد البيع هو من أراد فسخه ونَدِمَ على فعله ولذا يستحب إقالته حينئذ.

(نذر) **النَّذْرُ لُغَةً**: هو الوعد. وشرعاً: هو التزام المكلف بفعل أو ترك فعل على وجه مخصوص بالقربة وهو على قسمين:

١ ــ مطلق: وهو الذي لم يعلق على شيء كأن يقول: الله عليّ أن أتصدَّقُ.

٢ ــ معلق: وهو المشروط بحدوث نعمة أو دفع نقمة كأن يقول: إن شفي مريضي فلله علي أن أصوم يوماً.

وفي شرائع الاسلام: «وأما الصيغة فهي إما برٌّ أو زجرٌ أو تَبَرَعٌ».

فَالْبِرُّ قد يكون شكراً للنعمة كقولة: إن أُعْطِيْتُ مالاً أو ولداً أو قدم المسافر فلله عليّ كذا. وقد يكون دفعاً لبلية كقوله: إن بَرِيء المريض أو تخطاني المكروه فلله عليّ كذا. والزَّجْرُ: أن يقول: إن فَعَلْتُ كذا فلله عليَّ كذا أو إن لم أفعل كذا فلله علي كذا. والتَّبَرُّعُ: أن يقول: لله علي كذا».

(نرز) النَّيْرُوْزُ: هو أول يوم من السنة لكنه عند الفرس عند نزول الشمس الحمل (عن المصباح) والنيروز: هو الاعتدال الربيعي. والمهرجان وقت انتهاء الشمس إلى الميزان وهو الإعتدال الخريفي أعني الذي يستوي فيه الليل والنهار (نقلاً عن أهل التحقيق).

والنَّرْجِسُ: هو ريحان الأعاجم وفي الحديث: «شموا النَّرْجِسَ ولو في اليوم مرة ولو في الشهر مرة ولو في السنة مرة ولو في العمر مرة فإن في القلب حبة من الجنون والجذام والبرص، ولا يقطعها إلا ألنَّرْجِسُ».

(نزا): في الحديث: «يَنْزُو الماء فيقع على ثوبي» من نَزَا: وثب وطفر. و«نَزَا الذكر على الأنثى نزاء» أي وثب عليها وركبها. و«نَزِيءَ الشيطان بينهم» ألقى الشر والإغراء.

(نزح): يقال نَزَحْتُ البئر نَزْحاً: إذا استقيت ماءها كُلَّهُ ومنه حديث البئر: «فأنْزِحْ منها دلاء» أي استقت منها هذا المقدار.

والنَّزَحُ بالتحريك: البئر التي أخذ ماؤها. وَنَزَحْتُ الدار: أي بعدت. ومنه بلد نَاْزِحٌ.

(نزز): في الحديث: «وقد سئل عن حائط في القبلة يَنِزُّ من بالوعة» أي يتحلب منها من النَّزِّ (بالفتح) وهو ما يتحلب من الأرض من الماء يقال: نَزَّتْ الأرض نَزّاً: أي كثر نَزّها ومنه: «إذا ظهر النَّزُ من خلف الكنيف وهو في القبلة ستره بشيء».

(نزع) ألأَنْزَعُ: هو بيِّنُ النَّزْعِ وهو الذي انحسر الشعر عن جانبي جبهته وموضعه النَّزَعَةُ (بالتحريك)، وهو أحد البياضين المكتنفين بالناصية وهما النَّزْعَتَانِ. ونَزَعْتُ الدلو: أخرجتها، وأصل النَّزْعِ: الجذب والقلع. وَنَزَعْتُ الشيء من مكانه نَزْعاً: أي قلعته.

(نزه): في الحديث: «الإيـمَانُ نُـزْهَـةٌ» أي بعد عن المعاصي.

والنُّـزْهَـةُ بالضم: البعد ومنه «تَـنْزِيْـهُ الله تعالى» أي تبعيده عما لا يجوز عليه من النقايص. والنُّـزْهَـةُ: البعد عن المكروه ومنه قوله: «إلا أن تجد غيره فَـتَـنَـزَّهْ عنه» أي تباعد عنه ولا تستعمله وعن أبن السكيت: ومما تضعه الناس في غير موضعه قولهم: «خرجنا نَـتَـنَـزَّهُ» إذا خرجوا إلى البساتين، وإنما النُّـزْهَـةُ: التباعد من المياه والأَرْيَافِ.

(نسا) النِّسَاْءُ: قد جاء في الخبر: «النساء شقايق الرجال» أي نظائرهم وأمثالهم في الخلق والطبايع كأنهن شققن منهم ومعنى النِّسَاء: إنهن إنس للرجال كما جاءت به الرواية وقد سئل النبي (ص) ما فضل الرجال على النساء؟ فقال (ص): «كفضل السماء على الأرض، وكفضل الماء على الأرض بالماء يحيىٰ كل شيء، وبالرجال يحيى النساء لولا الرجال ما خلق الله النساء، وما امرأة تدخل الجنة إلا بفضل الرجال قال الله تبارك وتعالى: «الرجال قوّامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض» (الإختصاص).

(نسا) (نَسَخَ): قال تعالى: «إنا كنا نَـسْـتَـنْـسِـخُ ما كنتم تعملون» [٢٩/٤٥] أي نثبت ما كنتم تعملون أو نأخذ نسخته نُـقِلَ أن الملكين يرفعان عمل الإنسان صغيره وكبيره فيثبت الله له ما كان من ثواب أو عقاب، ويطرح منه اللغو نحو هلم واذهب وتعال.

والنَّـسْـخُ: الإزالة ومنه الحديث: «شهر رمضان نَـسَـخَ كل صوم» أي أزاله يقال نَـسَـخَـتْ الشمس الظل: أي أزالته. ونَـسَـخْـتُ الكتاب: أي نقلته. ونَسخُ الآية بالآية: إزالة حكمها بها فالأولى مَـنْـسُـوْخَـةٌ والثانية نَاسِخَـةٌ وفي الحديث: «أمر النبي (صلى الله عليه وآله) مثل القرآن نَاْسِخٌ

ومَـنْـسُوْخٌ » أي بعضه ناسخ وبعضه منسوخ .

والنَّسخُ الشرعي: هو إزالة ما كان ثابتاً من الحكم بنص شرعي ، ويكون في اللفظ وفي الحكم كما في آية القبلة والصدقة والعدة والثبات . وقال في مجمع البيان : « والنَّسْخُ في القرآن على ضروب منها أن يرفع حكم الآية وتلاوتها كما روي عن أبي بكر إنه قال : كنا نقرأ « لا ترغبوا عن آبائكم فإنه كفر بكم » ومنها أن تثبت الآية في الخط ويرفع حكمها كقوله : « وإن فاتكم شيء من أزواجكم إلى الكفار فعاقبتم » الآية فهذه ثابتة اللفظ في الخط مرتفعة الحكم ، ومنها ما يرتفع اللفظ ويثبت الحكم كآية الرجم فقد قيل : إنها كانت منزلة فرفع لفظها ، وقد جاءت أخبار كثيرة بأن اشياء كانت في القرآن فنسخ تلاوتها فمنها ما روي عن أبي موسى إنهم كانوا يقرءون : « لو أن لابن آدم واديين من مال لابتغى إليهما ثالثاً ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ، ويتوب الله على من تاب » ثم رفع ، وعن أنس أن سبعين من الأنصار الذين قتلوا ببئر معونة قرأنا فيهم كتاباً : « بَلِّغُوْا عنا قومنا إنا لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا » ثم إن ذلك رفع » (ج١ــ ص١٨٠) .

النِّشْوَارُ: قيل هو مادة متعارفة عند الأفغانيين والخليجيين وهي مادة معمولة من التتن يجعل منها مقدار بين الأضراس فيسرى محلولها عبر الريق إلى الجوف .

والتَّنَاسُخُ في الميراث: هو أن يموت ورثة بعد ورثة وأصل الميراث قائم لم يقسم فلا يُقسم على حكم الميت الأول بل على حكم الثاني وكذا ما بعده (المجمع) .

(نَسَجَ): يقال نَسَجْتُ الثوب نَسْجاً : أي حكته والفاعل نَسَّاجٌ

والنِّسَاجَةُ: الصناعة. والْمِنْسَجُ بكسر الميم: الأداة التي يمد عليها الثوب لينسج.

(نَسَسُ): في الحديث: «النَّسْنَاسُ هم السواد الأعظم» وأشار بيده إلى جماعة الناس ثم قال: «إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل».

والنِّسْنَاسُ: جنس من الخلق يثب أحدهم على رجل واحدة وفي الحديث: «إن حيّاً من عاد عصو رسولهم فمسخهم الله نِسْنَاساً لكل إنسان منهم يد ورجل من شق واحد، ينقرون كما ينقر الطائر، ويرعون كما ترعى البهائم» وقيل انقرضوا.

والنَّاسَةُ: من أسماء مكة شرفها الله تعالى سميت بذلك لقلة مائها إذ ذاك أو لأن من بغى بها ساقته أي أخرج عنها (عن القاموس).

(نَسَعَ): في حديث البيت الحرام: «إني أخذت مقداره بِنِسْعٍ».

النِّسْعُ (بالكسر): هو سَيْرٌ يُنْسجُ عريضاً يشد به الرحال، القطعة منه نِسْعَةٌ، ويسمى نِسْعاً لِطوله.

(نَسَكَ): قال تعالى: «وأرنا مَنَاْسِكَنَا» [١٢٨/٢] أي متعبداتنا واحدها مَنْسَكٌ وأصله الذبح يقال نَسَكْتُ: أي ذبحت. والنَّسِيْكَةُ: هي الذبيحة المتقرب بها إلى الله تعالى. ثم اتسعوا فيه حتى جعلوه لموضع العبادة والطاعة ومنه: قيل للعابد: نَاسِكٌ. وقوله تعالى: «ففدية من صيام أو صدقة أو نُسُك» [١٩٦/٢] قد فسّر النُّسُكُ بالشاة. والصيام بثلاثة أيام، والصدقة باطعام ستة مساكين.

ويقال الأصل في النُّسُكِ: التطهير يقال نَسَكْتُ الثوب: أي غسلته وطهرته، واستعمل في العبادة وقد اختص بأفعال الحج قال تعالى: «فاذا قضيتم مناسككم» [٢٠٠/٢] أي افعال الحج.

(نسا) نَاسِيَةُ الْعَادَة: هي من كانت لها عادة في الحيض مستقرة لكن نسيت وقتها أو عددها أو الوقت والعدد معاً وتفصيل ذلك :

١ ــ أن تكون ناسية للعدد فقط بأن تذكر وقت العادة في أول الشهر إلا أنها لا تذكر عدد أيام العادة هل هي خمسة أو ستة أو سبعة .

٢ ــ أن تكون ناسية للوقت فقط بأن تذكر أيام عادتها خمسة إلا أنها لا تذكر الوقت هل وقتها في أول الشهر أو في وسطه أو في أخره .

٣ ــ أن تكون ناسية للوقت والعدد معاً فلا تذكر كم هو العدد ، ولا تذكر وقت العادة متى يكون .

(نسا) النِّسْيَانُ: هو خلاف الذكر، وهو ترك الشيء على ذهول وغفلة .

ونَسَيْتُ ركعة: إذا أهملتها ذهولاً و« رجل نِسْيَانٌ » كثير الغفلة وفي حديث الحسن(ع) وقد سئل عن الرجل يَنْسَىٰ الشيء ثم يذكره قال : « ما من أحد إلا على رأس فؤاده حِقَةٌ مفتوحة الرأس فإذا سمع الشيء وقع فيها فإذا أراد الله أن ينسيها طبق عليها ، وإذا أراد أن يذكرها فتحها » .

و **(ألنَّسِيَّةُ):** ريح يبعثها الله إلى المؤمن تُنْسِيْهِ أهله وماله ومعنى النسَاءْ : إنهن إنس للرجال (كما جاءت به الرواية) .

والنَّسَأ: هو التأخير يقال : « نَسَأْتُ الشيء » أي أخرته وفي الحديث : « صلة الرحم تُنْسِيُ في الأجل » أي تؤخره . و« أَنْسَأْتُهُ » أي بعته بتأخير، ومنه بيع النَّسِيْئَةِ ، وهو بيع عين مضمون في الذمة حالاً بثمن مؤجل ، ومنه « بيع النَّسِيْئَةُ بالنَّسِيْئَةِ » وهو أن يستلم الرجل الدرهم في طعام إلى أجل فاذا حلّ الأجل يقول الذي حلّ عليه الطعام :

ليس عندي طعام، ولكن بعني إياه إلى أجل. فهذه نسيئة انقلبت إلى نسيئة، ويسمى بيع مضمون الأجل بمثله، وفي الحديث: «نهي عن بيع الكالي بالكالي» أي بيع النسيئة بالنسيئة نعم لو قبض المشتري الطعام، ثم باعه على نفس البائع لم يكن كالياً بكالي.

و (النَّسَا) **كالحصى**: عرق يخرج في الفخذ يقال له «عرق النَّسَا» وهو ألم شديد حادث بالرِّجْلِ يمتد من حد الورك والأَلْيَة والساق من الجانب الوحشي، وينبسط إلى الكعب.

(نَسَبٌ) ونَسَبُ النبي: محمد(ص) بن عبدالله بن عبدالمطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن نضر ابن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن نضر بن نزار بن معد بن عدنان «انظر إلى مختصر من تراجم آباء النبي(ص) في سفينة البحار ج ١ ــ ص٨».

و «رجل نَسَّابَةٌ» أي عالم بالأَنْسَابِ قيل كأنهم يريدون به داهية أو غاية أو نهاية.

والنَّسِيْبُ: القريب، وليس بينهما مُنَاسَبَةٌ، أي مشاكلة. والنِّسْبَةُ أيضاً الإِنْتِسَابُ إلى ما يوضح ويميز كالأب والأم والقبيلة والصناعة وغير ذلك. ونِسْبَةُ العشرة إلى المائة: العشر أي مقدارها العشر.

والنَّسَبُ الشرعي: هو ما كانت الولادة فيه حاصلة من وطء صحيح بسبب نكاح دائم أو منقطع أو ملك يمين أو تحليل أمة أو وطء شبهة وهذا هو النسب الذي يكون موضوعاً لعامة الأحكام الشرعية في المواريث والمصاهرات وحرمة النكاح وغيرها.

(نشا): وفي الحديث: «من علامات الإمام طهارة المولد وحسن

الْـمَـنْـشَـأُ» قيل: كأنه من النُّشْءِ كقفل، إسم من «نَـشَأتُ في بني كذا» أي ربيت فيهم، والمراد حسن التربية وتنزيه عن المعاصي.

وفي حديث النبيذ: «إذا أخذ شاربه وقد أَنْـشَىٰ ضرب ثمانين» وهو من قولهم: نَـشَا يَـنْـشُ نَـشْواً ونِشْـوَةٌ: سكر.

والإنْـشَاءُ: هو أول السكر ومقدماته ومنه (رجل نشوان).

والنَّـاشِـيُّ: الحَدِثُ الذي قد جاوز حد الصغر يقال: نَـشَأَ الصبي يُـنْـشَـأُ فهو نَاشِيءٌ: إذا كبر وشب ولم يتكامل.

(نشب): في حديث وصف القرآن: «نظره منيح من عطب ومخلص من نَـشَبٍ» هو من قولهم: «نَـشِبَ في الشيء» اذا وقع فيما لا مخلص منه. ونَـشَبَ الشيء في الشيء نُـشُوْباً: علق به فهو نَاشِبٌ. والنُّـشَّـابُ بالضم: السهام.

و **(النَّشْجُ)**: الصوت مع توجع وبكاء لما يردد الصبي بكاءه في صدره، ومنه (أقبل الشيخ ينتحب بِنَـشِيْـج).

(نشر): في الحديث: «غسل الرأس بالخطمي نُـشْرَةٌ» بضم النون: أي رقية وحرز.

والنَّـشْـرَةُ: عَـوْذَةٌ يعالج بها المجنون والمريض، سميت نَـشْـرَةٌ لأنه ينشر بها عنه ما خامره من الداء الذي يكشف ويزال ومنه: «النورة نَـشْـرَةٌ وطهور للبدن».

ونُـشِرَ الميت: أي عاش بعد الموت. ونُـشِرَ المتاع نَـشْراً: أي بسطه.

(نَـشَزَ): قال تعالى: «واللاتي تخافون نُـشُوْزَهُـنَّ» أي معصيتهن وتعاليهن عما أوجب الله تعالى من طاعة الأزواج يقال نَـشَـزَتِ المرأة تَـنْـشُزُ نُـشُوْزاً: أي استعصت زوجها وأبغضته. ونَـشَزَ بعلها عليها: أي ضربها

وجفاها .

(نَشَشَ): في الحديث: «النبيذ إذا نَشَّ فلا يشرب» أي إذا غلىٰ، يقال نَشَّتِ الخمرة نَشِيْشاً ومثله: «اذا نَشَّ العصير أو غلى حرم».

والنَّشِيْشُ: صوت الماء وغيره إذا غلى. ونَشَّ الكوز الجديد: إذا صوت ومنه: «مهور نساء آل محمّد(ص) اثنا عشر أوقية ونَشٌّ» أي ونصف أوقية لأن النَّشّ (بالفتح والتشديد) عشرون درهماً نصف أوقية (عن الجوهري وغيره) فيكون الجمع خمسمائة درهم. والنَّشُّ من كل شيء: نصفه.

(نشغ) النَّشْغُ: الشهيق من الصدر حتى يكاد يبلغ به الغشي، أي يعلو نفسه كأنه شهيق من شدة ما يرد عليه.

(نَشَقَ): في الحديث: «ويُسْتَنْشِقُ» أي يبلغ الماء خياشيمه وهو من اسْتِنْشَاقِ الريح: أي إذا شممتها مع قوة. واسْتَنْشَقْتُ الماء: جعلته في الأنف وجذبته بالنفس ليزول ما في الأنف من القذى.

(نصب) النِّصَابُ: هو القدر الذي تجب فيه الزكاة اذا بلغه المال أو فقل.

النِّصَابُ: هو القدر المعين من المال لكل مورد من موارد الزكاة والذي إذا بلغه المورد وجبت الزكاة كالخمس من الإبل والأربعين من الغنم.

ونِصَابُ الغَلاَّتِ الأرْبَع: هو أن تبلغ كل غَلَّةٍ منها خمسة أوْسِق كل وِسْقٍ ستون صَاعَاً كل صاع أربعة أمداد كل مُدّ يساوي وزنه كيلو إلا ربع كيلو بالتقريب وبالتحقيق قيل ينقص واحداً وخمسين ونصف غرام وقدرت الخمسة الأوسق (بثمان مائة وأربعة وثمانين كيلو غرام ونصف

الكيلو وعشرين غراماً).

(نصب): قال تعالى: «وما ذبح على النُصُبِ» [٥/٣].

النُّصُبُ بضمتين: حجر كانوا ينصبونه في الجاهلية، ويتخذونه صنماً فيعبدونه.

والأَنْصَابُ: قيل هي الأصنام كانت منصوبة حول البيت يذبحون عليها ويعدون ذلك قربة وفي الخبر: «قيل يا رسول الله(ص) وما الأنصاب؟ قال: ما ذبحوه لآلهتهم».

و**(النصب)**: المعادات، يقال: نصبت لفلان نصباً: أي عاديته، ومنه (النَّاصِبُ) وهو الذي يتظاهر بعداوة أهل البيت ولمواليهم لأجل متابعتهم لأهل البيت(ع) وعن القاموس: النواصب والناصبة، وأهل النصب المتدينون ببغض علي(ع) لأنهم نصبوا له، أي أعادوه.

وعن بعض الفضلاء: اختلف في تحقيق الناصبي: فزعم البعض أن المراد من نصب العداوة لأهل البيت(ع). وزعم آخرون: أنه من نصب العداوة لشيعتهم وفي الأحاديث ما يصرح بالثاني فعن الصادق(ع): «ليس الناصب من نصب لنا أهل البيت لأنه لا تجد رجلاً يقول أنا أبغض محمد وآل محمد، ولكن الناصب من نصب لكم وهو يعلم أنكم تولونا وأنتم من شيعتنا».

ولفلان مَنْصِبٌ كمسجد: أي علو ورفعة. والمَنْصَبُ: آلة من حديد تنصب للقدر للطبخ. ونصاب الحرم: قدره الذي ينتهي إليه.

والإِنْصَاتُ: السكوت والإستماع للحديث، والإِنْصَاتُ للعلماء: السكوت والإستماع لما يقولون. قال تعالى: «إذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا» [٧/٢٠٤] عن بعض الأفاضل: لم أجد أحداً من المفسرين فرق بين الاستماع والإنصات والذي يظهر لي أن استمع بمعنى سمع،

والإنصات: توطين النفس على السماع مع السكوت.

(نصر) النَّصَارَىٰ: هم قوم عيسى (ع) قيل نسبوا إلى قرية بالشام تسمى: نُصُوْرِيَّةٌ، ويقال تسمى: نَاصِرَةٌ ويؤيده حديث الرضا (ع): «سموا النصارى نصارى لأنهم من قرية من بلاد الشام نزلتها مريم عليها السلام بعد رجوعها من مصر» وقيل لأنهم نصروا المسيح. وعن الصادق (ع): «سمي النصارى نصارى لقول عيسى عليه السلام: «من أنصاري إلى الله»».

والأَنْصَارُ: هم الذين آووا رسول الله (ص) ونصروه.

(نضا): في الحديث: «ألَا أخبركم بخمس لو ضربتم فيهن المطيَّ حتى تُنَضُوْهَا لم تأتوا بمثلهن» قوله: «حتى تُنَضُوْهَا» أي تهزلوها وتذهبوا بلحمها يقال (بعير نِضْوٌ) بالكسر و(دابة نِضْوُ) وهي التي هزلتها الأسفار وأذهبت بلحمها والنِّضْوُ: الثوب الخلق.

(نَضَبَ): في الحديث: «لا تأكل مَا نَضَبَ عنه الماء» أي غار يقال نَضِبَ الماء يَنْضِبُ نُضُوْباً: إذا غار في الأرض وسفل.

(نضح): في الحديث: «فشم رائحة النَّضُوْحِ» هو بالفتح: ضرب من الطيب تفوح رائحته وقيل إنه رُوِيَ بالحاء المعجمة، وهو كثير من النضوح يبقى له أثر. وأصل النَّضُوْحِ: الرَّشُ، فشبه كثرة ما يفوح من طيبه بالرش وعن بعض الأفاضل: النَّضُوْحُ طيب مائع ينقعون التمر والسكر والقرنفل والتفاح والزعفران، وأشباه ذلك في قارورة فيها قدر مخصوص من الماء، ويشد رأسها ويصبرون أياماً حتى ينشر ويَتَخَمَّرُ...

وكيفية تطيب المرأة به أن تحط الأزهار بين شعر رأسها ثم ترشرش به الأزهار لتشد رائحتها قال: وفي أحاديث أصحابنا أنهم نهوا نساءهم عن التطيب به بل أمر عليه السلام باهراقه في البالوعة.

وفي حديث الوحدة قيل: قد تكرر ذكر النضح بالكف للمُغْتَسِل عن اليمين والشمال والقدام والخلف.

ونَضَحْتُ الثوب نضحاً: أي رششته بالماء. ونَضَحَ البعير الماء: أي حمله من نهر أو بئر لسقي الزرع فهو نَاْضِحٌ، سمي بذلك لأنه يَنْضَحُ الماء أي يصبه وهذا أصله ثم استعمل النَّاضِحُ في كل بعير، وإن لم يحمل الماء ومنه حديث: «أطعم نَاضِحَكَ» أي بعيرك.

(نَضَضَ): في الحديث: «كان يأخذ الزكاة من نَاضِ المال» قيل هو ما كان ذهباً أو فضة عيناً أو ورقاً، من نَضَّ المال: أي تحول نقداً بعدما كان متاعاً. ونَضُّ المال أيضاً: هو أن تصير الأجناس والأمتعة في المضاربة نقوداً.

ونَضَّ الماء يَنُضُ نَضِيْضاً: أي سال قليلاً قليلاً. والنَّضِيْضُ: الماء القليل.

(نَطَعَ): في الحديث: «يا غلام النِّطْعُ والسيف» النِّطْعُ بالكسر كعنب: هو بساط من الأديم ومنه الحديث: «أتى البيت وكساه الأَنْطَاعَ» قال بعض الشراح: أول من كسا البيت كسوة كاملة تبع كساه الأَنْطَاع ثم كساه الوصايل أي حبر اليمن (المجمع).

(نَطَفَ) النُطْفَةُ: ماء الرجل يقال: النُّطْفَةُ تتكون أولاً دماً ثم تصير في الدماغ في عرق يقال له الورد، وتمر في فقار الظهر فلا تزال تجوز فقراً فقراً حتى تصير في الكليتين. وأما نُطْفَةُ المرأة فإنها تنزل من صدرها.

والنُّطْفَةُ بالضم: الماء الصافي، قل أو كثر، وقيل ما يبقى في الدلو. ونَطَفَ الماء: أي سال.

النَّاطِقُ: هو الحيوان الخاص بالإبل والبقر والغنم، ويقابله الصامت

وهو الذهب والفضة، وأكثر ما يطلق الصامت على الجماد.

(نظر) والنَّـظَـرُ: هو الفكر يطلب به علم أو ظن فهو تأمل معقول لكسب مجهول. وداري تنظر إلى دار فلان: أي تقابلها.

والنَّـظْـرَةُ: التأخير ومنه: «رجل يشتري المتاع بنظرة» أي بتأخير. ومنه: «إنْـظَـارُ المعسر» أي تأخيره وإمهاله.

والنَّـاظِرُ في المقلة: السواد الأصغر الذي في عين الانسان. وفي الحديث: «لا يَـنْـظُـرُ الله إلى صوركم وأموالكم ولكن إلى قلوبكم وأعمالكم» قيل: ومعنى النظر هنا: الإختبار والرحمة، ولما كان ميل الناس إلى الصور المعجبة والأموال الفائقة والله متقدس عن شبه المخلوقين كان نظره إلى ما هو السر، واللب وهو القلب والعمل.

والنَّـظَّـرُ: يقع على الأجسام والمعاني فما كان بالأبصار فهو للأجسام، وما كان بالبصائر فهو للمعاني.

ونَـظَـرَ يَـنْـظُـرُ نَـظَراً فهو نَاظِرٌ ولُـغَـةً: هو البصر والنَّـظَّـرُ أيضاً: هو الإشراف والحكم. واصطلاحاً: النَّـاْظِـرُ في الوصية هو من يجعل مشرفاً على الوصي والوصية، وله ولاية في التصرف بحسب ما ينصُّ الْـمُوصِيْ، ونَاظِرٌ مُـحْـتَـرَمٌ: لُـغَـةً قيل: (إنْـظُـرْ نَـظَراً).

واصطلاحاً: هو الذي يُـميِّـز في نَـظَـرِهِ أي الإنسان العاقل المُـمْـيِّـزُ ولذا يسمى نَاظِراً مميّزاً، ويقابله النّاظر غير المميز أو غير المحترم كالحيوان أو المجنون أو الصبي غير المميّز.

وقال في الحدائق: «النَّـاظِرُ المحترم هو من يحرم نَـظَـرُهُ فلا يجب الستر عن الزوجة والطفل والجارية التي يباح وطؤها (ج٢ ــ ص٦)».

والمراد بالصبي المميز: هو الذي يعرف الحسن والقبيح ويدرك ما

يدركه البالغ العاقل.

ونَـظَرُ الرِّيْـبَـةِ: هو خوف الوقوع في الحرام مع الشخص الْـمَـنْـظُـوْر أو الميل النفساني للوقوع في محرم مع الشخص المنظور وقيل: هو النظر الذي يدعو إلى سوء الظن أو هو الذي يتضمن الإفتتان.

ونَـظَـرُ التلذذ: هو أن يحس الناظر في قلبه لذة وشهوة في الشخص المنظور فهو يتشهاها ويطلب المزيد منها وقيل: إن في الأبدان أشعة خاصة ترد بدن الناظر عن طريق عينيه وعندما يستوي بدن الناظر تلك الأشعة يحصل العشق أو الحب الدنيء.

(نظف) والنَّـظَافَـةُ: هي النقاوة، ونَـظُـفَ الشيء يَـنْـظُـفُ نَـظَاْفَـةً أي نقي من الوسخ والدنس فهو نَـظِـيْـفٌ. وتَـنَـظَّـفَ الرجل: أي تكلف النظافة وفي الحديث: «الماء الذي يتوضأ به الرجل في شيء نَـظِـيْـفٍ فلا بأس أن يأخذه غيره فيتوضأ به».

قيل: والمراد بالنَّـظَاْفَـةِ (في هذا الحديث) هو ما قابل النجس لا غير.

(نظم) النِّـظَاْمُ الطَّـبَـقِـيْ: هو نِظَاْمٌ كان في الجاهلية يفرض مساوات طبقة البنت لطبقة الولد في الوَجَاهَـةِ وشهرة العشيرة والغنى وغير ذلك مثلاً: هذه البنت من بيت كبير يجب أن تتزوج ولداً من بيت كبير وابنت الشيخ يجب أن تتزوج ولداً شيخ وهكذا ولما جاء الاسلام قضى على هذه النظرية قضاءاً مبرماً فقد قال النبي(ص): «المؤمن كفء المؤمنة والمسلم كفء المسلمة» وقال(ص): «إذا جاءكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه إن لم تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير» وجاء رجل قال: يا رسول الله حتى لو كان نسبه دنيئاً (يعني عادياً) قال(ص): «حتى لو كان كذلك» وقد طبق النبي(ص) هذا القول بالفعل فقد زوج ابنت عمته زينب بنت

جحش لبة قريش من عبد مملوك وهو زيد بن حارثة ليسحق النظرية الطبقية والنظام الطبقي الذي يعترف به الكثير من الناس إلى يومنا هذا .

(نعا) : في الحديث : « رجل أتاه نَـعْـيُ أبيه » أي أتاه خبر موته ، يقال (نَـعَـيْـتُ الميت) إذا أخبر بموته . والنَّاعِي : هو الذي يأتي بخبر الموت .

وَتَـنَاعَـىٰ القوم : إذا نَـعَـوْا قتلاهم ليحرص بعضهم على بعض .

(نَعَبَ) النَّعَّابُ : الغراب : والنَّـعِـيْـبُ صوته يقال نَـعِبَ الغراب نَـعِـيْـباً : أي صاح بالبين على زعمهم ، يعني الفراخ ، قيل إن فرخ الغراب اذا خرج من بيضته يكون أبيض كالشحمة فإذا رآه الغراب أنكره وتركه ولم يرزقه فيسوق الله إليه البق فيقع عليه لزهومة ريحه فيلقطه ويعيش به إلى أن يطلع ريشه ويَـسْـوَد فيعاوده أبوه وأمه وهذا معنى دعاء داود(ع) : « يا رازق النَّـعَّـابَ في عشه » .

(نعت) النَّـعْـتُ : هو الوصف وفي الحديث : « الرجل يُـنْـعَـتُ له المرأة » أي توصف له ، ومن النَّـعْـتِ : وصف الشيء بما هو فيه من حسن وقبح ، ولا يقال في القبيح إلا أن يتكلف ، والوصف يقال في الحسن والقبيح ، و« كان يَـنْـعَـتُ الزيت والورس لذات الجنب » أي يمدح التداوي بهما لتلك العلة والنَّـعْـرَةُ كهمزة : ذباب ضخم أزرق العين أخضر له إبرة في طرف ذنبه يلصع بها ذوات الحوافر خاصة . ونَـعَـرَتْ الدابة : أي صوّتت .

(نعس) النُّعَاسُ بالضم : الوسن وأول النوم وهي ريح لطيفة تأتي من قبل الدماغ تغطي العين ولا تصل إلى القلب ، فإذا وصلت إليه كان نوماً . ورجل نَاعِسٌ : أي وَسْـنان .

(نعش) النَّـعْـشُ : هو سرير الميت إذا كان عليه سمي بذلك لارتفاعه ،

فإذا لم يكن عليه ميت فهو سرير وميت مَنْعُوْشٌ: أي محمول على النَّعْشِ.

(نعظ): في الحديث: «ليس في الإنْعَاْظِ وضوء» هو الشَّبَقُ بالتحريك، يقال نَعِظَ الذكر: أي انتشر وأنْعَظَهُ صاحبه، وأنْعَظَ الرجل: إذا اشتهى الجماع.

(نعق) النَّعِيْقُ: صوت الراعي بغنمه. يقال نَعِقَ الراعي بغنمه: أي صاح بها وزجرها.

والنَّعِيْقُ أيضاً: صوت الغراب ومنه الغراب النَّاعِقُ. وفي حديث كميل: «أتباع كل نَاعِقٍ» يريد أنهم لعدم ثباتهم على عقيدة من العقايد وتزلزلهم في أمر الدين يتبعون كل مدّع ويخبطون خبط عشواء من غير تمييز بين محق ومبطل.

(نَعَلَ) النَّعْلُ: ما وقيت به القدم وهي مؤنثة ومنه النَّعْلُ العربية والنَّعْلُ السندية.

والنَّعْلُ أيضاً: القطعة الغليظة من الأرض تبرق حصاه لا تنبت شيئاً.

وفي الحديث: «إذا ابْتَلَّتْ النِّعَالُ فالصلاة في الرحال» قيل وإنما خص ما غلظ من الأرض بالذكر لأن أدنى بلل ينديها بخلاف الأرض الرخوة فإنها تنشف الماء.

والنَّعْلَبَكِي: فارسي وهو الطبق الصغير الذي يوضع تحت الفنجان ونحوه (عن القاموس الفارسي).

النِّعَمُ الثلاث: هي الإبل والبقر والغنم.

والنِّعْمَةُ: اليد والصَّنِيْعَةُ والمِنَّةُ وما أنعم به عليك.

(نغا) المرأة تُنَاغِيْ الصبي: أي تكلمه بما يعجبه ويسره (عن

الجوهري) .

وَنَغَرَ الرجل: أي اغتاظ وعن القاموس: «نَغِرَ عليه كَفرح ومنع: علا جوف وغضب فهو نَغِيْرُ» والنَّغْرَةُ كهمزة واحدة النَّغْرِ كرطب، قيل هو فرخ العصفور وقيل ضرب من العصافير حمر المناقير. وقيل أهل المدينة تسمي البُلْبُلَ نَغِرَةً وجاء تصغيره في كلامهم.

(نغل) النَّغْلُ: هو ولد الزنا الفاسد النسب. وعن المغرب: وأصله من نَغَلَ الأَدِيْمُ وهو فساده.

(نفخ): وفي الحديث: «نهى عليه السلام عن النَّفْخِ في الشراب» وعلل بأنه يبذر من ريقه فيقع فيه فربما شرب من بعده غيره فيتأذى منه وعن المكارم: «النَّفْخُ في الطعام يذهب البركة» ص١٦٧ .

وَنَفْخُ الشيطان: وسوسته. والنَّفْخَةُ واحدة النَّفَخَات. وفي الحديث: «يكره ثلاث نَفَخَاتٍ: في موضع السجود، وعلى الرقي، وعلى الطعام الحار» .

وانْتَفَخَتْ الميتة: أي علا جلدها عن العادة كالورم. ورجل مُنْتَفِخُ: أي سمين.

(نفر) النَّفَرُ بالتحريك: وهم عدة رجال قيل من ثلاثة إلى عشرة، وقيل إلى سبعة، ولا يقال نَفَرٌ في ما زاد عن العشرة والنَّفِيْرُ مثله وفي الحديث «اذا سافر الرجل وحده فهو غاوٍ والإثْنَانُ غاويان والثلاث. نَفَرٌ» أي جماعة ونَفَرَ القوم نَفْراً: تفرقوا الحاج من منى دفعوا للحج. ونَفَرْتُ إلى مكة: أي دفعت نفسي إليها. ونَفَرُوْا إلى الشيء: أي أسرعوا إليه. ويَوْمُ النَّفْرِ: هو اليوم الذي يَنْفُرُ الناس فيه من منى. فَالنَّفْرُ الأول من منى و اليوم الثاني عشر من ذي الحجة لمن اجتنب النساء والصيد

في احرامه ولا يمكن النَّفْرُ إلا بعد الزوال. والنَّفْرُ الثاني: هو اليوم الثالث عشر. ويجوز قبل الزوال.

والْمُنَافَرَةُ: المحاكمة في الحسب يقال نَافَرَهُ فَنَفَرَهُ: أي غلبه وفي حديث محمد بن عبدالله(ع): «فَنَفَرَ عليه محمد بانتهار» أي قضى عليه الحكم بالغلبة.

ونَفَرَتْ الدابة: أي جزعت وتباعدت والإسم النِّفَارُ بالكسر وفي الحديث: «لا تضربها على النِّفَارِ فإنها ترى ما لا ترون».

(نفس) النِّفاسُ: هو ولادة المرأة فاذا ولدت قيل: هي نُفَسَاءٌ وولدها مَنْفُوْسٌ. وفي الحديث: «لا يرث الْمَنْفُوْسُ حتى يستهيل صائحاً» ولماذا تسمى ولادة المرأة بِالنِّفَاسِ؟ قال أهل اللغة:

١ ــ لأنه يكون مأخوذاً من النَّفْسِ بمعنى الدم يقال: ذونَفْسٍ سائلة أي ذو دم سائل اذا كان الحيوان يخرج دمه من الودجين بعد الذبح. وانما سمي الدم بالنِّفَاسِ لأن النفس (التي هي اسم لجملة الحيوان) قوامها الدم فلا يمكن أن تستقيم نَفْسُ الكائن الحي إلا بالدم.

٢ ــ لأنه من خروج النفس وهو الولد لذلك سُمِّيَتْ الولادة بالنفاس.

٣ ــ لأنه من تَنَفُّسِ رحم المرأة بالدم.

وأما تعريفه فقهياً فهو:

١ ــ النِّفَاسُ: هو الدم الخارج من رحم المرأة في الولادة فقط فإن ولدت ولم تر دماً فلا نِفَاْسَ لها.

٢ ــ النِّفَاسُ: هو دم يخرج من ظهور أول جزء من الولد أو بعد ظهوره قبل انقضاء عشرة أيام من حين الولادة أو من حين رؤية الدم (على قول ثاني) سواء كان تام الخلقة أم لا كالسقط.

(النَّفْسُ): قد جاءت النَّفْسُ لمعان منها :

الدَّمُ : يقال سالت نفسه أي دمه وفي الحديث : «أفضل الجهاد من جاهد نفسه التي بين جنبيه» وفي الحديث : «لا يفسد الماء إلا ما كان له نَفْسٌ» أي ما كان له دَمٌ سائل وما لا نَفْسَ له كالذباب وما شابهه ومنها : الروح : يقال خرجت نفسه أي روحه .

النَّفْسُ الْمُحْتَرَمَةُ: هي النفس التي يحرم قتلها كالمسلم أو الكتابي أو المعاهد وقد يطلق على كل حيوان يحرم قتله أيضاً وهو الحيوانات المملوكة للغير حيث يحرم قتلها .

(نَفَضَ): في الحديث : «ثم نَفَضَ يَدَهُ ومسح بها وجهه» هو من نَفَضْتُ الثوب والشجر أَنْفُضُهُ نَفْضاً : إذا حركته لينتفض . والنفاضة بالضم : هو ما سقط من النَّفْضِ .

ونَفَضَهُ نَفْضاً: ليزول عنه الغبار ونحوه وفي الحديث : «من طاف خمسة أشواط ثم غمزه بطنه فخرج إلى منزله فَنَفَضَ» أي نفض عن نفسه الأذى ودفعه عنه . ونَفَضْتُ الورق من الشجر: أسقطته .

والنَّفَضَةُ محركة: الجماعة ينفضون في الأرض لينظروا هل فيها عدو أم لا (عن القاموس) وقيل : النَّفْضُ : هو ضرب إحدى اليدين على الأخرى ليزول عنهما الغبار في التيمم .

نَفَقَةُ الزوجة: هي كل ما تحتاج إليه كالأكل واللباس والسكنى وتقضى مع الفوات : بمعنى إذا كان الزوج لم يعط الزوجة النفقة مدة من الزمان وجب عليه قضاؤها ، لأن النفقة مع عدم الإعطاء تصير ديناً .

(نفل): قال تعالى : «ويسألونك عن الأنْفَالِ» [١/٨] يعني الغنائم واحدها نَفَلٌ بالتحريك .

والنَّـفْـلُ: الزيادة، والأنفال: هو ما زاده الله هذه الأمة في الحلال، لأنه كان محرماً على من كان قبلهم وبهذا سميت النافلة من الصلاة، لأنها زيادة على الفرض ويقال لولد الولد: نافلة، لأنه زيادة على الولد ومنه قوله تعالى: «ووهبنا له اسحاق ويعقوب نافلة» [٢١/٧٢] فإنه دعىٰ باسحاق فاستجيب له وزيد يعقوب نافلة بتفضل من الله وإن كان الكل بتفضله ومنه: «ويُـعدُّ من الأنفال كل ما أخذ من دار الحرب بغير قتال، وكل أرض أُجْـلِـيَ عنها أهلها بغير قتال أيضاً (وسماها الفقهاء فيئاً) والأرضون الموات، والآجام وبُـطُـوْنُ الأودية، وقَـطَـايِـع الملوك وميراث من لا وارث له».

والأنفال أيضاً: كل أرض لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب أي لم تؤخذ بالقوة والسلاح.

والنَّـوَافِـلُ: هي جميع الأعمال الغير الواجبة مما يعمل لوجه الله سبحانه قيل: وأما تخصيص النوافل بالصلاة المندوبة فعرف طار أي لم يكن موجوداً من قبل.

(نقا): وفي الحديث: «ربما أمرت بالنِّـقْـيُ بلت بالزيت فأتدلك به».

النِّـقْـيُ بالكسر وسكون القاف: هو المخ من العظام والجمع (أَنْـقَاءُ) يقال: (أَنْـقَـتْ الناقة) أي سمنت وصار فيها نِـقْـيٌ. وأَنْـقَى البعير: إذا وقع في عظامه المخ و(العجفاء التي لا نَـقْـيَ فيها) أي المهزولة التي لا نقي فيها من الهزال والنَّـقَاءُ: النظافة. والنَّـقَـىٰ: الكثيب من الرمل. وأَنْـقَىٰ فرجه: نظفه وطهره.

والتَّـنْـقِـيَـةُ: إفراز الجيد من الرديء وفي الحديث: «إن الله يحب التقي النَّـقِـيَ» قيل المراد بالتقي من حَسُنَ ظاهره وبالنَّـقِـيْ من حَـسُـنَ باطنه.

(نقض) النَّـقْـضُ: البعير المهزول الذي اتعبه السير والسفر والعمل فَـنَـقَـضَ ظهره.

والنَّـقْـضُ (بالفتح فالسكون): هو نقض البناء والحبل والعهد ونَـقَـضْـتُ الحبل نَـقْضاً: حللت برمه. وانْـتَـقَـضَـتْ الطهارة: بطلت وفسدت ومثله: انْـتَـقَـضَ الوضوء. وانْـقَاضُ الأصابع: تصويتها وفرقعتها. وأَنْـقَـضَ أصابعه: ضرب لها لتصوت، وفي الحديث: «لا يَـنْـقُـضُ الرجل أصابعه في الصلاة»).

(نقل): يقال نَقَلَ يَـنْـقُلُ نَـقْلاً والإجَازَةُ النَّاقِلَـةُ في عقد الفضولي، تعني أن العقد يصبح نافذاً من حين الإجازة لا من حين إجرائه فَـتَـنْـقُلُ العقد من الفساد إلى الصحة ونَـقَـلْـتُـهُ نَـقْلاً: أي حولته من موضع إلى موضع وفي الحديث: «اليمين الفاجرة تَـنْـقُلُ في الرحم قلت ما معنى تَـنْـقُلُ في الرحم؟ قال: تعقر فَـتَـتَرِكُ الديار بلاقع».

(نقب) و(نِقَـاْبُ المرأة) بالكسر: الغطاء يقال انْـتَـقَـبَـتْ المرأة وتَـنَـقَّـبَـتْ: أي غطت وجهها بالنِّـقَـاْبِ. والنَّـقِـيْـبُ: موضع قرب المدينة وفي مراصد الإطلاع: النِّـقَابُ بالكسر (بلفظ نِقَابِ المرأة) جمع نَـقَب، وهو الخرق في الجبل، موضع من أعمال المدينة يتشعب فيه طريقان إلى وادي القرى وإلى وادي المياه. (ص١٣٨٣)

(نقد) والنَّـقْـدُ: هو نقد الدراهم، يقال: ونَـقَّـدْتُ له الدراهم: أي أعطيته. والنَّـقْـدَاْنُ: الذهب والفضة المضروبان بسكة المعاملة.

فَـأَنْـقَـدَهَا: أي قبضها. ونَـقَـدْتُ الدراهم، وأَنْـقَـدْتُـهَا: أي

أخرجت منها الزيف. وبَيْعُ النَّقْدِ: هو بيع الحال بالحال.

و(**النَّقَدُ**) **بالتحريك**: جنس من الغنم قصار الأرجل قباح الوجوه تكون بالبحرين (عن الجوهري).

(**نقر**): وفي الحديث: «نهى عن نَقْرَةِ الغراب» يريد تخفيف السجود، وأنه لا يمكث فيه إلا قدر وضع الغراب منقاره فيما يريد أكله. ونَقَرَ الطائر الحبة نَقْراً: أي التقطها.

والنُّقْرَةُ: حفرة صغيرة في الأرض وفي الحديث: «الحجامة في النُّقْرَةِ تورث النسيان» يريد نُقْرَةُ الرأس التي تقرب من أصل الرقبة.

والنُّقْرَةُ بالضم: القطعة المذابة من الذهب والفضة يعنى السبيكة. وفي الحديث: «ليس في النُّقْرِ زكاة» يريد به ما ليس بمضروب من الذهب والفضة.

والنقر: صوت يسمع من قرع الإبهام على الوسطى والنَّقْرُ: ضرب الرحى والحجر وغيره بالمِنْقَارِ والمنقار حديدة كالفأس والنقّار: النَّقَّاشُ الذي يَنْقِشُ الرُكُب واللُّجُم وكذلك الذي ينقِّر الرحى (عن اللسان).

والنَّاقُوْسُ: الذي يضرب به النصارى لأوقات الصلاة وهو خشبتان طويلة وقصيرة يضعهما بين أصابعه لهما صوت حسن.

والنَّقْرِسُ: ورم ووجع في مفاصل القدمين، وأصابع الرجلين، قيل: ومن خاصته انه لا يجمع مدة، ولا ينضح لأنه في عضو غير لحم.

والنَّقْشُ: النتف بالمِنْقَاشِ، ومنه «نَقْشُ الخاتم».

(**نَقَعَ**) **النَّقْعَاءُ**: هو الطائر الغريب الذي يبض في الجبال.

والنَّقُوْعُ بالفتح: ما ينقع في الماء من الليل لدواء أو نبيذ.

والنَّقِيْعُ: شراب يتخذ من زبيب ينقع في الماء من غير طبخ. والمنقع:

الموضع يستنقع فيه الماء. والنَّقِيْعُ: موضع حماه عمر لنعم الفيء وخيل المجاهدين وهو موضع قريب من المدينة، وقيل إنه على مرحلتين منها، كان يَسْتَنْقِعُ فيه الماء: أي يجتمع. واسْتَنْقَعَ: أي ثبت واجتمع وطال مكثه.

والنَّقِيْعَةُ كسفينة: هي طعام القادم من سفره.

(نكب): قال تعالى: «عن الصراط لَنَاكِبُونَ» [٧٤/٢٣] أي عادلون عن القصد يقال نَكَبَ عن الطريق: أي عدل ومال. و(تَنَكَّبَ عن وجهي) أي تنحى وأعرض عني ومنه حديث المحرم: «يَتَنَكَّبُ الجراد إذا كان على الطريق».

وَنَكَبَهُ الزَّمَانُ: أتعبه وخذله وكسره وقَلَبَهُ من الفوق إلى الأسفل.

والنَّكْبَةُ: ما يصيب الإنسان من الحوادث ومنه الحديث: «ما من نَكْبَةٍ تصيب الإنسان إلا بذنب». والنَّكْبَةُ في قوله(ع): «ما كان برسول الله(ص) قرحة ولا نَكْبَةٌ إلا أمر بوضع الحناء عليه» وفسرت النَّكْبَةُ هنا: بالجراحة بحجر أو شوكة. والنَّكْبَةُ في قوله(ع): «العذرة (يعنى البكارة) تذهب بالنكبة» أي تذهب بالطفرة والعثرة.

(نكر) الإنْكَارُ: الجحود وأَنْكَرْتُهُ حَقَّهُ: جحدته. وأنكرته إنكاراً: خلاف عرفته. وأَنْكَرْتُ عليه فعله: أي عتبت عليه ونهيته.

والنَّكْرَاءُ: المنكر ومنه: حديث الامام(ع) مع معاوية: «تلك النَّكْرَاءُ تلك الشيطنة وهي شبيهة بالعقل».

(نكل): وَنَكَّلَ المولى بعبده: أي جدع أنفه أو قطع أذنه ونحو ذلك ونَكَلَ عن الأمر ينْكُلُ: أي امتنع ومنه النُّكُوْلُ باليمين وهو الإمتناع منها وترك الإقدام عليها. والنَّكَالُ: العقوبة.

والنَّكْهَةُ: ريح الفم وَنكَهْتُهُ : تشممت ريحه .

(نَكَسَ) النَّكْسُ في الوضوء: هو أن يغسل وجهه أو يديه معكوساً أي يبدأ من أسفل إلى أعلى أو يمسح رأسه وقدميه من أسفل إلى أعلى .

(نَكَحَ) النِّكَاحُ: هو الجماع أو الوطء والعقد. والنِّكاحُ في الجاهلية له أقسام منها :

١ ــ نِكَاحُ الشغار وقد تقدم في حرف (الشين) .

٢ ــ نِكَاحُ البدل : وهو أن الرجل في الجاهلية يقول للرجل : إنزل عن امرأتك أنزل لك عن امرأتي أو بادلني بامرأتك أبادلك بامرأتي .

٣ ــ نِكَاحُ الْمُخَادَنَةِ: كان يطلق على معاشرة رهط من الرجال لامرأة واحدة فإذا حملت ووضعت أرسلت إليهم فلا يستطيع أحد منهم أن يمتنع ، فإذا اجتمعوا لديها قالت لهم : قد عرفتم الذي من أمركم وقد ولدت فهو يكون ابنك يا فلان وتسمي من أحبت بأسمه ، ويَدَّعُونَهَا (ألْمُقَسِّمَة) وقيل : إن هذا إنما يكون إذا كان المولود ذكراً ، أما إذا كان أنثى فلا تفعل ذلك لما عرف من كراهيتهم للبنات وخوفاً عليها من الْوَأدِ. والمُخَادَنَة لغة : المصاحبة .

٤ ــ **نِكَاحُ الْمُضَامَدَةِ: وهو ما كانوا يطلقونه على معاشرة المرأة لغير** زوجها ، وكانت تلجأ إليها نساء الجماعات الفقيرة زمن القحط ويضطرها الجوع إلى دفع نسائها في المواسم التي تعقد فيها الاسواق لِمُضَامَدَةِ رجل غني تحبس المرأة نفسها عليه حتى إذا غنيت بالمال والطعام رجعت إلى زوجها .

٥ ــ نِكَاحُ الضِّيْزَنِ : كان الرجل إذا مات وترك زوجة وكان له أولاد من غيرها ورث نِكَاحَهَا أكبر أولاده ، في جملة ما يرث من مال أبيه

فإذا أعرض عنها إنتقل الحق إلى الذي يليه فتصبح زوجة لمن تقع في نصيبه من غير مهر أو عقد، وإذا لم يكن للميت ولد يرث نِكَاحَهَا انتقل الحق إلى أقرب أقرباء الميت وكان من حق الولد الذي آلت إليه زوجة أبيه أن يمنعها من الزواج إلا إذا أرضته بمال وقد أطلق على هذا الوارث إسم (الضِّيْزَنْ).

(نما): وفي الحديث: «من انْتَمَىٰ إلى غير مواليه فعليه لعنة» أي من انتسب إلى غيرهم، من قولهم: (نَمَيْتُ الرجل إلى أبيه نَمْياً) أي نسبته إليه. ونَما الشيء يَنْمي نَمَاءاً: أي كثر وزاد وارتفع.

(نمر) (نَمِرَةُ) بفتح النون وكسر الميم: هي الجبل الذي عليه أنصاب الحرم عن يمينك إذا خرجت من المأزمين تريد الموقف وهي أحد حدود عرفة دون عرفة. وفي الحديث: «نَمِرَةُ بطن عرفة بجيال الأراك».

والنِّمْرَةُ: مخطط تلبسه الأعراب (المجمع).

والنَّمْرَةُ أيضاً: ضرب من السباع فيه شبه من الأسد إلا أنه أصغر منه وهو منقط الجلد نقطاً سوداء وبيضاء وهو أخبث من الأسد لا يملك نفسه عند الغضب حتى يبلغ من شدة غضبه أن يقتل نفسه. والنِّعَمُ النَّمَرُ: التي فيها سواد وبياض جمع أنمر.

والنُّمْرَةُ بالضم: النكتة من أي لون كان. وحمامة مُنْمِرَةٌ: أي فيها نقط سود وبيض.

(نمش): في الحديث: «من ذرّ على أول لقمة من طعامه الملح ذهب عنه بِنَمَشِ الوجه».

النَّمَشُ (محركة): نقط بيض وسود تقع في الجلد يخالف لونه لون الجلد ومنه: ثور نَمِشٌ بكسر الميم.

(نمط): في حديث أهل البيت(ع): «نحن النَّمَطُ الأوسط لا يدركنا

الغالي، ولا يسبقنا التالي».

النَّمَطُ (بالتحريك): الجماعة من الناس أمرهم واحد. والنَّمَطُ: ثوب من صوف ذو لون من الألوان، ولا يكاد يقال للأبيض نَمَطٌ. وعن الغريبين: النَّمَطُ ما يفرش من مفارش الصوف الملونة وعليه يحمل قول الصدوق(ره) في كيفية ترتيب الكفن «تبدأ بالنَّمَط فتبسطه».

من لا يحضر الفقيه [ج١ — ص٨٧] يريد به الفراش الذي يفرش تحت الكفن ليبسط الكفن عليه.

والنَّمَطُ: الطريق من الطرائق والضرب من الضروب يقال ليس هذا من ذلك النمط أي من ذلك الضرب.

(نمم): قوله تعالى: «مشاء بِنَمِيْمٍ» [٦٨/١١] أي قَتَّاتٌ نَقَّالٌ للحديث من قوم إلى قوم على وجه السعاية والإفساد. يقال نَمَّ الحديث يَنُمُّهُ: أي سعى به ليوقع فتنة أو وحشة، فالرجل: نَمٌّ ونَمَّامٌ، مبالغة.

النَّمَاءُ الْمُنْفَصِلُ: هو كالولد واللبن من الحيوان والبيض والفراخ من الطير والفسيل من النخيل. وانفصل عن الشيء: أي استقل عنه.

والذي هو في حكم المنفصل: هو كالصوف والوبر في الحيوان والحبوب والثمر في الزرع والشجر والسعف والأغصان اليابسة المعدّة للقطع.

والنَّمَاءُ المُتَّصِلُ: هو كنمو الشجر وسمن الحيوان والزيادة في الطول والعرض.

(نور) النُّوْرُ: كيفية ظاهرة بنفسها مظهرة لغيرها، والضياء أقوى منه وأتم، ولذلك أضيف للشمس، قيل وقد يفرق بينهما بأن الضياء ضوء ذاتي والنور ضوء عارضي.

والنُّوْرُ أيضاً: الضياء: وهو خلاف الظلمة وسمي النبي(ص): نُوْراً

للدلالات الواضحة التي لاحت منه للبصائر، وسمي القرآن نُوْراً للمعاني التي تخرج الناس من ظلمات الكفر.

وتَنْـوِيْرُ الشجرة: هو أزهارها ونَـوَّرَت الشجرة وأَنَارَتْ: أي أخرجت نَورَهَا. وتَـنَـوَّرَ الرجل: تطلى بالنورة ونَـوَّرْتُ المصباح تَـنْـوِيراً: أي أزهرته. ونَـوّرْتُ بصلاة الفجر: أي صليتها في النور.

(نوم) والنَّـوْمُ: معروف وهو (على ما قيل) ريح تقدم من أغشية الدماغ فاذا وصلت إلى العين فترت، وإذا وصلت إلى القلب نام وقال في المجمع: وحدَّهُ الفقهاء بذهاب حاسة السمع والبصر، وغيبة إدراكهما. عنهما تحقيقاً أو تقديراً. وفي الحديث: «طوبى لعبد نومة لا يؤبه له».

والنوّامُ: هو الذي أصيب بكثرة النوم واستمراره على فترات.

النُّـوْمَـةُ بالضم: الرجل الضعيف، وعن أبي عبيدة هو الخامل الذكر الغامض في الناس الذي لا يعرف الشر وأهله. وعن القاموس: نومة كهمزة: مغفل أو خامل. ومنه: «خير أهل الزمان كله نَـوْمَـةٌ أولئك أئمة الهدى مصابيح العلم ليسوا بالعجل والمذاييع البذر» العَـجْـلِ: جمع عُـجُـوْل وهو قليل التحمل والصبر في تحصيل المطالب. والمَـذَاييعُ: جمع مذياع وهو كثير الإذاعة لم يكتم شيئاً. والبذر: جمع المبذار وهو سريع المباذرة في الجوابات الدنيوية، والمجادلات المقصود بها الغلبة واظهار الفضيلة.

قيل والنوم على ما في الرواية أربعة: «نوم الأنبياء على أقفيتهم، ونوم المؤمنين على أيمانهم، ونوم الكفار على يسارهم، ونوم الشياطين على وجوههم».

والْـمَـنَامَـةُ: ثوب ينام فيه وهو القطيفة.

والنُّـوْطُ: عملة هندية

و(النوع) أَلْحَرَجُ النَّوْعِيُ: هو الحرج الثابت بحسب النوع.

(نهى): في الحديث: «خياركم أُوْلُوْ النُّهَىٰ» قيل: وهم كما ورد في الحديث: «أولو الأخلاق الحسنة والأحلام الرزينة وصلة الأرحام والبررة بالأمهات والآباء والمتعاهدون للفقراء والجيران واليتامى، ويطعمون الطعام ويفشون السلام في العالم ويصلون والناس نيام غافلون».

(نَهَرَ) وأَنْهَارُ: اسم لضوء واسع ممتد من طلوع الفجر إلى غروب الشمس وهو مرادف اليوم، قيل وربما توسعت العرب فأطلقت النهار من وقت الإسفار إلى الغروب وهو في عرف الناس من طلوع الشمس إلى غروبها.

(نهش): في وصف النبي(ص): «كان مَنْهُوْشَ القدمين» أي دقيقهما. ونَهَشَتْهُ الحية: أي لسعته وعضته.

(نهك): في الحديث: «لا تُنْهِكُوْا العظام فإنّ للجن فيها نصيباً» أي لا تبالغوا في أكلها من قولهم نَهَكْتُ من العظام: أي بالغت في أكله. وفي حديث تارك الصيام «فإن على الإمام أن يُنْهِكَهُ ضرباً» أي يشدد عليه العقوبة يقال نَهَكَهُ السلطان: أي بالغ في عقوبته.

والنَّهْكُ: المبالغة في كل شيء ومنه حديث أم حبيب في خفض الجواري: «إذا فعلت يا أم حبيب فَلاَ تَنْهَكِيْ (أي لا تستأصلي) وأَشْمِيْ فإنه أشرق للوجه» قيل كأن المراد وأبقي شيئاً فإنه أشرق للوجه. ونَهَكَتْهُ الْحُمَىٰ: أي أضنته وجهدته ونقضت لحمه.

(نهل): في حديث الحوض: «لا يظمأ والله نَاهِلَهُ».

النَّاهِلُ: الريان والعطشان من نَهَلَ البَعِيْرُ: شرب الشرب الأول حتى يروى، ويريد من روي منه لم يعطش بعده أبداً.

والْمَنْهَلُ: المورد وهو عين ماء تَرِدُهُ الإبل في المراعي. وتسمى

المنازل التي في المفاوز على طريق الأسفار: مناهل لأن فيها ماء.

والنَّـهَـلُ بالتحريك: الشرب الأول لأن الإبل تُـسْقَـىٰ في أول الورد فتردُّ إلى العطن ثم تُـسْقَـىٰ الثانية، وهي العلل فترد إلى المرعى.

(نهم): في الحديث: «مَـنْـهُـوْمَانُ لا يشبعان طالب دنيا وطالب علم» أَلْـمَـنْـهُـوْمُ في الأصل: هو الذي لا يشبع من الطعام من النَّـهَـمَـةِ بالتحريك وهي إفْرَاطُ الشهوة في الطعام. وأن لا يمل من الأكل ولا يشبع يقال: نَهِمَ كفرح. فهو مَـنْـهُـوْمٌ: أي كثر أكله. ومنه حديث كميل: «أو مَـنْـهُـوْماً باللذات» أي حريصاً عليها مُـنْـهَـمِكاً فيها. ونَـهَـمَ بالشيء: أي ولع به فهو مَـنْـهُـوْمٌ.

النِّـيَّـةُ: هي القصد والعزم على الفعل إسم من نَـوَيْـتُ نِـيَّـةً ونِـوَاةً أي قصدت وعزمت ثم خصت في غالب الإستعمال بعزم القلب على أمر من الأمور وفي الحديث المشهور: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى» قيل: الجملة الأولى لشرط الأعمال والثانية لتعيين المنوي.

ونِـيَّـةُ القربة: هي الإتيان بالفعل من أجل الله تعالى بداعي الطاعة له سبحانه إما لأنه تعالى أهل لأن يطاع ويعبد أو حباً له أو التماساً لثوابه أو خوفاً من عقابه.

نية الوجه: هي نية وجه العبادة من ناحية الوجوب أو الإستحباب.

نِـيَّـةُ التميز: هي نية تمييز العبادة عن غيرها حيث يكون الفعل مشتركاً كنية صلاة الظهر دون العصر.

النِّـيَّـةُ المفرقة: هي تفريق أجزاء النية على أفعال العبادة مثلاً: أن يقصد المتوضئ عند غسل الوجه (أتوضأ) وعند غسل اليمنى (لرفع الحدث) وعند غسل اليسرى (لاستباحة الصلاة) وعند مسح الرأس (لوجوبه أو

لندبه) وعند مسح الرجلين (قربة إلى الله).

النِّيَّةُ الْمُفْرَدَةُ: هي أن يفرد أفعال العبادة كل واحد بنية مستقلة وذلك كما لو قصد المتوضئ نية الوضوء الكاملة عند غسل الوجه ثم يستأنف النية مرة ثانية عند غسل اليد اليمنى وهكذا بقية الأعضاء كل عضو بنية جديدة وهذا الإفراد غير جائز لأن الوضوء عبادة واحدة فيجب أن يكون بنية واحدة.

النِّيَّةُ الْمُسْتَقِلَةُ: هي أن يكون داعي القربة مستقلاً وداعي الضميمة مستقلاً أيضاً فلا يكون قصد القربة تابعاً للضميمة ولا قصد الضميمة تابعاً لقصد القربة فَقَصْدُ القربة هنا لا تابع ولا متبوع وكذلك قصد الضميمة أي الضميمة المباحة.

النِّيَّةُ الْمُرَكَّبَةُ: هي أن يكون الذي دعى المكلف وحركه لأنْ يَأْتِيْ بالفعل مركباً من القربة والضميمة المباحة بأن يكون المكلف حاملاً لهذه النية من حين ابتدائه في الفعل المكلف به.

النِّيَّةُ الْمَتْبُوْعَةُ: هي:

١ ــ أن يكون الأصل الذي دعى المكلف وحركه إلى الإتيان بالفعل هو نية القربة والضميمة تابعة.

٢ ــ أن يكون الأصل الذي دعى المكلف وحركه إلى الإتيان بالفعل هو قصد الضميمة المباحة ونية القربة تابعة.

النِّيَّةُ الْمُسْتَمِرَةُ حَقِيْقَةَ: هي أن يكون المكلف من أول الشروع في العبادة إلى الفراغ منها قاصداً للعبادة في كل آن بحيث لم يبق آن إلا وهو يجدد النية في ذهنه وهذا هو الحضور القلبي في كل الصلاة.

النِّيَّةُ الْمُسْتَمِرَةُ حكماً: هي أن لا يقطع النية ولا ينوي نية تنافي

القربة (كالرياء) إلى آخر العبادة .

وبعبارة أخرى : هو أن ينتبه إلى النية عند أول جزء من العبادة ثم غفل وذهل ثم واصل عبادته إلى النهاية لكن النية موجودة في أعماق نفسه على نحو لو سأله أحد ماذا تفعل ؟ لا نتبه فوراً إلى أنه يتوضأ أو يصلي .

(نيط) : في حديث بلال في الأذان : « ويحك قطّعت نيَاطَ قَلْبِيْ » .

النِّيَاطُ ككتاب: عرق غليظ ينط به القلب إلى الوتين، فَنِيَاطُ القلب هو ذلك العرق الذي يعلق القلب به .

وَالنُّوْطُ الْمُذَبْذَبُ: هو ما يناط برحل الراكب من تعب أو قرحٍ أو ما شابه ذلك ، فهو أبداً يتقلقل إذا حث مركوبه واستعجل سيره .

(نيف) النَّيْفُ: ككيّس بالتشديد وقد يخفف : وهو الزيادة ، وكلما زاد على العقد فَنَيْفُ إلى أن يبلغ العقد الثاني . ويكون بغير تَأْنِيْثِ للمذكر والمؤنث ولا يستعمل إلا معطوفاً على العقود فإن كان بعد العشرة فهو لما دونها وإن كان بعد المائة فهو للعشرة فما دونها ، وإن كان بعد الألف فهو للعشرة فأكثر كذا تقرر بينهم (المجمع) .

وحكي عن أبي العباس انه قال : الذي حصلناه من أقاويل حذّاق البصريين والكوفيين: إن النَّيْفَ من واحد إلى ثلاثة ، والبِضْعُ من أربعة إلى تسعة ، ولا يقال نَيْفٌ إلا بعد عقد نحو عشرة وَنَيْفٌ، ومائة وَنَيْفٌ وألف وَنَيْفٌ . وأنَافَتْ الدراهم على المائة : أي زادت . وأَنَافَ على الشيء : أشرف .

(نيل) نِيْلُ مصر: هو من الأنهار التي خرقها جبرئيل بإبهامه وهو نهر في افريقيا الشرقية (٦٥٠٠) يخرج من بحيرة (فكتوريا) فيجتاز (اوغندا) و(السودان) ويمزج مياهه ببحر الغزال فيسمى (النيل الأبيض) وبمياه البحر

الأزرق بالقرب من (الخرطوم) فيسمى (النيل الأزرق) يجري في بلاد النوبة وفي مصر فيخصبها بفيضانه. يبلغ القاهرة ومنها يتشعب بالدلتا فيصب في البحر المتوسط.

نِيَابَةٌ: يقال: نَابَ يَنُوْبُ نِيَابَةً وَنَابَ عنه: أي تولى الأمر عنه والنِّيَابَةُ في الحج: هي أن يأتي عنه بأعمال الحج، وكذا النِّيَابَةُ في باقي العبادات.

نيات أفعال الحج ـ نية الاحرام:

إذا أراد الانسان الإتيان بأفعال حج أو عمرة وجب عليه عند وصوله إلى الميقات أن ينوي ويعزم في نفسه على اجتناب جملة من المنهيات (محرمات الإحرام) المخصوصة من ذلك الوقت إلى أن يتم جميع أفعال نسكه الذي أراد القيام به وهو بهذا العزم المستقر في نفسه ينشئ لنفسه صفة الإحرام الذي يجب عليه في تأدته النسك.

نية لبس الإحرام: يقصد في نفسه:

ألبس ثوبي الإحرام (لحج التمتع لحج الإسلام) أو (لحج التمتع فقط) إن كان قد حج سابقاً أو (لحج النيابة عن فلان) أو (للوفاء بالنذر) أو (لحج القران) أو (لحج الإفراد) أو (لعمرة التمتع) أو (للعمرة المفردة) قربة إلى الله تعالى. ثم تقيس جميع التعاريف الآتية على تعريف لبس الإحرام بأن تنوي الفرد الذي تريده من هذا الأفراد المذكورة في التعريف.

نية غسل الإحرام: تقصد في نفسك: أغتسل غسل الاحرام (لعمرة التمتع) أو (لحج التمتع لحج الاسلام) قربة إلى الله تعالى.

نية نافلة الإحرام: أصلي ركعتين نافلة الإحرام (لعمرة التمتع) أو (لحج التمتع لحج الإسلام) قربة إلى الله تعالى.

نية الطواف بالبيت: يقصد: أطوف بهذا البيت سبعة أشواط (لعمرة التمتع) أو (لحج التمتع لحج الأسلام) أو (لطواف النساء لحج التمتع لحج الاسلام) قربة إلى الله تعالى.

نية صلاة الطواف: يقصد: أصلي ركعتي الطواف (لعمرة التمتع) أو (لحج التمتع لحج الاسلام) قربة إلى الله تعالى.

نية السعي: أسعي بين الصفا والمروة سبعة أشواط (لعمرة التمتع) أو (لحج التمتع لحج الاسلام) قربة إلى الله تعالى.

نية التقصير: أقصر من شعري لعمرة التمتع أو (لحج التمتع لحج الإسلام) قربة إلى الله تعالى.

نية الوقوف بعرفة: أقف بعرفة هذا اليوم من زوال الشمس إلى غروبها لحج التمتع لحج الإسلام قربة إلى الله تعالى.

نية الوقوف بالمشعر: أقف بالمشعر من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس لحج التمتع لحج الاسلام قربة إلى الله تعالى.

نية المبيت في منى: أبيت هذه الليلة في منى لحج التمتع لحج الاسلام قربة إلى الله تعالى.

نية رمي الجمار: أرمي هذه الجمرة بسبع حصيات لحج التمتع لحج الاسلام قربة إلى الله تعالى.

نية ذبح الهدي: أذبح أو أنحر هذا الهدي لحج التمتع لحج الإسلام قربة إلى الله تعالى.

نية التقصير أو الحلق: أقصر من شعري أو أحلق رأسي لحج التمتع لحج الإسلام قربة إلى الله تعالى.

هـ

ما أوله الهاء

أَلْـهَاوَنُ: إناء يتخذ من الحديد أو من غيره له سمك متين يُدَقُّ فيه القهوة و بعض الحبوب.

هَبَةٌ: يقال: وَهَبَهُ يَهَبُهُ وَهْباً وَهِبَةً لُغَةً: هو الإعطاء من دون مقابل واصطلاحاً: هي عقد مفاده الإعطاء المجاني إلا في الْهِبَةِ المعوضة أي أَلْهِبَةُ مُقابل عوض من الآخر فهو قسم ثاني لِلْهِبَةِ.

(هَتَكَ): أَلْهَتْكُ لِلْمَيِّتِ: هو ذهاب حرمته بسبب ظهور رائحته النتنة أو لسبب التمثيل به أو غير ذلك.

(هجد): قال الجوهري: هَجَدَ وتَهَجَّدَ: نام ليلاً. وهَجَدَ وتَهَجَّدَ: سهر وهو من الأضداد ومنه قيل لصلاة الليل «التَّهَجُّدُ» وفي الحديث: «النائم في مكة كالْمُتَهَجِّدُ في البلدان» أي كالمتعبد فيها.

(هَجَمَ): أَلْهُجُوْمُ على القوم: الدخول فيهم من غير استيذان يقال هَجَمْتُ عليه: أي دخلت بغتة على غفلة منه.

وهَجَمَ: أي سكت وأطرق فهو هَاجِمٌ ومنه حديث الشاة المنقطعة عن قطيعها «فَهَجَمَتْ مُتَحَيِّرَةً» أي عرفت أن ذاك الراعي ليس راعياً

لها فأطرقت متحيرة في أمرها أين تذهب.

وهَجَمْتُ البيت هُجُوْماً: أي هدمته.

أَلْهَجِيْنُ: إذا كان الأب عتيقاً، والأم ليس كذلك كان الولد هَجِيْناً.

هَجْرُ الزَّوْجَةِ: هو الإبتعاد عنها في المضجع بأن يحول وجهه عنها حال النوم إذا كانت عاصية، ولم تسمع لوعظه ونصيحته.

وَالْهَجْرُ: ضد الوصل والمُهَاجَرَةُ من أرض إلى أرض: ترك الأولى للثانية.

والتَّهَاجُرُ: التقاطع. والْهَجْرُ: الهديان يقال: هَجَرَ المريض، والْهَاجِرَةُ والْهَجِيْرُ: نصف النهار عند اشتداد الحر.

والْهُجُوْعُ: النوم ليلاً، والتَّهْجَاعُ: النومة الخفيفة، ويقال: أتيت فلاناً بعد (هَجْعَةٍ) أي بعد نومة خفيفة من الليل. وَالْهِجَاءُ: ضد المدح.

(هدد) **أَلْهِدَّةُ**: صوت وقع الحائط ونحوه وفي الخبر: «أعوذ بك من الْهِدّ والْهدَّةِ» وفسر الْهِدُّ: بالهدم، والهدَّةُ: بالخسف.

والْهِدُّ أيضاً: صوت ما يقع من السماء ويقال: هَدَّ البناء يَهِدُّهُ: أي كسره وضعضعه، وَهَدَّتْهُ المصيبة: أَوْهَتْ رُكْنَهُ.

وَالْهُدْهُدُ: طائر معروف ذو خطوط وألوان كثيرة نقل أنه يرى من باطن الأرض كما يراه الإنسان في باطن الزجاجة.

وَهَدْهَدَ الْحَمَامُ: روي هديره، والتَّهْدِيدُ: التخويف، والتَّهْوِيْدُ: المشي الرويد مثل الدبيب وأصله من الْهَوَادَةِ بالفتح وهي السكون والمحاباة والصلح والْمَيْلِ واللّيْن وفي الحديث: «... فأبواه يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ» أي يعلمانه دين اليهود ودين النصارى والتَّهْوِيْدُ

أيضاً : النوم .

(هَدَرَ) أَلْهَدْرُ: هو ما يبطل من دم وغيره ومنه : « ذهب دمه هَدْراً » أي باطلاً ليس فيه قَوَدٌ وَعَقَلٌ . وَهَدَرَ البعير: ردد صوته في حنجرته وفي الحديث : « لا تتزوج هَيْدَرَةً » أي عجوزاً قد أدبرت شهوتها وحرارتها وقيل : هو من الْهَذْرِ وهو الكلام الكثير.

(هَدَمَ) : يقال : هَدَمْتُ الْبِنَاْءَ : أي اسقطته .

و **(الْهَدَمُ) بالتحريك :** هو ما تهدم من جوانب البئر فسقط فيها . والْهَدَمُ : الدفعة من المطر.

(هَرَجَ) أَلْهَرْجُ : الفتنة والإختلاط يقال : هَرَجَ في حديثه : أي خلطه وفي حديث الحث على كتابة الحديث : « إنه يأتي على الناس زمان هَرْجٍ لا يأنسون فيه إلا بكتبهم » .

والْهَرَجُ بالتحريك : قيل : ألأغانيْ وفيه ترنم ، وأصل الْهَرَجُ : الكثرة والإتساع في المشيء .

(هَرَسَ) أَلْهَرْسُ: هو الدَّقُّ . والْمِهْرَاسُ (بالكسر) حجر منقور يُدَقُّ فيه ويتوضأ منه . والْهَرِيْسَةُ : أكلة تصنع من الحنطة واللحم ويضاف عليها السمن والملح .

(هَطَلَ) أَلْهَطْلُ : تتابع المطر والدموع وسيلانه يقال هَطَلَتْ السماء .

(هَرَمَ) أَلْهَرَمُ (بالتحريك) : كبر السن وقد هَرَمَ الرجل فهو هَرِمٌ .

والْهُرْمَانُ (بالضم) : العقل . والْهِرُ (بالكسر) : السنور وفي حديث علي (ع) : « إنَّ الْهِرَ سَبْعٌ فلا بأس بِسُؤْرِه » .

وَهَرِيْرُ الكلب : صوته دون نباحه من قلة صبره على البرد أو غيره .

(هَرْوَلَ) : يقال : هَرْوَلَ . هَرْوِلْ . هَرْوَلَةً : إذا أسرع في مشيه فهو

بين المشي والعدو وقيل: عدها الإمام من المستحبات في مكان خاص من السعي وهو ما بين المنارة وزُقَاقِ العَطَّارِيْـن (عن الشرائع).

أَلْـهَـزْلُ: ضد الجد، وَالْـهُـزَالُ: ضد السِّمَـنَ يقال: هَـزِلَـتْ الدابة.

(هشم): قوله تعالى: «كَـهْـشِـيْـمِ المحتظر» [٥٤/٣١].

أَلْـهَـشِـيْـمُ: اليابس من النبت. وتهشم: تكسر. وهشمت الشيء: كسرته ومنه سمي (هَاشِمُ بن عبد مناف) لأنه أول من هَـشَـمَ الثريد لقومه، واسمه: عمرو.

وَالْـهَـشَـمُ: كسر الشيء اليابس والمجوَّف.

(هلب): في الخبر: «رحم الله أَلْـهَـلُـوْبَ ولعن الله الْـهَـلُـوْبَ» وفسرت الْـهَـلُـوْب الأولى بالتي تقرب من زوجها وتحبه وتتباعد من غيره والثانية هي التي لها خدن تحبه وتطيعه وتعصي زوجها، من هَـلَـبْـتُـهُ بلساني: إذا نلت منه نيلاً شديداً، إلا أنها تنال إما من زوجها، وإما من خدنها أي صديقها قيل فالاولى: هي المرحومة والثانية: هي الملعونة.

والهَـلَـبُ: هو ما فوق العانة إلى قريب من السرة. قولهم: (فيه هَـلَـبَاتٌ كَـهَـلَـبَاتِ الفرس) أي شعرات وخصلات من الشعر. جمع هلبة والهَـلَـبُ: الشعر. وَتَـهَـلَّـبُـوْا أذناب الخيل: أي لا تستأصلوها بالجز والقطع.

والهَـلُـوْكُ من النساء: هي المرأة الفاجرة المتساقطة على الرجال وفي الحديث: «شرار نسائكم الحصان على زوجها أَلْـهَـلُـوْكُ على غيره».

والإِهْلِيْـلَـجُ: ثمر منه أصفر ومنه أسود ومنه كابلي له نفع ويحفظ العقل، ويزيل الصداع وهو في المعدة كالعاقلة المدبرة في البيت (عن القاموس).

(هلل): قال تعالى: «يسألونك عن الأَهِلَّـةِ» [٢/١٨٩] هي جمع

هِلاَلِ وقد سأله معاذ بن جبل: مَا بَالُ الهِلاَلِ يبدو دقيقاً كالخيط ثم يزيد حتى يستوي ثم لا يزال حتى يعود كما بدأ فنزلت الآية قيل: ويقال للهلال في أول ليلة إلى الثلاث (هلال) ثم يقال قمر إلى أن يكون كاملاً فيسمى بدراً إلى أن ينقص فيسمى قمراً وإذا ضعف آخر الشهر يسمى هلالاً في أول الشهر. قال أبو العباس: إنما سمي هلالاً لأن الناس يرفعون أصواتهم بالإخبار عنه من الإهْلاَلِ الذي هو رفع الصوت. والإهْلاَلُ: هو رفع الصوت بالتلبية يقال: أَهَلَّ المحرم بالحج يَهِلُّ إهْلاَلاً: إذا لبّى ورفع صوته. وفي خبر المحرم: «يخرج إلى مَهَلَّ أرضه فيلبي».

أَلْمُهِلُّ: موضع الإهْلاَلِ يريد به الموضع الذي يحرم منه فيرفع صوته للإحرام (عن القاموس).

وهَلَّلَ الله: أي قال: (لا إله إلا الله) واسْتِهْلاَلُ الصبي: تصوته عند الولادة.

(هما) أَلْهَمَجُ (بالتحريك): جمع هَمَجَةٍ وهو ذباب صغير كالبعوضة يسقط على وجوه الغنم والحمير وأعينها، ويستعار للاسقاط من الناس والجهلة، ويقال للرعاع من الناس «هَمَجٌ» والرعاع: العوام والسفلة وفي الحديث: «نحن العرب وشيعتنا منا وسائر الناس هَمَجٌ أو هَيْجُ قال الراوي: قلت: وما الهَمَجُ؟ قال: الذباب. قلت: وما الهَيْجُ؟ قال: البق».

والهِمْلاَجُ بالكسر: من البراذين: ما يمشي الهِمْلَجَةَ وهو مشي شبيه الهرولة يقال فارسي معرب وفي الحديث: «فلما ركب البغل حمله على الهِمْلَجَةِ فمشى».

وفي الحديث أيضاً: «ومن النساء وَلاَّجَةً هَمَّازَةً» (المكارم) أي

عيّابة تستعيب غيرها وتقع فيه.

وفي حديث علي(ع) في المرأة المستعدية على زوجها: «قال لها: يا مهيع يا سلفع يا فردع، فحين سئلت عن ذلك جاءت بتفسيرها فقالت: أما قوله يَا مَهْيَعْ فإني والله صاحبة النساء، وما أنا بصاحبة الرجال، وأما قوله: يَا سَلْفَعْ فوالله ما كذب عليٌّ أني أحيض من حيث لا تحيض النساء، وأما قوله: يَا فَرْدَعْ فإني المخربة بيت زوجي وما أبقى عليه».

أَلْهَامَّةُ: واحدة الهَوَامّ كدابة ودواب. وعن الجوهري أنه قال: ولا يقع هذا الاسم إلا على المخوف من الأجناس كالحيَّة ونحوها وقد تطلق الْهَوَامُّ على ما لا يَقْتُلُ من الحيوان كالحشرات ومنه الحديث: «أُعِيْذُ نفسي من كل شيطان وَهَامَّةٍ».

وَالْهَامَةُ: الرأس والجمع هام ومنه الحديث: «بئر برهوت يرد عليه هَامُ الكافر وصداهم» وَالصَّدَىٰ: حشو الرأس والدماغ ومنه حديث الهَمَّامُ: «خذ من الماء وضعه على هَامَتِك» أي على رأسك.

وفي الحديث: «لا عَدْوَىٰ ولا هَامَّةٌ ولا صفر» وفيه تأويلات منها: إن العرب كانت تتشاءم بالْهَامَّةُ وهي الطائر المعروف من طير الليل وقيل: هي البُوْمُ كانت إذا سقطت على دار أحد قال: نعت إليه نفسه أو بعض أهله و(قوله) «وَلاَ صِفْرٌ» قيل: كانت العرب تزعم أن في البطن حيةً يقال لها: الصَّفْرُ تصيب الإنسان إذا جاع وتُؤْذِيْهِ وأنها تعدي فأبطل ذلك الإسلام.

والْهِمُّ: الشيخ الكبير الفاني والمرأة: هِمَّةُ.

والْهُمَامُ بالضم: الملك العظيم.

وَالْهَمْهَمَةُ: ترديد الصوت في الصدر وبعبارة أخرى: هي المبالغة في

إخفاء الصوت بحيث لا يَسمَعُ حتى نفسه لشدَّة خفاء الصوت وانخفاضه .

وَالْهَمْسُ: هو الصوت الخفي ، وَهَمْسُ الأقدام : أخفى ما يكون من صوت الأقدام قال تعالى : «فلا تسمع فيها إلا هَمْساً» .

وَالهَمَلُ (بالتحريك): الإبلُ بلا راع ، وتَرَكْتُهَا هَمْلاً أي سُدىً بلا راع ، وَأهْمَلْتُ الشيء : أي خَلَّيْتُ بينه وبين نفسه .

هِمْيَانُ: كلمة مُعرَّبة وجمعها هَيَامِيْنُ : وهو كيس يجعل فيه النقود ويشد على الوسط .

(هنا): في حديث الميت : «يوضع دون قبره هُنَيْئَةً ليأخذ أهْبَتَهُ لأن للقبر هَيْبَةً» .

و **(هُنَيْئَةٌ) بالضم والفتح وتشديد الياء**: الزمان اليسير ومنه (مَكَثْتُ هُنَيْئَةً) وفي الخبر أيضاً : «القيم على إبل الأيتام إذا لاَطَ حَوْضَهَا وطلب ضالتها وَهَنَا جَرْبِهَا فله أن يصيب من لبنها» يقال : (هَنَأْتُ البعير أهْنَأُهُ) أي طلبته بالهناء وهو القطران ، وَلاَطَ حَوْضَهَا : طَيَّنَهُ .

(ألْهِنْدُبَاءُ) بالكسر: بقلة معروفة نافعة للمعدة والكبد والطحال أكلاً وللسعة العقرب ضماداً بأصولها الواحدة : هِنْدِبَاءَةٌ وفي الحديث : «بقلة رسول الله (ص) ألْهِنْدِبَاءُ وبقلة أمير المؤمنين (ع) البَاذِرُوْجُ» (الكافي) .

وَالْهَوْشَةُ: الفتنة والهَيْجُ والإضطراب وفي الحديث : «إياكم وَهَوْشَاتُ الليل وَهَوْشَاتُ الأسواق» .

والمَهَاوِشُ: كل مال أصيب من غير حله كالغصب والسرقة ونحو ذلك وفي الحديث أيضاً : «من أصاب مالاً من (مَهَاوِشٍ) أذهبه الله في نهابر» (المختار) .

الهَوْدَجُ: هو من مراكب النساء مُقَبَّبُ وغير مُقَبَّبٍ (عن

اللسان).

(هيا): في الحديث: «الخضاب والتَّهْيِئَةُ مما يزيد الله به في صفة النساء ولقد ترك النساء العِفَّةَ بترك أزواجهن التَّهْيِئَة» قيل المراد من التَّهْيِئَةِ اصلاح الرجل بدنه من إزالة الشعر والوسخ ووضع الطيب ونحو ذلك فإن الزوجة إذا رأت ذلك قصرت الطرف على زوجها فتعففت، ولا يخشى عليها ترك العفة والإلحاق بالفواحش. وأما قوله: «والتَّهْيِئَةُ وضدها البغي» أراد بها هنا طاعة من وجبت طاعته. وتَهَيَّأْتُ للشيء: استعددت وأخذت له أهبة ومنه «تهيأ للإحرام» ونحوه (أَمَرْتُ بِتَهْيِئَةِ الْمَيِّتِ) أي بتجهيزه وهَيَّأْتُ الشيء: أصلحته ومنه (هَيَّأَ لِحْيَتَهُ بين اللحيين) أي أصلحها وجعلها متوسطة بين القصيرة والطويلة.

وَالْهَيْئَةُ: صورة الشيء وحالته الظاهرة ومنه (فلان حسن الهَيْئَةِ) أي حسن الشكل والصورة. وفي حديث أولاد المُدَبَّرِ: «هم مُدَبَّرُوْنَ كَهَيْئَةِ أبيهم» أي كحاله.

(هيب): في الخبر: «أَلْإِيْمَانُ هَيُوْبٌ» أي يُهَابُ أهله (فعول بمعنى مفعول) فالناس يَهَابُوْنَ أهل الإِيْمَانِ لأنهم يَهَابُوْنَ الله ويخافونه، وقيل: بمعنى فاعل، أي إن المؤمن يَهَابُ الذنوب فيتقيها، وَالْهَيُوْبُ أيضاً: الجبان الذي يَهَابُ الناس، وَهَابَ الشيء: إذا خافه وإذا وقره وعظمه.

أَلْهِيَامُ (بالكسر): العطش ومنه: «هَامَتْ دوابنا» أي عطشت، وَالْهِيَامُ أيضاً: الإبل العطاش.

والْهُيَامُ بالضم: حالة شبيهة بالجنون تكون للعاشق.

والْهَيَامُ بالفتح: الرمل الذي لا يتماسك أن يسيل من اليد للينه (عن

الجوهري).

والْهَيْبَةُ: أَلْمُهَابَةُ وهي الإجلال والمخافة، والْهَيُوْبُ: الجبان الذي يهاب الناس وفي الحديث: «الإيمان هَيُوُبٌ» أي إنَّ صاحبه يَهَابُ المعاصي.

(هَيَجَ): قال تعالى: «ثم يَهِيْجُ فتراه مصفراً» [٢١/٣٩] أي ييبس، ويصفر يقال: هَاجَ البيت هَيَاجاً: أي يبس ويقال: أرض هَائِجَةٌ: إذا يبس بقلها واصفر. وفي الدعاء: «هَيِّجْ لنا السحاب» أي سخِّرْهُ وأثره من قولهم: هَاجَ الشيء يَهِيْجُ هَيْجاً: إذا ثار، ومن قولهم: هَاجَتْ السماء: أي تَغَيَّمَتْ وكثر ريحها، والْمُهِيْجُ: الثائر أَلْهَائِجُ وفي الخبر: «لا يَهِيْجُ على التقوى زرع قوم» أي من عمل لله لم يفسد عمله ولم يبطل كما يَهِيْجُ الزرع ويفسد.

والهيجاء: الحرب ويوم الهياج: هو يوم القتال.

(هِيَمَ): قوله تعالى: «فشاربون شرب الْهِيْمِ» [٥٥/٥٦] قيل: هي الإبل العطاش. وقيل: الرمل حكاية عن الأخفش.

وفي حديث أبي بصير: «قال سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول: ثلاثة أنفاس أفضل في الشرب من نفس واحدة وكان يكره أن يتشبه بِالْهِيْمِ وقال: «أَلْهِيْمُ النَّيْبُ» يعني المسنة من النوق روي: «أَلْهِيْمُ ما لم يذكر اسم الله تعالى عليه».

و

ما اوله الواو

أَلْوَاجِبُ: هو حكم شرعي يبعث المكلف إلى نحو الفعل الذي تعلّق به بدرجة الإلزام كوجوبِ الصلاة وغيرها من الأفعال التي يعاقب المكلف على تركها .

والْوَاجِبُ أقسامه كثيرة :

١ ــ أَلْوَاجِبُ الْعَيْنِيْ : هو الذي تعلق بفعل المكلف وتعين عليه ولا يسقط بفعل الغير كوجوب الفرائض اليومية وغيرها .

٢ ــ أَلْوَاجِبُ الْكِفَائِيْ : وهو المطلوب فيه وجود الفعل من أي مكلّف كان فإذا قام به البعض سقط عن الجميع وإلا عوقب الجميع كتجهيز الميت .

٣ ــ أَلْوَاجِبُ الفَوْرِيْ : هو ما لا يجوز تأخيره كصيام شهر رمضان .

٤ ــ أَلْوَاجِبُ الْمُوَسَّعُ : هو ما يجوز تأخيره عن أول وقته وفعله في الوقت الآخر كتأخير صلاة الظهر عن أول وقتها .

٥ ــ أَلْوَاجِبُ الْمُعَلَّقُ : هو أن تكون فعلية الوجوب سابقة زماناً على فعلية الواجب كالمستطيع للحج فإنه يجب عليه الحج ويُؤخِر أداؤه إلى

أن يأتي شهر ذوالحجة.

٦ ـ أَلْوَاجِبُ الْمُنَجَّزُ: هو أن تكون فعلية الوجوب مقارنة لفعلية الواجب كالصلاة بعد دخول وقتها.

٧ ـ أَلْوَاجِبُ الْمُضَيَّقُ: هو ما كان فعله مساوياً لوقته كصيام شهر رمضان بلا زيادة ولا نقصان وكما لو بقي لصلاة العصر مقدار أدائها فقط.

٨ ـ أَلْوَاجِبُ الْمَشْرُوْطُ: هو الذي يتوقف وجوبه على شيء كالحج الذي يتوقف وجوبه على الإستطاعة.

٩ ـ أَلْوَاجِبُ الْمُطْلَقُ: هو أن يكون وجوب الواجب غير متوقف على شيء.

١٠ ـ أَلْوَاجِبُ التَّعْيِيْنِيْ: هو ما تعلق به الطلب بخصوصه وليس له بديل كصوم شهر رمضان.

١١ ـ أَلْوَاجِبُ التَّخْيِيْرِيْ: هو ما كان له بديل في عرضه كأقسام كفارة من أفطر يوماً من شهر رمضان بلا عذر فهو مخير بين عتق رقبة أو صيام شهرين متتابعين أو إطعام ستين مسكيناً.

١٢ ـ أَلْوَاجِبُ النَّفْسِيْ: هو الذي يجب لنفسه لسبب أصالته في الوجوب كالصلاة اليومية وغيرها.

١٣ ـ أَلْوَاجِبُ الْغَيْرِيْ: هو الذي صار واجباً لأجل واجب آخر كغسل الجنابة لأداء الصلاة.

١٤ ـ أَلْوَاجِبُ التَّعَبُدِيْ: هو الذي يشترط في صحته قصد القربة كالأفعال العبادية.

١٥ ـ أَلْوَاجِبُ التَّوَصُّلِيْ: هو الفعل الذي لا يشترط في صحته

قصد القربة كأداء الدين وبِـرُّ الوالدين .

(وآ) : في الحديث القدسي : « وقد وَأَيْـتُ على نفسي أن أذكر من ذكرني » أي جعلته وعداً على نفسي ، من الْـوَأْي : وهو الوعد الذي يوثقه الرجل على نفسه ، ويعزم على الوفاء به ، ومنه وَأَيْـتُـهُ وأْياً : أي وعدته ومنه : « كان له عندي وَأْيٌ » أي وعد .

(وَأَدَ) : في الخبر: « إنه نهى عن وَأْدِ البنات » أي قتلهنَّ لأنهم كانوا في الجاهلية يدفنونهنَّ وهُـنَّ حيات في التراب ، ويقال وَأَدَ بنته : أي دفنها وهي حيَّـة فهي **(مَـوْءُوْدَةٌ)** .

(وَبَا) : في الحديث : « السواك في الحمام يورث وَبَاءَ الأسنان » أي مرضها .

والْـوَبَـاءُ : المرض العام ، ويعبر عنه بالطاعون . و(وَبِـئَـتْ الأرض) كثر مرضها . و(الْـمَـرْعىٰ الْـوَبِـيْءُ) الذي يأتي بِالْـوَبَاءِ والشراب الذي يمرض .

أَلْـوَبْـرُ: دويبة أصغر من السنور طلحاء اللون لا ذنب لها ، ولكن مثل إلية الخروف ترجن في البيوت وقيل: هي من جنس بنات عِرس . وفي الحديث : « أَلْـوَبْـرُ من المسوخ » .

وَالْـوَبَـرُ (بالتحريك) : هو وَبَـرُ البعير ونحوه كالأرانب والثعالب ونحوها وهو بمنزلة الصوف من الغنم وأَوْبَـرَ البعير: أي كثر وَبَـرُهُ وبنات الأَوْبَـرِ: قيل : كماة صغار على لون التراب .

(وَبَّخَ) : يقال : وَبَّـخَـهُ تَـوْبِـيْـخاً : أي لامه وهدده على عدم الفعل .

وفي الحديث : « إن الله سن من المنافقين تَـوْبِـيْـخاً للمنافقين » أي تهديداً لهم وتأنيباً .

(وَتَـرَ) أَلْـوِتْـرُ (بالكسر) : الفرد والْـوَتْـرُ (بالفتح) الذحل وهو الثار.

وفي الحديث : «من كان يؤمن باليوم الآخر فلا يبيتنّ إلا بِـوِتْـر» يريد الركعتين من جلوس بعد العشاء الآخرة لأنها يعدان بركعة وهي وِتْـرٌ فان حدث بالمصلي حدث قيل إدراك آخر الليل وقد صلاهما يكون قد بات على وِتْـرٍ وإن أدرك آخر الليل صلى الْـوِتْـرَ بعد صلاة الليل.

وفي الخبر: «من جلس مَجْلِساً لم يذكر الله فيه كان عليه تِرَةٌ» أي نقص ولائمة. والتِّـرَةُ: هي النقص، وقيل: التبعية.

وفيه: «إن الله وِتْـرٌ يحب الوِتْـرَ» قيل: قوله «الله وِتْـرٌ» لأنه البائن من خلقه الموصوف بالوحدانية من كل وجه، ولا نظير له في ذاته ولا سَـمِـيَ له في صفاته، ولا شريك له في ملكه فتعالى الله الملك الحق، وقوله: «يحب الوِتْـرَ» أي يرضى به عند العبد.

و(الْـوَتَـرُ) بالتحريك: هو واحد أَوْتَار القَـوْسِ مثل سبب وأسباب.

وَأَوْتَار: جمع وِتْـرٍ بالكسر: وهي الجناية، ومنه «طلبوا الأَوْتَارَ» وفي حديث علي(ع): «وأدركت أَوْتَارَ ما طلبوا».

و(الْـوَتِـيْـرَةُ): طلب الثأر، وما زال على وَتِـيْـرَةٍ واحدة أي طريقة واحدة مطردة يدوم عليها.

والْـمَـوْتُـوْرُ: الذي قتل له قتيل فلم يدرك بدمه ومنه الحديث: «أنا الْـمُـوْتُـوْرُ» أي صاحب الوتر الطالب بالثأر.

وفي الحديث: «إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) وَتَـرَ الأقربين والأبعدين في الله» أي قطعهم، وأبعدهم عنه في الله. والْـمَـوْتُـوْرُ: الذي لا أهل له ولا مال في الجنة.

(وَثَبَ): في الحديث: «أهل بيتي أبَوْا عليَّ إلا تَوَثُّباً وقطيعة» قيل: كأنه من قولهم: وَثَبَ الماء وَثْباً وَوُثُوْباً: أي قفز وطفر ومنه: «المؤمن لا وَثَّابُ ولا سباب» وَوَثَبَتْ رِجْلِيْ: أي أصابها وهن دون الخلع والكسر. وَوَثَبَ له وِسَادَةٌ: أي القاها له وأقعده عليها. وَوَثَبَ فلان: أي قام بسرعة.

وَالْمِثِيْبُ بكسر الميم: الأرض السهلة، وماء لعقيل وماء بالمدينة إحدى صدقاته. والْوُثُوْبُ: النهوض والقيام.

(وَثَق): في الحديث: «كل يمين فيها كفارة إلا ما كان من عهد أو مِيْثَاقٍ» قيل كأن المعنى ما يتعهد به الإنسان ويلتزمه لغيره فإنه لا كفارة له سوى الوفاء به.

وَثَنِيَّةٌ: هي مِلَّة الكافرين الذين يعبدون الأَوْثَانَ، والأَوْثَانُ: جمع وَثَنٍ وهو الصنم الذي يعبدونه.

(وجا) ألوِجَاءُ: هو رَضُّ عروق الخصيتين حتى تنتفخ فيكون شبيهاً بالْخِصَاء وقيل: هو رَضُّ الخصيتين وفي الحديث: «عليكم بالصوم فإنه وجَاءٌ» شبه الصوم بالوجاء لأنه يكسر الشهوة كالْوِجَاءِ وفي حديث آخر: «ضحى بكبشين مَوْجُوْءَيْنِ» وَوَجَأْتُهُ بالسكين: أي ضربته بها وَوَجَأْتُ عنقه وَجَأً: إذا دسته برجلك.

(وَجَبَ): قال تعالى: «فإذا وَجَبَتْ جُنُوْبُهَا» أي سقطت إلى الأرض أخذاً من قولهم: وَجَبَ الحائط وُجُوْباً: أي سقط وفي الحديث: «إذا وَقَعَتْ إلى الأرض» أي الإبل لأنه يستحب أن تنحر الإبل قياماً معلقة وَوَجَبَ الشيء وُجُوْباً: أي لزم.

والْوُجُوْبُ: اللزوم، وَأَوْجَبَهُ الله وَاسْتَوْجَبَهُ: استحقه، وَوَجَبَ البيع: أي لزم وفي الحديث: «إذا افترق البيعان وَجَبَ البيع» أي لزم وقيل: قد جاء الْوُجُوْبُ في الحديث كثيراً ويراد به شِدَّة الإستحباب.

وَوَجَبَتْ الشمس: غابت وغَرِبَتْ ومنه الحديث: «وقت المغرب حين تَجِبُ الشمس» أي تغيب.

و(**الْوَجْبَةُ**) بالفتح: ألْهِدَّةُ وصوت السقوط ومنه الحديث: «سمع رسول الله (ص) وَجْبَة فإذا هو جبرئيل».

والْوَجْبَةُ: التعظيم والتكريم، ومنه: «يا علي من لم يُوْجِبُ لك فلا تُوْجِبْ له ولا كرامة».

والإيْجَابُ والْوُجُوْبُ متقاربان في المعنى وعن بعض الأفاضل: الفرق بينهما كالفرق بين الضارب والمضروب فَالضَّارِبُ: هو الْمُؤَثِّرُ في الضرب، وَالْمَضْرُوْبُ: هو الْمُؤَثَّرُ فيه، فَالضَّارِبُ: اسم مشتق لذات والمعنى قائم بغيرها.

والإيْجَابُ معناه: التأثير، والْوُجُوْبُ: هو حصول الأثر فكأن الله تعالى لما أَوْجَبَ علينا شيئاً وَجَبَ فالأول: يقال له: الإيْجَابُ والثاني: يقال له: ألْوُجُوْبُ.

والْوُجُوْبُ الْمُرَكَّبُ: هو كل عملية تتألف من أجزاء وتشتمل على أفعال متعددة كالصلاة فإنها تتألف من أجزاء وتشتمل على أفعال عديدة كالقراءة والركوع والسجود وغير ذلك ومثلها الوضوء فإنه عملية مؤلفة من أجزاء وأفعال عديدة أيضاً كغسل الوجه وغيره.

والْوُجُوْبُ الضِّمْنِيْ: هو كل جزء موجود في الوجوب المركب لأن الوجوب إنما يتعلق بالجزء لأنه جزء في ضمن المركب لا بصورة مستقلة عن

سائر الأجزاء .

والْوُجُوْبُ البَسِيْطُ: هو الوجوب المتعلق بشيء واحد فقط كَوُجُوْبِ السجود على كل من سمع قراءة آية السجدة .

(وَجَدَ): يقال وَجَدَ يَجِدُ وِجْدَاناً ، وَوَجَدَ الضَّالَةَ : أي عثر عليها وقَوْلُ الفقهاء : ثبت لديه الأمر بالوِجْدَانِ : أي حصل الأمر بالروية التي لا تقبل الشك ، وثبت دخول وقت الصلاة بالْوِجْدَانِ : أي عُلِمَ دخوله من خلال رؤية الشمس ونحوها مما يدل على دخول الوقت .

(وَجَرَ) ألْوُجُوْرُ: دواء يُوْجَرُ في وسط الفم وفي الحديث : « وُجُوْرُ الصبي اللبن بمنزلة الرضاع » قيل : وربما كان من باب القلب : أي وُجُوْرُ اللبن في فم الصبي .

وَ(وَجْرَةٌ): بين مكة والبصرة وهي أربعون ميلاً ليس فيها منزل فهو مُرَبّ للوحش (عن الاصمعي) وفي الحديث : « إذا وَاجَرَ نفسه على شيء معروف أخذ حقه »يقال : وَاجَرْتُهُ مُوَاجَرَةً مثل عَامَلْتُهُ مُعَامَلَةً وعَاقَدْتُه مُعَاقَدَةً .

(وَجَسَ) والْوَجْسُ: هو الفزع يقع في القلب والسمع من صوت أو غيره (عن القاموس) والْوَجَسُ : الصوت الخفي .

(وَجَعَ): في الحديث : « لا تحل الصدقة إلا في دين دم مُوْجِعٌ » قيل معناه : هو أن يَتحَمَّلَ الإنسان دية فَيَسْعىٰ فيها حتى يؤديها إلى أولياء المقتول فإن لم يؤدها قتل الْمُتَحَمَّلُ عنه ، فيوجعه قتله .

وَالْوَجَعُ: المرض والجمع أوجاع ووجاع جبل وأجبال وجبال (عن الجوهري) .

(وَجَفَ): قال تعالى: «فَمَا أَوْجَفْتُمْ عليه من خيل ولا ركاب» [٦/٥٩] هو من الإِيْجَافِ وهو السير الشديد والمعنى فَمَا أَوْجَفْتُمْ على تحصيله وتغنيمه خيلاً وركاباً، وإنما مشيتم إليه على أرجلكم، فلم تحصلوا أموالهم بالغلبة والقتال.

(وَجَمَ) في الحديث: «فَوَجَمْتُ ولم أدر ما أقول».

أَلْوَاجِمُ: هو الذي اشتدَّ حزنه حتى أمسك عن الكلام يقال ما لي أراك وَاجِماً، وَيَوْمٌ وَجِيْمٌ: أي شديد الحرّ.

(وَجَنَ) أَلْوَجْنَاءُ: هي الناقة الشديدة وقيل: هي عظيمة الوَجْنَتَيْنِ. وَالْوَجْنَةُ: هي ما ارتفع من الخدين.

(وَجَهَ) «وُجُوْهُ البِرُ» **أَلْبِرُّ لُغَةً**: هو الخير وَوَجُوْهُ البِرِ: هي وُجُوْهُ الخير التي فيها طاعة الله ورضاه سبحانه كالتصدق على المساكين وعلى أهل العلم وكبناء المساجد والقناطر، وإقامة المشاريع الخيرية العامة وغير ذلك.

وَجِهَةُ الْكَعْبَةِ: هي السمت الذي يقطع بأن الكعبة ليست خَارِجَةً عنه. وَحَدُّ الْوَجْهِ: (يعني الذي يجب غسله في الوضوء) ما دارت عليه الوسطى والإبهام من قصاص شعر الرأس إلى الذقن وما جرت عليه الإصبعان مستديراً فهو من الْوَجِهِ وما سوىٰ ذلك فليس من الْوَجْهِ والصدغ ليس من الْوَجْهِ.

وَالْوَجِيْفُ: ضرب من سير الإبل والخيل وَالْوَجِيْفُ: سرعة السير ومنه الحديث: «إترك الوَجِيْف الذي يصنعه الناس» يريد شدة الإسراع، وكان أهل الجاهلية يفيضون بإِيْجَافِ الخيل أي بإسراعها فهو رَدٌّ عليهم.

(وَحَا) أَلْـوَحْـيُ: الاشارة والكتابة والمكتوب والرسالة والإلهام والكلام الخفي وكلما ألقيته إلى غير (القاموس).

و(الْفَرَجُ) : الْوَحْيَ السريع، ومثله (مَوْتُ الْـوَحْي). و(الْـوَحَا أَلْوحاَ): أي السرعة السرعة.

(وحر): في الحديث: «صوم ثلاثة أيام في الشهر تعدل صوم الدهر وتذهب بِوَحَـرِ الصدر».

الوَحَـرُ: الوسوسة. وقيل: وَحَـرُ الصدر بالتحريك: غشه وقيل: الحقد والغيظ، وقيل: العداوة، وقيل: أشد الغضب.

(وحش) الوَحْـشُ: هو الحيوان البريْ الواحد: أَلْـوَحْـشِـيْ، ويقال جمع الوَحْـشِ: وُحُـوْش وكل شيء يَـسْـتَـوْحِـشُ من الناس فهو وَحْـشِ ووحشي.

ويقال: إذا أقبل الليل: استأنس كُـلُ وَحْـشِـي، واستوحش كل انسي والْـوَحَـشَـةُ من الناس: الإنقطاع وبُعد القلوب عن المودات وفي الحديث: «قلوب الرجال وَحْـشِـيَّـةٌ» أي متباعدة بعضها من بعض من الْـوِحْـشَـةِ التي هي عدم الأُنس «فمن تألَّـفها أقبلت عليه» وفي حديث عطية الوالد لولده: «وكان فيه إيْـحَاشٌ للباقين» أي بعد وتباعد لهم من الوحشة.

والْـوِحْـشَـةُ: هي الْـخَـلْـوَةُ. وبلد وَحْـشٍ: أي قفر.

والْـوَحْـشِـيْ أيضاً: هو الحيوان الممتنع بالإصالة كالظبي وبقر الوحش وحمار الوحش والغنم الجبلية وغيرها من الحيوانات الوَحْـشِـيَّـةِ التي منها الطير وغير الممتنعة تسمى بالأهلية.

(وَحَـلَ) أَلْـوَحَـلُ (بالتحريك): الطين الرقيق. وَوَحَـلَ الرجل: أي وقع في الْـوَحْـل.

(وَخا) أَلْوَخَىٰ: القصد وفي الحديث: «يَتَوَخَّىٰ شهر رمضان» أي يقصد ويتحراه ومثله حديث فوائت النوافل: «قلت لا أحصيها قال: تَوَخَّ».

(ودا): يقال: وَدِيَ الشيء: أي سال ومنه اشتقاق الوَادِيْ.

(ودج): في الحديث: «رجل ذبح شاة فاضطربت، وأَوْدَاجُها تشخب دماً».

أَلأَوْدَاجُ: العروق المحيطة بالعنق التي يقطعها الذابح واحدها وَدَجٌ بفتحتين وقيل: الوَدَجَانُ عرقان غليظان يكتنفان الحلقوم وهو مجرى النفس وعن الصحاح: أَلْوَدَجُ والوَدَاجُ: عرق في العنق وهما ودَجَانُ، والوَدَجُ لا يبقى مع قطعه حياة، ويقال: في الجسد عرق واحد حيثما قطع مات صاحبه وله في كل عضو اسم، فهو في العنق: الوَدَجُ والوريد أيضاً، وفي الظهر: النِّيَاطُ وهو عرق ممتدّ فيه، والأَبْهَرُ: وهو عرق مستبطن الصلب والقلب متصل به، والوتين في البطن، والنَّسا في الفخذ، والأَبْجَلُ في الرجل، والأَكْحَلُ في اليد والصَّافِنُ في الساق.

(ودع): في حديث السفر: «إسْتَوْدِعِ الله دينك وأمانتك» من الْوِدَاعِ. قيل: وذلك لأن السفر يصيب الإنسان فيه المشقة والخوف فيكون ذلك سبباً لنقص أمور الدين. والْوَدِيْعَةُ: هي استنابة في الحفظ، يقال: أَوْدَعْتُهُ مالاً: أي دفعته إليه يكون وَدِيْعَةً عنده.

والوَدَعَاتُ (بفتح الثلاثة): خرز بيض تخرج من البحر تتفاوت في الصغر والكبر والواحدة (وَدْعَةٌ).

و**(الوَدْيُّ) بسكون الدال وكسرها وتشديد الياء**: هو البلل اللزج الذي

يخرج من الذكر بعد البول.

والوَديُّ بالياء المشددة: هو صغار النخل قبل أن يحمل ومنه: «لو ساقه على وَدِيٍّ غير مغروس ففاسد» الواحدة (وَدِيَّةٌ).

و**(الدِّيَةُ) بالكسر:** حق القتل والجمع ديات والأصل وَدِيَةُ مثل وعدة والهاء عوض، يقال: «ودي القاتل القتيل بدية دمه» إذا أعطى وليه المال الذي هو بدل النفس، ثم قيل لذلك: «الدية» تسمية بالمصدر و«الدِّيَـةُ» أنواع: فَـدِيَـةُ الجنين قبل ولوج الروح فيه مائة دينار. وَدِيَـةُ النطفة عشرون ديناراً كما إذا فزع الرجل عن عرسه وألقى نطفته خارجاً وكان لا يريد ذلك، ودِيَـةُ العلقة أربعون، ودِيَـةُ المضغة ستون، ثم العظم ثمانون، ثم الجنين مائة فاذا استكمل فَدِيَـتُـهُ ألف دينار للذكر، والأنثى (على مثل هذا الحساب) خمسمائة دينار.

و الْـوَدَكُ (بالفتح): دسم اللحم. ومنه وَدَكُ الخنزير ونحوه: وهو شحمه ومنه دجاجة وَدِيْـكَـةُ: أي سمينة.

(وذح): في حديث علي(ع): «إيْـهِ أبا وَذْحَة» فإيْـهِ معناه زدنا وهات والْـوَذْحَـةُ: الخنفساء.

والْـوَذَحُ: ما تعلّق في أذناب الشاة وأرفاغها من أبعارها وأبوالها فيجف عليه الواحدة وَذْحَـةٌ واستودعته وديعة: استحفظته إياها ومنه: «واستودعها أم سلمة» أي طلب منها حفظها وفي الحديث: «ومأواه (يعني العلم) الموادعة» قيل: لعل المراد المباحثة والمذاكرة والمناظرة لأن جميع ذلك حفظ للعلم.

والوذي: هو ماء يخرج عقيب انزال المني.

وقولهم: (ما به وذية) أي عيب.

(ورا): في حديث الأطفال: «كان امير المؤمنين(ع) يأمر بهم فيدفنون من وَرَاء وَرَاء» أي من خلف حجاب، يريد بذلك الإخفاء والإستتار، يعني من غير حاجة إلى اظهارهم والصلاة عليهم.

(ورا) (ورد) الوَرْدُ: معروف وهو الذي يشم، الواحدة وردة والجمع وُرُوْدٌ ومنه: «قميص مُوَرَّدٌ وملحفة مُوَرَّدَةٌ» للذي صبغ على لَوْنِ الْوَرُدِ وهو دون المُضَرَّجُ. و «بنات وَرْدَانٍ» بفتح الواو: هي دويبة تتولد في الأماكن الندية، وأكثرها تكون في الحمامات والساقيات ومنها الأسود والأبيض والأحمر والأصفر. حياة الحيوان ج ٢ ـ ص ٤٠٤.

(وَرَسَ): في الحديث: «وعليه ملحفة وَرْسٍ» وفيه أيضاً: «ملحفة مُورَّسَةٌ».

والوَرْسُ: صبغ يتخذ منه الحمرة للوجه وهو نبات كالسمسم ليس يوجد إلا في اليمن، يزرع فيبقى عشرين سنة نافع للكلف والبهق شرباً (عن القاموس) وعن القانون ألْوَرْسُ: شيء أحمر قان يشبه سحيق الزعفران.

(وَرَشَ): في الحديث: «من اتخذ طيراً فليتخذ وَرْشَاناً» هو بالفتح في الجميع: الحمام الأبيض. و«الْوَرْشَانُ» قيل هو طائر يتولد من الفاختة والحمامة وعن بعض الأعلام: ألْوَرْشَانُ: الحمام الأبيض، والْقَمَارِيْ: الأزرق والدَّبَاسِيْ الأحمر، والجمع وَرَاشِيْنُ ويجمع على وِرْشَانٍ بكسر الواو وككَرْوَان جمع كروان الطائر المعروف. وعن كعب الأخبار يقول ألْوِرْشَانُ: «وُلِدُوْا للموت وأبْنَوْا للخراب».

(ورط): في الدعاء: «أسألك النجاة من كل وَرَطَةٍ» وهي بالتحريك: الهلاك ومنه «وقع في وَرَطَةٍ» والأصل في الْوَرَطَةِ: الهوة العميقة من الأرض، ثم استعير للبلية التي يعسر منها المخرج. وفي الحديث

«مَنْ فَرَّطَ تَوَرَّطَ».

(وَرَع): في الحديث: «صونوا دينكم بالْوَرَعِ» وفيه أيضاً: «أَوْرَعُ الناس من تَورَّعَ عن محارم الله تعالى» والْوَرَعُ في الأصل: هو الكف عن المحارم والتحرُّج (أي التحفظ) منها يقال: وَرِعَ الرجل يَرِعُ (بالكسر فيهما) فهو وَرِعٌ: إذا كفّ عما حرم الله انتهاكه، ثم استعمل في الكفِّ المطلق. وعن بعض شراح الحديث: هو على أقسام:

١ ــ ما يخرج المكلف عن الفسق وهو الموجب لقبول الشهادة، ويسمى وَرَعُ التائبين.

٢ ــ ما يخرج به عن الشبهات فإن من رَتَعَ حول الحمى يُوْشَكُ أن يدخل فيه، ويسمى وَرَعُ الصالحين.

٣ ــ ترك الحلال الذي يتخوف انجراره إلى المحرم، ويسمى وَرَعُ المتقين وعليه حمل قول النبي(ص): «لا يكون الرجل من المتقين حتى يَدَعُ ما لا بأس به مخافة أن يكون فيه بأس» ومثله: «يترك الكلام عن الغير مخافة الوقوع في الغيبة».

٤ ــ الإعراض عن غير الله خوفاً من ضياع ساعة من العمر فيما لا فائدة فيه ويسمى وَرَعُ الصديقين.

(ورق): قوله تعالى: «فابعثوا أحدكم بِوَرِقِكُمْ هذه إلى المدينة» [١٨/١٩].

الوَرِقُ (بالفتح والكسر): الفضة. والْوَرَّاقُ: الدراهم المضروبة ومنه الخبر: «في الرِّقَةِ ربع العشر» والرِّقَةُ: هي أيضاً الدراهم المضروبة وفي الحديث: «إنه عليه السلام كره صك الوَرَقِ حتى يقبض» يعني حرم. وَالصَّكُّ: هو كَتَّابٌ كالسجل معرّب والْوَرَّاقُ: كثير الدراهم.

والوَرَقُ: وَرَقُ الشجر والكتاب ومنه الحديث: «لا تمس الكتاب ومس الوَرَقَ» وفي القاموس: وَرَقُ نَقْدِيٌّ: هو الأموال المتعارفة التي في أيامنا كالليرة والريال والجمع أوراق نقدية.

(ورل) (ألْوَرَلُ) هو بفتحتين: هي دابة على خلقة الضب إلا أنه أعظم من الضب وعن القزويني: إنه العظيم من الوزغ وسام أبرص طويل الذنب سريع السير وفي الحديث: «إن الله مسخ طائفة من بني اسرائيل (وذكر منها) الورل».

والوَرِيْدُ: عرق تزعم العرب أنه من الوتين وهما وَرِيْدان مكتنفان العنق مما يلي مُقْدِمَهُ.

وفي الحديث: «لَا يَرِدُ علي الحوض من شرب مسكراً لا والله» أي لا يشرف عليّ و«الْوَرْدُ» كفرد: موافاة المكان والإشراف قبل دخوله، يقال: وَرَدْنَ الماء: أي أشرفن عليه وربما يكون الْوُرُوْدُ دخولاً، ومنه الحديث: «الحياض تَرِدُهَا السباع» أراد تدخلها وتشرب منها.

(وزر) ألْوِزْرُ بالكسر: الحمل والثقل، وكثيراً ما يطلق في الحديث على الذَّنْب والإثم ومنه الحديث: «لك المُهَنَّا وعليه الْوِزْرُ» أي الإثم عليه والمُؤَازَرَةُ على العمل: المعاونة عليه. يقال: وَازَرْتُهُ مُوَازَرَةً: أي أعنته وقَوَّيْتُهُ ومنه سمي الوَزِيْرُ وَزِيْراً وفي الحديث: «إرْجِعْنَ مَأْجُوْرَاتٍ غير مَأْزُوْرَاتٍ» أي غير آثمات.

(وزغ) ألْوَزَغُ بالتحريك: قيل في تعريفه: واحد الأزاغ وَالْوَزَغَانُ وهي التي يقال لها سام أبرص وهي حيوان صغير أصغر من العظاية يقال إنه كان ينفخ على نار ابراهيم عليه السلام. وقد وردت أخبار كثيرة في ذمه

والترغيب في قتله ويستحب الغسل بعد قتله وفي الحديث: «من قتل الْوَزَغَ فإنه يخرج من الذنوب فيغتسل منها» وفيه أيضاً: «لئن أقتل مائة وَزَغَة أحب إليّ من أن أعتق مائة رقبة» قيل إنما قال ذلك لأنها دابة سوء وزعموا أنها تستسقي الحيات وتمج في الماء فاذا نال الإنسان من ذلك حصل له مكروه عظيم وإذا تمكن الْوَزَغُ من الملح تمرغ فيه فيصير مادة لتولد البرص.

وَالْوَزِيْفُ كزَفِيْفٍ: وهو سرعة السيل يقال وَزَفَ: أي أسرع.

(وسق): في حديث الزكاة: «ليس في الحنطة والشعير حتى يبلغ خمسة أَوْسَاقٍ».

و**(الْوِسْقُ) كفلس**: ستون صاعاً وعن النهاية: أَلْوَسْقُ (بالفتح) ستون صاعاً. وهو ثلاثمائة وعشرون رطلاً عند أهل الحجاز وأربعمائة وثلاثون رطلاً عند أهل العراق، على اختلافهم في مقدار الصاع والمد وعن الخليل: الوسق حمل البعير. والوقر: حمل البغل والحمار.

(وسم): وَوَسَمَه وَسْماً وسِمةً: أي أثر فيه بسمة وكي. ووسمتُ الشيء وسماً: أي علّمته لأنه السمة هي العلامة والميسم بكسر الميم اسم الآلة التي يكوى بها ويعلّم بها. وموسم الحاج: مجمعهم، سمي بذلك لأنه معلّم يجتمعون فيه. ووسم الناس وتوسيماً: أي شهدوا الموسم كما يقال: عيّدوا.

و**(الْوِسْمَةُ) بكسر السين**: نبت يخضب بورقه ويقال: هو العظلم وفي القاموس: أَلْوِسْمَةُ ورق النيل أو نبات يختضب بورقه.

وَسْواسِي لغةً: هو من اعترته الْوَسَاوِسُ والأوهام واصطلاحاً: هو من كثر شَكُّهُ إلى حد فاحش وتحديد ذلك يرجع إلى العرف وحكم الوسواس:

أن لا يعتني بشكّه في العبادة (القاموس الفقهي).

(وَشَا): قوله تعالى: «مُسَلَّمَةٌ لاَ شِيَةَ فيها»[٧١/٢] أي ليس فيها لون يخالف معظم لونها والأصل فيها (وَشِيَةٌ) كالصلة مأخوذة من وَشِيَ الثَّوْبَ: أي نسجة على لَوْنَيْنِ، وفرس مُوْشِيْ: أي في وجهه وقوائمه سواد.

والْوَشْيُ (بالفتح وسكون الشين): نقش الثوب من كل لون وفي الحديث: «يكره ثياب الحرير وثياب الْوَشْيُ» وثَوْبُ وَشْي: أي منقوش، ومنه الحديث: «اشتر جبة خز وإلّا فَوَشْي» وَوَشَىٰ به إلى السلطان: أي نمّ وسعى فهو وَاشٍ يقال: (وَشِيَ كلامه) أي كذب. و(الْوَشَا) بياع الْوَشِيْ.

والْوَشِيْقُ: اللحم يُغْلىٰ إغلاَءة ثم يقدد، ويحمل في الأسفار وهو أَبْقَىٰ قديد يكون، وقيل: إنه بمنزلة قديد لا تمسه النار وفي الحديث: «أتاني بِوَشِيْقَةٍ يابسة من لحمِ صيد فقال إني حرام» أي محرم (المختار)

(وَشَجَ): في حديث وصف السماوات: «وَوَشَجَ بينها (أي وصل بين تلك الصدوع في القرائن السابقة) وبين أزواجها» أي اشباهها.

والْوَاشِجَةُ: الرحم المشتبكة. والْوَشِيْجُ: ما التف من الشجر. وَوَشِجَتْ العروق والأغْصَانُ: أي التفت. والْوَشِيْجَةُ: عرق الشجر.

(وَشَلَ) أَلْوَشَلُ (بالتحريك): الماء القليل وَوَشَلَ الماء وِشْلاَناً: أي قطر.

(وَشَمَ): في حديث علي(ع): «والله ما كتمت وِشْمَةً» أي كلمة (عن الجوهري).

(وَشَمَ) يقال وَشَمَ يَدَهُ: إذا غرزها بإبْرَةٍ ثم ذر عليها النثور وهو النَّيْلَجُ.

والْوِشْمَةُ: غريزة الإبرة في البدن. يقال: وَشَمَتْ المرأة يدها وَشْماً: أي غرزتها بإبرة ثم ذرَّت عليها النُّوْرَ، ويسمّى النَّيْلَجُ وهو دخان الشحم حتى يخضر (عن المصباح).

(وصا) (وصب): قوله تعالى: «وله الدين وَاصِباً» [٥٢/١٦].

الدِّيْنُ: الطاعة. وَوَاصِباً حال عمل فيها الظرف، وَالْوَاصِبُ: الواجب الثابت لأن كل نعمة منه والطاعة واجبة له على كل منعم عليه، أو له الجزاء دائماً ثابتاً سرمداً لا يزال، يعني الثواب والعقاب.

والْوَصَبُ: المرض، ورجل وَصَبُ: أي وجع. والْمُوَصَّبُ بالتشديد: كثير الأوجاع.

(وصا) الوَصِيَّةُ: تنقسم إلى قسمين:

١ ـ تمليكية: وانواعها كثيرة منها: أن تكون تمليك عين كما اذا أَوْصىٰ الرجل إلى زيد أن يُعْطىٰ مبلغاً من المال، او يُعْطىٰ داره المعينة، ومنها: أن تكون تمليك منفعة: كما إذا أَوْصىٰ له بان تؤجر الدار مدة سنة أو سنتين وتدفع له أجارتها أو بأن يسكنها كذلك، أو بأن تكون منفعة الدار له سواء استوفاها بالسكنى أو بالتأجير، ومنها: أن تكون تحريراً من ملك: كما إذا أَوْصىٰ بعتق عبده، ومنها: أن تكون وَصِيَّةٌ بوقف دار أو أرض أو غيرهما، ومنها: أن تكون وَصِيَّةٌ بنقل حق إلى غيره أو بإسقاط حق او بإبْرَاء ذمَّة من دين وغير ذلك.

٢ ـ عهدية: وأنواعها كثيرة أيضاً منها: أنْ يُوْصِيْ بتجهيزه بعد الموت على وجه خاص مثلاً أو يامر بدفنه في مكان خاص ومها: أنْ يُوْصِيْ بأن يستناب عنه من بعده من يقوم له ببعض الواجبات عليه من

صلاة أو صيام أو غير ذلك أو يقوم له ببعض الأعمال المندوبة من حج أو صلاة أو صيام أو صدقة أو غير ذلك، ومنها: أن يُوْصِيَ بأن توقف داره أو تباع أرضه ومنها: أنْ يُوْصِيَ بتعيين شخص يوكل إليه التصرف في ثلثه وتطبيق وَصَايَاهُ أو يجعله ولياً على يتاماه وما شابه ذلك.

(وصا) و(الوصية): فَعِيْلَةُ من وَصىٰ يَصِيْ: إذا وصل الشيء بغيره، لأن الْـمُوْصِيْ يوصل تصرفه بعد الموت بما قبله.

وفي الشرع: هي تمليك العين أو المنفعة بعد الوفاة أو جعلها في جهة مباحة. وأَوْصَيْتُ له بشيء: إذا جعلته وصيك، والإسم «الْوَصَايَةُ» بالكسر والفتح: وهي استنابة الْـمُوْصِيْ غيره بعد موته في التصرف فيما كان له التصرف فيه من إخراج حق واستيفائه أو ولاية على طفل أو مجنون يملك الولاية عليه.

(وصف): يقال: وصَفْتُ الشيء وَصْفاً: أي نعتُّه بما فيه ومنه الحديث: «وأشهد أن الاسلام كما وَصَفَ» أي بيَّن ونعت، ومنه بيع «الْمُوَاصَفَةِ» وهو أن يبيع الشيء بِصِفَةٍ من غير رؤية. وَوَصَفْتُ الشيء: أي بيّنت وَصْفَهُ الخاص بما يزينه، أو بما يشينه كوَصْفِ الرمان بالحموضة. ويقال: الصِّفَةُ إنما هي الحال المنتقلة. والنَّعْتُ ما كان في خَلْقٍ أو خُلُقٍ.

وَوَصْفُ الكمال: هو كل وَصْفٍ تزيد به المالية لعموم الرغبة فيه كالعبد المُتَعَلِّم.

وَوَصْفُ الْحِطَةِ: هو كل وَصْفٍ مخالف للرغبة العامة بين الناس كالعبد الأمي الذي لا يقرأ ولا يكتب.

وَالْوَصِيْفُ: الخادم دون المراهق. وَالْوَصِيْفَةُ: الجارية دون المراهقة أيضاً وقيل قد يطلق الوَصِيْفُ على الخادم غلاماً كان أو جارية، واسْتَوْصَفْتُ الطبيب لدائي: أي سألته أن يَصِفَ لي ما أتعالج به.

(وَصَلَ): قوله تعالى: «ولا وَصِيْلَةٍ» [١٠٣/٥].

أَلْوَصِيْلَةُ: الشاة التي تلد ستة أبطن عناقين فإذا ولدت في السابع عَنَاقاً واحداً يقال: وَصَلَتْ أخاها فأحلُّوا لبنها للرجل وحرموها على النساء، ويقال: فإذا كان السابع ذكراً ذبح وأكل منه الرجال والنساء، وإن كانت أنثى تركت في الغنم، وإن كانت أنثى وذكراً قالوا وَصَلَتْ أخاها فلم تذبح وكان لحمها حراماً على النساء (المجمع).

وفي الحديث: «صِلُوْا أرحامكم» قيل: أراد بِالصِّلَةِ ما يسمّى بِرّاً وإحساناً ولو زيارة ومطائبة، وجلوساً ولو بالسلام كما جاءت به الرواية.

(وضا) أَلْوَضُوْءُ: (بفتح الواو وقيل بضمها) هو اسم للماء الذي يتوضأ به ومنه: «اسباغ الْوَضُوْءِ في السبرات».

وَالْوَضُوْءُ أيضاً: هو كل غَسْل ومسح يتعلق ببعض البدن بنية القربة، وأصله من (الْوَضَاءَةِ) وهي الحسن يقال: «امرأة وَضِيْئَةٌ» أي حسنة جميلة.

وبعبارة أوضح أَلْوَضُوْءُ: هو أن تغسل وجهك بماء مطلق طاهر ابتداءاً من منابت شعر الرأس إلى نهاية الذقن ثم تغسل يدك اليمنى ابتداءاً من المرفق إلى أطراف الأصابع ثم تغسل يدك اليسرى كذلك وتمسح بنفس الرطوبة الموجودة في باطن كَفِّكَ اليمنى مقدم رأسك ولو بأصبع واحدة منها ثم تمسح ولو بأصبع واحدة منها ظهر قدمك اليمنى ثم تمسح ظهر قدمك اليسرى بباطن كفِّك اليسرى ولو بأصبع منها أيضاً.

وفي الحديث: «أشد الناس حسرة يوم القيامة من رأى وَضُوْءَهُ على جلد غيره» أي مسح وضوءه قيل: كأنه يعني المسح على الخفين وقد يطلق الْوَضُوْءُ على الإستنجاء ومنه حديث اليهودي والنصراني حيث قال فيه: «وأنت تعلم أنه يبول ولا يتوضأ» أي ولا يستنجي وأيضاً يطلق الْوَضُوْءُ على غَسْلِ اليد ومنه الحديث: «من غَسَلَ يده فقد تَوَضَأَ» ومنه أيضاً «الْوَضُوْءُ قبل الطعام ينفي الفقر وَالْوَضُوْءُ بعد الطعام ينفي الهمّ» (الكافي).

(وضح): في حديث الجنب: «لا يذوق شيئاً حتى يغسل يديه، ويتمضمض فانه يخاف من الْوَضَحُ» هو بالتحريك: البرص وعمل ذلك يدفعه.

والْوَاضِحَةُ: الأسنان تبدو عند الضحك، وتُوْضَحُ، ومنه: «لا تبدين بِوَاضِحَةٍ وقد عملت الأعمال الفَاضِحَةَ» وفيه: «يمن الخيل في ذوات الأَوْضَاحِ» يعني البيض.

والْوَضَحُ بالتحريك: البياض من كل شيء. والْوَضَحُ أيضاً: بياض الصبح والقمر والغُرَّةُ والتحجيل. وفي الخبر: «كان يرفع يديه في السجود حتى يتبين وَضَحُ إبطيه» بفتح الضاد: أي بياض ما تحتهما وذلك للمبالغة في رفعهما والتجافي عن الجنبين.

والْمُوْضِحَةُ من الشجاج: هي التي تبدي وَضْحَ العظم أي بياضه ومنه «في المُوْضِحَةِ خمس من الإبل» والمراد بها ما كان في الرأس والوجه وأما ما كان في غيرهما ففيه الحكومة أي حكومة العدل. وَوَضَحَ الأمر يَضِحُ وُضُوْحاً: أي انكشف وانجلى. والوضح من الدرهم هو: الصحيح ومنه قوله(ع) وقد سئل عن الرجل يشتري المبيع بالدرهم وهو ينقص الحبة

ونحو ذلك حيث قال: «لا إلا أن يكون مثل الوَضَاحِيَّة» أي مثل الدراهم الصحيحة لا تنقص عن الوزن شيئاً وَالوَضِيْحَيْنِ لِلْهُوْدَجِ: هو بمنزلة البطان لِلْقَتَبِ وكلاهما يشدُّ كل واحد منهما به، واذا كان غير ثابت يضطرب جميع ما عليه.

(وَضَعَ) أَلْوَضْعُ (بالفتح): هو الطرح ومنه قوله: «هذا عنه مَوْضُوْعُ» أي مطروح غير مكلَّف به ومنه «وُضِعَ عن أمتي كذا» ومنه: «ملعون من وَضَعَ رِدَاءَهُ في مُصِيْبَةِ غَيْرِهِ» قيل وكأن ذلك لأن صاحب المصيبة قاعدته أنه يطرح رداءه ليعرف أنه صاحب المصيبة فإذا فعل غيره ذلك أَوْهَمَ أنه صاحب المصيبة فتوقع الغلط فنهى عن ذلك.

وقال في الجواهر: نعم يستثنى من كراهة وَضْعِ الرِّدَاءِ صاحب المصيبة لقول الصادق (عليه السلام) في مرسل ابن أبي عمير: «ينبغي لصاحب المصيبة أن يضع رداءه حتى يعلم الناس أنه صاحب المصيبة» ثم قال: والمراد بِوَضْعِهِ عَدَمُ نزعه إن كان مَلْبُوْساً (يعني الرداء) وعدم لُبْسِهِ إن كان منزوعاً بل يقتضي التعليل المذكور استحباب تغيير هيئة اللباس سيما في البلاد التي لا يعتاد فيها لبس الرداء.

وفي حديث الحج: «فاوضع في وادي محسر» أي أسرع فيه إذا أتيته ويقال: وضع البعير يضع وضعاً أي حمله على سرعة السير.

الخبر: «إنه كان أحدنا لَيَضَعُ كما تَضَعُ الشاة» وذلك أن نَجْوَهُم كان يخرج منهم كما يخرج البعر من الشاة من أكلهم ورق الشجر وعدم الْغِذَاءِ المألوف وفي الحديث: «ارفع ثوبك وَضَعْ حيث شئت» أي تغوط حيث شئت.

والوَضَمُ بالفتح: كل شيء يُوْضَعُ عليه اللحم من خشب أو بارية يوقى به من الأرض.

والمَوْضُوْنَةُ: الدرع المنسوجة وقيل المنسوج بالجواهر ومنه قوله تعالى: «على سرر مَوْضُوْنَةٍ».

(وطس): في الحديث: «بريد أوْطَاسٌ آخر العقيق» وفيه: «نادى منادي رسول الله (ص) في يوم أَوْطَاس أن استبروا سباياكم».

أَوْطَاسُ: اسم موضع معروف وقعت فيه غزوة من رسول الله (ص) وفي معجم البلدان: وأَوْطَاسُ وادٍ في ديار هَوَازِن فيه كانت وقعت حنين للنبي (ص) (ج ١ — ص ٢٨١).

وفي حديث حنين: «الآن حمي الوَطِيْسُ».

ألْوَطِيْسُ: التنور، وهو كناية عن شدة الأمر واضطراب الحرب، ويقال أول من قالها النبي (ص) لما اشتدّ البأس بموته، وقيل هي من أحسن الإستعارات.

والْوَطْوَاطُ: هو من المسوخ كان يسرق تمور الناس (كذا في الرواية) وهو الْخَطَافُ وقيل هو الخَفَّاشُ. ولما أحرق بيت المقدس كانت الْوَطْوَاطُ تطفيه بأجنحتها.

و(ألْوَطْبُ): هو سقاء اللبن وهو جلد الجذع فما فوقه. (عن اقرب الموارد).

وَطْءَ: وَطِيءُ يَطَوُّ وطأ، وَطَءَ الأرضَ: إذا وضع رجله عليها وَوَطَءَ الفرس: إذا اعتلاها. وَوَطَءَ زوجته: إذا جامعها وإنما سمي بِالْوَطْءِ لأن الجماع فيه استعلاء.. «وَطْءُ الشُّبْهَةِ» هو أن يجامع المرأة ويَطَأُهَا وهي محرمة عليه، مع جهله بأنها زوجته أو مع جهله بالحكم ونحو

ذلك مما يجعله معذوراً شرعاً في فعله «القاموس» ومن أمثلة ذلك : أن يطأ أخت زوجته بعقد وهو يجهل أنها أخت لزوجته أو وَطَءَ أخت زوجته وهو يعتقد خَطَأً جواز الجمع بين الأختين في الجميع يكون الوطء شبهة .

ألْوَطَنُ :

١ ـ هو البلدة التي تكون وطنه تأريخياً بأن تكون هي البلدة التي ولد فيها (مسقط رأسه) وتكون مسكن أبويه وعائلته .

٢ ـ هو المكان الجديد الذي قرر الهجرة إليه ، وقرر أيضاً أن يقيم فيه مدى الحياة .

٣ ـ هو المكان الذي يتخذه مقراً له مدة مؤقتة من الزمن ، ولكن هذه المدة طويلة نسبياً على نحو لا يعتبر تواجده فيها سفراً كطالب العلم الذي يتخذ النجف الأشرف مقراً له مدة خمس سنوات مثلاً وهذا القسم ليس وطناً حقيقياً لكن حكمه حكم الوطن على قول ولعله المشهور

وقال في المستمسك : فكأن الْوَطَنَ نوعان : **شخصي:وهو المتعارف .**

وَنَوْعِيْ : وهو بيوت الأعراب ونحوها من البيوت التي تتخذ مقراً موقتاً بعد الإنصراف عن الوطن الأصلي .

ألْوِحْدَةُ المكانية : على قسمين :

١ ـ ألْوِحْدَةُ الإعْتِبَارِيَّةُ : وهي المكان الذي اعتبره الشارع محلاً للإقامة وهو المكان الذي يجوز للمسافر المقيم أن يتردد فيه من داره إلى المسجد وإلى السوق وإلى الحرم وإلى الحمام وإلى البساتين والمزارع ونحوها من حدودِ تلك البلدة مما لا ينافي صدق إسم الإقامة في البلدة عرفاً .

٢ ـ ألْوِحْدَةُ الحَقِيْقِيَّةُ : وهي المكان الذي يجب على المقيم أن

يلازم الكون فيه ولا يفارقه إلا لضرورة شرعية كالمسجد الذي يعتكف فيه ومثله المنزل الذي توجب فيه السلطة الإقامة الجبرية على بعض الناس.

(وَظَبَ): يقال: وَظَبَ على الشيء وُظُوْباً: أي دام عليه ولزمه وتعهده ومنه «الْمُواظَبَةُ على الوَقتِ».

(وَظَفَ) أَلْوَظِيْفَةُ: هي ما يقدر للإنسان في كل يوم من طعام أو غيره.

والْوَظِيْفُ: مستدق الذراع والساق من الخيل والإبل وغيرها.

(وَعَرَ): وفي الحديث: «عَائِرٌ وَوُعَيْرٌ» بضم الواو وفتح العين: جبلان بالمدينة الأول من جانب مسجد الشجرة والثاني: جبل أحد وفي حديث أولياء الله تعالى: «وَاسْتَلاَنُوْا مَا اسْتَوْعَرَهُ المترفون» هو من الوعر الأرض ضد السهل والمترف: المتنعم من الترف بالضم وهي النعمة أي إسْتَسْهَلُوْا ما استصعبه المتنعمون من رفض الشهوات البدنية وقطع التعلقات الدنيوية وملازمة الصمت والسهر والجوع والمراقبة والإحتراز من صرف ساعة من العمر فيما لا يوجب زيادة القرب منه تعالى شأنه.

(وَعَسَ): الأرض الْوَعْسَاءُ: هي اللينة ذات الرمل.

(وَعَظَ) (أَلْوَعْظُ): النصح والتذكير بالعواقب، تقول: وَعَظْتُهُ وَعْظاً فَاتَّعَظَ: أي قَبِلَ الْمَوْعِظَةَ.

وَالْمَوْعِظَةُ: هي عبارة عن الوصية بالتقوى والحث على الطاعات والتحذير عن المعاصي والإغترار بالدنيا وزخارفها ونحو ذلك.

(وَعَبَ): في الحديث: «إن النعمة الواحدة تَسْتَوْعِبُ جميع عمل العبد» أي تأتي عليه والإِيْعَابُ والإِسْتِيْعَابُ: ألإِسْتِقْصَاءُ في كل شيء.

(وَغَرَ) (ألْـوَغْـرَةُ) بالفتح فالسكون: شِدَّةُ وَقْـدُ الحر ومنه: وَغَـرَتْ الهاجرة. والْـوَغَـرُ محركة: الحقد والضغن والعداوة والتوقد من الغيظ.

(ألْـوَقَاءُ): ما وقيت به شيئاً وَوَقَاهُ الله وِقايَـةً: حفظه.

و**(الأُوْقِـيَّـةُ)**: هي أربعون درهماً. وقال الجوهري: وكذلك كان فيما مضى فأما اليوم فيما يتعارفها الناس، ويقدر عليه الأطباء فالأُوْقِـيَّـةُ عندهم وزن عشرة دراهم وخمسة أسباع درهم وهو استار وثلث أستار وفي المغرب (نقلاً عنه) الأوقية: هي أُفْعُـوْلَـةٌ من الْوِقَايَـةُ لأنها تَـقِـيَ صاحبها من الضر... والأُوْقِـيَـةُ عند الأطباء وزن عشرة مثاقيل وخمسة أسباع درهم وهو أستار وثلث أستار (المجمع).

ألْـوَقَاحَـةُ: عدم مبالاة النفس وعدم انفعالها من ارتكاب المحرمات الشرعية والعقلية والعرفية وضدها (الحياء) وهو انحصار النفس وانفعالها من ارتكاب المحرمات الشرعية والعقلية والعادية حذراً من الذم واللوم وهو أعم من التقوى إذ التقـوى اجتناب المعاصي الشرعية (الجامع).

(وَقَبَ): قوله تعالى: «ومن شر غاسق إذا وَقَـبَ» [٣/١١٣] أي إذا دخل أخذاً من وُقُـوْبِ الليل وهو دخول ظلامه.

والْـوُقُـوْبُ: الدخول في كل شيء وفي حـديـث الحائض: «للرجل ما بين إليها ولا يُـوْقِـبُ» أي لا يدخل ذكره في فرجها ولو بعضه قيل: وحد الإيـقَـابِ: غيبوبة الحشفة في الدبر، وقيل: يكفي بعضها (المجمع).

و**(الْـوَقَـبُ) بفتح الواو:** نقرة في الجبل يجتمع فيها الماء.

(وقت) (ألْـوَقْـتُ): هو مقدار من الزمان مفروض لأمر ما، وكل شيء قدرت له حيناً فقد وَقَّـتَـهُ تَـوْقِـيْـتاً وَوَقَّـتَـهَا يَقِتُها: أي حد لها وَقْـتاً ثم قيل

لكل شيء محدود: مُوَقَّتٌ.

والْوَقْتُ الذي تؤخر فيه الصلاة عن أول وَقْتِها على قسمين:

الأول: العُذْرُ: وهو ما تضمن جلب نفع أو دفع ضرر سواء تعلّق بأمر الدنيا أو الدين لأصالة عدم كون غير الْوَقْتِ المذكور وَقْتاً للمختار. وفي المبسوط: «الأَعْذَارُ أربعة أقسام: السفر والمطر والمرض، وأشغال يضر به تركها في باب الدين أو الدنيا».

الثاني: الضُّرُوْرَةُ وهي ما لا يتمكن معه من الصلاة في الوقت الأول وفي المبسوط: «الضرورات خمس: الكافر إذا أسلم، والصبي إذا بلغ، والحائض إذا طهرت والمجنون إذا أفاق وكذلك المغمى عليه» (الجواهر).

وقال تعالى: «إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً مَوْقُوْتاً» [٤/١٠٣] والمراد بالكتاب: المكتوب أي المفروض. والْمَوْقُوْتُ: المحدود بأوْقَاتٍ معينة.

وقد سئل النبي (ص): لايِّ شيء وَقَّتَ الله هذه الصلوات الخمس في خمسة مَوَاقِيْتِ على أمتك في ساعات الليل والنهار؟ فقال النبي (ص): إن الشمس إذا بلغت عند الزوال لها حلقة تدخل فيها فإذا دخلت فيها زالت الشمس فسبحت كل شيء ما دون العرش لربي وهي الساعة التي يصلي عليّ ربي فافترض الله عليّ وعلى أمتي فيه الصلاة إذ قال: «أقم الصلاة لدلوك الشمس» وهي الساعة التي تؤتى بجهنم يوم القيامة فما من مؤمن يوافق في تلك الساعة ساجداً أو راكعاً أو قائماً في صلاته إلا حرم الله جسده على النار.

وأمَّا صَلاَةُ العَصْرِ فهي الساعة التي أكل آدم (ع) من الشجرة ونقص عليه الجنة فأمر الله لذريته إلى يوم القيامة بهذه الصلاة، واختارها وافترضها فهي من أحب الصلوات إلى الله عزوجل فأوصاني ربي أن أحفظها

من بين الصلوات كلها قال: «حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى» فهي صلاة العصر.

وأمَا صَلاَةُ العِشَاءِ فهي الساعة التي تاب الله على آدم(ع) فكان ما بين ما أكل من الشجرة وبين ما تاب ثلاثمائة سنة من أيام الدنيا وفي أيام الآخرة يوم كألف سنة مما تعدون فصلى آدم (صلوات الله عليه) ثلاث ركعات لخطيئته وركعة لخطيئة حوّاء، وركعة لتوبته، فتاب الله عليه وفرض الله على أمتي هذه الثلاث ركعات وهي الساعة التي يستجاب فيها الدعوة وعدني ربي أن لا يخيب من سأله حيث قال: «فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون».

وأمَّا صَلاَةُ العَتْمَةِ فإن للقبر ظلمة وليوم القيامة ظلمة أمر الله لي ولأمتي بهذه الصلاة، وما من قدم مشيت إلى صلاة العتمة إلا حرم الله عليه قعور النار، وينوّر الله قبره، ويعطى يوم القيامة نوراً تجاوز به الصراط وهي الصلاة التي إختارها للمرسلين قبلي.

وأَمَّا صَلاَةُ الفَجْرِ: فإن الشمس إذا طلعت تطلع من قرن الشيطان فأمر الله لي أن أصلي الفجر قبل طلوع الشمس وقبل أن يسجد الكفار لها يسجدون امتي لله وسرعتها أحب إلى الله وهي الصلاة التي تشهدها ملائكة الليل وملائكة النهار. (الإختصاص للشيخ المفيد ــ ص ٢٨ ــ ٢٩)

وفي الحديث أيضاً: «أول الوقت رضوان الله، وآخر الوقت عفو الله».

أَلْوَقْصُ: هو اسم للعدد من البقر الذي لا تجب فيه الزكاة كالتسعة والثلاثين فإن النصاب هو الثلاثون والتسع ليس فيها زكاة، وتسمى (وَقْصاً).

(وَقَعَ): يقال: وَقَعَ يَقَعُ فهو وَاقِعٌ أي حاصل وثابت.

واصطلاحاً: حُكْمُ الوَاقِعِ أو الْحُكْمُ الْوَاقِعِيْ: هو الحكم الذي ثبت بالعلم كوجوب الصلاة ونحوها.

ويقابله الحكم الظاهري وهو الذي ثبت بغير العلم كما لو ثبت بالظن المعتبر كالحكم الثابت بخبر الثقة.

(وقر) أَلْوِقَارُ: هو الحلم والرزانة والسكينة والسكون.

والْوِقَارُ أيضاً: هو طمأنينة النفس وسكونها في الأقوال والأفعال والحركات قبل الدخول فيها وبعدها وفي الحديث: «إن المؤمن متصف به البتة».

والتَّوْقِيْرُ: التعظيم والترزين وفيه: «السكينة والْوِقَارُ في أهل الغنم» قيل: أراد بالسكينة: السكون، وبالْوِقَارِ التواضع وفي حديث آخر: «من وَقَّرَ صاحب بدعة فقد أعان على هدم الأسلام» أي عظمه ومنه أيضاً: «وَقِّرُوْا كباركم» أي عظموهم وارفعوا شأنهم ومنزلتهم وقيل المراد بالكبار ما يشمل السن والشأن كالمعلمين.

ومُوَقَّرٌ كمعظم: المجرب العاقل. والْوِقْرُ بالكسر: الحمل، يقال: جاء يحمل وِقْرَهُ، وأكثر ما يستعمل الْوِقْرُ في حمل البغل والحمار والوسق في حمل البعير (عن الجوهري).

وفي الحديث: «اشتريت أرضاً إلى جنب ضيعتي فلما وَقَرْتُ المال (أي حملته) إلى من اشتريتها منه خُبِّرْتُ أن الأرض وَقْفٌ».

(وقف) (أَلْوَقْفُ): هو تحبيس الأصل واطلاق المنفعة، يقال: وقفت الدار للمساكين وَقْفاً. وأَوْقَفْتُ الدار وهو إما عام كالْوَقْفِ للفقراء أو خاص كالْوَقْفِ لفلان وهو إما على نحو التمليك كأَنْ يَقِفَ على

أن يكون النماء ملكاً للموقوف عليهم، أو على نحو المصرف كأَنْ يَقِفَ على أن يصرف النماء على الموقوف عليهم كما إذا قال وقفت البستان على تزويج أولادي أو على إطعام الفقراء وكسوتهم ونحو ذلك.

ولغة: وَقَفَ الماء: سكن وركد وَوَقَفَ فلان: إذا سكن. وَوَقَفْتُهُ على دَيْنِهِ: أطلعته عليه. والْوِقَافُ: هو أن تقف معه، ويقف معك في حرب أو خصومة، والْمُوَاقَفَةُ: المحاربة، والْمَوَاقِفُ بضم الميم: الشخص المشغول بالمحاربة. وفي الخبر: «المؤمن وِقَافٌ متان» هو على فعال من الوقوف وهو الذي لا يستعجل في الأمور.

والْمَوْقِفُ: الموضع الذي تقف فيه حيث كان والْمَوْقِفَانِ: عرفات والمشعر. ويوم الْمَوْقِفُ: هو يوم القيامة وفي الحديث: «للقيامة خمسون مَوْقِفاً كل موقف مقداره ألف سنة».

والْوَاقِفِيَّةُ: من وَقَفَ على موسى الكاظم(ع) وفي حديث الميت: «ثلاثة لا أدري أيهم أعظم وزراً وعَدَّ منهم: الذي يقول قِفُوْا والذي يقول استغفروا له» قيل: وكان ذلك لأن في قوله: قفوا تفويت الإستحباب بتعجيل الدفن، وفي قوله: استغفروا له إشعار بمعصية الميت «ألْوُقُوْفُ في عرفات والمزدلفة» هو مطلق الكون في ذلك المكان الشريف من غير فرق بين الركوب وغيره والمشي وعدمه (عن التحرير).

(وكا): وفي الحديث: «العين وِكَاءُ السَّتَّةِ».

ألْوِكَاءُ بالكسر: خيط يشد به السرة والكيس والقربة ونحوها وفي الخبر أيضاً: «أَوْكِئُوا السِّقَاءَ» أي شدوا رأسه بِالْوِكَاءِ لئلا يدخله حيوان أو يسقط فيه شيء.

(وكب): في الخبر: «إنه كان يسير في الإفاضة سَيْرَ الْمَوْكِبِ».

أَلْـمَـوْكِـبُ: جماعة ركاب يركبون برفق، وهم أيضاً القوم الركوب للزينة. وفي الصحاح: أَلْـمَـوْكِـبُ نوع من السير، ويقال للقوم الركوب على الإبل: مَـوْكِـبٌ، وكذلك جماعة الفرسان وَوَكَـبَ الرجل على الأمر: إذا وظب عليه. وأَوْكَـبَ الطائر: أي تهيَّأ للطيران.

(وكر): في الحديث: «نهى عن طروق الطير في وَكْرِهَا» وَكْـرُ الطير: عُشهُ الذي يَـأْوَىٰ إليه.

والوَكَارُ: شِراء الدار، ويقال: الطعام الذي يدعى إليه الناس عند بناء الدار وشرائها: أَلْـوَكِـيْـرَةُ والوَكَارُ منه، والطعام الذي يتخذ للقدوم من السفر يقال له النَّـقِـيْـعَـةُ، ويقال له الْـوَكَارُ أيضاً.

وَالرِّكَازُ: أَلْـغَـنِـيْـمَـةُ (عن أهل اللغة معاني الأخبار ص ٢٧٢).

(وَكَسَ): في الحديث: «بيع الربا وشراؤه وَكْـسٌ».

أَلْـوَكْـسُ: هو النقص وَوَكَـسَـهُ وَكْـسَاً: أي نقصه وفي الخبر أيضاً: «المرأة لها مهر مثلها لا وَكْـسَ ولا شطط» أي لا نقصان ولا زيادة (عن الجوهري).

وأَوْكِسَ فلان: أيْ خسر. والثمن الأَوْكَـسِ: الأنقص.

(وَكَـلَ) (أَلْـوِكَالَـةُ): اسم بمعنى أخذ نائب للتصرف في مال الشخص الآخذ ببيع أو شراء أو إجارة أو صلح أو غيرها فيكون أَلْـمُـوَكِلُ: هو الآخذ أي الذي وضع شخصاً نائباً عنه في التصرف.

وَالْـوَكِـيْـلُ: هو الشخص النائب في التصرف عن المالك.

والْـمُـوَكَّلُ بِـهِ: هو المال الذي يبيعه أو يشتريه أو يؤجره.

و«الصِّـيْـغَـةُ» هي وَكَّـلْـتُكَ على بيع داريْ ثم يقول الْـوَكِيْلُ: قبلت.

وتنجيز الْوِكَالَةِ: هو عدم تقييدها بشرط فلا يجوز أن يقول: وَكَّلْتُكَ في بيع داريْ إن جاء المسافر. والْعَزْلُ: هو خلع الْوَكِيْلِ من عمله الْمُوَكَّلُ بِهِ وطَرَفَا الْوِكَالَةِ: هَمَا أَلْمُوَكِلُ وَالْوَكِيْلُ اللذان يَتَوَلَّيَانِ طَرَفَيْ العقد: الإيجاب والقبول.

والْوكَالَةُ (كما قيل) أقسام ثمانية:

وِكَالَةُ مسلم لمسلم على مسلم يصح إجماعاً.

ومسلم لمسلم على كافر يصح إجماعاً.

ومسلم لذمي على مسلم فيه خلاف.

وذمي لذمي على ذمي، يصح إجماعاً.

وذمي لمسلم على ذمي يصح إجماعاً.

وذمي لمسلم على مسلم فيه خلاف.

وذمي لذمي على مسلم لا يصح إجماعاً.

وفي حديث المقتدي بصلاته: «لا ينبغي له أن يقرأ يَكِلُهُ إلى الإمام».

وَوَكَلَهُ إلى نفسه: أي خلاّه ونفسه ومنه الحديث: «ورجل وَكَلَهُ الله إلى نفسه» أي خلاّ بينه وبين شيطانه.

والْوَكِيْرُ: طعام يعمل لفراغ البنيان.

(ولا): قوله تعالى: «هنالك الْوَلايَةُ لله» [١٨/٤٤] هي بالفتح: الربوبية، يعني يومئذ يتولون الله، ويؤمنون به، ويتبرأون مما كانوا يعبدون.

والْوَلاَيَةُ أيضاً: النصرة و (الْوِلاَيَةُ) بالكسر: الإمارة، ويقال هما لغتان في الدولة وعن النهاية: الْوَلاَيَةُ بالفتح: المحبة وبالكسر: التولية والسلطان، ومثله «أَلوَلاَءُ» عن ابن السكيت.

والْـوَلِـيُّ: هو الوالي، وكل من وَلِـيَ أمر أحد فهو وَلِـيُّـهُ. والْـوَلِـيُّ: هو الذي له النصرة والمعونة، والْـوَلِـيُّ: الذي يدبر الأمر، يقال: (فلان وَلِـيَ المرأة) إذا كان يريد نكاحها. وَوَلِـيُّ الدم: من كان إليه المطالبة بالْـقَـوَدِ. والسُّـلْـطَانُ: وَلِـيَ أمر الرعية، ومنه قول الكميت في حق علي (ع):

ونـعـم وَلِـيَّ الأمـر بـعـد ولـيـه ومـنـتـجـع التَّـقْـوىٰ ونـعـم المـقرب

وقال تعالى: «إنما وَلِـيُّـكُـمُ الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون» [٥/٥٥] نزلت في حق علي(ع) عند المخالف والمؤالف: حين تصدق بالخاتم في صلاته قال الشيخ أبو علي الطبرسي: المعنى الذي يَـتَـوَلَّـىٰ تدبيركم، وَيلِـيَ أموركم الله ورسوله والذين آمنوا الذين هذه صفاتهم الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون ثم قال الشيخ: قال جار الله: إنما جيء به على لفظ الجمع (وإن كان السبب فيه رجلاً واحداً) لِـيُـرَغِّـبَ الناس في مثل فعله، ولينبه أن سجية المؤمن يجب أن تكون على هذه الغاية من الحرص على البر والإحسان.

وَالْـوَلِـيُّ للصبي والمجنون: إما الأب أو الجد للأب ومع عدمهما الوصيّ عن أحدهما ومع عدمهم الحاكم. وأما السفيه فان كان سَـفَـهُـهُ مستمراً عقيب الصبىٰ فَـوَلِـيُّـهُ الأب والجد، وإن كان طارئاً فالحاكم.

وَلِـيُ الْـمَـيِّـتِ في تجهيزه: هو وارثه الشرعي من غير فرق بين أن يكون نصيبه في الميراث كثيراً أو قليلاً وعلى هذه القول يشترك الأب والأم والأولاد في الولاية وتُقدم الإخوة على أولاد الإخوة ويشترك الأعمام والأخوال، ويقدمون على أولادهم.

وَلِـيُ الميت الذي يجب عليه قضاء ما فات من العبادات: قيل: هو

أولى الناس بميراثه من الذكور فقط دون الإناث وإن كنّ أكبر منهم فاذا تعدد الذكور فالولي هو أكبرهم سناً.

وقيل: هو الولد الأكبر من الذكور سواء كان من الإناث أكبر منه أم لا.

وفيه: «بني الاسلام على خمس» منها «ألْوَلاَيَةُ» بالفتح: وهي محبة أهل البيت(ع) واتباعهم في الدين، وامتثال أوامرهم، ونواهيهم، والتأسي بهم في الأعمال والاخلاق، وأما معرفة حقهم واعتقاد الإمامة فيهم فذلك من أصول الدين لا من فروعه العملية.

وَالْوُلاَةُ: جمع وَلِيّ وهو من يُوَالِيْ الإنسان، وينضم إليه، ويكون من جماته وأتباعه، والناصرين له. وفي الحديث: «نهى عن بَيْعِ الْوِلاَءِ» كانت العرب تبيع الْوِلاَءَ وتهبه فنهى عنه الإسلام.

و(**الْوَلاَءُ**) بفتح الواو: هو حق إرث المعتق، أو ورثته من العتق، وأصله القرب والدنو والمراد هنا قرب أحد الشخصين فصاعداً إلى آخر على وجه يوجب الإرث بغير نسب، ولا زوجية وأقسامه ثلاثة.

(ولاء): الأول: وَلاَءُ الْعِتْقِ: وهو ان العبد إذا مات ورثه مولاه الذي أعتقه بشرط أن يكون المولى قد أعتقه تبرعاً لا لنذر ولا كفارة ولا لحدوث مرض قد أدى إلى وجوب عتقه، وبشرط عدم تَبَرِيْ المولى من ضمان الجريرة. وهي الجناية والمراد بضمان الجريرة هنا هو إن المولى إذا أعتق عبده تبرعاً يضمن جناية العبد فلو قطع العبد يد شخص كان على المولى الذي أعتقه أن يعطي الدية فإذا تبرأ المولى من الضمان سـط عنه الضمان وليس بإمكانه أن يرث العبد.

الثاني : وَلاَءُ ضَمَانُ الْجَرِيْرَةُ : وهو أن يتعاهد شخص مع إنسان على أن يصير ضامناً لجناية ذلك الانسان، ويكون وَلاَءُ الشخص هو إرث ذلك الإنسان الذي ضمن جريرته، ولهذا الضمان شروط مذكورة في كتب الفقه.

الثالث : وَلاَءُ الإقَامَةِ : وهو إذا لم يكن للانسان الميت وارث نسبي ولا وارث سببي فإنه ينتقل ميراثه إلى الإمام الحجة (عجل الله له الفرج) ويكون ملكاً خاصاً له (ع) لأن الإمام(ع) وارث من لا وارث له و« الْوَلاَيَةُ » تشعر بالتدبير والقدرة والفعل، وما لم يجتمع ذلك قيل : لم يطلق عليها اسم الوَالِيْ وفي الحديث : «من ترك الحج كان على الوَالِيْ جَبْرُهُ » أراد به الحاكم المتأمر عليهم.

ويقال : وَالىٰ أَلِيّاً مثل أتى أَتِيّاً : أي حلف فهو مَوْلىٰ ، ويقال أيضاً : وَالىٰ يُوْلِيْ إيْلاءاً : أي حلف مطلقاً.

وشرعاً : هو الحلف على ترك وطي الزوجة الدائمة المدخول بها أبداً أو مطلقاً، وقيل الفرق بين الإيْلاَءِ واليمين هو أن الإيْلاَء لا بد وأن يكون فيه ضرر على الزوجة، ولا ينعقد بدون الضرر فيكون يميناً والىٰ من نسائه : أي حلف أن لا يدخل عليهن.

(وَلاَيَةُ الْفَقِيْهِ) : قيل : له الوَلاَيَةُ في الأمور الحِسْبِيَّةُ بكسر الحاء : وهي الأمور التقريبية التي يختص بها الفقيه فيكون من خصائصه أن يَتَوَلىٰ الحكم والقضاء بين المسلمين، ويَتَوَلىٰ رعاية شؤون القاصرين إذا لم يكن لهم وَلِيٌّ خاص، ورعاية شؤون الأوقاف العامة وتجهيز الميت إذا لم يكن وَلِيُّهُ موجوداً، وإذا أصدر حكماً تقديراً للمصلحة العامة وجب على

جميع المسلمين أن يتبعوه وله أن ينهى عن احتكار بعض السلع الضَّرُوْرِيَّةُ، ويأمر بأثمان محدودة وقيل: له الوَلاَيَـةُ المطلقة التي تشمل حتى إقامة الحدود كحد الزنا والسرقة وغيرهما.

(وَلَدَ) ألْوَلِيْدُ: هو الصبي لقرب عهده بالولادة، والْوَلِيْدَةُ: الصبية والأَمَةُ ومنه: «قضى في وَلِيْدَةٍ باعها سيدها».

والْوَالِدَاتُ: الأمهات، وَالْوَالِدَةُ: الأم، وهما والدان، وَتَوَلَّدَ الشيء من الشيء: أي نشأ منه، ومِيْلاَدُ الرجل: هو الوقت الذي وُلِدَ فيه.

و(**الْمَوْلِدُ**) **بكسر اللام:** الموضع الذي وُلِدَ فيه و«رجل مُوَلَّدٌ» بالتشديد: اذا كان عربياً غير محض (عن الجوهري وغيره).

وفي حديث الحسن(ع): «إذا سبق ماء الرجل ماء المرأة فالْوَلَدُ يشبه أباه وعمومته، واذا سبق ماء المرأة ماء الرجل فهو يشبه أمه وأخواته وخؤلته».

وفي خبر آخر: وقد سئل عن الولد؟ فقال: «ماء الرجل أبيض وماء المرأة أصفر فاذا اجتمعا فعلا مني الرجل مني المرأة وَلَدَتْ ذكراً بإذن الله تعالى، واذا علا مني المرأة مني الرجل وَلَدَتْ أنثى بإذن الله تعالى».

ألْوَلُوْدُ: هي كثيرة الْوِلاَدَةِ حتى يبقى النسل البشري مستمراً في هذه الحياة وعلى الإنسان أن يكون عنده طموح بأن يُوْلَدَ له وَلَدٌ يُثَقِّلُ الأرض بكلمة (لا إله إلا الله) وفي الحديث: «خير نسائكم أَلْوَلُوْدُ الودود العفيفة العزيزة في أهلها الذليلة مع بعلها المتبرجة مع زوجها الحصان على غيره التي تسمع قوله وتطيع أمره، وإذا خلا بها بذلت له ما يريد منها».

ألْوَدُوْدُ: هي التي تكون كثيرة الْمَوَدَّةُ لزوجها ولغيره.

والْـمَـوَدَّةُ لها جُـزْءَانُ وهما: الحب والطاعة لأن الانسان قد يحب إنساناً لكن لا يطيعه فلا تكون مَـوَدَّةً إنما هو مجرد حب ولذا قال تعالى في أهل البيت(ع): «قل لا أسألكم عليه أجراً إلا الْـمَـوَدَّةَ في القربى» أي حبهم وطاعتهم.

العَـفِـيْـفَـةُ: هي التي تعف نفسها أي تنزه نفسها عن القبائح وفي الحديث: «أفضل العبادة العفاف» وهو: كف النفس عن المحرمات وعن سؤال الناس.

وعفة الفرج: هي صونه عن الحرام.

أَلْـعَـزِيْـزَةُ في أهلها: بأن تكون محترمة عندهم يحبها أبوها وأمها وأهلها.

الذَّلِـيْـلَـةُ مَـعَ بَـعْـلِهَا: بأن تكون مؤدبة ومحترمة بمعنى لا تتكبر على الزوج ولا تتخيل عليه وإنما تحاول دائماً أن تتجاوب معه نفسياً حتى يحصل التجاوب والتوافق بينهما.

أَلْـمُـتَـبَـرِّجَـةُ مَـعَ زَوْجِهَا: هـي التي تظهر زينتها ومحاسنها لزوجها وتحاول أن تدخل روح الفرح والنشاط في قلبه بالأساليب التي تعرفها النساء.

أَلْـحِصَانُ عَلىٰ غَـيْـرِهِ: هي التي تتستر وتخفي زينتها ومحاسنها في المواضع التي تلتقي فيها مع الرجال الأجـانب كالشارع وبيت الجيران ووسائل النقل وغير ذلك.

(وَلَـغَ): يقال: وَلَـغَ الكلب الإناء وُلُـوْغاً: أي شرب فيه باطراف لسانه، ويقال أيضاً: أَلْـوُلُـوْغُ شرب الكلب من الإناء بلسانه أو لطعه (أي لَـحْـسِـهِ) له وأكثر ما يكون الْـوُلُـوْغُ في السباع كالأسد والسنور.

وفي حديث علي(ع): «إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) بعثه ليهدي قوماً قتلهم خالد بن الوليد فأعطاهم حتى مَيْلَغَةِ الكلب» وهي الإناء الذي يَلِغُ فيه الكلب يعني أعطاهم قيمة كل ما ذهب لهم حتى قيمة مَيْلَغَةِ الكلب.

أَلْوَلَقُ (بالفتح): الإسراع في السير، والإسراع في الكذب.

والْوَلِيْقَةُ: طعام يتخذ من دقيق وسمن.

(ولم) أَلْوَلِيْمَةُ: طعام يعمل للتزويج وغيره وعن النبي(ص): «لا وَلِيْمَةَ إلا في خمس: عرس أو خرس أو عذار أو وكار أو ركاز» ويريد بالْعِرْسِ التزويج، والخَرَسُ: النفاس، والْعَذَارِ: الختان، والْوِكَارِ: شراء الدار، والرِّكَازِ: العَوْدَ من مكة (العروة الوثقى).

والْوَلَمُ: الحبل، وكذا الْوَلِيْمَةُ مشتقة من ذلك لأن فيها الْوِصْلَةُ، واجتماع الشمل وفي الحديث: «شرُ الولائم ما يدعى لها الأغنياء، ويترك الفقراء».

(وهد) أَلْوَهْدُ بالفتح فالسكون: المنخفض من الأرض. وَوَهْدَةُ اللُّبَّةِ: هي نقرة النحر بين الترقوتين.

(وهل): في حديث علي(ع): «أقلوا الكلام فإنه أطرد للفشل وأذهب لِلْوَهَلِ».

وَالْوَهَلُ بالتحريك: الفزع. وَوَهَلَ يَهِلُ فهو وَهِلٌ: إذا ذهب وهمك إليه وأنت تريد غيره مثل وَهِمْتُ.

(وهم) أَلْوَهْمُ: السهو ومنه الحديث: «فرض الله على العباد عشر ركعات وفيهن القراءة وليس منهم وَهْمٌ» أي سهو ومنه «الإمام يحمل أَوْهَامَ من خلفه» والوَهَمُ هنا: ما يقع في الخاطر يقال: وَهَمْتُ الشيء

أهِمُهُ وَهْماً : أي وقع في خلدي . وَأَوْهَمَ في صلاته : أسقط منها شيئاً . وَوَهَمَ يُوْهِمُ وَهْماً : أي غلط . ووَهَمْتُ في الحساب : أي غلطتُ فيه وسهوت وَوَهَمْتُ في الشيء أهِمُ وَهْماً : إذا ذهب وَهْمُكَ إليه وأنت تريد غيره وَتَوَهَمْتُ : أي ظننت . وفي حديث صلاة الأخرس : « يحرك لسانه ، يَتَوَهَمُ تَوَهُماً » يعني من غير تلفظ . وفي الحديث أيضاً : « إذا رأيتم محباً للدنيا فاتَّهِمُوْهُ على دينكم » هو من التُّهْمَةِ يقال : تَهِمْتُهُ أي ظننت فيه ما نسب إليه .

والوَاهِنَةُ: ريح تأخذ في المنكبين والقفا ، ومنه « من اشتكى الْوَاهِنَةَ فكذا » .

يـ

ما أوله الياء

يَائِسَةٌ: يقال يَئِسَ يَيْأَسُ يَأْساً فهو يَائِسُ وهي يَائِسَةٌ، وَلُغَةً: أَلْيَأْسُ هو انقطاع الأمل، واصطلاحاً: أَلْيَائِسَةُ هي التي وصلت إلى سن لم تعد ترى معه دم الحيض، وإنما سميت يائِسَةٌ لأنها يَأَسَتْ عن رؤية الدم.

أَلْيَافُوْخُ: هو الموضع الذي يتحرك من رأس الطفل إذا كان قريب العهد بالولادة وقيل: وفي بعض كتب أهل اللغة أَلْيَافِيْخُ وَالْيَأْفُوْخ: أعلى الدماغ ومنه حديث علي(ع): «أنتم لهاميم العرب وَيَآفِيْخُ الشرف» يريد أنتم الأشراف الأعلون.

يَتِيْمٌ: يقال يَتُمَ يَيْتَمُ يُتْماً فهو يَتِيْمٌ والجمع أَيْتَامٌ وَيَتَامَىٰ وهي يَتِيْمَةٌ والجمع يَتَامَىٰ وَيَتَائِمُ، وَالْيَتِيْمُ: هو من فقد أبوه قبل البلوغ وقالوا: إن مات الأب فقط فهو يَتِيْمٌ، وإن ماتت الأم فقط فهو عَجِي وإن ماتا معاً فهو لَطِيْمٌ.

يعجن في الصلاة: أي يعتمد على يديه إذا قام كما يفعل الذي يعجن العجين (من اللسان).

يَحَامِيْرُ: جمع يَحْمُوْرُ وهو حيوان من فصيلة الغزلان وهو حيوان لبون ومُجْتَرٌّ، و يجوز أكله ، وقيل هو حمار الوحش .

يَرْبُوعٌ: هو حيوان بحجم الفأرة ذنبه وأذناه أطول منها وكذا رجلاه والجمع يَرَابيْعُ و يطلق عليه عند العرف لفظ الْجَرْبُوْعُ .

يَاقُوْتٌ: واحدته يَاقُوْتَةٌ والجمع يَوَاقِيْتٌ ، وهو حجر كريم لونه شَفَّافٌ مُشَرَّبٌ بالحمرة أو الزرقة أو الصفرة وهو مُعَرَّبٌ .

يَقِيْنٌ: يَقِنُ يقيناً ، وهو القطع بالشيء والعلم به بحد لا يشوبه شك .

(يَمِنَ) أَلْيَمِيْنُ: القسم والجمع أيْمُنُ وأيْمَانٌ قيل سمي يَمِيْناً لأنهم كانوا إذا حلفوا ضرب كل منهم يَمِيْنَهُ على يَمِيْنِ صاحبه . وقيل هو مأخوذ من الْيَمِيْنُ بمعنى القوة لأن الشخص به يتقوّى على فعل ما يحلف على فعله وترك ما يحلف على تركه ، وقيل : هو مأخوذ من الْيُمْنِ بمعنى البركة لحصول التبرك بذكر الله (مجمع البيان ج١ ص٤٩٦) .

وفي الحديث : «لَا يَمِيْنَ لولد مع والده ولا المملوك مع مولاه ، ولا للمرأة مع زوجها ، ولا نذر في معصية ، ولاَ يَمِيْنَ في قطيعة رحم» وعن بعض الشارحين : (الولد مع والده) سواء كان الولد ذكراً أو أنثى وسواء كان الولد حراً أو عبداً وقوله : ولا المملوك مع مولاه ، تعدَّدَ المولى أم اتَّحَدَ ومثله المتحرر بعضه في الظاهر وقوله : ولا للمرأة مع زوجها ، وإن كانت مطلقة رجعية . قال : و يمكن أن يكون المراد بالنفي : نفي الصحة فلا ينعقد من الأصل فلا يؤثر الإذن المتعقب أو أن يراد نفي اللزوم ، فينعقد و يكون لهم إلزامها وحلّها قال : وهذا الذي أفتى به أكثر علمائنا .... قال : والخلاف : إنما هو في غير الحلف على فعل واجب أو ترك محرّم فإنه لا ولاية

لاحد على حلّه إنما ورد بِاليَـمِـيْـنِ وليس في النذر نص وبعض المتأخرين ساوى بينهما والدليل غير واضح (المجمع).

أليَـمِـيْـنُ لُـغَـةً: هي ضد اليسار وأيضاً هي اليد اليمنى والجمع أيَـمُـنٌ وأيْـمَانٌ.

يَمِـيْـنُ اللَّـغْـوِ: وهي ما يجري على الألسنة من صورة القسم لمجرد الاعتياد من غير أن يقصد المتكلم بها يميناً، فإذا سأله أحد مثلاً: هل جاء ولدك من السفر؟، قال له: إي والله إنه قدم ليلة أمس أو قال: لا والله انه لم يجيء بعد، وإذا سأله هل رأيت زيداً في هذا اليوم؟ قال: إي والله لقد خرجت صباحاً فصادفته، أو قال: لا والله إني لم أره.

ولا حكم لهذه اليمين.... ولا كفارة حتى مع مخالفتها (الكلمة).

يَمِـيْـنُ اللَّـغْـوِ: لها تفسيران:

أحدهما: الحلف لا مع القصد على ماض أو آتٍ.

وثانيهما: أن يسبق اللسان إلى اليمين من غير قصد (الجواهر).

ويَـمِـيْـنُ اللَّغْو أيضاً: قول الرجل: لا والله وبلى والله (كما في الرواية).

يَـمِـيْـنُ الْـمُـنَاشَـدَةِ: وهي يمين تقترن بالطلب من الغير يبعثه المناشد بها أن يستجيب لطلبه ليفعل شيئاً أو يترك فعله فيقول له: أقسم بالله عليك، أو أنشدك الله أن تعطيني مائة دينار قَـرْضاً الى مدة شهر أو ان تزوجني ابنتك فلانة. أو ان تطالبني بِدَيْـنِكَ لمدة شهر ولا تنعقد هذه اليمين لأنها تتعلق بفعل الغير.

وَيَـمِـيْـنُ الْـعَـقَـدِ: وهي أن يحلف الانسان بها ليعقد على نفسه إلْـتِـزَاماً بفعل شيء من الأشياء أو بتركه، فيقول: والله لأصُـوْمَـنَّ غداً أو لأتَـصَـدَّقَـنَّ بدينار أو يقول: والله لا أُدَخِّنُ التّـتن مدة شهر أو مَا حَـيَـيْـتُ

فإذا اجتمعت الشروط انعقدت اليمين ووجب الوفاء بها .

وَيَمِيْنُ الْمَشِيْئَةِ: وهي أن يحلف ويستثني بِالْمَشِيْئَةِ كما إذا قال : والله لأفعلن كذا انشاء الله ، فإن قصد بالمشيئة التعليق (أي تعليق اليمين على المشيئة) انحلت اليمين وإن كان قصده التبرك لزمت اليمين (المنهاج بالمضمون) .

أَلْيَمِيْنُ الغَمُوْسُ أَلْفَاجِرَةُ: وهي الحلف على حدوث شيء مَاْضٍ أو أمر حاضر أو شيء يأتي فيما بعد أو الحلف على عدم وقوع ذلك الشيء كذباً وافتراءاً فيقول (مثلاً) والله إن زيداً قد قدم من سفره بالأمس أو يقول : والله إنه لم يأت .

وَالْيَمِيْنُ الغَمُوْسُ لها تفسير ثاني وهو الحلف على حق أمر مسلم على حبس ماله ظلماً وعدواناً .

وفي الحديث : « أَلْيَمِيْنُ الفَاْجِرَةُ تذر الديار بلاقع » .

وَالْبَلْقَعَةُ : هي الأرض القفر التي لا شيء فيها . وسميت غَمُوْساً لأنها تَغْمِسُ الحالف في الإثم أو في النار.

يَمِيْنُ الْبَرَاءَةِ: هي أن يحلف الشخص بالبراءة من الله أو من رسوله(ص) أو من دين الإسلام أو من الأئمة(ع) فيقول في يِمِيْنِهِ : بَرِئْتُ من الله إن أنا فعلت هذا الشيء أو يقول : إن أنا لم أفعله . أو يقول : بَرِئْتُ من محمد(ص) أو من دين الإسلام أو من الأئمة المعصومين(ع) إن كان هذا الشيء قد وقع مني وفي الحديث : « يا يونس لا تحلف بِالْبَرَاءَةِ مِنَّا فإنَّ مَنْ حلف بِالْبَرَاءَةِ مِنَّا صادقاً كان أو كاذباً فقد بَرِئَ مِنَّا » .

أو يحلف بِالبَرَاءَةِ من شخص فيقول : إني بَرِيْءٌ منك إن فعلت

كذا .

وَيمَـينُ الإخبار: هي أن يحلف على وقوع أمر أو عدم وقوعه قيل : هو جائز لكنه مكروه .

وَيَـمِيْـنُ الإسْتِظْهَارِ: هي اليمين التي تضم إلى البَـيِّـنَـةِ في بعض الحالات من أجل الإسْتِـظْـهَارِ والإحْـتِـيَاطِ كالدعوى على اليمين إذا أتى المدعي ببينة فلا تكفي ويحتاج معها إلى يمين بخلاف باقي فروع الدعاوَىٰ التي تُـلْـغىٰ فيها البينة .

يَـلَـمْـلَـمُ: وَاللَّـمْـلَـمُ : هو جبل قريب من مكة فيه مسجد لِمَـعَاْذِ بن جبل وهو أيضاً ميقات أهل اليمن وكل من يمر من هناك .

يَـوْمُ التَّـرْوِيَـةْ: هو اليوم الثامن من ذي الحجّة .

يَـوْمُ عَـرَفَـةِ: هو اليوم التاسع من ذي الحجّة .

يَـوْمُ النحر: هو اليوم العاشر من ذي الحجّة يوم عيد الأضحىٰ .

يَـوْمُ الشك : اليوم المردّد بين كونه الأول من شهر رمضان أو الثلاثين من شهر شعبان ، وقيل هو أيضاً : اليوم المردّد بين كونه الثلاثين من شهر رمضان أو الأول من شوال .

يَـوْمُ الحج الأكبر: قيل هو يوم النحر وقيل يوم عرفة وقيل الحج الأكبر ما فيه وقوف والأصغر الذي لا وقوف فيه وهو العمرة (عن الينابيع) .

يَـوْمُ الْـقَـرِّ: هو الغد من يوم النحر وهو حادي عشر ذي الحجّة سمي بذلك لأن الناس يقرون فيه بمنى أي يسكنون ويقيمون .

يَـوْمُ الْـحَـصَـبَـةِ: سمي يوم النفر الثاني يوم الحصبة (عن الينابيع) .

يَـوْمُ المبعث : هو اليوم السابع والعشرين من رجب .

يَـوْمُ المولود : هو اليوم السابع عشر من ربيع الأول يوم ولادة الرسول

الأعظم (ص) .

يَـوْمُ دحو الأرض: هو يوم الخامس والعشرين من ذي القعدة .

أَلْـيَـوْمِيَّةُ: هي الصلاة الواجبة في كل يوم خمس صلوات وعن اللمعة : الخمس الواقعة في اليوم والليلة نسبت إلى اليوم تغليباً أو بناءً على إطلاقه على ما يشمل الليل .

يَـوْمُ غَدِيرِ خُم: اليوم الثامن عشر من ذي الحجّة يوم تنصيب علي بن أبي طالب (ع) وَلِـيّـاً للمسلمين بعد الرسول الأعظم (ص) .

يَـوْمُ الْـمُـبَاهَـلَـةِ: هو اليوم الرابع والعشرون من ذي الحجّة .

فهرس ألفبائي

ما أوله الألف	٧ ـ ٤٣
ما أوله الباء	٤٥ ـ ٦٦
ما أوله التاء	٦٧ ـ ٩٤
ما أوله الثاء	٩٥ ـ ١٠٠
ما أوله الجيم	١٠١ ـ ١١٦
ما أوله الحاء	١١٧ ـ ١٤٩
ما أوله الخاء	١٥١ ـ ١٧٠
ما أوله الدال	١٧١ ـ ١٨٦
ما أوله الذال	١٨٧ ـ ١٩٧
ما أوله الراء	١٩٩ ـ ٢٢٢
ما أوله الزاء	٢٢٣ ـ ٢٣٦
ما أوله السين	٢٣٧ ـ ٢٦٦
ما أوله الشين	٢٦٧ ـ ٢٩٥
ما أوله الصاد	٢٩٧ ـ ٣١٦
ما أوله الضاد	٣١٧ ـ ٣٢٧
ما أوله الطاء	٣٢٩ ـ ٣٤٦
ما أوله الظاء	٣٤٧ ـ ٣٥١
ما أوله العين	٣٥٣ ـ ٣٩١
ما أوله الغين	٣٩٣ ـ ٤١٢

ما أوله الفاء ٤١٣ ـ ٤٣٦
ما أوله القاف ٤٣٧ ـ ٤٦٧
ما أوله الكاف ٤٦٩ ـ ٤٩٠
ما أوله اللام ٤٩١ ـ ٥٠٥
ما أوله الميم ٥٠٧ ـ ٥٧١
ما أوله النون ٥٧٣ ـ ٦١٧
ما أوله الهاء ٦١٩ ـ ٦٢٧
ما أوله الواو ٦٢٩ ـ ٦٦٦
ما أوله الياء ٦٦٧ ـ ٦٧٢